

حقوق الانسان

عند الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام)

رؤية علمية

تأليف

د. غسان السعد



الفصل الأول : في مكانة الإمام علي بن ابي طالب (ع) وتطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان

المبحث الأول: في مكانة الإمام علي بن ابي طالب(ع).

المبحث الثاني : تطور فكرة ومفهوم حقوق الانسان.

الفصل الثاني : الحقوق الأساسية عند الامام علي (عليه السلام)

المبحث الأول : حق الحياة

المبحث الثاني : حق المساواة العادلة.

المبحث الثالث : حق الحرية

الفصل الثالث : الحقوق السياسية

المبحث الأول : حق حرية الرأي والتعبير

المبحث الثاني : حق المشاركة السياسية .

المبحث الثالث : حق ضبط الحكام

المبحث الرابع : حق المعارضة السياسية .

الفصل الرابع : الحقوق الاجتماعية والاقتصادية

المبحث الأول : حقوق المرأة .

المبحث الثاني : حقوق الأسرة وحقوق الطفولة

المبحث الثالث : حق التعليم .

المبحث الرابع : حق العمل والتملك .

المبحث الخامس : حق الضمان الاجتماعي .

الفصل الخامس : حقوق انسانية مهمة أخرى

المبحث الأول : حق الكرامة الإنسانية .

المبحث الثاني : حق التقاضي .

المبحث الثالث : حقوق الإنسان في زمن الحرب .

الخاتمة

المصادر

الاهداء

الى

المجهولين في الارض.... المعروفين في السماء

الى

من تولوا في التراب

لانهم احوا علي بن ابي طالب

ودافعوا عن حقوق الانسان

الى شهداء المقابر الجماعية في بلاد الرافدين

المؤلف

المقدمة

في خضم ما تمر به الأمة الإسلامية في عالمنا المعاصر من تحديات جمة ألقَتْ بظلالها القاتمة على وجود امتنا ومستقبلها تبرز قضية (حقوق الإنسان) ببعديها النظري والعملي كتحدٍ مهم وصعب ينبغي الاستجابة له ، لاسيما مع محاولة تعميم النموذج الغربي المحصن بمنظومة فكرية تمتلك بعض عناصر القوة، وان احتوت على سلبيات وتناقضات كثيرة ، وممارسة عملية ممزوة، على الرغم من محدوديتها ، فانها تتفرد بكونها المائلة للعيان والشاخصة في الازهان دون غيرها .

ومن الناحية الاخرى فان هناك حالة من الانهزامية واليأس داخل نفوس اكثر ابناء الامة الإسلامية ، وهم يعيشون يومياً ايشع انتهاك لادميتهم في ظل حكومات استبدادية ومؤسسات اجتماعية واقتصادية تحطم انسانيتهم كلما تحركوا لتغيير واقعهم المرير ، غير متناسين مجموعات من وعاظ السلاطين التي رندت ، من غير وجه حق ، طيلسان الدين وأضحت تصوغه على وفق رؤى اصحاب السلطة وبما يضيفي شرعية زائفة على سياستها الخاطئة .

وهكذا فقد الانسان المسلم حقوقه بين النص والواقع والقيم العالمية والسمة الخصوصية ، والايامن بحقوق الانسان وادعاء الدفاع عن تلك الحقوق وافواغها من محتواها الحقيقي. وفي هذا اليم المتلاطم تلوح سفينة النجاة الاسلامية التي اغنت الانسانية بتجربة ممزوة كان الامام علي بن ابي طالب(ع) من روادها ومن المساهمين الفاعلين في تثبيت دعائم الاسلام وتجربته في شتى نواحي الحياة ومنها حقوق الانسان .

فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية مفادها " ان للامام علي بن ابي طالب (ع) رؤية ممزوجة لحقوق الانسان تتسم بالشمولية والعمق والتطبيق العملي لتلك الحقوق من جهة ، ويمكن الاستفادة من هذه الرؤية لمعالجة اشكالية حقوق الانسان في واقعنا المعاصر ، من جهة اخرى " .

منهجية البحث

ان طبيعة موضوع الواسعة واحتوائه على عدة عناصر رئيسة كالتاريخ، والفقه ، والسياسة ، قد حددت منهجية البحث بالمنهجين التاريخي والتحليلي بشكل رئيس والاستفادة كذلك من المنهج المقرن كلما اقتضت الضرورة ذلك.

صعوبات البحث

- عدم توفر المصادر المباشرة في موضوع الرسالة ، فبالرغم من كثرة المصادر التي امكن الحصول عليها لم يتمكن الباحث من العثور على مصدر علمي يختص بـ (حقوق الانسان عند الامام علي ابن ابي طالب (ع) ، انما وردت في المصادر اشوات وشفوات ونصوص ومن ثم تطلب البحث جهداً مضاعفاً مع الاخذ بنظر الاعتبار شمولية الموضوع ومكانة شخصية الامام علي بن ابي طالب وكثرة ما ورد عنه وكتب حوله .

- كتبت هذه الاطروحة في مدة ما بعد سقوط صنم الدكتاتورية في العراق وما تبعه من اعمال رهابية استهدفت الواقعيين ولاسيما رجالات الفكر السياسي الاسلامي من اتباع مدرسة اهل البيت (عليهم السلام) ، ناهيك عن التهديد اليومي لكل من يحمل فكر الاسلام الحقيقي وحقوق الانسان على يد بقايا النظام وحلفائهم من التكفيريين .

- ان هذا البحث كونه في ضمن حقل العلوم الانسانية ، التي يجد الباحث في مضملها ، غالباً ، صعوبة كبيرة في التحرر من عواطفه ورؤاه المسبقة . ومع ذلك فقد حاول الباحث قدر المستطاع ان ينأى عن أي تحيز او انفعال وتطلع الى أن تكون الموضوعية سبيله والحيادية شعله .

هيكلية الكتاب

تقوم هيكلية البحث على تقسيم مضامينه إلى خمسة فصول ، فضلاً عن المقدمة وخاتمة تضم ابرز ما توصل اليه البحث من خلاصات .

فالفصل الأول يحتوي على مبحثين ، ينطوق الأول منهما إلى شفات عن شخصية الإمام علي بن ابي طالب ومكانته في الإسلام والظروف التي احاطت بتجربته (ع) ولاسيما في مجال حقوق الإنسان . أما المبحث الثاني فيعرض تطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان في محطاتها الرئيسية وذلك من أجل تقييم الإسهام النظري والعملي للإمام (ع) في مجال حقوق الإنسان

ومعرفة موقع ذلك الإسهام في المسورة الإنسانية .

أما الفصل الثاني فقد تعرض لما يمكن ان نطلق عليه حقوق الإنسان الاساسية عند الإمام علي (ع) . إذ ضم ثلاثة مباحث يعرض الأول منهما لـ (حق الحياة) . أما المبحث الثاني فيتناول (حق المساواة العادلة) . ويختص المبحث الثالث بـ (حق الحرية) .

وشغلت الحقوق السياسية للإنسان عند الإمام علي الفصل الثالث ، الذي احتوى على أربعة مباحث يتطرق المبحث الاول إلى (حق حرية الرأي والتعبير) . أما المبحث الثاني فيختص بـ (حق الشورى والمشركة) . في حين يعرض المبحث الثالث لحق (ضبط الحكام) . أما المبحث الرابع فيتناول (حق المعارضة) .

الصفحة 9

واختص الفصل الرابع بحقوق الإنسان ذات البعد الاجتماعي والاقتصادي والثقافي ، فسيتطرق المبحث الاول إلى (حقوق المرأة) . ثم يتم في المبحث الثاني تناول (حقوق الأسرة والطفولة) ، ويعرض المبحث الثالث لـ (حق التعليم) ، أما المبحث الرابع فيختص وعبر مطلبين لكل من (حق العمل) و (حق الملكية) . والمبحث الخامس فيتناول (حق الضمان الاجتماعي) . وعالج الفصل الخامس جملة من حقوق الإنسان المهمة الأخرى فاننظم في ثلاثة مباحث الاول منها يعرض لـ (حق الكرامة الانسانية) ، وجاء المبحث الثاني ليتناول (حق التقاضي) . أما المبحث الثالث فيعنى بـ (حقوق الإنسان في زمن الحرب) . ومن ثم خاتمة تضم كما أشونا سابقاً ، إلى خلاصات وجملة من الاستنتاجات .

وختاماً نود ان نشير إلى ان هذه النراسة لا تدعي الولاية إلا كونها اول أطروحة تكتب عن بعد ما في تجربة الإمام علي بن أبي طالب (ع) في كلية العلوم السياسية في جامعة بغداد ، ونسأل الله عز وجل ان لا تكون الأخرة ، ولا سيما اننا بأمس الحاجة إلى طرق باب مدينة علم رسول الله ، كون الإسلام الذي جسده الإمام (ع) يمكن ان يكون بلسماً لآلام وآمال المسلمين بل البشوية بأسوها .

الصفحة 10

الفصل الأول

في مكانة الإمام علي بن أبي طالب (ع)

وتطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان

يكرس هذا الفصل لمدخل غاية في الأهمية إذ يبحث في المكانة التي شغلها الإمام علي (ع) من جهة وتطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان من

المبحث الأول : مكانة الإمام علي بن أبي طالب (ع).

المبحث الثاني : تطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان .

المبحث الأول

مكانة الإمام علي بن أبي طالب (ع)

ان البحث في مكانة الإمام علي بن أبي طالب ، عملية شاقة ومتشعبة على كل من ولج هذا الميدان ، ولاسيما اذ كانت الحقيقة غايته والعلم سبيله وما يريد من صعوبتها تداخلها مع المؤثرات السياسية والعقائدية والتاريخية والنفسية ، سواء في لثها الماضي أم في واقعها الحالي ، ناهيك عن مدى توافر القدرات العلمية والنقدية عند الباحث نفسه .

ان الأمة الإسلامية كونها ذات رسالة حضرية بحاجة لتوظيف اوات المعرفة والبحث العلمي معززة بالشجاعة وروح النقد في عملية البحث داخل موروثنا الحضري العام وفي تفصيلاته كافة ، وما يتطلبه ذلك من الوقوف لراء مضامين الارث التاريخي وقفة تفحص دقيق، وتحليل معمق قبل التوصل الى الأحكام الصحيحة والاستنتاجات المبنية على الدليل المعرفي وينبغي للباحث الموضوعي ان يتجنب عددا من الاحكام او الرؤى المسبقة والجاهرة التي تنتشر في كثير من الكتابات التاريخية والتي عدها كثير من الكتاب خطوطا حواء لا يمكن في اية حال تجاوزها او مناقشتها .

تتبع أهمية هذا المبحث من تتولاه مسألتين مهمتين:

المسألة الأولى : اعطاء ومضة عن حياة الإمام علي بن أبي طالب (ع) .

أما المسألة الثانية ، فنتجسد في الإجابة عن سؤال : ما القيمة القانونية والتشريعية لراء الإمام ومواقفه وما قدمه من مفاهيم وممرسات ، ولاسيما في مجال حقوق الإنسان ؟ " ليتضح للمسلم المعاصر أكانت تجربة الإمام (ع) تشكل اجتهادا شخصيا ملرسه الإمام (ع) فتحمل مسؤولية ذلك الاجتهاد سلبا او ايجابا ، تماما كما يجتهد أي حاكم او نظام حكم في عصر من عصور المسلمين ... ام ان تجربة الإمام هي ترجمة لروح الإسلام الحنيف ، التي

تحملها النصوص المقدسة الولدة في الكتاب العزيز والسنة النبوية الشريفة وكان دور امير المؤمنين (ع) دور المنفذ

من البديهيات التي يعرفها كل باحث منصف وذو بصيرة ، ان هناك عملية تشويه لتجربة الإمام علي بن أبي طالب الإنسانية من خلال عدة طرق ولعدة اغراض ، فمن جهة سعى خصومه السياسيون الى طمس حقيقة شخصية الإمام ، وخصوصا ما كتبه معاوية بن أبي سفيان وانصله وولاته⁽²⁾ ، بل استنار هذه العملية وبتخطيط محكم الى الوقت الحاضر من حيث وقف المستبثون في العالم الاسلامي ، عموما موقف الضد من الإمام شخصا ومنهجيا بصورة علنية او سوية⁽³⁾ . اتخذت هذه العملية عدة سبل لعل من اهمها :

- منع ذكر مناقب ومزايا الإمام الشخصية اين ما وردت .

- تضخيم دور معاصريه ومناوئيه في محاولة لخلق البديل ، أو في الاقل حتى تتداخل الامور فيصعب تمييز معرفة حجم اؤلهم في البناء الحضري والعلمي في الاسلام⁽⁴⁾ .

1 - عبد الزهراء عثمان محمد ، المعرضة السياسية في تجربة امير المؤمنين (ع) ، ط1 ، (بيروت ، دار الهادي، 2003) ، ص14 .

2 - حول شخصية معاوية بن أبي سفيان وسياسته وولاته ومعاداته للإمام علي ، ينظر : صاحب يونس ، معاوية بن أبي سفيان (في الكتاب والسنة والتاريخ) ، ط2 ، (بيروت ، دار العلوم ، 2002) ص ص 220 - 383 .

3 - للمزيد من التفصيل ينظر : سامي البوري ، شيعة العراق (التأسيس ، التاريخ ، المشروع السياسي) ، ط1 ، (دم، دار الفقه ، 1424 هـ) ، ص44 وما بعدها ؛ د. علي شريعتي ، التشيع العلوي والتشيع الصوفي ، ترجمة حيدر مجيد ، ط1 ، (بيروت ، دار الامير ، 2002) ، ص25 وما بعدها ؛ د. مهدي محبوبية ، ملامح من عبقرية الإمام علي(ع)، ط2، (بغداد، مطبعة الإرشاد، 1967) ، ص9 .

4 - " كتب معاوية نسخة واحدة الى عماله بعد عام الجماعة (40 هـ) برئت الذمة ممن روى شيئا في فضل أبي زاب واهل بيته فقامت الخطباء في كل كورة وعلى كل منبر يلعنون علياً ويبرؤن منه ، ويوقعون فيه وفي اهل بيته وكان اشد الناس بلاء حينئذ اهل الكوفة لكثرة من بها من شيعة علي ... وان اكثر الاحاديث الموضوعة في فضائل الصحابة افتعلت ايام بني امية " حول تفاصيل هذه الشهادة التاريخية المهمة ينظر : عز الدين بن هبة الله بن محمد بن أبي الحديد ، شوح نهج البلاغة ، تحقيق محمد ابو الفضل اواهيم ، ج11 ، ط2 ، (بيروت ، دار احياء الكتب العربية ، 1967) ، ص ص 44-47 ؛ وحول منع احاديثه وترويج غيرها ينظر كذلك : علي بن الحسين المسعودي ، مروج الذهب ومعادن الجوهر ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، ج3 ، (مصر ، المكتبة التجارية ، 1964) ، ص35 ؛ احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب ، ج2، ط1 ، (بيروت ، دار الفكر ، 1984) ، ص232 .

يكون لها وجود حقيقي .

- تسطيح وتهميش دور الإمام في البناء والرؤى الإسلامية للواقع السياسي ، وخاصة في
مجال حقوق الإنسان ⁽²⁾ .

- 1 - ينظر : مرتضى العسكري ، عبد الله بن سبأ (واساطير اخرى) ، م1، ط6 ، (د، م ، د . ن ، 1992) ، ص48 وما بعدها .
- 2 - بشأن تشويه وتسطيح دور الإمام ينظر : عبد الملك بن هشام الحموي ، السورة النبوية ، تحقيق وتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد ، ج3 ، (مصر ، مكتبة محمد علي صبيح ولولاده، د. ت) ، ص767 ، ج4 ، ص870 ؛ عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة (تاريخ الخلفاء) ، تحقيق علي الشوي ، ج1، ط1 ، (اوان ، مطبعة امير ، 1413هـ) ، ص68 ؛ علي بن الحسن الشافعي (ابن عساكر) ، تزيخ مدينة دمشق، دراسة وتحقيق علي الشوي ، ج7 ، (بيروت ، دار الفكر ، 1995) ، ص271 ، ج24، ص423 ؛ علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي ، كنز العمال في سنن الاقوال والافعال ، ضبط وتصحيح الشيخ بكري حياني، ج3 ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة، 1989) ، ص663، ج31، ص198، ج81، ص137 ؛ ابو اسحاق الاسفواني ، نور العين في مشهد الحسين (رضي الله عنه) ، (تونس ، مطبعة المنار ، د. ت) ، ص4، ص85 ؛ حسين بن علي السقاف ، البشلة والاتحاف ، (دم . د. ن . د. ت) ، ص28 ؛ جماعة من العلماء ، التوفيق الرباني في الود على ابن تيمية الحواني ، (د. م ، د. ن ، د. ت) ، ص85 ؛ احمد بن عبد الغزيز الجوهري ، السقيفة وفدك ، تحقيق د. الشيخ محمد هادي الاميني ، ط1 ، (بيروت ، شوكة الكتبي، 1980) ، ص55 ؛ محمد بن علي الشوكاني ، نيل الاوطار من احاديث سيد الاخيار ، ج1 ، (بيروت ، دار الجليل ، 1973) ، ص274 ، ج2، ص76 ، ج9، ص53 ؛ محمد الخضوي ، محاضرات في تزيخ الدولة الاموية ، (بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية ، 1955) ، ص47 واماكن اخرى ؛ تقي الدين احمد بن تيمية الحواني ، دقائق التفسير ، تحقيق محمد السيد ، ج2 ، ط2 ، (دمشق ، مؤسسة علوم القرآن ، 1404هـ) ، ص206 ؛ تقي الدين احمد بن تيمية الحواني ، الزهد والروع والعبادة ، تحقيق حماد سلامة ، ج1 ، ط3 ، (الاردن ، مكتبة المنار ، د. ت) ، ص159 ، تقي الدين احمد بن تيمية الحواني ، الفتوى الكوى (فتوى بن تيمية) ، ج3 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1408) ، ص32 ، ج4 ، ص468 ، ج14 ، ص456 ، ص51 ، ص124 ؛ تقي الدين احمد بن تيمية الحواني ، منهاج السنة النبوية ، تحقيق محمود رشاد سالم ، ج1 ، (د. م ، مؤسسة قوطبة ، 1406هـ) ، ص23 ، ص25 ، ص537 ، ص545 ، ص546 ، ج2 ، صص60-63 ، ص66 ، ص67 ، ص70 ، ص463 ، ج3 ، ص379 ، ص404 ؛ تقي الدين احمد بن تيمية الحواني ، بيان تلبيس الجهمية في تاسيس بدعهم الكلامية ، تحقيق محمد بن عبد الرحمن القاسم ، ج2 ، ط1 ، (مكة المكرمة ، مطبعة الحكومة ، 1392هـ) ، ص82 ، محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدى خير العباد ، تحقيق شعيب الاناوط ، ج3 ، ط14 ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1986) ، ص347 ؛ محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، اعلام

الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، ج 1 ، (بيروت ، دار الجيل ، 1973) ، ص 22 ، محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، نقد المنقول والمحك المميز بين المودود والمقبول ، تحقيق حسن السماعي سويدان ، ج 1 ، (بيروت ، دار القلئ ، 1990) ، ص 105 .

الصفحة 14

ومن جهة ثانية فان الاتجاه المؤمن بعلي بن أبي طالب كقضية ومبدأ غلب عليه البعد العاطفي، واصبحت مؤلفاته وموروثه الفكري عنه، في اقله ، عملية رد فعل لسياسة الاتجاه الاول اكثر من كونها فعل فألفت مئات الكتب حول مناقبه (ع) ⁽¹⁾ دون ان يسبر معظمها اغوار رؤاه وتجربته وتفعيلها بصيغ عملية لتكون بلصا لالام محبيه من المسلمين وغوهم ، ويبدو ان هناك عملية تأكيد واطهار لمناقب الإمام تتسم بشيء من المبالغة ⁽²⁾ .

1 - يقال " ان محمد بن شعرا شوب المزنواني (رحمه الله) كان في مكتبته حين تأليف كتاب (المناقب) زهاء الف تصنيف في مناقب الإمام علي (ع) كلهما بعنوان المناقب " ، احمد الرحمانى الهمداني ، الإمام علي بن أبي طالب (من حبه عنوان الصحيفة) ، ط 1 ، (اروان ، المنير للطباعة والنشر ، 1375هـ) ، ص 27 .

2 - حول بعض ما يبدو انه نوع من المبالغة ينظر : محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، عيون اخبار الرضا ، تصحيح الشيخ حسين الاعلمي ، ج 1 ، (بيروت، مؤسسة الاعلمي ، 1984) ، ص 77 ؛ علي بن حسين علي الاحمدي ، الميناجي ، مكاتيب الرسول صلى الله عليه وآله ، ج 1 ، (د. م ، دار الحديث ، 1998) ، ص 415 ؛ احد علماء الشيعة ، الروضة في المعجزات والفضائل ، (قم ، مؤسسة الإمام المهدي (ع) ، د. ت) ، ص ص 172-173 ؛ ابو الفتح جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي ، الموضوعات ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، ج 1 ، ط 1 ، (د. م ، د. ن ، 1966) ، ص 14 .

الصفحة 15

ومما اسهم في تعسر فهم تجربة الإمام علي (ع) وجود ظاهرتين متناقضتين تمثلتا في طرفين:
الطرف الأول هم الخورج ⁽¹⁾ وما شرعوه من قضية التكفير واستورلية هذا المبدأ الى الوقت الحالي وبأشكال ومسوغات جديدة ⁽²⁾ .

اما الطرف الثاني فهو الغلو او تأليه علي بن أبي طالب ⁽³⁾ .

ويمكن القول ان كل واحد من الطرفين لم يأخذ حجمه المناسب في البحث السياسي الاسلامي فالإمام نظر الى الخورج كجماعة سياسة معرضة لكن داخل اطار الدولة ، ولاسيما قبل سفكهم دماء الاطرياء وهذه المسألة غاية

1 - حول تزيخ وفكر الخورج ينظر : احمد بن محمد بن عبدربه الاندلسي ، العقد الفريد ، تقديم الاستاذ خليل شرف

الدين ، ج2 ، (دم ، دار ومكتبة الهلال ، 1986) ، ص389 وما بعدها ؛ محمد بن يزيد المبرد ، الكامل في اللغة والادب ، ج3 ، (مصر ، البابي الحلبي ، 1973) ، ص819 وما بعدها ؛د. محمود اسماعيل ، الحركات السوية في الاسلام ، (بيروت ، دار القلم ، 1973) ، ص22 وما بعدها ؛ محمد ابوزهرة ، تزيخ المذاهب الإسلامية (في السياسة والعقائد) ، (القاهرة ، دار الفكر العربي ، د.ت) ، ص66 وما بعدها ؛د. محمد عمارة ، الخلافة ونشأة الاخزاب الإسلامية ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، 1984) ، ص107 وما بعدها .

2 - حول فكر التكفير وبعض مسوغاته ينظر : احمد بن محمد بن حنبل ، كتاب العلل ومعرفة الرجال ، تحقيق وتخريج د. وصي الله بن محمد عباس ، ج1 ، ط1 ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، 1988) ، ص12 ؛ وحول الاستمرار في فكر التكفير في الزمن المعاصر ، ينظر : سالم البهنسولي ، الحكم وقضية تكفير المسلم ، ط3 ، (الكويت ، دار البحوث ، 1985) .

3 - حول ظاهرة الغلو والتأليه ينظر : باسم العبادي وسحر المنصوري ، الغلو والموقف الاسلامي ، بحث ورد في محمد باقر الحكيم واخرون ، مكانة اهل البيت (عليهم السلام) في الاسلام والامة الإسلامية ، مجموعة من = المقالات المختلرة للمؤتمر الدولي الرابع عشر للوحدة الإسلامية 1422 هـ ، اعداد محمد مهدي نجف ، ط1 ، (اوان ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية ، 1422 هـ) ، ص ص337-382 .

الصفحة 16

في الاهمية وتدل على ان الخلاف لم يكن في بدايته مبدئياً بين الامام والخروج ⁽¹⁾ . في حين ان الغلاة والغلو ، احتلوا حزا اكبر من حجمهم الحقيقي في البحث التاريخي ، إذ لا يكاد كتاب يتناول الفوق وعقائد المسلمين يخلو من ذكروهم وتعدادهم ⁽²⁾ ، وذلك على الأرجح لتحقيق اغراض سياسية يوطعنا على من يرفع شعار منهج علي في الحكم والحياة .
ومما اضاف الى عوائق فهم الإمام علي ، هو ظاهرة مست التجربة الإسلامية بوجه عام وتجربة الإمام بشكل خاص ، ونقصد ظاهرة (الوضاعين) للاحاديث النبوية والاهوال التي ينسبونها للامام والشخصيات الإسلامية والتاريخية المهمة . وهذه الظاهرة ذات بعدين :

- 1 - بعد سلبي ، وذلك في طمس الخطب والمقولات والمواقف الحقيقية .
- 2 - وبعد عدّ ايجابيا في فهم بعض الوضاعين تمثل في النسبة الى الرسول او الإمام او غوهما مالم يقولوا به توهماً من هؤلاء الوضاعين بأنهم يحسنون صنعا وهم في الحقيقة اصطفوا في خانة الكذابين . ناهيك عمّن يكذب بسوء نية ولتحقيق اغراض شتى .

1 - سوف نتطرق الى حق المعارضة وحقوقها ، مما له علاقة بموضوع علاقة الامام بالخروج في الفصل الثالث ، المبحث الرابع .

2 - تردد ذكر هذه الفرق وما قيل عن معتقداتها في اغلب كتب الفرق والعقائد ينظر : الحسن بن موسى النوبختي ، فوق

الشيعة ، تعليق محمد صادق بحر العلوم ، ط4 ، (النجف،المطبعة الحيرية ، 1969) ،ص52 وما بعدها ؛ علي بن اسماعيل الاشعري ، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ج1 ، (القاهرة ، مكتبة النهضة المصرية ، 1950) ص65 وما بعدها ؛ عبد القاهر بن طاهر البغدادي ، الفرق بين الفرق ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، (بيروت ،دار المعرفة ، د.ت) ، ص95 وما بعدها ؛ ابو الفتح بن عبد الكريم الشيرازي ، الملل والنحل ، مطوع بهامش كتاب ابن حزم ، الفصل في الملل والاهواء والنحل، ج1، ط2 ، (بيروت ، دار المعرفة ، 1975) ، ص195 وما بعدها

الصفحة 17

وظاهرة الوضاعين هي في الحقيقة من اشد الامور وطأة على نهضة الامة الإسلامية، وقد تم تشخيصها سابقا فمثلا لم يعتمد احمد بن حنبل " من اكثر من سبعمائة وخمسين الف حديث كانت لديه الا ثلاثين الف " (1) ، والبخري لم يذكر في الصحيح اكثر من سبعة الاف حديث بينها مكرر انتقاها من ستمائة الف حديث (2) ، وهكذا كان حال غورهما من اصحاب الصحاح والاسانيد ، وقس على ذلك ويبدو ان الاقدمين كانت لديهم حواة علمية اكثر مما يملكها بعض الباحثين الإسلاميين المعاصرين حين التعرض للموقف من الاحاديث والروايات التليخية المروية .

ولم يكن الإمام علي بعيدا عن عملية الوضع هذه ، حتى قيل " ما كذب على احد من هذه الامة، ما كذب على علي بن أبي طالب" (3) ، واسباب الوضع ببعديه على الإمام كثرة لعل من اهمها :

- سبب سياسي ،وذكرنا طوفا منه سابقا .
- سبب عقدي .
- سبب ذاتي نفعي (4) .
- سبب نفسي ، ناجم عن بغض بعضهم لشخص الإمام (5) .

1 - عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى ، ج1، ط1، (مصر، المطبعة الحسينية ، د.ت)، ص202

2 - حول هذا الموضوع ينظر: محمود ابورية ، اضواء على السنة المحمدية ، ط5 ، (د. م ، د. ن ، د. ت) ، ص272 ؛ هاشم معروف الحسيني ، (رواسات في الحديث والمحدثين) ، (رواسات في الكافي للكليني والصحيح للبخري) ، ط2 ، (بيروت ، دار التعارف ، 1978) ، ص95 ؛ محمود ابورية ، شيخ المضوة ابو هروة ، ط3 ، (مصر ، دار المعرف ، د.ت) ، ص100 وما بعدها .

3 - علي بن الجعد بن عبيد الجوهري ، مسند ابن الجعد ، رواية وجمع الحافظ أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي ، مراجعة وتعليق الشيخ عامر احمد حيدر ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت)، ص356 .

4- ينظر : محمد تقي الحكيم ، عبد الله بن عباس ، ط1 ، (قم ، مكتبة الصدر ، 1423هـ) ، ص ص14-22 .

5 - يلاحظ ان هناك ظاهرة حب وبغض لشخص الامام علي، حول هذه الظاهرة وتفسرها ينظر: ابن أبي الحديد، مصدر سابق، ج4، ص74-ص113 ؛ عبد الحسين شرف الدين الموسوي ، ابو هوية، (قم ، مؤسسة انصليان ، د. ت) ، ص7؛

وحول اسباب ذلك البغض واسماء المبغضين ينظر: محمد الويشوي، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب في الكتاب والسنة والتاريخ ، م11، ق15 ، (د . م ، د. ن ، د. ت) ، ص ص241-367.

الصفحة 18

ومن بين ما اثناه من عرائق وحواجز تحول دون تيسير فهم واستيعاب تجربة الإمام ، تبرز لنا جملة من الحقائق ممكن ان نتلمس من خلالها الملامح الرئيسية لتلك التجربة ولاسيما في مجال حقوق الإنسان ، على وفق الآلية التي وضعها الإمام علي ، وبعض تلامذته لاسيما من احفاده من بعده ، والتي تظهر الاسس العلمية لتنتقية التراث الفكري الاسلامي سواء تعلق الامر بما روي من حديثهم او حديث الرسول (صلى الله عليه وآله) وذلك بأخذ المعايير الآتية لقبول ما ينسب اليهم ⁽¹⁾ :

1 - ان يكون متفقاً والضرورة العقلية .

2 - ان يتفق والمحوى القطعي لكتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وآله) ولا يختلف معه في الاقل .

3 - ان يكون الرؤي موثقاً به مأمونا من الخيانة والكذب .

4 - ان لا يكون له معرض يكافئه في شروط الصحة ويصادمه في محتواه ومضمونه .

ولنبداً بتعريف شخص الإمام كمدخل للسعي نحو فهم حياته وحركته السياسية . فهو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم ⁽²⁾ ، امتلات

1 - محمد حسين فضل الله ، علي مزان الحق ، تحرير صادق اليعقوبي ، ط1 ، (بيروت ، دار الملاك ، 2003) ، ص ص27-28 .

2 - حول نسب الإمام واثره ينظر : محمد بن أبي بكر الانصلي ، الجوهره في نسب الإمام علي واله ، (سوريا، مكتبة النوري ، د.ت) ؛ جمال الدين بن احمد بن علي (ابن عنبه) ، عمدة الطالب في انساب ال أبي طالب ، تصحيح محمد حسن ال الطالقاني ، ط2 ، (النجف ، المطبعة الحيرية ، 1962) ؛ سهل بن عبد الله بن داود البخاري ، سر السلسلة العلوية ، تحقيق العلامة ، محمد صادق بحر العلوم ، (النجف المكتبة الحيرية ، 1962).

الصفحة 19

بطون الكتب بسود اخبره وذكر مأثوه فقد قيل " اجتمع للإمام علي من صفات الكمال ومحمود الشمائل والخلال وسناء الحسب وباذخ الشرف ، مع الفطرة النقية والنفس المرضية ، ما لم يتهيأ لغوه من افذاذ الرجال ، تحدر من اكرم المناسب ، وانتى الى اطيب الاعواق ، فأبوه ابو طالب ⁽¹⁾ عظيم المشيخة من قريش ، وجده عبد المطلب امير مكة وسيد البطحاء ، ثم هو

قبل ذلك من هامات بني هاشم واعيانهم ..وبنو هاشم زينة الدنيا وحلي العالم ،والسنام الاضخم ولباب كل جوهر كريم ، وسر كل عنصر شريف،والطينة

البيضاء ،والمغوس المبارك ، ومعدن الفهم وينوع العلم اختص بقوابته القويبة من الرسول (صلى الله عليه وآله) فكان ابن عمه وزوج ابنته واحب عترته اليه ، كما كان كاتب وحيه ، واقرب الناس الى فصاحته وبلاغته ، احفظهم لقوله وجوامع كلمه ، اسلم على يديه صبيا قبل ان يمس قلبه عقيدة سابقة او يخالط عقله شوب من شوك موروث،ولازمه فتياً يافعاً في غزوه ، ورواحه ، وسلمه وحرابه، حتى تخلق باخلاقه واتسم بصفاته وفقه عنه الدين وتقف ما قول به الروح الامين فكان من افقه الصحابة واقضاهم ، واحفظهم ولو عاهم" (2) .

ان ما لوردناه يعطينا دلالات واضحة حول اسوة الإمام ونشاته ،غير متناسين ذكر والدته السيدة فاطمة بنت اسد ، وهي من اخلص المسلمين عقيدة

1 - حول حياة ابو طالب وفضله في الاسلام ينظر: محمد بن النعمان العكوي (الشيخ المفيد) ، ايمان أبي طالب،(قم ، مؤسسة البعثة ، 1413 هـ) أماكن متفرقة ؛ نجم الدين العسكري ، ابو طالب حامي الرسول وناصره ، (النجف مطبعة الآداب ، 1380 هـ) أماكن متفرقة .

2- ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 3-4 .

الصفحة 20

ومن ابر الناس برسول الله (صلى الله عليه وآله) (1) ، والتي ستشكل مع السيدة خديجة الكوى ، زوجة الرسول الأولى والرواة ذات الاثر الاله في تزيخ الرسالة (2) والسيدة فاطمة الزهراء ، بنت الرسول (صلى الله عليه وآله) وزوجة الإمام علي وام الامامين الحسن والحسين (3) معيناً اخر ، مضافاً للإسلام ،لبلورة مفهوم الإمام علي (ع) لحقوق الانسان في مضمار حقوق المرأة (4) .

وكانت لمآثر الاسوة والعشوة على الصعيد الانساني الاثر الجلي في نفس الإمام ، فقد اتسمت بالآتي :

- عبادة الله (5) .

- المشاركة في حلف الفضول، وهو اجراء اتخذ لنصرة المظلومين (6) .

- اخراج ماء زمزم وسقاية الحاج . (7)

- اطعام الطعام (8) .

وتوافق مع دلالة الاسم والكنى دلالة اللقب في البيئة العربية ،ولاسيما اذا ما دل على صفة شخصية او حادث ما ، فكانت

هناك عدة القاب لعلي بن ابي طالب توفي مناسبات مختلفة ، الا ان اهمها هي : الامام ،

- 1 - في شذوات من حياتها وتكريم الرسول (صلى الله عليه وآله) لها ينظر : عز الدين علي بن أبي الكرم الشيباني (ابن الاثير) ، اسد الغابة في معرفة الصحابة ، ج7 ، (طهوان ، دار اسماعيليان ، د.ت) ، ص213 .
- 2 - حول حياة السيدة خديجة الكبرى ينظر : محمد بن علوي المالكي،البشوى في مناقب السيدة خديجة الكبرى (رضي الله عنها)،(السعودية، د.ن ، د.ت) .
- 3 - د. محمد بيومي ، السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) ، ط2 ، (اوان ، د.ن ، 1418 هـ).
- 4 - سنتطرق لاحقاً لمسألة حقوق العرأة في الفصل الرابع ، المبحث الاول .
- 5 - محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، كمال الدين وتمام النعمة ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1405 هـ) ، ص104 .
- 6 - حول هذا الحلف واسبابه واهدافه ينظر : ابن هشام ، مصدر سابق ، ج1 ، ص ص 127-134.
- 7- المصدر السابق ، ج1، ص134.
- 8- المصدر السابق ، ج1 ، ص134 .

الصفحة 21

الصديق ، الوصي ، الفاروق ، يعسوب الدين، الولي ، امير المؤمنين ، الامين ، الهادي ، المرتضى ، سيد العرب ، حجة الله ، اما كناه فهو ابو الريحاننين ، ابو السبطين ، ابو الحسن ، ابو الحسين ، ابو تآب ⁽¹⁾ .
كانت ولادته (ع) بعد عام الفيل بثلاثين سنة ، وقيل اقل من ذلك ⁽²⁾ ، في جوف الكعبة ولم يولد في هذا المكان قبله ولا بعده انسان ، وهذه مزة جليلة من رهاصات سموه ، ولاريب انها اسهمت في اثناء شخصيته ⁽³⁾ .
اما صباه فهو ربيب منسوبة الرسول ورفيق كفاحه ، من اول الناس اسلاما ⁽⁴⁾ واخر من رآى الرسول فتشرف بتغسيل الرسول وموراته في مثواه الاخير ⁽⁵⁾ ، وخلال هذه العوحة ، أي من اسلامه الى وفاة الرسول (ع) ،

- 1 - ينظر : من قداماء المحدثين ، القاب الرسول وعترته ، (د.م ، د.ن ، د.ت) ، ص ص 20-24 ؛ محمد بن الفتال النيسابوري ، روضة الواعظين ، (قم ، منشورات الرضي ، د.ت) ، ص76 .
- 2 - أبو منصور احمد بن علي بن أبي طالب الطوسي ، تاج المواليد (في مواليد الائمة ووفياتهم) ، (د.م ، د.ن ، د.ت) ، ص11 .
- 3 - ينظر : محمد بن علي الاروبادي ، علي وليد الكعبة ، تحقيق مؤسسة البعثة قسم الرواسات الإسلامية، ط1 (طهوان ، مؤسسة البعثة ، 1412 هـ) ، ص7 وما بعدها.
- 4 - حيث يقول الإمام علي : " وقد علمتهم موضعي من رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالقوابة القوية والمقولة الخصيصة ، وضعني في حوّه وانا وليد ، يضمني الى صوره ويكنفني في فراشه ويمسني جسده ... وما وجد لي كذبة في

قول ولا خطلة في فعل ... ولقد كنت اتبعه اتباع الفصيل اژامه يرفع لي في كل يوم من اخلاقه علما ويأمني بالافتداء به . "

هذا النص ، وحول هذه المرحلة من حياته (ع) ينظر : محمد محمديان ، حياة امير المؤمنين (ع) على لسانه ، ج1، ط1 ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي، 1417هـ) ص42 وما يليها ، وحول كونه اول الناس اسلاما . ينظر : محمد بن سعد ، الطبقات الكوى ، ج3 ، (بيروت ، دار صادر ، د.ت)، ص21 ؛ ابن أبي عاصم الشيباني ، كتاب الاوائل ، (د. م. د. ن. د. ت) ، ص 79 .

5 - احمد بن محمد بن حنبل ، مسند الإمام احمد ، ج1 ، (بيروت ، دار صادر ، د. ت) ، ص260 ؛ احمد بن عبد الله الطوي ، ذخائر العقبى ، (القاهرة ، مكتبة القدسي ، 1356هـ) ، ص86 .

الصفحة 22

حمل الإمام راية الجهاد فكان نوع الإسلام وسيفه⁽¹⁾ ، ورجل المواقف الصعبة والتضحيات المبدئية⁽²⁾ .

ويمكن اجمال اهم اعمال الإمام في زمن الرسول(صلى الله عليه وآله) على النحو التالي :

1 - حماية الرسول ، والفداء له .

2 - التعلم والاقبال على استيعاب ابعاد الرسالة .

3 - الحفاظ على الاسلام والدفاع عنه .

4 - اعطاء القوة في السلوك الشخصي .

واضح الإمام من خلال السنة النبوية المتفق عليها بين عموم المسلمين في مقولة هارون من موسى ، وباب مدينة علم الرسول ، واحب الناس الى النبي ، وحبه ايمان وبغضه نفاق ، وهو الايمان كله⁽³⁾ .

1 - لقد دافع الامام منذ طفولته عن الرسول والرسالة إذ يروي " ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان لا يجد عليه احد بمكة لموضع ابي طالب فاغروا به الصبيان ، فكانوا اذا خرج رسول الله يرمونه بالحجارة والتواب ... فيحمل عليهم الإمام علي فكان يقضهم في وجوههم واذانهم " ينظر : محمد بن هادي اليوسفي الغروي ، موسوعة التريخ الاسلامي ، ج2، ط1 ، (اوان ، مجمع الفكر الاسلامي ، 1420هـ) ، ص267 .

2 - حول دور الإمام في نشر الدعوة واسهامه التريخي في ذلك ينظر : احمد بن يحيى بن جابر البلاذري ، انساب الاشراف ، تحقيق وتعليق الشيخ محمد باقر المحمودي ، ط1 ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، 1974) ، ص94 وما بعدها ؛ ابو الفداء اسماعيل بن كثير ، السوة النبوية ، تحقيق مصطفى عبد الواحد ، (بيروت ، دار المعوفة ، 1971) ؛ احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، الاصابة في تمييز الصحابة ، دراسة وتحقيق الشيخ عادل احمد عبد الموجود ، ج1 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1995) ، ص464 ؛ ابو الفداء اسماعيل بن كثير ، البداية والنهاية ، تحقيق وتعليق علي الشوي ، ج4 ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، 1988) ، ص211، ج7، ص ص271-376 ؛

جعفر بن مفضل العاملي ، الصحيح من سيرة النبي الاعظم (صلى الله عليه وآله) ، ط4 ، (بيروت ، دارالهادي ، 1995) ؛
ابو جعفر محمد بن جرير الطوي ، تاريخ الامم والملوك (تاريخ الطوي) ، مراجعة وتحقيق نخبة من العلماء ، ج2 ، (قوبلت
هذه النسخة على نسخة ليدن ، بريل ، 1879) ، ص206 ، ص374 ، ج4 ، ص117 ، ومواضع اخرى .

3 - حول نصوص هذه الاحاديث وعشرات غيرها واسانيدھا ينظر: محمد بن الحسين الموسوي البغدادي،(الشريف
الوضي) ، خصائص الائمة (عليهم السلام) (خصائص امير المؤمنين) ، تحقيق د.محمد هادي الاميني ، (مشهد،مجمع البحوث
الإسلامية 1406 هـ) ؛محمد بن علي بن شواشوب ،مناقب ال أبي طالب ، تصحيح وشوحي لجنة من اساتذة النجف ،(النجف ،
المكتبة الحيرية ،1956)؛الفضل بن الحسن الطوي ،اعلام الوري باعلام الهدى ، تحقيق مؤسسة ال البيت لاحياء التراث ،
ط1 ، (قم ،مؤسسة ال البيت،1417 هـ) ؛ جعفر النقدي،الاتوار العلوية في احوال امير المؤمنين وفضائله ومناقبه وغزواته(ع)،
ط2 ،(النجف، المطبعة الحيرية ،1962)؛محمد بن علي الطوسي (ابن حنزة) ، الثاقب في المناقب ، تحقيق الاستاذ نبيل رضا
علوان ، ط2 ، (قم،مؤسسة انصليان،1412 هـ)؛أبو عبد الله بن اسماعيل البخري ،صحيح البخري ،ج5،(بيروت:دار الفكر ،
1981)، ص76 وغوها ؛مسلم بن الحجاج النيسابوري ،صحيح مسلم،ج7 (بيروت،دار الفكر ، د.ت)صص120-
121 وغوها ؛سليمان بن اواهم القندوزي الحنفي، ينابيع المودة لنبي القوي، تحقيق علي الحسيني، ط1 ، (دم،دار الاسوة،
1416هـ) ، صص 65-74 ؛ شمس الدين ابي البركات بن احمد الدمشقي الشافعي ، جواهر المطالب في مناقب الإمام علي
(ع)، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ،ط1 ، (قم ، مجمع احياء الثقافة الإسلامية ، 1416 هـ) ؛ ابو عبد الرحمن بن شعيب
النسائي الشافعي ، خصائص امير المؤمنين علي بن أبي طالب -كرم الله وجهه-،تحقيق محمد هادي الاميني ، (دم،مطبعة
نيفوى الحديثة ، د. ت) .

الصفحة 23

وتقول آيات القرآن الكريم ،لتوجد علاقة من نوع خاص بين الإمام والقرآن ، وتنبثق هذه الخصوصية من مدح للامام ببعده
الهي من جهة ، وكثرة الايات التي اختص بها الإمام نون غوه من جهة اخرى فهو، بوصف القرآن :

- نفس النبي ؛ سورة آل عمران / الآية 61 .
- وعنده علم الكتاب ؛ سورة الاعد / الآية 43 .
- والمؤمن والمجاهد ؛ سورة التوبة / الآية 19 .
- وهو صالح المؤمنين ؛ سورة التحريم ، / الآية 4 .
- واذن واعية ؛ سورة الحاقة / الآية 12 .
- وخير البرية ؛ سورة البينة / الآية 7
- وخصم الكفار ؛ سورة الحج / الآية 19
- والولي المتصدق في الركوع ؛ سورة المائدة / الآية 55 .

- والذي يثوي نفسه ابتغاء مرضاة الله ؛ سورة البقرة / الآية 207 .
- والذي ينفق ما له بالليل والنهار ؛ سورة البقرة / الآية 272 ⁽¹⁾ .

فضلاً عن اشتراكه مع بقية المؤمنين بالآيات التي اثنت عليهم ، إذ قال مفسر القرآن عبد الله بن عباس ⁽²⁾ : " ليس من آية في القرآن الكريم فيها (يا ايها الذين امنوا) الاو علي رأسها واموها وشريفها وعاتب الله اصحاب محمد في القرآن وما ذكر علي الا بخير" ⁽³⁾ .

اما في زمن الخلفاء ، أي من السقيفة ⁽⁴⁾ الى يوم الدار إذ قتل الخليفة عثمان بن عفان ⁽⁵⁾ فهناك كثير مما يمكن ان يقال ؛ فهذا جزء من تزيخ امة مؤال كثير من ابنائها حببياً له ، ولكن من الممكن القول ان هناك تراجعاً في دور الإمام عما كان عليه في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله) واقتصر على رفع الظلم الذي وقع على بعض أبناء الأمة آنذاك وتقديم المشورة للدفاع عن الإسلام أمام التحديات الفكرية والعسكرية والاقتصادية التي تعرض لها آنذاك ⁽⁶⁾ .

- 1 - حول مصادر تفسير هذه الآيات واختصاصها بالإمام واسنادها مع طائفة اخرى من الآيات . ينظر : الويشوي ، موسوعة الامام علي ، مصدر سابق ، م8 ، ق9 ، ص ص5-54.
- 2 - حول تزيخ حياة عبد الله بن عباس ومقرته في الاسلام . ينظر : محمد تقي الحكيم ، مصدر سابق ، ص ص40-118.
- 3- احمد بن محمد بن حنبل ، فضائل الصحابة ، ج2 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) ، ص654 .
- 4 - وهي سقيفة بني ساعدة حيث عقد اجتماع نصب على اثره الخليفة الاول ، وقد تمت الاشارة اليها وما جرى بها من أحداث في معظم كتب التاريخ الذي ذكرناها ولاهमितها كمنعطف تزيخي وسياسي فان بعض المفكرين انتقوا هذا الموضوع عنوان لكتبهم . ينظر مثلاً : الجوهري ، مصدر سابق ؛ محمدرضا المظفر ، السقيفة ، ط4 ، (قم ، مؤسسة انصريان ، 2004) ؛ د. جواد جعفر الخليلي ، السقيفة ، (بيروت ، الإرشاد للطباعة ، د. ت) .
- 5 - حول هذه المرحلة وموقع الإمام ينظر مثلاً : نجاح الطائي ، سورة الإمام علي بن أبي طالب (ع) ، م2 ، ج4 ، ط1 ، (بيروت ، دار الهدى لاحياء التراث ، 2003) ، ص ص5-191 .
- 6 - وقد اعترف الخلفاء للإمام بهذا النور واليد البيضاء له في مسوة الامة . ينظر : مهدي فقيه ايماني ، الإمام علي(ع) في راء الخلفاء ، ترجمة الشيخ يحيى البواني ، ط1 ، (قم ، مؤسسة المعرف الإسلامية ، 1420 هـ) مواقع متوقفة ؛ الطائي ، مصدر سابق ، م2 ، ج4 ، ص50 وما بعدها .

ومن ثم وصل الإمام الى مسؤولية قيادة الأمة سياسياً ليبدأ جزء آخر من تجربة ثوية بأبعادها النظرية والعملية كافة ، وليستمر ذلك الجزء خمس سنين الا ثلاثة اشهر ⁽¹⁾ إذ اغتيل (ع) وهو ابن ثلاث وستين سنة ، عام 40 هـ في مسجد الكوفة ⁽²⁾

وليدفن في الغوي من رض النجف .

وبالنسبة لمصادر المعرفة العلوية ، فيمكن ايجزها بالآتي :

- القوآن الكريم ، فقد استوعب الإمام دقائقه فانطلق ينادي "سلوني قبل ان تفقدوني" ⁽³⁾ ويقول الإمام علي : "ما من اية في كتاب الله اقرت في سهل او جبل الا وانا عالم متى تولت وفيمت اقرت" ⁽⁴⁾ . لذلك غير مستبعد ، ان زوى الإمام يتعايش مع القوآن الكريم ويعده مرجعا له في توجيه نظامه السياسي ⁽⁵⁾ ، ومحور وحدة المسلمين ⁽⁶⁾ مؤكداً الابعاد الفكرية في كتاب الله من محلبة الخوافة وبناء الجانب الروحي للانسان والاحساس بالجمال ومعاني الحياة ⁽⁷⁾ ، واقفا بالضد

1 - محمد الطوي ، تريح الطوي ، مصدر سابق ، ج4، ص 117 .

2 - حول حادث اغتياله وتحديد ضريحه . ينظر : ابو الفوج الاصفهاني ، مقاتل الطالبين ، تقديم واشراف كاظم المظفر ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، 1965) ، صص 7-19 ؛ عبد الكريم بن طلوس الحسني ، فحة الغوي في تعيين قبر امير المؤمنين (ع) ، تحقيق السيد حسين الموسوي ، (دم .مركز الغدير للدراسات الإسلامية ، 1998).

3- ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج2، ص286.

4- المصدر السابق ، ج6، ص136 .

5 - محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الشريف الرضي) (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي الصالح ، تحقيق فرس تروزيان ، (اروان، مؤسسة دار الهجرة ، 1380 هـ) ، خطبة 74 ، صص 110-111 ، خطبة 90 ، ص ص 143-146 ، خطبة 125 ، ص ص 223-225 ، خطبة 127 ، ص ص 226-227 ، خطبة 168 ، ص ص 298-299 ، خطبة 176 ، ص ص 309-314 .

6- المصدر السابق ، خطبة 18 ، ص ص 53-54.

7- المصدر السابق ، خطبة 18 ، ص ص 53-54 ، خطبة 78 ، ص 113 .

الصفحة 26

من استغلال القوآن في تبرير الظلم ⁽¹⁾ ، مشوعا افاقا لكتابته وتفسره وتعليمه ⁽²⁾ ، فيقول (ع) عنه : " ظاهره انيق وباطنه عميق ، لاتفنى عجائبه ولا تنقضي غوائبه ، ولا تنكشف الظلمات الا به " ⁽³⁾ .

- السنة النبوية حيث كانت السنة النبوية ، هي معينه الثاني والمصدر الاساس المموج مع الاول في كيان فكري واحد تجسد واقعا في سلوك الإمام ورؤيته وهو ربيب الرسول والرسالة .

ولقد كانت لعلي (ع) نظرة في السنة وما ينسب الى الرسول (صلى الله عليه وآله) حيث سأله سائل عن احاديث البدع وعما في ايدي الناس من اختلاف الخبر فقال (ع) : " ان في ايدي الناس حقاً وباطلاً وصدقاً وكذباً وناسخاً ومُنسوخاً وعمماً وخاصاً ومحكماً ومتشابهاً وحفظاً ووههما " ⁽⁴⁾ ويستمر الامام في سعيه لتتقية هذا المعين الفكري واضعا اسس علم الرجال فيقول : "

انما اتاك بالحديث لربعة رجال ليس لهم خامس منافق مظهر للايمان لا يتجوز يكذب على رسول الله (صلى الله عليه وآله)
متعمداً ... ورجل سمع من رسول الله شيئاً لم يحفظه على وجهه فهم فيه ولم يتعمد كذبا .. ورجل ثالث سمع من رسول الله
(صلى الله عليه وآله) يأمر به ثم انه نهى عنه وهو لا يعلم او سمعه ينهي عن شيء ثم امر به وهو لا يعلم .. واخر رابع لم
يكذب على الله ولا على رسوله مبغض للكذب خوفاً من الله وتعظيماً لرسول الله (صلى الله عليه وآله) ولم يهم بل حفظ ما
سمع على وجهه فجاء به على سمعه لم يزد به ولم ينقص منه .. ووضع كل

- 1- المصدر السابق ، خطبة 121، ص ص 219-220 ؛ كتاب ، 10 ، ص ص 467-469 .
- 2 - سننوع لهذا الموضوع لاحقاً في الفصل الرابع ، المبحث الثالث .
- 3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، خطبة 18 ، ص 54 .
- 4- ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 38 .

الصفحة 27

شيء موضعه .. وليس كل اصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) من كان يسأله ويستفهمه حتى ان كانوا ليجبون ان
يجيء الاعرابي او الطلبي فيسأله (صلى الله عليه وآله) حتى يسمعوا وكان لا يمر بي من ذلك شيء الا سألته عنه
وحفظته" (1) .

واوضح (ع) دعامتي حكمه وحياة الامة في حواره مع معارضيه ، طلحة ، واثير ، حيث قال : " والله ما كانت لي في
الولاية لربة ، ولكنكم دعوتوني اليها ، وحكمتوني ، فلما افضت الي نظرت الي كتاب الله وما وضع لنا ، وامرنا بالحكم به
فاتبعته وما استسن النبي (صلى الله عليه وآله) فاقتديته" (2) .
والجزء الاخر من تكوينه الثقافي (ع) كان ذا شقين :

الشق الاول منهما : الاسوة والعشوة والبيئة العربية بوجه عام والهاشمية منها بوجه خاص ، مما ذكرنا شذرات منه سابقا

اما الشق الثاني : فهو اهتمامه (ع) بالتاريخ الإنساني بصورة تثير الإعجاب ، حيث يعده مدرسة للتعلم فيقول : " ان لكم في
القرون السالفة لعوة" (3) وكذلك مشورته على الخليفة عمر بن الخطاب بتسجيل التاريخ الاسلامي من تاريخ الهجرة ، بعد
رفض كتابة التاريخ بالتقويم الروماني او الفارسي (4) ، وهذا يدل على وعيه بالخصوصية التاريخية للشعوب بصورة عامة
وللامة الإسلامية بوجه خاص .

ويكتب الامام لولده الإمام الحسن (5) قائلاً : " أي بني ، اني وان لم اكن عموت عمر من كان قبلي ، فقد نظرت في اعمالهم
، وفكوت في اخبرهم

1- المصدر السابق ، ج11 ، ص38 .

2- المصدر السابق ، ج7 ، ص41 .

3- المصدر السابق ، ج1 ، ص92 .

4- المصدر السابق ، ج21 ، ص74 .

5 - حول حياة الامام الحسن (ع) ينظر : علي بن عيسى الازديلي ، كشف الغمة في معرفة الائمة ، ج2 ، (بيروت ، دار الاضواء ، د.ت) ، ص137 وما بعدها .

الصفحة 28

وسرت في اثرهم ، حتى عدت كاحدهم ، بل كاني بما انتهى الي من امورهم قد عموت مع اولهم الي اخوهم ، فعرفت صفو ذلك من كونه ، ونفعه من ضرره " (1) .
وفي عهده (ع) الي مالك الاشر حيث يوجه الإمام رفيق كفاحه الاشر قائلا: " ثم اعلم يا مالك اني قد وجهتك الي بلاد قد جرت عليها نول قبلك من عدل وجور" (2) . وهذا ما يدل على اطلاع واسع بالتاريخ ومراحل تطور وانحطاط الامم ناهيك عن مراعاة الخصوصية الحضرية لمصر (4) .

اما ما يصهر هذه المعرف والخوات في بوتقة واحدة ، لتوجد لنا اسمى قيمة فكرا وسلوكا، فكانت شخصية علي بن أبي طالب الإنسان الذي وصفه ، احد ابناء شعبه ، امام آد اعدائه ، معاوية ابن أبي سفيان ، إذ قال له معاوية ، بعد اغتيال الإمام وهيمنة معاوية على سدة الحكم ، صف لي عليا ؟ فقال ضوار - وهو ذلك المواطن - أو تعفيني ؟ قال : صفه : قال : أو تعفيني ؟ قال لا اعفيك ، قال ضوار : " والله كان بعيد المدى شديد القوى ، يقول فصلا ، ويحكم عدلا ، يتفجر العلم من جوانبه ، وتتطق الحكمة من نواحيه ، يستوحش من الدنيا وزهرتها ، ويستأنس بالليل وظلمته ، كان والله غدير الدمعة ، طويل الفكرة ، يقلب كفيه ويخاطب نفسه ، يعجبه من اللباس

1 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 31 ، ص 499-500 .

2 - حول حياة مالك الاشر وعهد الإمام له ينظر : عباس علي الموسوي ، مالك الاشر وعهد الإمام له ، (بيروت ، دار

الاضواء ، 1987) ؛ محمد بحر العلوم ، من مدرسة الامام علي ، ط3 ، (بيروت ، دار الؤواء ، 1980) ، ص 23 - 33 .

3 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 546 .

4 - حول بعض الخصوصيات التاريخية التي ذكرها الإمام لبعض الامم . ينظر : ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج41 ،

ص 27 ؛ ابو بكر محمد الباقلاني ، اعجاز القوان ، تحقيق احمد صقر ، ط3 ، (القاهرة ، دار المعرف ، د.ت) ، ص 68 .

الصفحة 29

ما خشن ومن الطعام ما جشب ، كان والله كأحدنا يجيبنا اذا سألناه ويبتئونا اذا اتيناه ويأتينا اذا دعوانه ، ونحن والله مع

تقريبه لنا وقربه منا لا نكلمه هيبية ، ولا نبتدئه عظمة ، ان تبسم فعن مثل اللؤلؤ المنظوم ، يعظم اهل الدين ، ويحب المساكين ، لا يطمع القوي في باطله ولا يبأس الضعيف من عدله ،... فقال معاوية فكيف حزنتك عليه يا ضوار ؟ قال : حزن من ذبح ولدها في حورها فلا ترفاً عورتها ولا يسكن حزنها " (1) ، هذه لوحة انسانية رسمت بصدق ، فهي ليست رؤية المحكوم للحاكم المثالي فحسب ، انما رأى صادق بإنسان ارتقى ليجسد الإسلام كواقع ملموس . ويصف باحث معاصر الامام علي (ع) قائلاً : " كان الإمام ملكاً في نفسه، متواضعاً في مجتمعه ، سعيداً في معرفته ، فقراً في عيشه ، بسيطاً في حياته ، عظيماً في مركاته، غزواً في عدله ، قديساً في إيمانه . نبياً في تجرده " (2) .

وباجتماع هذه العناصر العلمية والنفسية ، تولد لدى الإمام فهم مميز عن الآخرين للإسلام، يبدو إن الأمة الإسلامية بأمس الحاجة اليه اليوم مع تودي واقع المسلمين ذلك الفهم المبني على أسس كثرة منها : الانفتاح ، التساهل ، الحفاظ على قدسية النص ، دراسة تامة بأسباب النزول والتشريع وأصول الرواية وتقبلها ، مراعاة المصلحة ، بعد النظر مع استيعاب الماضي والحاضر ونورد بعض الامثلة حول تعامله ومولنته بين (النص) و(الواقع) .

فبعد الفتوحات الإسلامية، استتكتف جماعة من اهل الشام من اسم الجزية ولتضوا ان يدفعوها بشوط تغيير اسمها ولكن

الخليفة عمر ، وبعض

-
- 1 - يحيى بن الحسن الاسدي الحلبي ، (ابن البطريق) ، عمدة عيون صحاح الاخبار في مناقب امام الازار ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1407هـ) ، ص 32 .
 - 2 - محبوبة ، مصدر سابق ، ص 36 .



مشلوريه ، اصروا على دفع الجزية وهم صاغرون باسم الجزية فاحتكموا الى علي فاقنع عمر ان يقبل منهم الجزية باسم (صدقه تطوهم) فلما اقتنع الخليفة انتهى الموقف المتئزم ، بل ودخل عدد منهم الإسلام (1) .
وهنا زى مسالة الانفتاح الانساني على الاديان والشعوب الأخرى . وجعل الإسلام عامل تقرب وتفاعل وليس عامل عدااء وتنافر .

وكان متغير الزمن وتأثوه على الواقع حاضراً في تعامل الامام مع النصوص ، فقد سئل (ع) عن قول الرسول(صلى الله عليه وآله) : " غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود " فقال(ع) : "انما قال(صلى الله عليه وآله) ذلك والدين قل فاما الان وقد اتسع نطاقه يوضرب بجوانه فامروء وما اختار" (2) .
ويبحر الإمام ، مع كل النصوص ، في اعماق النفس البشوية حيث سأل الإمام رجلا من اشواف العرب : " هل في بلادك قوم قد شهروا انفسهم بالخير لا يعرفون الا به ؟ قال : نعم .قال فهل في بلادك قوم قد شهروا ،بالشر لا يعرفون الا به ؟ قال : نعم .قال : فهل في بلادك قوم يجترئون

1 - هذه الرواية وردت في عدة مصادر ينظر : محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3 ، ص157؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج7 ، ص88 . وفي مناسبة اخرى ، زى ان بعض النصرى دعوا الخليفة عمر بن الخطاب قائلين: " انا قد صنعنا لك وللمسلمين طعاما فان رأيت ان تحضوه ، فقال : واين؟ قالوا: في الكنسية، فقال عمر ان في كنائسكم الصور والملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة وانا لا ندخل بيت لا تدخله الملائكة،... فقالوا يا امير المؤمنين قد انفقتنا عليه نفقة وكلفنا فيه مؤنة فقال عمر : يا علي انطلق فتغذ وغذ= الناس فقعد علي فجعل يتغذى ويغذي الناس وعلي ينظر الى تلك الصور التي في كنيستهم ويقول : " ماكان على أمير المؤمنين ان لو دخل وتغذى " ؛ ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج24 ، ص6 .

2- ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج18 ، ص122 .

السيئات ويكتسبون الحسنات ؟ قال : نعم . قال : تلك خيار امة محمد (صلى الله عليه وآله) النمرقة الوسطى بوجع اليهم الغالي وينتهي اليهم المقصر" (1) .
فهذا هو الإمام علي في تعامله مع النص لا يعده سيفا مسلطا على الإنسان ولا النص وسيلة يسوها الإنسان حيثما شاء وعلى وفق اهوائه ومصالحه ، لكنه اداة للسمو بالإنسان معنويا وماديا وهذا ما اسهم في نظرة الامام علي(ع) لحقوق الإنسان ، وهناك كثير من الدلالات والاراء بهذا الصدد (2) وصلت الينا على الرغم مما عاناه الفهم العلوي للإسلام من خطة لمحاربة ما سمي بـ(فقه المعرضة) (3) من السلطات الحاكمة التي تعرضنا الى جانب منه .

وتعد تجربة الامام علي (ع) من اثرى التجارب الاسلامية سواء من الناحية الموضوعية أم الذاتية، وقد استمد هذا الاثر

اهميته من امور عدة اهمها :

-1

1 - محمد باقر المجلسي ، بحار الانوار الجامعة لدرر اخبار لائمة الازار ، ج66، ط2 ، (بيروت مؤسسة الوفاء، 1983) ، ص175 .

2 - حول موضوع النص والتباين في التعامل معه بين الإمام وغوه . ينظر: شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ، فتح البلي في شوح صحيح البخاري ، ج3، ط2 ، (بيروت ، دار المعوفة، د.ت) ، ص369 ؛ عبد الحسين شرف الدين الموسوي ، النص والاجتهاد ، تحقيق ابو مجتبى،(قم ، مطبعة الشهداء ، د.ت) مواقع متوقفة ؛ جار الله الزمخشوري ، الفايق في غريب الحديث ، ج3، ط1 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1996) ، ص7 ؛ زين الدين بن علي العاملي ، (الشهيد الثاني) ، مسالك الافهام الى تنقيح شوائع الإسلام ، ج11، ط1 ، (إيران ، مؤسسة المعرف الإسلامية ، 1413هـ) ، ص391 ؛ جلال الدين عبد الرحمن بي ابي بكر السيوطي ، شوح سنن النسائي ، ج5 ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، د.ت) ، ص228 .

3 - حول ما عاناه فقه المعرضة ينظر : علي الشهبستاني ، وضوء النبي (صلى الله عليه وآله) (التشريع وملابسات الاحكام عند المسلمين) ، (بيروت، د.ن، 1994) ، ص12 وما بعدها .

الصفحة 32

زخم جوهرى لشخص الإمام ورائه وسلوكه كمثال وقوة حسنة سواء في القرآن الكريم أم في السنة النبوية ، وقد مدحه

(1)

معاصروه سواء كانوا من مناصريه ومنأويه .

2 - الاحداث المهمة التي موت بحياة الإمام ، كتجربة عملية ونظرية ، منذ وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله) الى اغتياله عام 40هـ .

3 - الموروث العلمي والحضري من أفعال وأقوال نسبت للإمام ، في شتى الميادين ، وهنا لا بد من ذكر موقفنا من كتاب (نهج البلاغة) (2) ، حيث نعتقد بضرورة التعامل بايجابية مع ما ورد في النهج وليس بقديسية (3) اخذين بنظر الاعتبار المعايير التي ذكرناها سابقا في كيفية التعامل مع النص وهو منهج مستمد من فكر الإمام علي وليس دخيلا عليه .

4 - بروز حالة القتال بين المسلمين بصورة تميزت عما سبقها زمنيا ، وكذلك تطور حالة المعرضة السياسية وتبلور الانقسامات داخل المجتمع الإسلامي.

5 - لزيادة الوعي والعمق الفكري خصوصا اثر الانفتاح على الحضرات الاخرى بعد الفتوحات الإسلامية في فارس والشام

1- ايماني ، مصدر سابق ، ص57 ، ص112 وما بعدها .

2 - هنالك العديد من المشككين في نهج البلاغة ، وايضاً المدافعين عنه والتي رجحت كفتهم ، مع ذلك فيبدو ان الترجيح لم يصل إلى حد التقديس . بشأن المتشككين ودعواهم والمدافعين وادلتهم ينظر : محسن باقر الموسوي ، المدخل إلى علوم نهج البلاغة ، (بيروت ، دار العلوم ، 2002) ، ص ص131-268.

3 - . يقول محمد جواد مغنية : " ليس عند الشيعة كتاب يؤمنون بأن كل ما فيه حق وصواب من اوله إلى اخوه غير القوان الكريم " ، نقلاً عن شريعتي ، التشيع العلوي ، مصدر سابق ، ص106 .

الصفحة 33

ومصر . وهذه المناطق المفتوحة ذات موروث حضري مهم ألقى بظلاله على الحياة الفكرية والسياسية للدولة الإسلامية انذاك .

وبناء على ما ذكرناه ، يمكن القول إنه على الرغم من تباين نظرة الفوق الإسلامية للإمام علي الا ان الإمام كان تجسيدا حيا للاطروحة السماوية المتمثلة بالشرعية الإسلامية بوافدها: القوان الكريم ، السنة النبوية ، وابداع الإنسان المتمكن في تعامله مع النص .

وكانت أحد مظاهر هذا التجسيد مسالة (حقوق الإنسان) التي اضحت الشغل الشاغل للكثيرين في عالم اليوم ، على الرغم من تباين الوافع والغايات ، لذلك سوف نتطرق وبشكل موجز الى فكرة حقوق الإنسان وتاريخها واهم محطات تطورها ، في المبحث الثاني قبل البحث بالتفصيل في حقوق الإنسان عند الإمام علي بن أبي طالب (ع) .

الصفحة 34

المبحث الثاني

تطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان

منذ عدة الاف من السنين ، وعبر العصور البشرية المتوالية حتى يومنا هذا ، ظلت قضية حقوق الإنسان لها الأولوية ضمن آمال وهواجس البشرية ووامجها وأهدافها الغزوة والصعبة المنال .

وقبل ان نستعرض بعجالة مراحل تطور حقوق الإنسان وتطبيقاتها ، حتى يتبين لنا إسهام الإمام علي في هذا الميدان سواء في زمنه أم في العصور اللاحقة ، لابد لنا من الانطلاق ابتداءً من المعنى اللغوي للفظه الحقوق ؛ فالحق في اللغة العربية يشير الى ان حق الشيء اذا ثبت ووجب فأصل معناه لغوياً : الثبوت والوجوب لذا اطلق بهذا المعنى على أشياء كثيرة، وكذلك فإن الحق يطلق على المال والملك الموجود الثابت ، ومعنى حق الشيء ووجب ووقع بلا شك ⁽¹⁾ ، اما ابن منظور فوى ان الحق

نقيض الباطل ويستعرض استعمالات جديدة تنور حول معاني الثبوت والوجوب والأحكام والتحقيق والصدق واليقين ⁽²⁾ ،

وكذلك ورد لفظ الحق في عدة مواقع ومعاني في القوان الكريم ⁽³⁾ .

1 - مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ابادي ، القاموس المحيط ، ج3 ، (بيروت ، المؤسسة العربية للطباعة والنشر ، د. ت) ، ص222 . وكذلك يشير الى ان : " المحق : ضد المبطل، وحقق تحقيقا صدقه ، والمحقق من الكلام الرصين ومن الثياب المحكم النسيج ... " .

2 - ابو الفضل جمال الدين بن مكرم (ابن منظور) ، لسان العرب ، ج1 ، (قم ، منشورات الحوزة ، 1405هـ) ، ص46 - ص56 .

3 - على سبيل المثال لا الحصر سورة لقمان / الاية 30 ، البقرة / الاية 71 والاية 213 ، سورة المعراج / الايتان 24-25 ، سورة الاعراف / الاية 8 ، سورة ص / الاية 22.

الصفحة 35

اما الحق من وجهة نظر قانونية ووفقاً لباحث معاصر فيدل على " ما يجوز فعله ولا يعاقب على تركه ، فصاحب الحق له ان يستعمل حقه او لا يستعمله ، فاذا استعمله لا حرج عليه وان تركه فلا اثم عليه " ⁽¹⁾ ويمكن القول ان "الحق مصلحة تثبت لإنسان او لشخص طبيعي او اعتباري ، او لجهة على اخرى ، والمصلحة هي المنفعة ، ولا يعد الحق الا اذا قرره الشرح والدين او القانون والنظام والتشريع والعرف ومن ثم يكون معنى الحق في موضوع (حقوق الإنسان) مصلحة او منفعة قررها المشوع ، لينتفع بها صاحبها ويتمتع بزاياها ، فتكون واجبا والتّواما على جهة او اخر يؤديها ، وقد يكون الحق مقورا وثابتاً بنظام او بقانون معين، أو بتشريع خاص أو باعلان نولي او باتفاقية ثنائية نولية " ⁽²⁾ .
وروى استاذ معاصر اخر ان للحق في الفقه القانوني معنيين ⁽³⁾ :

الاول : ما كان فعله مطابقاً لقاعدة محكمة أي ثبت ووجب وحق العوء ان يفعل كذا.
والثاني : ما تسمح بفعله القوانين الوضعية او ما تسمح به العادات والتقاليد والاخلاق " .

أما الإنسان فلا يحتاج الى تعريف ، وان اختلف العلماء والناس فيه عند النظر اليه من جهة معينة اوزاوية او هدف محدد ، فهو " في الحقيقة احد

1 - عبد القادر عودة ، التشريع الجنائي الاسلامي ، ج1 ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د. ت) ، ص471 .
2 - د. القطب محمد القطب طبلية ، الاسلام وحقوق الانسان ، ط2 (القاهرة ، دار الفكر العربي ، 1984) ، ص33 . وحول تعريف اخر للحق ينظر : د. توفيق حسن فوج ، المدخل للعلوم القانونية (النظرية العامة للقانون والنظرية العامة للحق) ، ط2 ، (مصر ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، 1981 ، ص428-470 .

3 - د. عامر حسن فياض ، مقدمة منهجية في الوأي العام وحقوق الانسان ، (عمان ، دار زهران ، 2002) ، ص131..

الصفحة 36

أفراد الجنس البشري، أو كل ادمي، والمكون من جسم وعقل وروح فالإنسان هو آدم وحواء ومن جاء من نريتهما فهو الرجل والوأة مهما كانت صفته ويضم في اطره حتى المجنون والعبد والجنين وبغض النظر عما قد يحوي عليه من صفات وعناصر الحسن والقبح"⁽¹⁾. ويعرف الإنسان أيضا بأنه " الموجود الذي يمتلك بطبيعته عناصر فطوية تولد معه وتبقى معه ، وهي تتطلب - في الواقع - مسوة معينة اذا خرج عنها خرج عن (الصفة الانسانية) ... واذا عمل معاملة تخالف فطوته كانت تلك الممارسة مملسة لا انسانية "⁽²⁾.

فبناءً على ذلك ،يمكن القول ان (حقوق الإنسان) هي " مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الإنسان واللصيقة بطبيعته والتي تظل موجودة وان لم يتم الاعتراف بها ،بل اكثر من ذلك حتى ان انتهكت من سلطة ما"⁽³⁾.

ويعرف باحث اخر حقوق الإنسان بأنها " الحقوق اللصيقة بالإنسان والمستمدة من تكريم الله له وتفضيله على سائر مخلوقاته والتي تبلورت عبر تراكم تليخي من خلال الشوائع والأعراف والقوانين الداخلية والدولية ومنها تستمد وعليها تبني حقوق الجماعات الإنسانية في مستوياتها المختلفة شعوباً وامماً وولاً"⁽⁴⁾.

1 - د. محمد الزحيلي ، حقوق الإنسان في الإسلام ، ط2 ، (دمشق ، دار الكلم الطيب ، 1997) ، ص ص 10-11 .

2 - محمد علي التسخوي ، حقوق الإنسان بين الاعلانين الإسلامي والعالمي ، (طهران وابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية ، 1997) ، ص 17 .

3 - د. محمد سعيد مجنوب ، حقوق الإنسان والحريات الأساسية ،(لبنان ، جروس برس ، 1980) ، ص 9 .

4 - صلاح حسن مطرود ، السيادة وقضايا حقوق الإنسان وحرياته الاساسية ، اطروحة دكتوراه ، غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، 1995 ، ص 39 . ولقد وردت فيها العديد من التعريف لـ (حقوق الانسان) ، ص ص 37-39 .

الصفحة 37

أما من الناحية التليخية فمن الصعوبة تلمس فكة حقوق الإنسان بشكل واضح في العصور الموغلة في القدم ، وان كان هناك في بعض الحضرات بصيص شاحب من معالم هذه الفكرة في ظلمات تلك العصور .

ففي حضرة وادي الوافدين ، روج بعض الباحثين على إعطاء صورة تقريبية لواقع السياسي انذاك حيث " وصفت السيادة بأنها مطلقة وتفتقر الى الاوار بالحقوق والحريات للإفراد ، فقد وصف الملك بأنه صاحب السلطان المطلق ويحيط به جو من الخوف والعنف وكان الحكام ممثلين للالهة ان لم يكونوا هم آلهة والحقوق والحريات العامة بأشكالها كافة ،كانت في حكم العدم"⁽¹⁾ . ولكن كان هناك نوع من القوانين ، مثل قانون حمورأبي⁽²⁾ ، قد اقوت باحترام الملكية وحق التقاضي وبعض الامور التنظيمية الاخرى⁽³⁾ .

اما في حضرة مصر الفرعونية ، فان الفرعون كان " يتمتع بصفة الأوهية وهو يتلقى هذه الصفة من ابيه الإله المختلق (ع) ومنه يستمد حقه الإلهي في الحكم المطلق " (4) . وهذا مما أدى الى " اذلال كبير للشعب فكان أفراد عيته يضعون انوفهم في موضع قدميه يستنشقون رائحتها ومن كان مقوبا كان يسمح له بشم قدميه مباشرة ولم تكن لحياة الإنسان العادي في نظر الفاعنة اية قيمة تذكر وذلك مما جعلهم لا يترددون عن التضحية بها

- 1 - المصدر السابق ، ص 59 . وحول هذه ، المواضيع ونظرة الشعب للحاكم ونظرة الحاكم للشعب في حضرة وادي الوافدين ينظر: انريه ايمار وجانين اوايه ، تزيخ الحضرات العام ، الشوق واليونان القديم ، ج 1 ، ترجمة فريد داغر ، (بيروت ، دار عويدات ، 2003) ، ص ص 136-148 .
- 2 - حول هذا القانون وقيمه الحضرية والقانونية ينظر : د. علي محمد جعفر ، تزيخ القوانين ومراحل التشريع الاسلامي ، (بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ، 1986) ، ص 23 وما بعدها .
- 3 - لتفاصيل هذه المرحلة من ناحية تعاملها مع حقوق الإنسان ينظر: مطرود ، مصدر سابق ، ص ص 63-65 .
- 4- المصدر السابق ، ص 65 .

الصفحة 38

لمجرد نزوة تتناهم " (1) ، مع ذلك فقد كانت هناك بعض النصوص القانونية في هذه الحضرة تشير احيانا الى حقوق التقاضي وابطال بعض انواع الوق (2) .

ويعتقد الباحث ان القوانين التي شرعت لم تكن بسبب زعة انسانية ، إنما كانت لتنظيم المجتمع والحفاظ على الملكية هو شعار الاثياء الاثير ، والدعوة للتعامل والاقبل وحشية مع العبيد هو لبقائهم اطول مدة في الحياة وزيادة النفع منهم ولو أدي نوع من التفكير بالثورة على الاضطهاد الذي كانوا يعانون منه وهكذا بقية القوانين مما يدفعنا لتأييد الوأي القائل : " ان الحقوق الانسانية لم يكن لها وجود على الصعيد النظري او الصعيد العملي في تلك الفترة " (3) .

وفي الحضرة اليونانية حوالي 776 ق . م (4) كان قد حصل نوع من التطور في مضمار حقوق الإنسان ، فقد " كانت مدينة اثينا نموذجا للمدينة الحديثة التي يعيش فيها المواطنون متساويين لا يفوق في حقوقهم الغنى او الفقر ، فالجميع سوية في الحصول على الخدمات المدنية، ولكن اخذ على هذه المدينة انها قصرت المساواة على طبقة المواطنين فقط دون الطبقات الاخرى " (5) ، " بل انها لم تشمل اناسا يقيمون في راضيها منذ اجيال احيانا " (6) .

- 1 - د. جهاد الحسني ، " واقع السلطة السياسية ومفهومها في مصر القديمة " مجلة العلوم القانونية والسياسية ، العدد 1-2 ، بغداد ، 1984 ، ص 142 .
- 2- ايمار ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص ص 44-72 .

- 3 - د. احمد جمال ظاهر ، حقوق الإنسان ، (عمان ، مركز النهضة للخدمات الفنية ، 1988)، ص77.
- 4 - محمد كامل عباد، تريخ اليونان ، ج1(دمشق ، مطبعة الف باء الاديب ، 1969)، ص39 .
- 5 - د. نبيل احمد حلمي ، " حقوق الانسان في التنمية" ، مجلة السياسة الدولية ، العدد 68 ، 1982 ، ص88.
- 6- ايماز ، مصدر سابق ، ج1، ص327.

الصفحة 39

ويبدو ان الحياة السياسية كانت قد تطورت هي الاخرى عما كانت عليه في العواق القديم ومصر الفوعونية ، فقد عرفت اثينا نظام الجمعية التي تكونت من جميع المواطنين الذكور دون الاناث إذ كانت تسجل المواطنين في سجل خاص للاحتفاظ بمواطنيتهم⁽¹⁾ فضلاً عن مجلس الخمسمائة الذي كان بمثابة اللجنة المركزية للجمعية ، والمحاكم التي كان لها سلطة التشريع بصورة غير مباشرة⁽²⁾ . لقد عبر عن ديموقراطية اثينا انها من " اضيق الديموقراطيات واكلها في التريخ"⁽³⁾ .

فضلا عن ذلك يسجل للحضرة اليونانية مسالة احترام القوانين ولكن هذه الحضرة لم توق لوجرة ترك بها وجود قانون اخلاقي يشمل الجنس البشري بأكمله ، إلا آراء بعض المدرس الفكرية⁽⁴⁾ ، وكان هناك احترام للملكية والارث فضلاً عن مظاهر ايجابية اخرى⁽⁵⁾ .

ثم لم تلبث المدن الحرة في العالم الاغريقي ان فقدت مركزها بسيطرة الامواطورية الرومانية فقام القياصوة بالغاء الحريات الديموقراطية والقوانين التي تقرب بين الاشراف وغوهم ، وبين الفقواء والاغنياء ، وقد انقسم المجتمع الروماني على طبقتين : الاولى هي الطبقة الحاكمة وكانت تعيش في اقصى حالات البذخ والترف والثانية هي الطبقة العامة من المواطنين

حيث

- 1 - جورج سباين ، تطور الفكر السياسي ، ترجمة حسن جلال ، ج1، (الكتاب الاول) ، ط 2 (القاهرة ، دار المعرف، 1954) ، ص ص7-8 .
- 2- مطرود ، مصدر سابق ، ص70 .
- 3 - ول ديبرانت ، قصة الحضرة ، ترجمة محمد بوان ، ج3 ، (القاهرة ، مطبعة لجنة التأليف ، 1968) ، ص21.
- وحول الافكار السياسية للمجتمع اليوناني ينظر كذلك . د. غانم محمد صالح ، الفكر السياسي القديم والوسيط ، (بغداد ، مطبعة التعليم العالي ، 1988) ، ص136 وما يليها .
- 4 - ديبرانت ، مصدر سابق ، ج3 ، ص12 وما بعدها .
- 5- ايماز ، مصدر سابق ، ج2، ص ص696-699 .

الصفحة 40

(1) كان وضعها في غاية السوء وتعيش في فقر شديد واحيانا تعتمد على الاحسان العام .

وعلى الرغم من الافكار الانسانية التي ادعت بها الامباطورية الرومانية كالسلم العالمي وبناء الدولة العالمية والاختذ بقانون الشعوب ، فان افعال الرومان كانت على النقيض من ذلك تماما ، فكانت القسوة والعنف في معاملتهم مع العبيد واستخفافهم بحياتهم ⁽²⁾ ، وكذلك النظرة المتطرفة للجانج من حيث " لم يكن يعترف لهم بالشخصية القانونية بل كانوا يعدونهم اعداء يحل قتلهم واسترقاقهم " ⁽³⁾ . ولكن هذا لا يمنع من القول بوجود انجازات مهمة في مجال حقوق الإنسان حيث اعطيت العامة في فترات معينة ، "بعض المكاسب السياسية " ⁽⁴⁾ وكان هناك تطور قضائي واحترام للملكية ⁽⁵⁾ .

وقد "نقشت الامراض في عروق الإمباطورية حتى عادت لا تستطيع الاستمرار في الحياة مما ادى الى انشقاق شطرها الشرقي مشكلة الحضرة البيزنطية ، وولدت الحضرة المسيحية من خلال اشلاء روما" ⁽⁶⁾ .

ومما تجدر الإشارة اليه ان الفترات السابقة شهدت ظهور الاديان السماوية ، إذ دعت بقوة ووضوح لمبادئ حقوق الإنسان من " لدن ادم (ع) وطوال التاريخ مع الأنبياء والرسل والمصلحين " ⁽⁷⁾ .

أما في حيز التطبيق ، فعلى الرغم من التعاليم الدينية المسيحية التي دعت الى الحب والمساواة الا ان التقدم التجري منذ القرن الحادي عشر ادى بأهواء الإقطاع الى تحويل أراضيهم الى مراكز حضوية تجرية عندما

1- ظاهر ، مصدر سابق ، ص 75 .

2- المصدر السابق ، ص ص 75-76 .

3- علي محمد جعفر ، مصدر سابق ، ص 81 .

4- المصدر السابق ، ص 63 .

5- المصدر السابق ، ص ص 65-66 .

6- ظاهر ، مصدر سابق ، ص 87 .

7- اؤجيلي ، مصدر سابق ، ص 101 .

الصفحة 41

أتركوا ما يمكن ان يدر عليهم الإيجار من أرباح .. وأظهرت طبقة التجار/ الأهواء الباحثة عن الربح مما أطاح بفكرة المساواة والأمن الذي دعا إليه الدين المسيحي . وبرزت الهوة بين من يملكون ومن لا يملكون ، وتميزت مرحلة العصور الوسطى بسيادة الآراء الكنسية وفوضها على الناس ، ولم يكن هناك وجود للحرية الفودية ⁽¹⁾ . وأخذت ظاهرة العنف تأخذ مسوغات جديدة " فالحملات الصليبية قامت على اساس الواجب الديني الذي حتم على المسيحي الطيب ان يقوم بالانتقام للرب وتخليص القدس من الكفرة أي المسلمين " ⁽²⁾ .

وقبل التطرق الى التطور القانوني في هذه الحقبة من الزمن ، لابد لنا من القول ان ظهور الإسلام أوائل القرن السابع

الميلادي ، يعد ثورة حقيقة في سبيل تدعيم وتوسيع حقوق الإنسان ، فعلى الرغم من الانحرفات التي تعرضت لها المسورة

الإسلامية بعد وفاة الرسول محمد (صلى الله عليه وآله) إلا ان مبادئ حقوق الإنسان وجدت في الإمام علي بن أبي طالب وثلة من المؤمنين الأوائل الدعاة والملمسين لحقوق الإنسان حتى يمكن عددهم حماة وحصونا حفظوا للامة جزءا مهما من عقيدة الاسلام ونظوته لحقوق الإنسان .

ومع سقوط الامپاطورية الرومانية على يد القبائل الجرمانية عام 467 م (سقوط الأتراك الامپاطورية الشوقية عام 1453 م) دخلت لوربا مرحلة القرون الوسطى حيث لا مكان للود فيها ولا يعترف بالحقوق والحريات وليست هناك أي حدود على رادة السلطان ولا يخضع لأي قاعدة او قانون .⁽³⁾

1- المصدر السابق ، ص 98 .

2- ظاهر ، مصدر سابق ، ص 101 .

3- المصدر السابق ، ص 79 .

الصفحة 42

وفي لوربا ظهرت بعض التطورات المهمة نسبيا في مجال حقوق الإنسان مودها عوامل فكية واقتصادية واجتماعية⁽¹⁾ . ففي انجلتوا صدر في عام 1215 الشوط الكبير (الماكانكلرتا) الذي فرض فيه امراء الاقطاع (البارونات) على (الملك جان) توقيع هذا الشوط للاعتراف بحقوقهم وامتيازاتهم . وفي الاعوام 1627 و 1628 و 1679 صدرت عدة اعلانات لتأكيد جزء من الحريات والحقوق وفي سنة 1688 صدرت وثيقة الحقوق في اعقاب ثورة سنة 1688 البيضاء . كما ان فكة حقوق الإنسان ظهرت في اعلان الاستقلال الامريكي عام 1776 وفيه بعض الحقوق كحق الحياة ، والحرية ، ومبدأ المساواة بين الناس وان صلاحية الدولة مستمدة من الشعب ثم جاء بعد ذلك اعلان (الدستور الامريكي) عام 1787 حيث تعدل عدة مواد مع ما يحوي عليه من حقوق مهمة مثل حرية العقيدة وحرمة النفس والمال والموتل وحرية التقاضي وتحريم الرق لغاية سنة 1789 .

وفي العام نفسه 1789 صدرت في فرنسا وثيقة حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي التي بدأت بعبارة (بولد الناس اجورا ومتساوين في الحقوق) وقد حرص الفرنسيون على هذا الاعلان وما تضمنه من حقوق ووضعوه في مقدمة دستورهم عام 1791 .

ثم جاءت المؤسسات الدولية في القون العشرين فاعلنت حقوق الإنسان في موائيقها سنة 1919 م في عصبة الامم ، ثم في ميثاق الامم المتحدة سنة 1945 (المادة 55) وتم تأسيس لجنة حقوق الإنسان وعملت على صياغة

1 - حول هذه التطورات ينظر : انوار بروي ، تزيخ الحضرات العام ، ج 3 (القرون الوسطى) ، مصدر سابق ص 20 وما بعدها ، ج 4 ، (لغاية القون 18) ، ص 38 وما بعدها

حقوق الانسان ، واصدرت (الاعلان العالمي لحقوق الإنسان في 1948)⁽¹⁾ ، والذي احتل في العالم المعاصر مكانة مهمة حيث تبنته الامم المتحدة وعدته المثل الاعلى المشتكوك الذي ينبغي ان تصل اليه الشعوب والامم كافة⁽²⁾ .
ولكن ما الحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي⁽³⁾ ؟

تؤكد المادتان الاولى والثانية ان جميع الناس دون ما تمييز من أي نوع يولدون أحراراً متساويين في الكرامة والحقوق ، وتعد تلك الحقوق من المبادئ الأساسية للمسواة وعدم التمييز في التمتع بحقوق الإنسان.

اما الحقوق المدنية والسياسية من الإعلان فهي .

- لكل فرد الحق في الحياة والحرية والسلامة الشخصية (المادة 3) .
- منع الاسترقاق والاستعباد (المادة 4) .
- منع التعذيب والعقوبات التي تمس الكرامة (المادة 5) .
- الاعتراف لكل إنسان بالشخصية القانونية (المادة 6) .
- كل الناس سواسية أمام القانون (المادة 7) .
- حق كل إنسان باللجوء الى المحاكم الوطنية لانصافه (المادة 8) .
- منع القبض والحجر تعسفا (المادة 9) .
- حق كل انسان في نظر قضيته أمام محكمة مستقلة وتريهه (المادة 10) .
- المتهم وئ حتى تثبت أدانته (المادة 11 - الفقرة 1) .
- لا يبدان الشخص الا لجرم نص عليه القانون (المادة 11 - الفقرة 2) .

1 - أؤحيلي ، مصدر سابق ، ص ص 102-108 .

2 - د. عبد الكريم علوان ، الوسيط في القانون الولي العام ، (الكتاب الثالث - حقوق الإنسان) ، عمان ، دار الثقافة، (2004) ، ص 25 .

3 - ينظر نص الاعلان العالمي لحقوق الانسان في : صباح صادق جعفر ، حقوق الانسان (وثائق) ، ط 1 ، المكتبة القانونية ، (2003) ، ص ص 3 - 10 .

- عدم التدخل التعسفي في الحياة الخاصة والأسرة والمسكن والرسلات والشوف والسمعة (المادة 12) .
- حق كل فرد بالتنقل والإقامة داخل حدود دولته ، وحقه في المغاورة من بلده والعودة إليه (المادة 13) .
- الحق باللجوء والالتجاء هوبا من الاضطهاد بسبب الحرائم السياسية (المادة 14) .

- الحق بالتمتع بالجنسية ، وعدم حرمانه منها تعسفا والحق في تغييرها (المادة 15).
- حق الرجل والمرأة بالتزوج وتأسيس الأسرة ومنع ارام العقد الا بوضى الطرفين وان الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع (المادة 16).
- حق التملك ومنع تجريد الملكية تعسفا (المادة 17) .
- حرية التفكير والضمير والدين وحرية الاعواب عن الدين والعقيدة سوا وجهوا وجماعة (المادة 18) .
- حرية الرأي والتعبير واعتناق الآراء (المادة 19) .
- حرية الاشتواك في الجمعيات والجماعات السلمية وعدم الإغام على الانضمام الى جمعية ما (المادة 20) .
- الحق في ادلة الشؤون العامة للبلاد وتقلد الوظائف وان رادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة بالانتخاب (المادة 21)
- الحق بالضمانات الاجتماعية في ضمن المجهود القومي والتعاون الدولي (المادة 22).
- الحق في العمل وحرية اختياره بشروط عادلة والحق في الاجر المسولي للعمل والكافي لمعيشته وأسوته والحق في الانضمام الى النقابة المختصة (المادة 23).

الصفحة 45

- الحق في الراحة مع تحديد ساعات العمل والعطلات (المادة 24).
 - الحق في تأمين مستوى المعيشة الكافي للمحافظة على الصحة والوفاهية له ولأسوته وحق الامومة والطفولة في المساعدة والرعاية وحماية الاطفال منذ ولادتهم (المادة 25).
 - حق كل شخص في التعلم وان يكون التعليم الأساسي بالمجان والتعليم الأولي إزامياً (المادة 26).
 - حق كل شخص بالاشتواك الحر في المجتمع الثقافي والفنون وحماية المصالح الادبية والمادية له (المادة 27) .
 - حق كل فرد بالتمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق فيه الحقوق والحريات (المادة 28).
 - على الفرد واجبات نحو المجتمع وان الفرد يخضع في حقوقه وحرياته لقبود القانون مع عدم مملستها بما يناقض اغراض الامم المتحدة (المادة 29) .
 - عدم قيام الدول والجماعات بالنشاط الذي يهدم هذه الحقوق والحريات (م30).
- ويبدو ان الحاجة دعت الى استنوار المجتمع الدولي لتعويض مجالات حقوق الإنسان وتجاوز الانتقادات حول الاعلان العالمي فقد صدر كل من (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) و(العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) وقد بدأ نفاذهما عام 1976 (1) .
- ويضمن الأول منهما الحقوق المدنية والسياسية والحرية الدينية والاجتماعات السلمية وحرية التنقل ويمنع المعاملة غير

الإنسانية والتوقيف

1 - علوان ، مصدر سابق ، ص 29 . للمزيد حول تفاصيلهما ينظر : فياض ، مصدر سابق ، ص 164-170.

الصفحة 46

والاعتقال التعسفي ويؤكد الحق في الحياة وفي محاكمة عادلة وينص على حماية مختلف الأقليات اما الثاني فيشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحق العمل والتعليم والعناية الطبية وما وافق ذلك من فوائد اقتصادية⁽¹⁾ .

كما ان هناك ايضا البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبدأ نفاذه عالم 1976 وتتعهد الدول المنظمة الى البروتوكول بتمكين اللجنة المعنية بحقوق الإنسان من القيام على وفق احكام هذا العهد بتسلم ونظر الوسائل المقدمة من الافراد الذين يدعون انهم ضحايا أي انتهاك لاي حق من الحقوق المقررة في العهد والبروتوكول الاختياري الذي يهدف الى الغاء عقوبة الاعدام الذي اعتمده الجمعية العامة وبدأ نفاذه عام 1991⁽²⁾ . فضلاً عن كثير من الصكوك الدولية في شتى المجالات⁽³⁾ . ويقسم د. عامر حسن فياض هذه الوثائق الدولية للحقوق وغوها قائلاً : " الجيل الاول يتمثل بالاعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948 الفودية البعد، ثم الجيل الثاني المتمثل بالعهود الدولية السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية التي شملت حقوق فودية مطعمة بحقوق جماعية واجتماعية مثل اعلانات حقوق المرأة وحقوق الطفل وحقوق السكان الأصليين ، ثم مع التسعينات تدخل حقوق الإنسان الجيل الثالث من حيث التركيز على حقوق مثل التنمية والحق في البيئة النظيفة والامر يحتاج اكثر الى أجيال رابعة وخامسة تعزز الحقوق الجماعية وبشكل متوّلن مع الحقوق الفودية"⁽⁴⁾

1- ينظر : نصوص العهدين في صباح صادق جعفر ، مصدر سابق ، ص 11 - 50.

2- علوان ، مصدر سابق ، ص 30.

3 - للاطلاع على بعض المعاهدات الدولية والاقليمية بشأن حقوق الإنسان ينظر : المصدر السابق ، ص 261 - 296

4- فياض ، مصدر سابق ، ص 138.

الصفحة 47

لقد وجهت كثير من سهام النقد لمجموعة الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان بشكل عام والإعلان العالمي لحقوق الإنسان بشكل خاص ، ومن دون التعمق في تلك الانتقادات ، من الممكن ايجلها كما يأتي :

1 -الطابع الغوبي في تلك الاعلانات والوثائق " فقد اعتمدت هذه العهود والوثائق على الافكار الغوبية التي اكدت حرية الافراد السياسية والمدنية"⁽¹⁾ ، يقول باحث معاصر : " ان مفهوم حقوق الإنسان نموذج للمفاهيم التي يحلّول الغوب فرض عالميتها في اطار محاولته فرض سيطرته ومصالحه القومية وترسيخ عالميتها...فالتطور التاريخي لفكرة حقوق الإنسان في

الغرب يؤكد ان المعنى المقصود في تشريع الحقوق الإنسانية هو تحقيق الأهداف والقيم الغربية التي ترتبط بالخوة التاريخية لسياق حضري محدد⁽²⁾ . وليس ببعيد عن ذلك زى ان بعضهم انتقد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كونه " يغفل الثقافات الخاصة للشعوب "⁽³⁾ .

ولكن هذا التشخيص ينبغي ان لا يثير فينا الاستواب " كون ان الإعلان الأصلي لحقوق الإنسان وضع عام 1948 يوم كان عدد الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة لا يتجاوز 56 عضوا معظمهم من الدول الغربية ، يضاف الى هذا ان اللجنة الخماسية التي وضعت الإعلان كان كل أعضائها من أصحاب الزعة الغربية الليوالية "⁽⁴⁾ . ومن جهة أخرى زى ان سيادة

1- ظاهر ، مصدر سابق ، ص118 .

2 - هشام احمد ، " التصور الغربي لحقوق الإنسان " ، مجلة قضايا دولية ، العدد 324 ، 1996 ، ص34.

3 - عبد الله عبد الدائم " ، الاحتفاء بالاعلان العالمي لحقوق الإنسان وسط الظلام العالمي " مجلة المستقبل العربي ، العدد 214 ، 1999 ، ص34 ؛ وحول مناقشة اوسع لبعض سلبيات الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ومقرنته بالرؤية الإسلامية ينظر : محمد صادق الصدر ، نظرات إسلامية في اعلان حقوق الإنسان ، تقديم الشيخ محمد اليعقوبي ، (الواق ، جامعة الصدر الدينية ، 2004) ، ص ص34 - 157 .

4- عبد الدائم ، مصدر سابق ، ص33 .

الصفحة 48

القيم الغربية هو انعكاس للتطور الحضري للشمال او الغرب على حساب الجنوب او الشرق .

ويمكن القول ان النموذج الحضري الغربي في مجال حقوق الإنسان ، على الرغم من بعض سلبياته ، هو النموذج الواقعي الاقوى والذي يلقي على عاتق بقية الامم بشكل عام والامة الإسلامية منها بشكل خاص كونها صاحبة مشروع حضري مسؤولية تقديم نموذجها النظري والممارسة العملية كذلك وذلك سعيا للتكامل في خدمة الإنسان وحقوقه .

2 - ويؤخذ على الاعلان العالمي غموض الاساس الذي يعتمد عليه . " ففي حين وجعه البعض الى الوشاد والعقلانية ويلتمس له جنورا في الفكر الاغريقي ثم المسيحي مباشرة . ووى البعض الاخر ان مصدر الحق ولأ القيم والقانون الوضعي ثم العرف والعادة ، كما يؤسس الفكر الغربي حقوق الإنسان على فكرة القانون الطبيعي الذي يمكن في اطره الحديث عن حق طبيعي ، وهي فكرة غامضة تعرضت لانتقادات عديدة أبرزها افتقار القانون الطبيعي للوضوح والتحديد والتعاقدية والالوام الذي اتسم به القانون الوضعي ، فأى حقوق مرتبطة به ؟ تبقى غير محددة وغير معترف بها "⁽¹⁾ . ويبدو ان الفكر الإسلامي قد تجلوز هذه السلبية وذلك بعودة مصدريه معظم الحقوق الى الشريعة الإسلامية سواء القوان الكريم أم السنة النبوية ، وكذلك التجرب الإسلامية العملية ، وهذا مما يدعم النموذج الإسلامي الحضري لحقوق الإنسان .

3 - من الملاحظ ان وثيقة الإعلان العالمي تبدو غامضة ومبهمة في بعض اجزائها وكذلك من ناحية القيمة القانونية لها⁽²⁾ .

1- احمد ، مصدر سابق ، ص34.

2- ينظر : علوان ، مصدر سابق ، ص28 ، مطرود ، مصدر سابق ، ص118 .

الصفحة 49

الإنسان كما هو ورد في المواثيق الغربية والدولية انها ليست حقوق إنسان ، وانما هي حقوق مواطن ، "فمعنى حقوق الإنسان ان مملسة هذه الحقوق ترتبط بكيونة الإنسان ووجوده وهو امر يتناقض مع ما ورد في سياق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من نصوص تربط ما بين حقوق معينة (كالمشاركة والانتخابات والولاية) وبين مواطنة الشخص وانتمائه للمجتمع وهو ما يمنع الإنسان الأجنبي من مملسة مثل هذه الحريات والحقوق وهو ما يفيد عدم شمول وعموم هذه الحقوق باعتبارها سياسية" (1) . وكان على واضعي الإعلان العالمي الإثارة إلى مسالة المواطنة وربطها بالحقوق السياسية تجنباً لهذا النقد .

اما "البند الثاني من المادة (13) من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ..والذي ينص على حق الفود مغاورة أي بلد بما في ذلك بلده والعودة اليه فهذا بند نظري صرف وليس واقعي على الاطلاق فمنذ سنة 1948 وحتى الوقت الحاضر فان ملايين الناس لا يقرون على مغاورة بلدانهم او الرجوع اليها لسبب او لآخر يرتبط معظمها بالسياسة والسياسيين الحاكمين . ان مثل هذا البند لا يزيد عن كونه مبدأ خيالياً صرفاً مصدره الحق الطبيعي او القانون الطبيعي او الحق الانساني " (2) . فضلاً عن كثير من القوات الاخرى وهذا يجعلنا نميل الى ما قيل من ان " الاعلان العالمي لحقوق الإنسان - وما تلاه من اعلانات ومواثيق دولية - اعلان معطل ،يمثل في افضل الاحوال امنيات طيبة ومثلاً عالياً ونوراً هادياً لمن شاء ان يهتدى . ويكفي كي نترك نقائض (الاعلان العالمي) وعطالته في الوقت نفسه ان ننظر الى واقع عالم اليوم ، متسائلين : ماذا تعني حقوق الإنسان لمليار وتلث المليار من الكائنات

1- احمد ، مصدر سابق ، ص34.

2- ظاهر ، مصدر سابق ، ص11.

الصفحة 50

الانسانية التي تقف باقل من دولار واحد في اليوم ؟ وماذا تعني لخمسة وثلاثين الف طفل يموتون كل يوم بسبب سوء التغذية" (1) .

ويبدو ان التوظيف السياسي ل(مبادئ حقوق الإنسان) ولاسيما من الدول الاقوى (2) ، ضد من يخالفها في الوأي ويتقاطع معها بالمصالح قد اضعف من شوعية شعار حقوق الإنسان ، عند بعضهم، واضاع كثيراً من الجهود الرسمية والشعبية والدولية للارتقاء بواقع الإنسان واسترداد حقوقه المهذورة (3) . وقد دفع مثل هذا الحال د. وهان غليون الى الاعتقاد بان من

اخطاء " المعادين لحركة حقوق الإنسان هو تصورهم ان الممارسة الخاطئة لموضوع حقوق الإنسان من القوى الدولية المهيمنة هي دليل على فساد الفكرة ، وهذا استدلال خاطئ فلو حاسبنا كل الافكار والمعتقدات على اساس الممارسة الخاطئة من بعضهم ممن تقمصها لاغينا كل المبادئ والافكار والمعتقدات والديانات التي سادت المجتمع الانساني . وان مواجهة من يستغل شعار حركة حقوق الإنسان لمرب سياسية لا تكون بالتكرار للحركة ورفضها وانما بتوعية من يستغلها ويسيء استخدامها " (4) .

وعلى الرغم مما يسجل لصالح الاعلان العالمي وما تبعه من اعلانات ومواثيق من ايجابيات حول نقل قضايا حقوق الإنسان من جانب السيادة الى افق دولي وانساني اوسع (5) واسهام (الاعلان العالمي) في لزيادة الوعي العام بهذه الحقوق ومنحه الشرعية للمطالبين بها ، الا ان تطور فكرة حقوق

1- عبد الدائم ، مصدر سابق ، ص ص33-34 .

2 - حول هذه الفكرة ومراحلها انظر : ناجي علوش " الغوب وحقوق الإنسان " مجلة قضايا تولية ، العدد 294 ، 1995 ، ص26 وما بعدها .

3- ظاهر ، مصدر سابق ، ص113 .

4 - د. وهان غليون ، واخرون ، حقوق الإنسان العربي ، (بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 1999) ، ص ص94-95 .

5 - حول هذا الموضوع واثره على سيادة الدولة ينظر: مطرود ، مصدر سابق ، مواقع مختلفة .

الصفحة 51

الإنسان ودخولها " في حيز التطبيق العملي مازال في بداية الطويق " (1) الذي كان قد سلكه بشقيه النظري والعملي الإمام علي بن أبي طالب قبل ما يربو على أربعة عشر قونا من الزمان مستندا إلى الشريعة الإسلامية وتميز فكوي مكثه من الابداع في التطرق الى شتى انواع الحقوق ، على الرغم من معطيات الزمن والمجتمع السلبية راء حقوق الإنسان آنذاك إذ ان الجاهلية والنفاق كانتا سمة واضحة لدى العديد من ابناء عصوره في وقت جسد فيه الإمام النص النظري في حيز التطبيق العملي ، على وفق ما سمح به التطور الحضري آنذاك ، فقد عد الإمام الحقوق الاساسية الثلاثة وهي حق الحياة ، حق المساواة العادلة وحق الحرية - والتي سوف نتناولها في الفصل التالي - الموترك للانطلاق نحو حقوق الإنسان الاخرى .

1- ظاهر ، مصدر سابق ، ص121 .

الصفحة 52

الفصل الثاني

الحقوق الأساسية

ان
حقوق
الانسان
منظومة
متكاملة
وكل
لا
يتجزأ
كونها
تصب
لصالح
الإنسان
'
ولكن
هذه
الحقوق
تتفاوت
من
حيث
الأولوية
والأهمية
'
فالمهم
منها
يعد
أساساً
لغيره
'
فإذا
فقد
الاساس
والاصل
فقد
البناء
والفرع
'
وعليه
فستتطرق
من
خلال
هذا
الفصل
إلى
ما
يمكن
عدة
حقوق
اساسية
للإنسان
عند
الامام
علي
(ع)
لذلك
تضمن
هذا
الفصل

ثلاثة
مباحث
الأول
منها
يتناول
(حق
الحياة)

أما
الثاني
فيتطرق
إلى
(حق
المساواة
العادلة)
والمبحث
الثالث
يختص
بـ
(حق
الحرية)

الصفحة 53

المبحث الأول

حق الحياة

ونحن بصدد البحث في (حق الحياة) عند الإمام علي، قد يتبادر الى الذهن وللهولاء الاولى، صورة الإمام الفرس وسيفه ذو الفقار ومجده العسكري الذي اسهم في تدعيم ركائز الاسلام وانتشره⁽¹⁾ كمنهج وكوسيلة لتكريم الحياة الانسانية وصيرورتها اعلى ثمنا واعلى مقاما من أي شي اخر.

ومن المنهج الإسلامي في نبعه الصافي الاصيل اكتسب الإمام نظوته الى الحياة وقيمتها في ضمن المسورة البشرية، اذ تشكلت رؤيته للانسان كقيمة عليا ومحور لهذا الكون، فيخاطب(ع) الانسان قائلا :

وتحسب انك حرم صغير وفيك انطوى العالم الاكبر⁽²⁾

ويجعل الإمام هذا المخلوق افضل الموجودات ، اذا ما حقق إنسانيته ، إذ يقول(ع) بنظرة تحليلية: " ان الله عز وجل ركب في الملائكة عقل بلا شهوة يركب في البهائم شهوة بلا عقل وركب في بني ادم كليهما ، فمن غلب عقله شهوته فهو خير من الملائكة ومن غلب شهوته عقله فهو شر

2 - الإمام علي بن ابي طالب ، ديوان الإمام علي ، (قم ، دار نداء الإسلام ، 1411) ، ص179 ، ومما يستحق ذكره ان نسبة هذه الابيات الى الإمام علي قد اكدها كثير من الفقهاء والمفكرين ينظر: المولى محمد محسن ، (الفيض الكاشاني) ، الصافي في تفسير القرآن ، تحقيق مركز الابحاث والدراسات الاسلامية ، ج1 ، (قم ، مكتب الأعلام الاسلامي ، 1376 هـ) ، ص112 ؛ فخر الدين الطريحي ، مجمع البحرين ، ترتيب محمد عادل ، ج1 ، (د.م ، د.ن ، د.ت) ، ص122.

الصفحة 54

من البهائم " (1) . وهنا نتلمس معيار قيمة الانسان حين يربطها الإمام بمسألتين :

الاولى : إنه انسان منتم الى الاسوة البشوية من ابناء ادم وحواء ، فيرتب على هذا الموقع حقوقاً اساسية ومن اهمها (حق الحياة) .

الثانية : توجة الايمان والعمل الصالح ، وهي توجة اسمى ، لا ينالها الجميع ولكن لا تجعل من يملكها افضل الاوفق المعيار الايماني وهو معيار معنوي ، " ليس على وجه الارض اكرم على الله من النفس المطيعة لاهوه " (2) على وفق قول الامام علي (ع) وان الانسان هو خليفة الله في رضه (3) والكائن الذي امتاز بمعرفة الخالق وتكليفه بالعبادة فلقد كان من دعاء الامام علي (ع) : " الهي كفى بي غوا ان اكون لك عبدا وكفى بي فخوا ان تكون لي ربا " (4) . ويجمل المفكر جرج جرداق الرؤية العلوية الجلييلة الى معنى الحياة بانها هي " الاصل وعليه تنمو الفروع " (5) .

لقد تعامل الإمام مع الحياة الواقعية ، فلم يشغل فكره بمسائل الخلود وما شابه إذ آمن ان الموت مسألة حتمية و " ان الموت طالب حثيث لايفوته مقيم

- 1 - محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، علل الشرائع ، ج2 ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، 1966) ، ص4 .
- 2 - كافي الدين ابو الحسن علي بن محمد الليثي الواسطي ، عيون الحكم والمواعظ ، تحقيق حسين الحسيني ، (قم ، دار الحديث ، 1376هـ) ، ص412 .
- 3 - في اشارة إلى قوله تعالى " اني جاعل في الارض خليفة " سورة البقرة/ الاية 30 . حول الاستخلاف ونظرياته ورائته ينظر : خليل مخيف لفته ، قضية الإمامة في الفكر السياسي للوالي ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، 1995 ، ص ص51-57 .
- 4 - محمد باقر المحمودي ، نهج السعادة في مستنك نهج البلاغة ، ج6 ، (بيروت ، مؤسسة المحمودي ، د.ت) ، ص41 .
- 5 - جرج جرداق ، الإمام علي صوت العدالة الانسانية ، ج1 ، ط2 ، (قم ، دار نوي القوي ، 1424هـ) ، ص410 .

الصفحة 55

، ولا يعوزه هرب " (1) وان " الدنيا دار فناء " (2) ، وهنا لا بد من التطرق الى نظرة الإمام الى الدنيا ، فقد ورد ذمه للدنيا حينما عدها " دار اولها عناء واخرها فناء في حلالها حساب وفي حوامها عقاب " (3) . ويحذر الإمام من الدنيا قائلاً " واحنركم (4) (5) (6)

الدنيا " فهي "دلبلية" وافعى " لين مسها قاتل سمها " ان هذه النصوص اذا اخذت كحالة جزئية ، قد تعطي انطباعا غير دقيق عن نظرة سلبية للإمام اتجاه الدنيا . ويبدو ان رؤية الإمام للدنيا او المحيط الخارجي للوجود الانساني هي رؤية حيادية ، إذ ينظر اليها وفق تدخل عامل السلوك البشري فيها ، فيقول الإمام علي (ع) ان الإنسان الحكيم والمؤمن ينظر الى الدنيا : "بعين الاعتبار" (7) وينطلق ليمرر دوره الإنساني بها ومن خلالها فهي "دار صدق لمن صدقها ودار عافية لمن فهم عنها [يل ان الإمام يمدح الدنيا مع الاسهام الايجابي للانسان] فهي مسجد احباء الله ومصلى ملائكة الله ومهبط وحي الله ومتجر اولياء الله اكتسبوا فيها الرحمة وربحوا فيها الجنة" (8) وهكذا لم يكن الذم والمدح من قبل الإمام للدنيا بحد ذاتها ولكن بحسب نوعيه النور الإنساني فيها سواء كان سلبي ام ايجابياً ؛ هدماً أو بناءً .

ومع اقرار الإمام بحتمية الموت فانه يوجهه كعامل للنهوض بالحياة وتفعليلها ، فوجود الموت يدعو الى تكريس الحياة للعمل والمثارة والسعي

- 1 - محمد بن الحسين الموسوي البغدادي ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبده ، ج2 ، (بيروت ، دار المعرفة ، د. ت) ، ص2.
- 2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، خطبة 113، ص207 .
- 3- المصدر السابق ، خطبة 81 ، ص115 .
- 4- المصدر السابق ، خطبة 112، ص24 .
- 5- المصدر السابق ، كتاب 59 ، ص578 .
- 6- المصدر السابق ، كتاب 68 ، ص590 .
- 7- المصدر السابق ، حكمة 357 ، 680 .
- 8- لبيب بيضون ، تصنيف نهج البلاغة ، ط3، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، 1417 هـ) ، ص888 .

الصفحة 56

لتطور المجتمع وتوك اللهو العبيثي الذي لا طائل منه (1) ويكون الموت قاعدة لولى لتسيخ احزام حقوق الاخرين (2) ونبذ الكواهية ومدعاة للعطاء والتبادل (3) بل ان في حتميته يقر لرقى انواع السلوك الانساني في نبذ التفاخر والكبر (4) ومنع الظلم (5) ويكون الية لدفع الذل والظلم عن الانسان (6) .

ووفقا للفكر العلوي ، فان الحياة قيمة عليا تتغلب على الموت وان أي اعتداء لرهاق حياة انسان ، وبغض النظر عن ماهية ذلك الانسان ، هو اعتداء على الازادة الإلهية الموحدة والمانحة الوحيدة للحياة من جهة وجريمة بحق الإنسانية جمعاء، وسلب لحق اساسي من حقوق الإنسان الا وهو (حق الحياة) من جهة اخرى ، لذا فان الإمام نظر الى القتل بانه جريمة كوى فيقول (ع) ان من " الكبائر الكفر بالله وقتل النفس .." (7)

بل ان الإمام وقف بالصد من التهديد باستخدام القتل وما نونه من تعذيب واهانة وما شابه من وسائل انتقاص الانسان وتحت أي ذريعة ليقر بذلك (حق الامن) للمجتمع ،فقد اشار (ع) ، إلى أنّ من سلبيات مجتمع الجاهلية ،قبل عهد الرسالة الإسلامية ، هو نقشي ظاهرة انعدام الامن وشوع سفك الدماء فيتوجه بخطابه الى العقول اين ما كانت او وجدت فيقول: "ان الله بعث محمداً(صلى الله عليه وآله) نذوا للعالمين وامينا على التنزيل وشهيدا على هذه الامة وانتم يا معشر العرب على غير دين وفي شر دار تسفكون دماءكم

- 1 - ينظر: الشريف الوضي (الجامع) ،نهج البلاغة،تعليق وفهوسة،د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 83 ، ص131.
- 2- ينظر : المصدر السابق ، خطبة 108 ، ص194 .
- 3- ينظر : المصدر السابق ، خطبة 112، ص ص 204-205 .
- 4- ينظر : المصدر السابق ، خطبة 214، ص ص 416-417 .
- 5- ينظر : المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص 570 .
- 6- ينظر : المصدر السابق ، خطبة 180 ، ص 319 ، خطبة 182 ، ص 327 .
- 7 - جمال الدين ابي المنصور الحسن بن زين الدين الشهيد ، منتقى الجمان في الاحاديث الصحاح والحسان، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفري ،ج2 ، (قم ، جامعة المدرسين ، د. ت) ، ص352.

الصفحة 57

وتقتلون ولادكم يوتقطعون لحامكم"⁽¹⁾ وان سمات الدنيا في ظل انعدام الامن تكون " متجهمّة لاهلها،عابسة في وجه طالبها،ثرها الفتنة وطعامها الجيفة وشعرها الخوف ودثرها السيف"⁽²⁾ .
وبدلا من مجتمع الخوف الذي رسم الإمام ملامحه في كلماته السابقة يطوح(ع) المشروع البديل في تحقيق الامن وهو(الإسلام) فيقول : "الحمد لله الذي شوع الاسلام فسهل شوائعه،لمن وردده واعز لكانه على من غالبه فجعله امنا لمن علقه⁽³⁾ وسلما لمن دخله"⁽⁴⁾ . ان المشروع الإسلامي لبناء المجتمع الامن ، في رؤية الامام علي (ع) يتمثل بعدة ابعاد لعل من اهمها:

- الامن المعنوي او الروحي والسعي لإشاعة مفاهيم وسلوكيات التقوى والهداية : " فان جار الله امن وعونه خائف "⁽⁵⁾ .
- الامن القضائي⁽⁶⁾ .
- الامن الاقتصادي⁽⁷⁾ .
- الامن الداخلي والحدودي : إذ يقول (ع)عن احد ثقاته " واسد به لهاه الثغر المخاوف "⁽⁸⁾ ويمتدح (ع) القوة العسكرية قائلاً : " فالجنود باذن الله حصون الوعية وزين الولاية وعز الدين وسبل الامن وليس تقوم الوعية إلا بهم "⁽⁹⁾ ومن واجبات الحكومة والحاكم ان " تأمن فيه السبل "⁽¹⁰⁾ .

- 1 - ابن قتيبة الدينوري ، الإمامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 174 .
- 2 - الشؤيف الرؤي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 88 ، ص 140 .
- 3 - أي تعلق به . ان كل شوح لمعنى من الناحية اللغوية في متن نهج البلاغة هو شوح للدكتور صبحي صالح ، في هذا النص والنصوص الأخرى .
- 4- المصدر السابق ، خطبة ، 105 ، ص 185 .
- 5- المصدر السابق ، خطبة ، 14 ، ص 251 .
- 6 - سنروض هذا الموضوع بالبحث لاحقاً في الفصل الخامس ، المبحث الثاني .
- 7 - سنروض هذا الموضوع بالبحث لاحقاً في الفصل الرابع ، المبحث الخامس .
- 8- المصدر السابق ، كتاب 46 ، ص 538 .
- 9- المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص 553 .
- 10- المصدر السابق ، خطبة 40 ، ص 83 .

الصفحة 58

- 1 - الامن الخرجي واستتباب السلام الذي جعله الإمام هدف لسياسة الحاكم وحق للامة ، اذ يقول (ع) " لا تدفعن صلحا دعاك اليه عدوك لله فيه رضى فان في الصلح دعة لجنودك وراحة لهمومك وامناً لبلادك " (1) .
- 2 - الامن السياسي والاجتماعي : في هذا المضمار يرفض الإمام ان يروع الإنسان وان تكون السلطة ، مهما كان موقعها في المجتمع (سلطة الاب ، الزوج ، رئيس العشوة ، رجل دين ، والي او موظف كبير ، رئيس دولة) ، عامل لاثرة الخوف في نفوس الآخرين اذ يقول : " لا يحل لمسلم ان يروع مسلماً " (2) وكذلك فأن "من نظر الى مؤمن ليخيفه أخافه الله يوم القيامة " (3) .
- 3 - ويعطف الإمام فكه نحو السلطة الحاكمة باعتبارها القوة الأهم داخل الدولة والمجتمع ، متخذاً الحكم الاموي والتحذير منه نموذجاً فيقول عن اسلوب تعامله مع الشعب " يسومهم خسفاً ، ويسوقهم عنفاً ، ويسقيهم بكأس مصوة لا يعطيهم الا السيف والا يحلسهم (4) الا الخوف " (5) . اما واقع بعض الشخصيات المبدئية التي تتصدى لمشروع التسلط واشاعة الخوف وسفك الدماء " فقد شملتهم الذلة ، فهم في بحر اجاج ، افواهم ضامرة (6) وقلوبهم توحه ، قد وعظوا حتى ملوا ، وقهروا حتى ذلوا وقتلوا حتى قلا " (7) على وفق وصف الإمام ، الذي تصدى لهذا الواقع ، في ضمن مشروعه الانساني والسياسي ، فيبرز (ع) حق الامن بان صوره محورا لحركته

- 2 - محمد بن الحسن الحر العاملي ، وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة ، تحقيق عبد الرحيم رباني ، ج 8 ، بيروت ، دار احياء التّواث ، د.ت) ، ص 592 .
- 3- ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج 27 ، ص 363 ؛ زين الدين بن علي العاملي (الشهيد الثاني)، رسائل الشهيد الثاني، قم ، مكتبة البصوة، د.ت)، ص 330 .
- 4- يكسوهم .
- 5 - الشويف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق، خطبة 92 ، ص 167.
- 6- ساكنة .
- 7- المصدر السابق ، خطبة 32 ، ص 74 .

الصفحة 59

السياسية إذ يقول : "اللهم انك تعلم انه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان ولا التماس شيء من فضول الحطام ولكن نفود المعالم من دينك ونظهر الاصلاح في بلادك ، فيأمن المظلومون من عبادك وتقام المعطلة من حدودك " (1) .

ويعد الإمام ان تحقيق الامان من افضل الاعمال " فمن امن خائفا امناه الله من عقابه " (2) وان الامن بمختلف ميادينه ، وفقاً لرؤيته (ع) ، هو معيار مهم لتقييم وضع الدولة واداء الحكومة وتطور المجتمع ف"شر البلاد بلد لا امن فيه ولا خصب " (3) ، بل ان بقية النعم والحقوق تتلاشى مع وجود حالة الخوف والاضطراب في المجتمع إذ يقول (ع) "لا نعمة اهناً من الامن" (4) .

ولعل من اهم سمات الشعور بالامن ، هو امن الانسان على حياته ، فحق الحياة من " المبادئ التي ظل امير المؤمنين مصوا على اشاعتها بين الناس ... ولكل انسان ان يعيش اماناً مطمئناً على حياته ، دون خوف او وجل او تهديد او رهاب من احد او سلطة او جهة " (5) .

لكن ما هي السبل التي تعزز حالة الامن والامان لاء ائمن ما يملكه الانسان الا وهي حياته؟ ان الإمام يعي ان عملية الاعتداء على حياة الاخرين هي اول جريمة ارتكبت على وجه الارض (6) ، ومع تعقد الواقع البشري وتصلوع القوى سوف توخص وتتدنى قيمة الحياة ، اذن حالة

1- المصدر السابق ، خطبة 131 ، ص 232 .

2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 458 .

3 - كاظم مدير ، الحكم من كلام الإمام امير المؤمنين علي (ع) ، ج 1 ، مشهد ، مؤسسة الطبع والنشر التابعة للاستانة الرضوية المقدسة ، 1417هـ) ، ص 535 .

4- المصدر السابق ، ج 2، ص 218 .

5- محمد ، مصدر سابق ، ص 96.

6 - عن علي بن ابي طالب (رضي الله عنه) في تفسير قوله تعالى (لنا اللذين اضلانا ، من الجن والانس) سورة فصلت/
الاية 24 ، قال هما : " ابليس وابن ادم الذي قتل اخاه " ؛ ابو جعفر محمد بن جرير الطوي ، جامع البيان عن تاويل أي
الوآن ، ضبط صدقي جميل العطار ، ج24 ، (بيروت ، دار الفكر ، 1995) ، ص142 .



الاعتداء موجودة وسوف تستمر وتتفاقم لذا تصدى الفكر العلوي لهذه الجريمة في محاولة للحد منها اعتمادا على عنصرين

:

1- عنصر معنوي انساني ، داخلي .

2- عنصر قانوني مادي ، خلجي .

فبالنسبة للعنصر الانساني ، استعورية الإمام بتوجيه خطابه دائما للانسان من اجل الانسان، أي يقوم بدور التربية والإرشاد والتصحيح للمسوة الانسانية ، ويحذر كل من يفكر ان زهق روحاً بغير وجه حق ، قائلاً " ثلاثة لا يدخلون الجنة [ولهم] سفك الدم الحرام " (1) وبنه(ع) من اقرار هذه الجريمة كونها ذنباً لا يغفر ، " فمن الذنب الذي لا يغفر ظلم العباد بعضهم لبعض وان الله تبارك وتعالى اذا برز لخلقه اقسام قسم على نفسه فقال : وعزتي وجلالي لا يجوزني ظلم ظالم، ولو كف بكف ولو مسحة بكف " (2) .

الا ان الزواجر الاخلاقية وهذا البعد الديني الغيبي قد يشكل رادعاً مهما ، ولكن بالتأكيد ليس للجميع فهو غير مجدي مع من امتهن الاحرام او اعماه الطمع ، فهناك من يكون " الصورة صورة انسان والقلب قلب حيوان " (3) كما يصفهم الإمام فيسعون لتحطيم الكيان البشري وقطع رسالته الحضرية فيتصدى لهم الإمام مادياً وقانونياً وذلك هو العنصر القانوني المادي الخلجي فيؤكد(ع) وفقاً لذلك مسألة القصاص ، وهو اجراء عملي يفسر الإمام بعض ابعاده بقوله : " فرض الله سبحانه القصاص حقنا للدماء " (4) ويعقب مفكر اسلامي على ذلك قائلاً " قد شوع الله سبحانه القصاص واعداد القاتل :

1- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 215 .

2- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 3، ص 249 .

3 - الثوبف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، فهوسة وتعليق ، د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 86 ، ص 137.

4- مدير ، مصدر سابق ، ج 2، ص 95 .

- انتقاما منه .

- زجوا لغره .

- تطهروا للمجتمع من الجريمة التي يضطرب فيها النظام العام ويختل بها الامن " (1)

وقد كان الإمام على الصعيدين الفكري والعملي حاسماً في موضوع القصاص من الدماء على وفق تفاصيل فقهية قانونية متعددة من جهة ، والمسواة في حق الحياة للجميع من جهة اخرى ، إذ اشار على الخليفة الثاني بقتل اكثر من شخص بشخص واحد ثبتت جنابيتهم بقتله ، وذلك بعد تردد بعضهم في ذلك (2) . وروي عن علي انه قتل ثلاثة قتلوا واحدا (3) وانه قتل حوا بعدد (4) (5) (6)

قتله عمداً وقتل الرجل بالمرأة بل ان في معتقد علي " من قتل يهوديا او نصوانيا قتل به " .
واعلن الإمام ان رئيس الدولة وولاته وكبار موظفيه وصغرهم يخضعون على حدٍ سواء لقانون صيانة الدماء ، أي
القصاص فيقول في عهده للاشتر "اياك والدماء وسفكها بغير حلها ،فانه ليس شيء ادعى لنقمة

- 1- السيد سابق ، فقه السنة ، ج 2 ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د. ت) ، ص 511 .
- 2 - سنتطرق لموضوع اثبات الجرم وتحديد العقوبة في الفصل الخامس ، المبحث الثاني وحول الآراء الفقهية بشأن جريمة القتل وعقوبتها ينظر : د. حامد جامع ، علي بن ابي طالب (رضي الله عنه) (حاكماً وفقياً) ، ج 2 ، (القاورة ، د. ن ، 2003) ، ص ص 282 - 291 .
- 3- ينظر : ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الخلاف ، ج 5 ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1407هـ) ، ص 157 .
- 4 - ينظر : شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، ج 26 ، (بيروت ، دار المعرفة ، د. ت) ، ص 130 ؛ احمد الازديلي ، مجمع الفائدة والوهان في شوح رشاد الازهان ، تحقيق الحاج اقا مجتبی الوافي ، ج 14 ، (قم ، منشورات جماعة المدرسين ، د. ت) ، ص 43 .
- 5 - ينظر : محمد بن علي بن ابريس الشافعي ، الام ، ج 6 ، ط 2 ، (بيروت ، دار الفكر ، 1983) ، ص 31 .
- 6 - ينظر : ابو محمد عبد الله بن احمد بن قدامة ، المغني ، ج 2 ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د. ت) ، ص 377 ؛ علاء الدين بن علي الملوردي ، الجوهر النقي ، ج 8 ، (بيروت ، دار الفكر ، د. ت) ، ص 34 .

الصفحة 62

ولا اعظم لتبعة ولا احرى بزوال نعمة ، وانقطاع مدة من سفك الدماء بغير حقها ، والله سبحانه مبتدئ بالحكم بين العباد ،
فيما تسافكوا من الدماء يوم القيامة ، فلا تقوين سلطانك بسفك دم حرام ، فان ذلك مما يضعفه ويوهنه ، بل يزيله وينقله ولا
عذر لك عند الله ولا عندي في قتل العمد لان فيه قود البدن (1) (2) .
والحقيقة هناك جملة من الأمور يمكن تلمسها في هذا النص ، منها :
- تأكيد حرمة الدماء وان حق الحياة مكفول للجميع ، إذ كان الحديث عن الدماء بصورة عامة وليس دماء المسلمين دون
غيرهم .

- المساواة بين الحاكم والمحكوم ، من حيث لا ضمانات للمنصب او شاغله في موضوع التعدي على الدماء والحياة .
- ان سفك الدماء يثير الغضب والنقمة بين الشعب مما يؤدي إلى الاضطراب وهو من الأسباب المهمة للثورات لان " لكل
دم ثأراً ولكل حق طالبا " (3) على وفق وصف الإمام .
وبناءً على احتزام الإمام لحق الحياة نلاحظ انه حكم على جريمة التحريض او الأمر بالقتل أو بعقوبة أخرى تتناسب مع
الجرم والشكل القانوني للجريمة (4) وكان (ع) يقول " من أعان على مؤمن فقد وئى من الإسلام " (5) وأشار الإمام كذلك إلى

عملية القتل المعنوي وذلك بهدم كرامة الإنسان وسمعته وعد ذلك بمثابة اغتيال له اذ يقول : "من استطاع منكم ان

1 أي القصاص .

2 - الثوبف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 41 .

3 - الثوبف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 201 .

4 - ينظر : ابو بكر احمد بن الحسن البيهقي ، السنن الكوى ، ج 8 ، (بيروت ، دار الفكر ، د. ت) ، ص 41 .

5- مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 365 .

الصفحة 63

يلقى الله تعالى وهو نقي الراحه من دماء المسلمين وأموالهم سليم اللسان من إغراضهم فليفعل" (1) .

من بين المميزات الرئيسية للرؤية العلوية لحقوق الإنسان تبرز مسألة تقديسه (ع) للحياة وانعكاس ذلك على إفره مبدأ

مسؤولية الحكومة والمجتمع اتجاه حياة الإنسان وانه "لا يبطل دم امرى مسلم" (2) وان "الدم لا يبطل في الإسلام" (3) ، ان

الانعكاس العملي لهذا المبدأ كان على صعيدين الأول حفظ دماء المسلمين وان كانوا في غير بلاد الإسلام ، والثاني حفظ دماء من هم تحت حكم الإسلام كافة ، وبغض النظر عن ديانتهم وانتماءاتهم ، هذا على الصعيد النظري .

أما الصعيد العملي فان النموذج العلوي في الحكم كرس مبدأ حق الحياة وصيانتها وجعل منه حقا للشعب راء الحكومة ، إذ تعامل مع حفظ الحياة ، كمبدأ وليس عملية يمكن له استغلالها سياسيا او تتدخل فيها عوامل ذاتية ومصاحية لحادث الاعتداء على الحياة ومن ثم تخرج عن الهدف المتمثل بصيانة الدماء ابتداءً ، فمثلاً أصر الإمام على إقامة الحد بحق عبيد الله بن الخليفة عمر بن الخطاب بعد ان قتل ثلاثة انفس لمجرد الظن والاتهام (4) وكان أول خطاب للإمام علي (ع) ، كوثيس للدولة ، يؤكد حرمة الإنسان بشكل عام وسلامة حياته بشكل خاص فيقول : "ان الله حرم حرما غير مجهولة، وفضل حرمة المسلم على الحرم كلها وشد بالإخلاص والتوحيد

1- المصدر السابق ، ج 2 ، ص 357 .

2- لجنة الحديث في معهد باقر العلوم (ع) ، سنن الإمام علي (ع) ، ط 1 ، (قم ، نور السجاد ، 1420 هـ) ، ص 475 .

3- المصدر السابق ، ص 475 .

4 - حول هذه المسألة ونتائجها ينظر : محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 302 ؛ ابن كثير ، البداية

والنهاية ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص 167 ؛ ابن ابي شيبة احمد بن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، (د. م. د. ن. د. ت) ،

ص 186 ؛ جمال الدين الزبيلي ، نصب الواية بتخريج احاديث الهداية ، ج 6 ، (القاوة ، دار الحديث ، د. ت) ، ص 333 .

الصفحة 64

حقوق المسلمين والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده الا بالحق ، لا يحل اذى مسلم الا بما يجب ... اتقوا الله في عباده وبلاده فأنتكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم " (1) .

واصبح الدفاع عن حياة الناس هدفاً أساسياً لحكومة الإمام ، فقد فسر (ع) أسباب اقدامه على الحرب في معركة الجمل ، عندما سئل "رايت القتلى حول عائشة والزبير وطلحة ، بم قتلوا ؟ قال الإمام : قتلوا شيعتي وعمالي ... فسالتهم ان يدفعوا الي قتلة اخواني اقتلهم بهم ، ثم كتاب الله بيني وبينهم فأبوا علي ، فقاتلوني وفي اعناقهم بيعتي ودماء الفرجل من شيعتي فقتلتهم بهم " (2) . وكان (ع) يؤكد هذا الحق قائلاً : " فو الله لو لم يصيبوا منهم الارجلأ واحداً متعمدين لقتله لحل لي بذلك قتل الجيش كله " (3) . وكذلك الحال بالنسبة للخروج في معركة النهروان (4) وما بعدها اذ كان الدافع الرئيسي لحربهم " لانهم سفكوا الدم واخافوا السبيل " (5) .

ووفقاً لما تقدم يمكننا القول ان حفظ الدماء ، وصيانتها والحاق القصاص بالمعتدين مهما كانت أسمؤهم او مناصبهم كان من الروافد المهمة للسياسة العلوية على رض الواقع ، ولا بد من الإثارة في هذا المجال الى مبدئين على جانب من الأهمية بشأن حفظ الحياة :

الاول : مسألة التقية .

الثاني : ان حفظ النفس الإنسانية أولى من تطبيق النصوص الشوعية .

1 - محمد الطوي ، تريخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3، ص457 ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج7، ص245.

2 - نصر بن مزاحم المنوي ، وقعة صفين ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، ط2 ، (د. م ، المؤسسة العربية الحديثة ، 1382هـ) ، ص5.

3 - ابن قتيبة الدينوري ، الإمامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج1، ص176.

4- المصدر السابق ، ج2 ، ص42.

5 - محمد الطوي ، تريخ الطوي ، مصدر سابق ، ج4 ، ص90 .

الصفحة 65

إن هذين المبدئين يتشكلان نتيجة للفهم العلوي العميق للإسلام ، والذي أشرنا لبعض من سماته سابقا ، فقد روي عن الإمام قوله : " التقية ديني ودين اهل بيتي " (1) ، والتقية - كمبدأ أول - بمعناها العام هي " التحفظ عن ضرر الظالم بموافقته في فعل او قول مخالف للحق " (2) وهي اداة لحفظ النفس والعرض والمال من الهلكة من قبل العدو سواء كان مسلماً وغيره . (3)

ويستمد مبدأ التقية أهميته في حفظ الحياة ، ولاسيما في وقت الاضطهاد ووجود الخطر والتحدي مع ضعف القوة او انعدامها للتصدي له ، من كونه رخصة شوعية (4) فضلا عن كونها رخصة عقلية أيضاً ، فقد روى عن الإمام علي (ع) قوله

موصياً رجلاً من شيعته: "وامرك ان تستعمل التقية في دينك ، فان الله عز وجل يقول {لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة}"⁽⁵⁾ وقد أذنت لك في تفضيل اعدائنا ان الجأك الخوف اليه ، وفي إظهار الواء ان حملك الوجل عليه ، وفي ترك الصلاة المكتوبات ان خشيت على حشاشتك الآفات والعاهاات ... ولئن توات منا ساعة بلسانك وأنت موال لنا بجنانك

- 1 - ميرزا حسين النوري ، مستترك الوسائل ومستتبط المسائل ، تحقيق مؤسسة ال البيت ، ج21 ، (بيروت ، مؤسسة ال البيت ، 1987) ، ص252 ؛ وحول جملة من اقرال الامام (ع) حول التقية ينظر : حسن القبانجي ، مسند الامام علي (ع) ، تحقيق الشيخ طاهر السلامي ، م9 ، ط1 ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، 2000) ، ص ص 73-160 .
- 2 - ابو القاسم الموسوي الخوئي ، مصباح الفقاهة ، اعداد وتحقيق محمد علي التوحيد ، ج1 ، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، 1954) ، ص453 .
- 3 - محمد حسن البجنوردي ، القواعد الفقهية، تحقيق مهدي المهروي، ج5 ، (وان ، دار الهادي ، 1419هـ)، ص75 .
- 4 - ينظر : سورة النحل / الآية 106 ، سورة المؤمن / الآية 28 ، سورة ال عمران / الآية 28 / اضافة الى احاديث الرسول (صلى الله عليه وآله) وسورة الانبياء (عليهم السلام) والصحابة حول هذه التفاصيل ينظر : محمد حسن القرويني ، الإمامة الكوى والخلافة العظمى ، تعليق : مرتضى القرويني ، ج1 ، (النجف ، مطبعة النعمان ، 1958) ، ص ص 165-196 ؛ مرتضى الانصاري ، التقية ، تحقيق فرس الحسون ، (قم ، مؤسسة قائم ال محمد ، 1412هـ) ، ص24 وما بعدها .
- 5 - سورة آل عمران / الآية 28 .

الصفحة 66

لتبقي على نفسك روحها التي بها قوامها ومالها الذي به قيامها وجاها الذي به تمكناها وتصون بذلك من عرف من اولياننا واخواننا فان ذلك افضل من ان تتعرض للهلاك وتتقطع به عن عمل الدين... واياك اياك ان تتوك التقية التي امرتك بها فانك شاحط بدمك ودماء اخوانك وضرك على اخوانك ونفسك اشد من ضرر الناصب لنا الكافر بنا "⁽¹⁾ وحفاظا على الحياة البشرية اجاز الإمام التجاوز عليه باللسان من بعده حيث تكرر قوله "انكم سوف تعرضون على سبي فسيوني "⁽²⁾ .

اما المبدأ الثاني فليس بعيدا عن الأول ، بل هو امتداداً له ، فحينما يوجد تقاطع بين نصوص ولوامر الشريعة مع الوجود الإنساني ، فالأولوية تكون اضطرراً لحفظ الحياة عند الإمام علي (ع) ، فالصلاة يمكن ان تقطع ⁽³⁾ والحلف بالله كذباً يجوز ⁽⁴⁾ والطبيب له ان يكشف على جسد المريضة ⁽⁵⁾ وقد تلغى العقوبة على اموة زنت لتحفظ حياتها ⁽⁶⁾ ، بل روى عن الإمام قوله: " لا قطع في طعام " ⁽⁷⁾ و " لا قطع في عام المجاعة " ⁽⁸⁾ فمهما كانت ملكية الافراد مهمة لكنها لا تعني شيئاً مقارنة بحق الانسان بالحياة ، ومن جهة اخرى نلاحظ ان الإمام تعامل مع روح النص الشعوي {السرق والسرقه فاقطعوا ايديهما } ⁽⁹⁾ وذلك بتعطيل الحد في الحاجة

- 1 - ينظر : ابو منصور احمد بن علي بن ابي طالب الطوسي ، الاحتجاج ، اشراف الشيخ ، جعفر السبحاني ، ج1، ط4 ، (طهران ، دار الاسوة ، 1424هـ) ، ص ص556-557 .
- 2- ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج4، ص113 .
- 3 - ينظر:جمال الدين ابي منصور الحسن بن يوسف الحلبي،منتهى المطلب،ج1،(د.م.د.ن.د.ت)،ص312.
- 4 - ينظر:محمد صادق الروحاني ، فقه الصادق ، ج41 ، ط3 ، (اوان ، المطبعة العلمية ، 1412هـ) ، ص436 .
- 5 - ينظر:ابو العباس عبد الله الحموي،قرب الاسناد ، (قم ،مؤسسة ال البيت (عليهم السلام) ، 1413هـ)، ص136.
- 6 - عبد الحسين احمد الاميني ، الغدير(في كتاب والسنة والاداب)،ج6،ط4 ،(بيروت، دار الكتاب العربي)،ص120.
- 7 - النوري ، مصدر سابق ، ج81، ص139.
- 8 - ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، المبسوط في فقه الإمامية ، تصحيح محمد تقي الكشفي ، ج8 ، (طهران ، المكتبة الوضوية ، 1387هـ) ، ص34 .
- 9 - سورة المائدة / الاية 38

الاضطرورية الى الطعام وفي عام المجاعة . وبناء على ذلك يمكن القول ان الإمام لا ينظر الى النصوص بشكل مجرد فحسب بل يرى ما وراء النص في تحقيق الاهداف الاسمي ومنها حق الحياة.

اما حالات القتل الخطأ فان الإمام اسهم في تطوير نظام التعويضات المادية او ما يعرف بـ (الدية) والذي قد يشمل حتى القتل المتعمد فقد روي عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله " من قتل له قتيلا فأهله بين خيوتين ان احبوا فلهم العقل (1) وان احبوا فان لهم القود (2) " . وفيما يتعلق بالاسهامات الفئوية والعملية للإمام بشأن هذا النظام الاسلامي وصيغ عمله فتبدو مثلا في تحديده للدية في القتل العمد بعدة نصوص منها قوله : " الدية الف دينار - أي الف مثقال ذهب - وعلى اهل الوادي مائة من البقر او الف شاة " (4) ، وهي اقل من ذلك في الخطأ وتدفع الدية خلال سنة في القتل العمد وثلاث سنين في القتل الخطأ وسن علي(ع) كذلك ان في العين والانف واللسان دية وكل منها على تفصيل (5) . بل ان "الذمي والمستامن والمسلم في الدية سواء " (6) على وفق قول الامام ويعد هذا المبدأ منتهى السمو في النظر الى الانسان كانسان دون النظر الى معتقده او مكانته لتحديد ما يمكن ان يحصل عليه من تعويض عادل .

ولقد أثر عن الإمام علي (ع) ان من حق افراد الشعب على الحكومة ان تقدم لهم التعويض المناسب على وفق ما حدده الإمام في الحالات الآتية :

2- القصاص .

3 - محمد بن علي بن اربيس الشافعي ، المسند ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت) ، ص343.

4 - باقر شريف القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، ط4 ، (بيروت ، دار التعارف ، 1987) ، ص244 .

5- ينظر : البيهقي ، مصدر سابق ، ج8 ، ص ص87- 94 .

6 - محمد بن امين (ابن عابدين الحصفكي) ، الدر المختار شرح تنوير الابصار ، ج7 ، (بيروت ، دار الفكر للطباعة

والنشر ، 1995) ، ص144 .

الصفحة 68

1 -القتل الخطأ من قبل أجهزة الدولة⁽¹⁾ .

2 - اخطاء القضاء ، "لو اقام الحاكم الحد بالقتل فبان فسوق الشاهدين كانت الدية في بيت المال .. ولو انفذ الى حامل

فاجهضت خوفا .. تكون الدية على بيت المال ..وهي قضية عمر مع علي"⁽²⁾ .

3 - وعن علي (ع) قال : "من مات في زحام جمعة او عرفة او على جسر لا يعلمون من قتله فديته على بيت المال"⁽³⁾ .

4 - وان " من حفر بؤا او عرض عودا ، فأصاب إنسان فضمن"⁽⁴⁾ وهذه المقولة يمكن ان تشمل أعمال الدولة ومسؤوليتها

عما قد تسببه من ضرر على بعض افراد المجتمع . وكذلك فان الإمام فرض الدية على الطبيب والبيطار اذا اخطأ في تشخيص
الداء او وصف الدواء فمات المريض او الحيوان⁽⁵⁾ .

ولعل أهم ما أضافه الإمام لمبدأ التعويضات عن الاضرار التي تؤدي بحياة الانسان او تشويهه واعاقته هو مبدأ التعويض

المادي عن الاضرار المعنوية كالخوف والهلع الذي قد يصيب الانسان نتيجة عمل ما - ويبدو انه (ع) كان رائد فكرة

التعويض في هذا الميدان - فحين رسله

1 - ينظر : الشافعي ، كتاب الام ، مصدر سابق ، ج6، ص93 ؛ محمد مهدي شمس الدين ، عهد الاشر، ط2 ، (بيروت،

المؤسسة الدولية ، 2000) ، ص183 .

2 - ابو طالب محمد بن الحسن بن المطهر الحلي ، ايضاح الفوائد ، ج4، ط1 ، (قم : المطبعة العلمية ، 1387 هـ) ،

ص181 ؛ ابو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن (المحقق الحلي) ، شوائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ، تعليق صادق

الشولري، ج4 ، ط2 ، (طهران، دار الاستقلال ، 1409هـ) ، ص951 ؛ وحول قضية الخليفة الثاني عمر (رضي الله عنه)

مع الإمام ينظر : الشافعي ، المسند ، مصدر سابق ، ج6، ص93 ؛ البيهقي ، السنن الكوى ، مصدر سابق ، ج9، ص69 .

3 - ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، تهذيب الاحكام ، تحقيق حسن الموسوي ، ج9 ، (طهران ، دار الكتب

الاسلامية ، 1390هـ) ، ص193 .

4 - ينظر: ابو بكر عبد الرزاق الصنعاني،المصنف ، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي ، ج1 ، (د.م ، دن ، د.ت) ،

الرسول (صلى الله عليه وآله) لدفع الدية لبعض القتلى من (بني جذيمة) من الذين لم يجز قتلهم ، قال لهم الإمام بعد ان فُغ من إعطاء الأموال لنوي الضحايا " هل بقي لكم بقية من دم او مال لم يود لكم ؟ قالوا : لا، فقال : إني أعطيتكم مالا بروعة الخيل ، يريد ان الخيل لما وردت عليهم راعت نسائهم وصبيانهم، وقال هذه لكم بروعة صبيانكم ونسائكم " (1) .

ورفض الإمام عملية الانتحار ، ناظرا اليها كحالة من التخاذل والانهاضية من مسؤولية الحياة والوفار من مواجهة الواقع لتغييره وذلك ناتج عن فؤاغ الايمان وضحالة الوعي ، وقد كان (ع) رافضاً للانتحار ، سواء حين يقوم الانسان بقتل نفسه ، فيقول الإمام : "المؤمن يموت بكل مودة غير انه لا يقتل نفسه " (2) ام عند قيام الانسان بالقاء نفسه في التهلكة او تقصوه بالدفاع عن حياته إذ يقول (ع) : " والله ان اوءأ مكن عوده من نفسه حتى يحز لحمه ويؤوي جلده ويهشم عظمه ويسفك دمه وهو يقدر ان يمنعه لعظيم وزره وضعيف ما ضمت عليه جوانح صوره " (3) .

ومع هذا المنهج الفكري والعملية راء الحياة البشرية فمن الضروري العلم ان الإمام لم تتملكه اطلاقية غير منضبطة بشأن تقديسه للحياة فضلاً عن ان القاتل عنده يقتل او يدفع الدية على وفق الحالة ورأي القضاء واولياء الدم يلاحظ ان هناك حالات اخرى " يطغى فيها الانسان ويفسد في الارض ويغدو وبالاً خطراً على المجتمع الذي يعيش فيه وهنا تتدخل العدالة فتلغي

1 - عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، غريب الحديث ، ج 4 (بيروت ، دار الكتب العلمية، 1988)، ص 372 وحول الاحداث الكاملة لعملية القتل واسبابها ينظر : ابن هشام ، مصدر سابق ، ج 4، ص 883 وما بعدها ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج 4، ص 358 وما بعدها .

2 - سليم بن قيس الهلالي، كتاب سليم بن قيس، تحقيق محمد باقر الانصلي ، ط 2، (قم، دليل، ما، 1424هـ)، ص 214 .

3- المصدر السابق ، ص 214 .

عن حياته حرمتها التي كانت لها وتقرر لهذا الانسان المفسد عقوبة الاعدام" (1) .

اما الحرائم التي حكم الإمام بان عقوبتها الاعدام فهي لجملة اؤاد هم :

ولا: الموتد : أي من يغير دينه من الاسلام الى معتقد اخر (2) حيث قال الإمام : "كل مرتد مقتول ذكر كان او انثى " (3) .

ثانيا : اللص الهاتك للحرمان ، حيث قال الإمام " من دخل عليه لص فليبوه بالضربة فما تبعه من اثم فانا شويكه فيه " (4) .

ثالثا : الجاسوس، او العين كما اصططح عليه ، والحقيقة لم اعثر على نص مباشر للإمام بهذا الشأن، لكن رأي الإمام

الحسن بن علي والإمام جعفر بن محمد الصادق والإمام علي بن موسى الوضا ، وهم من نوية الامام علي والذين يستنون في

علومهم الى حد كبير على علم النبي (صلى الله عليه وآله) وعلم الامام (ع) ، يقولون بقتل الجاسوس وان كان مسلما وذلك خلافا لراء بعض فقهاء المسلمين الذين حكموا عليه بالحبس او التغير (5) .
ويبدو ان الإمام يذهب الى قتل الجاسوس في الاقل من منطلق عقلي ، فجريمة التجسس اضافة الى هبوطها الاخلاقي بخيانة الامة قد تؤدي الى قتل

- 1- شمس الدين ،عهد الاشر ، مصدر سابق ، ص184 .
- 2 - سنروض لموضوع (الودة) ونظرة الإمام لها لاحقا .
- 3- الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج5، ص351.
- 4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج6، ص195 .

5 - حول راء الائمة : الحسن والصادق واتباع مذهب اهل البيت في الموقف من التجسس ينظر : نجم الدين الطبسي ، النفى والتغيب في مصادر الشيعة الاسلامية ، ط1 ، (قم ، مجمع الفكر الاسلامي ، 1416 هـ) ، ص ص 337-338 ، ص456 . وحول الراء الاخرى التي لا تجوز قتل الجاسوس المسلم ينظر : احمد الموتضى ، شوح الإهار، ج4، (دم ، دن ، د.ت) ، ص534 ؛ ابوزكريا محي الدين بن شوف النووي ، المجموع ، ج91 ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) ، ص342 ؛ منصور بن يونس البهوتي ، كشف القناع ، تحقيق محمد حسن الشافعي ، ج3 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت) ، ص59.

الصفحة 71

مئات والاف من ابناء الامة وضياع قوااتها ومن ثم تراجع مشروعها الحضري .. وذلك جميعا مما يتضاد مع الاتجاه النظري والعمللي للإمام .

- 4 - الواني المتزوج او الوانية المتزوجة ،الذين تثبت جريمتها ،تكون عقوبتهما القتل (1) .
- 5 - الساحر وتزوج عقوبته - عند الإمام - من الحبس الى القتل (2) .
- 6 - من قطع الطريق واخاف الناس لسلب الاموال ، تتزوج عقوبته من قطع اليد او اليد والرجل الى القتل ، وكل جريمة بتفاصيلها (3) .

ان تعداد هذه الجرائم يمكن ان يجمع تحت عنوان (الاضوار بالمجتمع وافساده) اذ ان هناك حالة اعتداء من مرتكبي هذه الاعمال ضد افراد وقيم المجتمع . لذلك كان الود العادل هو تجريدهم من مسؤولية الحياة بعد ان خانوا تلك المسؤولية .
ومما يلاحظ ان قائمة العقوبات العلوية تخلو من اي عقوبة بالقتل لاغراض سياسية ، كالانتماء لجهة معارضة ، او نقد وشم الحاكم او عدم مبايعة او ما شابه ، وهذا يدل على حرية المعارضة في فكر الإمام وفترة حكمه (4) .

وفي الجانب العملي شخص الإمام بعض خصومه السياسيين ولكنه رفض اسلوب التنصيف الجسدية للمعارضة وان كان هذا الاسلوب من متبنيات تلك المعارضة ، إذ ذهب (ع) ضحيته، فمثلا عندما اتوه وجل وسأل (ع) عن سبب القاء القبض عليه

1- ينظر : الزيعلي ، مصدر سابق ، ج4، ص110 .

2 - ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج1، ص116 ؛ وحول اصله (ع) لاحكام بحبس السخرة ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج2، ص372.

3- حول تفصيل ذلك ينظر : البيهقي ، مصدر سابق ، ج8، ص283 .

4 - سنعرض لهذا الموضوع بالتفصيل لاحقا في الفصل الثالث ، المبحث الرابع .

الصفحة 72

يقتلك... فقال علي : خل عنه ، فقال الرجل : اخلي عنه وقد عاهد الله ان يقتلك ، فقال الإمام: انقلته ولم يقتلني ، قال وانه قد شتمك ، قال الإمام : فاشتمه ان شئت او دعه"⁽¹⁾ .

وفي مسالة القصاص وتحقيق العدالة فان الإمام يؤكد فكرا وممارسة ضرورة توشي الدقة والمراجعة للتأكد قبل اقامة الحد والقصاص⁽²⁾ والتأكيد كذلك مبدأ شخصية العقوبة مبطلا نظام الثأر ، إذ يقول : "ابغى الناس من قتل غير قاتله"⁽³⁾ وما رح

الإمام مخلصا لما امن به من مبادئ انسانية حتى وهو على فاش الاستشهاد حين اكد رفض الثار بقوله :

" يا بني عبد المطلب لا الفينكم تخوضون دماء المسلمين تقولوا قتل امير المؤمنين "⁽⁴⁾ . ومن الواضح ان الإمام اكد معاملة

المجرم بانسانية حتى قبل القصاص منه إذ اوصي الإمام بقاتله (ابن ملجم) حين قال : "اطيخوا طعامه والينوا فاشه فان اعش فعفوا او قصاص وان امت فألحقوه بي اخاصمه عند رب العالمين "⁽⁵⁾ ، وقال ايضا : " لا تمتلوا بالرجل فاني سمعت رسول

الله (صلى الله عليه وآله) يقول اياكم والمثلة ولو بالكلب العقور "⁽⁶⁾ .

1 - شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، مصدر سابق ، ج1، ص124.

2 - حول تأكيد الإمام على الدقة للوصول الى الحقيقة ينظر : محمد تقي التستوي ، قضاء الإمام علي ، (د.م.د.ن، د.ت) ، ص ص 17 - 23 وغوها .

3 - ابو الفتح محمد بن علي الكواجي ، كنز الفوائد (د.م.د.ن.د.ت) ، ص138 .

4 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 47، ص540.

5- محمد بن حيان احمد التميمي ، كتاب الثقات ، ج2 ، (حيواياد ، داوة المعرف العثمانية ، 1973) ، ص302.

6 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ن تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 47، ص541.

الصفحة 73

واذا ما ثبتت الجريمة فان تنفيذ العقوبة يكون بلرحم الطوق إذ يقول الإمام (ع) "لا تود الا بالاسل ، والاسل هاهنا كل ما

رق من الحديد ولر هف كالسنان والسيف والسكين " .

وبعد تنفيذ العقوبة بالمجرم كان الإمام في بعض الحالات يصلي ، عليه بنفسه ⁽²⁾ وكان يامر دائما اهل المتوفى بتجهزه ودفنه بصورة لائقة ومساوية لموتى المسلمين ⁽³⁾ ، فلقد كانت المساواة العادلة الحق الاساس الثاني الذي امن به ودعا اليه وقاتل من اجله علي بن ابي طالب .

1 - ابن قتيبة الدينوري ، غريب الحديث ، مصدر سابق ، ص342.

2- ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج1، ص131 .

3 - كان الامام ، يحترم الموتى ويأمر بدفنهم وفق الشريعة الاسلامية او بأي طريق لائق اذا لم يكونوا مسلمين وذلك اكراماً للانسان حتى بعد موته ، ينظر في هذه الاحكام عن الامام علي : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م4 ، ص ص139 - 173 .

الصفحة 74

المبحث الثاني

حق المساواة العادلة

شغلت فكرة المساواة والعدالة حزاً مهماً من الجهد الفكري والعملية الذي قام به الانسان على امتداد مسيرته في هذه الحياة ⁽¹⁾ ، ولم يكن الإمام علي (ع) بعيداً عن هذا المسعى الانساني في سبيل تحقيق ورساء حق المساواة العادلة . وقبل ان نتطرق إلى هذا الحق بالتفصيل لابد لنا من ان نوج على تبيان معنى (المساواة) و(العدالة) في اللغة العربية ، فالمساواة تعني : "التكافؤ في المقدار لا يزيد ولا ينقص " ⁽²⁾ . اما العدالة ، فان "فلان يعدل فلان يساويه ، .. وعادلت بين الشينيين وعدلت فلان بفلان اذ سويت بينهما" ⁽³⁾ ، و"سواه مساواة مثله وعادله قيمة وقوا " ⁽⁴⁾ ، و"سويت بينهما عدلت" ⁽⁵⁾ ، والعدل " ما قام في النفوس انه مستقيم وهو ضد الجور والعدل اسم من اسماء الله الحسنى... والعدل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم... والعدل الحكم بالحق " ⁽⁶⁾ . فعلى صعيد المعنى اللغوي ، يمكننا القول ان - المساواة ، ابتداءً - مرادفة للعدالة والثانية اشمل حيث تدل على الاستقامة وعدم الميل والجور في الحكم.

1 - حول هذه الفكرة عند بعض الفلاسفة ينظر : افلاطون ، الجمهورية ، (طهوان ، مكتبة الترجمة ونشر الكتب، (د.ت) ص236 وما يليها ؛ لسطو ، السياسة ، (طهوان ، دار الثورة الاسلامية ، د.ت) ، ص132 وما بعدها.

2- ابن منظور ، مصدر سابق ، ج4 ، ص410 .

3- المصدر السابق ، ج11 ، ص413 .

4 - الطريحي ، مصدر سابق ، ص 462 .

5 - محب الدين ابن الفيض محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تاج العروس من جواهر القاموس، ج 8 ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، د.ت) ، ص 10.

6 - ابن منظور ، مصدر سابق ، ج 11، ص 430.

الصفحة 75

اما الامام علي فانه يتعامل مع المساواة والعدالة من منطلقين : الاول : حق المساواة الانسانية للجميع او ما عبر عنه "قيما الناس فيه اسوة" (1) ، وهي على عدة وجوه ، سنتطرق اليها لاحقا ، الا ان اهمها حق الحياة والكرامة ، والحوية المنضبطة والتقاضي العادل واحترام الملكية وغوها من الحقوق .

- الثاني : العدالة أي وضع الشيء محله . يفسر الإمام العدل وسموه في الحياة عندما سئل ايهما افضل الجود ام العدل ؟ اجاب الإمام : " العدل يضع الامور مواضعها والجود يخرجها الى جهتها " . (2)

ويعلق المفكر (مرتضى المطهري) على هذا الجزء من رؤية الإمام فيقول : "ان معنى العدالة في نظر الإمام ان تلاحظ الحقوق الواقعية والطبيعية فيعطى لكل شخص ما يستحقه بحسب استعداده وعمله ، وحينئذ يجد كل شخص مكانه في المجتمع ، ويصبح المجتمع كمصنع جاهز منظم، اما الجود فهو وان كان معناه ان يهب الجواد ما يملكه بالمشروع -المجتمعي - للآخرين ولكن لا ينبغي الغفلة عن انه عمل غير طبيعي للمجتمع اذ احسن للمجتمع ان لا يوجد فيه عضو ناقص يستدعي سائر الاعضاء الى العون والمساعدة" (3) .

ويستمر الإمام في اجابته : "العدل سائس عام والجود عرض خاص" (4) ، إذ ان العدالة ، " قانون عام يدير جميع شؤون المجتمع ،فهو سبيل يسلكه الجميع اما الجود فهو حال استثنائي خاص لا يمكن ان يصبح قانونا

1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق فهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 571.

2- المصدر السابق ، حكمة 427، ص 695 .

3 - مرتضى المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، ط 1، (بيروت ، الدار الاسلامية ، 1992)، ص 82.

4 - الشريف الرضي (الجامع) ، فهوسة وتعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 427، ص 695.

الصفحة 76

عاما فانه ان كان كذلك لم يحسب جودا انذاك" (1) . ثم لوصل الإمام سائله الى النتيجة المنطقية بقوله : "فالعدل اشرفهما وافضلها" (2) . وعليه يمكننا القول، ان هناك حقوقا تستدعي المساواة بين البشر ، وهناك ممتلكات للتفاضل تؤدي الى تحقيق

العدالة اذا ما اخذت بنظر الاعتبار ، لذا تعد (المساواة العادلة) حق اساسي من حقوق الانسان عند الإمام علي (ع) .

ومن الجدير بالذكر ان الإمام انطلق كصوت للعدالة الانسانية من قاعدة الاسلام سواء في الوان الكريم (3) وسنة الرسول

(5)

(4)

(صلى الله عليه وآله) ، ناهيك عن سمات الإمام الحميدة والمعطيات العلمية والفقيهة التي ادت الى اقامته العدل بين الناس والذي يعد الدعامة الرئيسية في اقامة المجتمع الاسلامي والحكم الاسلامي ، اذ لا وجود للاسلام في مجتمع يسوده الظلم ولا يعرف العدل (6) .

ووى مرتضى المطهري ان مسائل الحكومة والعدالة هي من اكثر ما اهتم به الإمام فيما ورد عنه في نهج البلاغة ، "إذ انه ولاهما اهمية كبرى

- 1 - المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص 82 .
- 2 - الشويف الوضي (الجامع) ، فهرسة وتعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 427، ص 695 .
- 3 - سورة النساء/ الاية 57 ، الآية 127 ، سورة النحل / الاية 89 ، سورة الحوات/ الاية 9 ، سورة المائدة / الاية 8 ، سورة الاعراف / الاية 29 ، سورة الحديد / الاية 25 ، سورة ال عمران / الاية 21.
- 4 - ينظر : صادق الموسوي ، نهج الانتصار (بهدي القآن وسنة محمد واله الاطهار) ، (دم، دن، دت) ، ص 331-332 ؛ ابو عبد الله البخاري ، مصدر سابق ، ج 1، ص 160 ؛ مسلم النيسابوري ، مصدر سابق ، ج 3، ص 93 ؛ ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج 1، ص 6 .
- 5 - اذ يقول الرسول (صلى الله عليه وآله) : "ان يدي ويد علي بن ابي طالب في العدل سواء ." ينظر : ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج 24، ص 368 . ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي ، تزيخ بغداد، تحقيق مصطفى عبد القادر ، ج 5، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، 1974)، ص 76 .
- 6 - د. علي محمد محمد الصلابي ، اسمى المطالب في سوة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (رضي الله عنه) (شخصيته وعصوه) ، (القاهرة ، دار التوزيع والنشر الاسلامية ، 2004) ، ص 268.

الصفحة 77

لا توصف " (1) . ومع افتراض صحة هذا الوأي ، الا ان الهم من ذلك ، على ما يبدو ، ان فكر الإمام وسياسته قامت على تحويل هذا المبدأ الى واقع ملموس في حياة الانسان ، ذلك ان المساواة العادلة عند الإمام " ليست شعرا يرفع ولا كلمة تقال بل هي جهد يبذل وعمل يعمل ومفهوم يطبق في المجتمع تطبيقا جادا بلا مفاوتة بين انسان وانسان وبلا توخص لانسان دون انسان" (2) .

ولقد حقق الإمام في مجال سياسته العادلة نجاحا بارزا فقد شعر الجميع بتلك السياسة ، حتى قالت احدى النساء اللواتي عشن في كنف حكمه : "اني احببت عليا (ع) على عدله في الوعية وقسمه بالسوية " (3) ، بل ان سمة العدل شهد له بها حتى اعدؤه (4) ، حتى قال الإمام الحسن (ع) "رحم الله عليا ما استطاع عدوه ولا وليه ان ينقم عليه في حكم حكمه ولا قسم قسمه" (5) .

ومن جهة اخرى ، ولرباطا وثيقا بعدالة الإمام فكروا وسلوكا كان الإمام حلما وحزوا في مسالة الظلم ورفضه وتجنبه على (6)

المستويين: الشخصي والعام ، اذ يقول : "والله لان ابيت على حسك السعدان مسهدا ، لوأجر في الاغلال مصفدا ، احب الي من ان القى الله ورسوله يوم القيامة ظالما

- 1 - المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص 75 .
- 2 - د. نوري جعفر ، فلسفة الحكم عند الإمام ، ط 2 ، (القاهرة ، دار المعلم ، 1978) ، ص 8.
- 3 - ابو الفضل بن ابي طاهر (ابن طيفور) ، بلاغات النساء ، (قم ، مكتبة بصوتي ، د.ت) ، ص 72.
- 4 - مثل عمرو بن العاص و غوه ينظر : ابن قتيبة الدينوري ، الإمامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 143.
- 5 - البلاغوي ، انساب الاشراف ، ص 153.
- 6 - الشوك .

الصفحة 78

لبعض العباد و غاصبا لشيء من الحطام"⁽¹⁾ . ويقول (ع) : "والله لو اعطيت الاقاليم السبعة بما تحت افلاكها ، على ان اعصي الله في نملة اسلبها جلب شعرة ما فعلته"⁽²⁾ .

ويتضح تأكيد الإمام على الاهمية الكوى للعدالة كونها حقاً للانسان كفود أو في اطار المجتمع ولاسيما لراء السلطة الحاكمة وان من حق الناس على الحكومة انصافهم والعدل بينهم⁽³⁾ . ويقول (ع) في بيان له الى اقاليم الدولة وقادة المجتمع : " اما بعد ، فأن حق على الوالي الا يغزه على رعيته فضلاً ناله ... الا وان لكم عندي الا احتجز بونكم سواً الا في حرب ... وان تكونوا عندي في الحق سواء"⁽⁴⁾ ، وانسجاماً مع تقديس الإمام للعدالة فإنه جعل منها السمة الرئيسية في البعد الالهي للمسوة البشوية⁽⁵⁾ .

اما على الصعيد الانساني فان الإمام ينظر الى العدل على انه "افضل مروءة"⁽⁶⁾ وهو على راس القيم الاسلامية ، حيث ان "افضل الاعمال كلمة

- 1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 223 ، ص 437 وهناك كلمات عديدة للإمام حول رفضه للظلم والظالمين واثار الظلم السلبية حول ذلك ينظر : السيد محمد الحسيني الشولري ، اثار الظلم في الدنيا والاخرة ، (بيروت ، مؤسسة المجتبي ، 2001) ، ص 6 وما بعدها.
- 2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، فهرسة وتعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 223 ، ص 439 .
- 3 - المنقوي ، مصدر سابق ، ص 126.
- 4 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 50 ، ص 542-543.
- 5 - حول هذه الفكرة مفصلة ينظر : مروتضى المطهري ، العدل الالهي ، ترجمة محمد عبد المنعم الخاقاني ، (اوان ، دار

الفقه للطباعة والنشر ، 1424 هـ) ، ص 55 وما بعدها ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، الخطب 177 ، 205 ، 214 ، كتاب 27 وغيرها .

6 - السيد محمد حسين الطباطبائي ، المزان في تفسير القرآن ، ج 21 ، (قم ، مؤسسة النشر الإسلامية ، د. ت) ، ص 350 .
الصفحة 79

عدل عند امام جائر " (1) ، بل ان العدالة هي مصدر للقيم الاسلامية (2) ، لذلك اوضحت العدالة من دعائم الايمان الاربعة على وفق رؤية الامام (ع) اذ يقول : "الايمان على أربع دعائم على الصبر واليقين والعدل والجهاد " (3) .
هناك كثير مما يمكن ان يقال عن ايمان الإمام بالمسواة العادلة وعددها قاعدة للتعامل بين مختلف فئات الناس (4) ، ومن هذا المنطلق فان مضمون المساواة العادلة عند علي بن ابي طالب له عدة ابعاد ، لعل من اهمها : الانساني ، الاجتماعي ، الاقتصادي ، القانوني ، والسياسي .

اولاً : البعد الانساني :

ينطلق الإمام في سعيه نحو المساواة العادلة من النفس البشرية فالعدالة الانسانية الفودية هي الاساس والبنية التحتية للعدالة في المجتمع ، فيخاطب الإمام الانسان ابتداءً : "ما لابن ادم والفخر ، لوله نطفة واخوه جيفة" (5) ، فالامام يصوغ فلسفة المساواة وتأصلها في ثقافة الانسان ووعيه حين يذكره ببدء خلقه ونهايته حتى تكون هذه الحتمية المصيرية هي اولى تجليات المساواة البشرية "فكلكم لادم وادم من تواب " (6) .

- 1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 364 ، ص 684 .
- 2 - ينظر : وصف الإمام للمؤمنين بانهم "يامرون بالقسط ويأتمرون به" المصدر السابق ، خطبة 221 ، ص 432 .
- 3- المصدر السابق ، حكمة 27 ، ص 606 .
- 4 - حول مضمون ذلك في مجموعة من مقولات الإمام ينظر : صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص 332-338 .
- 5 - ينظر : عزيز الله عطردي ، مسند الإمام الرضا ، (اوان ، المؤتمر العالمي للامام الرضا ، 1406 هـ) ، ص 84 .
- 6 - وهو حديث للرسول (صلى الله عليه وآله) كان الإمام دائم التردد له والتذكير به . ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج 47 ، ص 53 .

الصفحة 80

ويرفض الإمام (ع) الكبر مهما كانت مسوغاته سواء كان مصوره الاقوام الجماعات ويحذر منه ويجعله من نواعي محق الاعمال الحسنة والميزات الصالحة ، اذ يقول : "الحمد لله الذي لبس العز الكرياء واختلها لنفسه نون خلقه ، وجعلها حمى وحرما على غره .. فاعتبروا بما فعل الله بابليس ، اذ احبط عمله الطويل وجهده الجهد ، وكان قد عبد الله ستة الاف سنة لا يوري امن سني الدنيا ام من سني الاخرة ، عن كبر ساعة واحدة " (1) .

وينظر الإمام للاستكبار على انه عامل مسخ للهوية الانسانية فكان ندؤه للمجتمعات البشرية "اطفؤا ما كمن من قلوبكم من نوان العصبية واحقاد الجاهلية ... واعتموا وضع التذلل على رؤوسكم والقاء التعزز تحت اقدامكم وخلع التكبر من اعناقكم ... فالله الله في كبر الحمية وفخر الجاهلية فانها ملاقح الشنآن⁽²⁾ ومنافخ الشيطان"⁽³⁾ ويعد (ع) الاستكبار على الاخرين لرضية وباعث للجريمة والزلل ، حيث يصف سلبيات المجتمع الجاهلي- قبل البعثة النبوية - وهي سمات مفوضة قد توجد لاحقاً في أي مجتمع ، قائلاً : " بعثه والناس ضلال في حوة وحاطبون في فتنة قد استهوتهم الاهواء واستوتلتهم الكبرياء واستخفتهم الجاهلية الجهلاء"⁽⁴⁾ . ويصنف (ع) نواعي تقحم الذنوب انها "الحرص والكبر والحسد"⁽⁵⁾ .

1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 192 ، ص ص 356-357.

2- البغض .

3- المصدر السابق ، خطبة 192 ، ص ص 360-361 .

4- المصدر السابق ، خطبة 94 ، ص 169.

5- المصدر السابق ، حكمة 360 ، ص 681 .

الصفحة 81

وبما ان الظلم الذي يقع على الإنسان قد يكون نتيجة لغرور انسان اخر ، فان الإمام يشخص الغرور كحالة موضية تؤدي الى الظلم وبالتالي فان الغرور عقبة في وجه تحقيق المساواة والعدالة في النفس والمجتمع الإنساني ، وخصوصا اذا ما اقترن مع مسؤولية قيادية في الامة ، لذلك يحذر (ع) بعض ولاته قائلاً : "اياك والاعجاب بنفسك والثقة ، بما يعجبك منها وحب الاطواء فان ذلك من لوثق فوص الشيطان"⁽¹⁾ .

ويهاجم الإمام(ع)الكبر بالعديد من المقولات⁽²⁾ ويسبر غور النفس الانسانية فيقول : " ما من رجل تكبر او تجبر الا لذلة وجدها في نفسه"⁽³⁾ "وان كل متكبر حقير"⁽⁴⁾ في نظر الإمام علي الذي حارب الكبر بسلوكه في التواضع والهد طوال مسورة حياته سواء كان حاكما ام محكوما⁽⁵⁾ .

ان رفض الإمام للسلوك المتعالي مهما كان مصوره⁽⁶⁾ رافقه الدعوة الى عدم قبوله من الجميع والغائه كمفودة من قاموس التعامل الانساني ، بل انه (ع) يلقي تبعات الظلم الذي قد يكون مصوره الكبر والتعالي على ثلاثة: "العامل بالظلم والمعين له والراضي به"⁽⁷⁾ .

1- المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص 570 .

2- مدير ، مصدر سابق ، ج1 ، ص 376 ؛ حيث يذكر عدة اقوال للإمام يذم الكبر والمتكبرين.

3- ينظر : محمد مهدي الصدر ، اخلاق اهل البيت ، ط2 ، (اوان ، دار الكتاب الاسلامي، 2002)، ص40.

4- مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص130.

5- الطائي ، مصدر سابق ، م3 ، ج7 ، ص ص197-207.

6 - للتوسع في (مصدرية الكبر) عند الامام ينظر : علي الخامنئي ، العودة الى نهج البلاغة ، ترجمة عباس نور الدين ، (

بيروت ، مركز بقية الله الاعظم ، 2000)، ص67 وما بعدها .

7- محمد مهدي الصدر ، اخلاق اهل البيت ، مصدر سابق ، ص82 .

الصفحة 82

ولأهمية موضوع الغرور والكبر الذي قد يصيب الانسان فان الإمام يقول عنه : "شر الناس من رى انه خروهم" ⁽¹⁾ ووفقاً
لرؤيته (ع) هناك عدة اسباب للغرور منها غرور الشباب ⁽²⁾ ، غرور الجهل والجاهلية ⁽³⁾ ، غرور الوئاسة والقوة ⁽⁴⁾ ، غرور
الشهوة ⁽⁵⁾ ، غرور الجناية ⁽⁶⁾ ، غرور الوفاء والامن ⁽⁷⁾ ، والغرور بالدنيا ⁽⁸⁾ .

ويقدم الإمام فلسفة التواضع كباسم لموض الغرور الذي يفتك بالنفس والمجتمع ، فهو يؤكد التواضع كعنصر اساس في
الثقافة والوعي الاسلاميين، ومحط امتداح وثناء منه (ع) ⁽⁹⁾ ، بل ان فلسفة بعض العبادات ، عند الإمام هي لقتل حالة الكبر
والغرور ، فيقول : "فرض الله الايمان تطهوا من الشرك والصلاة تتويها عن الكبر" ⁽¹⁰⁾ ، و" فرض عليكم حج بيته الحرام ،
الذي جعله قبلة للانام ... جعله سبحانه علامة لتواضعهم لعظمته" ⁽¹¹⁾ .

وعد الإمام التواضع هو السلوك الامثل في الحياة كونه مستمداً من سورة الانبياء عليهم السلام فيقول : " فلورخص الله في
الكبر لاحد من عباده لخص فيه لخاصة انبيائه واوليائه ولكن سبحانه كره اليهم التكابر

1- الواسطي ، مصدر سابق ، ص293 .

2 - ينظر: الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 82، ص123.

3- ينظر: المصدر السابق ، خطبة 86 ، ص137.

4- ينظر: المصدر السابق ، 132 ، ص233.

5- ينظر: المصدر السابق ، خطبة 112 ، ص204 .

6- ينظر: المصدر السابق ، خطبة 48 ، ص541 .

7- ينظر: المصدر السابق ، خطبة ، 88 ، ص140 .

8- ينظر: المصدر السابق ، خطبة ، 110، 199 .

9- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص379 .

10 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 371، ص611.

ورضى لهم التواضع، فالصقوا بالارض خدودهم وعفروا في التراب وجوههم وخفضوا اجنتهم للمؤمنين"⁽¹⁾ .
 ويعد الإمام النفس المتواضعة الراضية بالعدالة والساعية لتحقيقها هي النفس المسلمة حقاً فيقول : "رض للناس بما ترضاه
 لنفسك تكن مسلماً"⁽²⁾ . يوصي ابنه الحسن ، ومن خلاله الانسانية قائلاً : "يابني ، اجعل نفسك مزاناً فيما بينك وبين غيرك ،
 فاحبب لغيرك ما تحب لنفسك واكره له ما تكره لها ولا تظلم كما لا تحب ان تظلم"⁽³⁾ . وطالب الجميع ، بغض النظر عن
 وضعهم الاجتماعي والاقتصادي ومدى تاثيرهم في مجال حركتهم من الاسوة الى الامة بقوله : "عليكم بكلمة حق في الوضا
 والغضب والعدل مع الصديق والعدو"⁽⁴⁾ .

ثانياً : البعد الاجتماعي

وبعد ان يهذب الإمام النفس البشرية ، ينطلق نحو رحاب المساواة في عنوانها الاشمل (المساواة في اطار المجتمعات
 الانسانية) ، اذ يقول في بيت شعر نسب اليه :

الناس من جهة التماثل اكفاء	ابوهم ادم واما الام حواء
فان يكن في اصلهم شرف	يفاخرون به فالطين والماء" ⁽⁵⁾

1- المصدر السابق ، خطبة 190، ص 362 .

2- مدير ، مصدر سابق ، ج 1، ص 109 .

3 - الثوبيف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 30 ، ص 504.

4 - ابو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة الحواني ، تحف العقول عن آل الرسول (صلى الله عليه وآله) ،
 تصحيح وتعليق علي اكبر الغفري ، ط 2 ، (قم ، مؤسسة النشر ، 1404هـ) ، ص 88 .

5 - علي بن ابي طالب ، ديوان الإمام علي ، مصدر سابق ، ص 24 .

وقد جعل الإمام دستور سياسته في المساواة كلمة قصوة الصياغة بعيدة الدلالة تهدف للإصلاح واعادة بناء الانسان
 فيقول(ع):"الناس اما اخ لك في الدين او نظير لك في الخلق"⁽¹⁾ ، فشعار الإمام كان المساواة " بين جميع الناس وان تباينوا في
 الاديان واختلفوا في العناصر والالوان مساواة ميسورة قاصدة بغير تقصير سمحة بغير مغالاة ،نسبية بغير اطلاق تتعايش في
 الممكن المتاح"⁽²⁾ .

ويعلق أستاذ معاصر على الشاعر العلوي " اما اخ لك في الدين او نظير في الخلق " بانه اقصى غايات الإنسانية بشموليتها الواسعة اذ "ليس بوسع اكثر النظريات التنظيمية عمقا وتحسبا ان تعطي للبعد الإنساني عمقا في التعامل اكثر شمولية مما أورده الإمام علي(ع) في صورة الاخوة على أساس الدين او في الخلق والتكوين الجسدي حيث ان لم تجتمع وسواك بوحدة العقيدة الإسلامية فانك تجتمع معه بوحدة الخلق ... وهذه صفة شاملة تضم النوع الإنساني بأجمعه " (3) .

ان هذه النظرة الشمولية للإنسانية قادت الإمام لاتخاذ مواقف فكرية وعملية للمساواة العادلة سواء بين الرجل والمرأة كونهما شريكين في المسوة البشرية (4) ، والإقرار بحقوق الأديان والثقافات الأخرى في ظل الحكم الإسلامي (5) .

1 - الشؤيف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53، ص547.

2 - د. نوري جعفر ، فلسفة الحكم عند الامام ، مصدر سابق ، ص ص7-8 .

3 - أ. د . خضير كاظم حمود ، السياسة الادلية في فكر الإمام علي بن ابي طالب (بين الاصلالة والمعاصرة)، (بيروت ، مؤسسة الباقر ، د. ت) ، ص18.

4 - سنروض هذا الموضوع لاحقا ، في الفصل الرابع ، المبحث الاول.

5 - سندرس هذا الموضوع لاحقا ، في المبحث الثالث من هذا الفصل .

الصفحة 85

وبرزت في رؤية الإمام المساواة في التمكن من اسباب العيش والعمل والوفاه للانسان بغض النظر عن أي انتماء او وصف اخر حيث كانت فكرته ان "الناس في المعاش اسوة" (1) ويحذر الإمام احد قاداته بقوله : "اياك والاستئثار بما الناس فيه اسوة" (2) ، وكان دائما يردد قائلاً " ان الناس عندنا في الحق اسوة " (3) ويفهم من الحق هنا وجوده الواقعي في النظام القضائي والاجتماعي والمالي ، وهكذا فإن دعوة الإمام الى المساواة العادلة لم تكن المساواة مجمدة انما هي بمثابة المنطلق الذي يتم الارتقاء من عنده على وفق معايير المفاضلة ، التي سنتطرق اليها لاحقا ، في سلم الحقوق والواجبات .

ومن اول مارفضه منهج الإمام التقسيم على اساس العرق او العنصر القومي مع انه شخصيا من اكرم الاصول ، وفي ذلك ورد عنه قوله : "من ابطأ به عمله لم يسوع به نسبه ... والذليل عندي عزيز حتى اخذ الحق له والقوي عندي ضعيف حتى

اخذ الحق منه " (4) . ويوجه كلامه للباحثين عن الجنس النقي وسلالات العوائل والاقوام : " اظهر الناس اعواقا احسنهم اخلاقا" (5) و"افضل الناس انفعهم للناس " (6) .

1 - جرداق ، مصدر سابق ، م1، ص192.

2 - الشؤيف الرضي (اجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص571.

3- المصدر السابق ، كتاب 70 ، ص594 ؛ ومواقع اخرى .

4 - ينظر : عبد الرحمن الشوقلي ، علي امام المتقين ، ج2 ، (مصر ، دار المعرف ، د.ت)، ص369 . ينظر كذلك: يحيى بن اواهيم الجحاف ، رشاد المؤمنين إلى معرفة نهج البلاغة المبين (ويتضمن نقاشات كلامية مع ابن الحديد في شوحه لنهج البلاغة) .تحقيق السيد محمد حسين الجاللي، ج1، ط1، (قم، دليل ما، 1422هـ)، ص506.

5- مدير ، مصدر سابق، ج1، ص133 .

6- المصدر السابق ، ج1، ص162 .

الصفحة 86

ان فكرة المساواة الانسانية عند الإمام لم تكن تعني رفض الخصوصية العرقية او القومية في جانبها الايجابي ، بل كان (ع) يجعلها عامل توحيد وليس عنصر تفرقة ، اذ يقول : "السباق خمسة ، فانا سابق العرب ، وسلمان سابق الفوس ، وصهيب سابق الروم ، وبلال سابق الحبش ، وخباب سابق النبط " (1) ، وفي هذا الكلام نلاحظ الثناء على شخصيات من قوميات مختلفة للتدليل على عالمية الوسالة الاسلامية ، من جهة وعالمية المشركة في لرساء دعائهما من جهة اخرى . ولذلك فان منطلق الفضل لم يكن الانتماء العرقي او القومي وانما مدح الفعل ذاته وهو السبق للايمان بالله ورسوله (صلى الله عليه وآله) وهذا ما يتفق مع نظرة الإمام للمساواة العادلة .

لقد واجه الإمام علي تحدي الانقسام بين العرب والموالي ، وهم من غير العرب او من العرب الذين تخلت عنهم قبائلهم سواء من المسلمين وغير المسلمين الذين قبلوا بالحكم الاسلامي لكنهم رلوا ان حياتهم تحولت الى وضع سيء لا يطاق - وخصوصا ابان العهد الاموي ولم تختلف عما كانت عليه قبل الاسلام بينما كان المسلمون قد بشروهم بحياة سعيدة سمتها العدل والمساواة (2) . وكانت حالة الترفع العرقي قد بلغت حدا شكا فيها الموالي وضعهم السيء الى الإمام مستشهدين بحالة المساواة التي سادت في عهد النبوة ، فغضب الإمام لمثل تلك الحال في دولته فوجه لومه ولأ لأولئك المتعاليين على المسلمين من غير العرب ، وعاد ليخاطب الموالي بقوله : " يا معشر الموالي ، ان هؤلاء قد صيروكم بمقولة اليهود والنصرى

1 - ابو القاسم الموسوي الخوئي ، معجم رجال الحديث ، ج8، ط5، (د.م ، د.ن ، 1992)، ص112.

2 - محمد تقي المدرسي ، التريخ الاسلامي (دروس وعبر) ، (د.م ، د.ن ، د.ت)، ص44.

الصفحة 87

يتزوجون اليكم ولا يزوجونكم ولا يعطونكم مثل ما يأخذون ، فاتجروا برك الله فيكم " (1) .

ان هذه الحادثة تكشف امامنا عددا من الملامح التي وجدت - الى حد ما - في ذلك الزمن المبكر في التريخ الاسلامي منها

:

1 - تفاقم المشكلة بين القوميات ،نتيجة تاكومات جاهلية ظلت عالقة في اذهان كثير من الناس على الرغم من اعتناقهم للعقيدة الاسلامية الراضة للتمييز العنصري ، وتكريس هذه الحالة ببعض السياسات الخاطئة بعد عهد الرسول(صلى الله عليه

وآله) والفهم المجوّئ للإسلام عند بعض المسلمين والنظرة الاستعلائية التي رافقت سلوكهم الواقعي .

2 - ايمان الموالي برفض الإمام لمثل هذا الفكر والسلوك التمييزي ، لذلك لجأوا اليه مشتكين و غضبه الصلخ حينما لم ير استجابة لطروحاته عند المنكوبين وان كانوا مسلمين .

3 - البحث عن الحل العملي وتقديمه وهو من ميزات تجربة الإمام بدمج الفكر النظري مع الحل الواقعي ويتضح ذلك بنصحه للموالي بان يتحولوا للعمل التجري كونه من المهن المربحة والمحترمة اجتماعيا ولمعرفة الإمام ان الثقة العنصرية كانت في جزء منها تغطية للمصالح السياسية والاقتصادية.

وهذه المعالجة العملية عززها الإمام في عدة خطب ومقولات صدرت عنه لتجاوز هذا الواقع ،من ذلك قوله : " فافضل الناس ،ايها الناس ،عند الله مقولة واعظهم عند الله خطوا ، اطوعهم لامر الله واعملهم لطاعة الله واتبعهم لسنة رسول الله واحياهم لكتاب الله ...- ثم صاح

1 - السيد هاشم البهواني ، حلية الاوار في احوال محمد واهله الاطهار ، تحقيق الشيخ غلامرضا، ج2 ، (اوان ، مؤسسة المعرف الاسلامية ، 1411هـ) ، ص287.

الصفحة 88

بأعلى صوته - يا معاشر المهاجرين والانصار ،يا معاشر المسلمين اتمنون على الله وعلى رسوله باسلامكم والله ولرسوله المن ان كنتم صادقين - ثم قال - الا انه من استقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا ، وشهد ان لا اله الا الله وان محمداً عبده ورسوله اجرينا عليه احكام القرآن واقسام الاسلام ليس لاحد فضل على احد الا يتقوى الله وطاعته " (1) . وان " من كان في قلبه مثقال خردلة من عصبية جعله الله تعالى يوم القيامة مع اعراب الجاهلية " (2)

ولعل مما تجدر الاشارة اليه ان مسألة المسلواة العلوية أثبتت خطأ "من نسوا اسباب التشيع في خواسان الى مازعموه من تشابه تتابع الخلافة النبوية والدينية في بيت الرسول وتورث الملك عند الفوس في النولة الكسروية ... او اصهار الحسين الى الفوس في أم زين العابدين كان سببا لتشيعهم ، متناسين هؤلاء ، ان ابني عمر وابو بكر اصهوا اليهم في اختين لها " (3) . اما ما طرح انفا من سبب للتشيع فيتجاهل " ثقة الولاية والحكام بين العجم وبين العرب كان سبباً لتصبح المسلواة صيحة للتجمع منهم على امير المؤمنين" (4) ، كما ان " تبنيه لنهج الشورى والعدل والمسلواة والحوار قد جذب الى نهجه الموالي والجنسيات

الاخرى غير العوبية وعلى رأسهم الفوس الذين وجوا في طوحه ما ينشدون من العدل والمسلواة والحرية وهو ما كانوا يفتقونه ... وهو ما يفسر سر لتباط الفوس بالإمام علي وال البيت من بعده اذ وجوا في خطبهم الخلاص من الظلم والثقة

العنصرية التي

2 - النوري ، مصدر سابق ، ج 12 ، ص 26 .

3 - عبد الحلیم الجندي، الإمام جعفر الصادق (ع)، (القاهرة، المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية، 1977)، ص 316 .

4- المصدر السابق ، ص 316 .

الصفحة 89

كانوا يعيشونها" (1) وهذا الواي ، يبدو اقرب للصواب في تفسير هذه الظاهرة إذ ان العدل والمساواة انما هو مطلب انساني قائم بذاته ومهم في جوهره عظيم في اژه على الفرد والمجتمع .

ويذهب الباحث الاسلامي محمد مهدي شمس الدين الى ان واقع المساواة في زمن الإمام علي هو الذي جعل الموالي يتحركون نحو المشكلة والتعاطف مع ثورة الحسين 60هـ (2) وذلك بدافع من " الرغبة في تغيير واقعهم السيء بواقع عاشوه في ايام الإمام علي " (3) . وبقيت سوة الإمام في الانفتاح الانساني نحو مختلف القوميات دينن اتباعه وتلامذته إذ ساهموا في " اطفاء نار الروح العنصرية والطائفية والاقليمية بين المسلمين ولاسيما في اوساط الشعب العربي ، فقد كان لها جنور في العهدا لجاهلي وتحركت بسبب الفتح الاسلامي الواسع واختلاط المسلمين بالموالي بززت هذه الروح في العصر الاموي وكانت سببا للصراع بين المسلمين وتقسيمهم الى العرب والموالي ثم امتدت الى العصر العباسي والعثماني ومن هنا نجد هذا الاتهام الذي واجهه شيعة اهل البيت (ع)، وما زالوا يواجهونه حتى الان في رميهم بانهم من الاعاجم لانهم كانوا يتعايشون مع الجميع بروح الاخوة الكاملة كما كانوا يجنون التعاطف مع واسط الموالي والاعاجم بسبب هذه الروح المنفتحة" (4) .

1 - صالح الورداني ، السيف والسياسة (الصواع بين الاسلام النوي والاسلام الاموي) ، (القاهرة ، دار الحسام ، 1996 ، ص 187 .)

2 - حول ثورة الحسين وتفاصيلها ينظر : محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج 5، ص 370 وما بعدها؛ محمد صادق الصدر ، اضواء على ثورة الحسين ، (النجف ، دن، 1997) ؛ حبيب جميل اواهيم ، سوة الإمام الشهيد الحسين ، (بغداد ، مطبعة الحافظ ، 1990) .

3- محمد مهدي شمس الدين ، انصار الحسين ، ط 2 ، (د. م ، دار الاسلامية ، 1981)، ص 193.

4- محمد باقر الحكيم، نور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، ج 1، (د. م ، دار العروة ، 1424هـ) ، ص 45 .



ويدحض الإمام دعامة مهمة لفخر المفاخرين من العرب كون الرسول (صلى الله عليه وآله) ، عربي ، وحتى يبطل حجة من يستعلي بقوله من الرسول على العرب انفسهم ، يقول : "ان ولي محمد من اطاع الله وان بعدت لحمته وان عدو محمد من عصى الله وان قويت قوابته " (1) بل ان "اولى الناس بالانبياء اعلمهم بما جاؤا به " (2) على وفق رؤيته (ع) ، وعندما اعتضت امرأة من العرب على مسلواتها في العطاء مع اخرى من العجم اجابها الإمام ، بعد ان اخذ بين يديه كفين من التراب ، : "والله لا اجد لبني اسماعيل في هذا الفياء فضلا على بني اسحاق " (3) وعلى وفق هذا الموقف في رفض التمايز العرقي يحدد الإمام اطلاقاً اخر للمساواة العادلة في جانبها الاقتصادي .

ثالثاً : البعد الاقتصادي

ان ما يكنه الإمام من احترام للعمل (4) كونه حق الانسان وواجباً عليه ، غير بعيد عن رفض الإمام للمساواة بين الخامل والعامل الكفو وبين الذكاء والابداع ونقيضهما ، بل انه يقرر عدم شرعية أي مكسب مالي على حساب القوى العاملة في الامة ، ناتج عن حسب أو جاه أو منصب وما الى ذلك من اعتبارات لا تفيد الا اصحابها على حساب المجتمع ، بل ان ثروة الامة في نظر الإمام علي تكون لابنائها العاملين فقط ، وبعد اخذ الحق العام (5) ، "فجناة ايديهم لا تكون لغير افواههم " (6) .

- 1 - محمد الويشوي ، مزان الحكمة ، ج3 ، ط1 ، (قم ، دار الحديث ، 1416هـ) ، ج2 ، ص1751 .
- 2- مدير ، مصدر سابق ، ج1 ، ص305-306 .
- 3- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج11 ، ص81 .
- 4 - سنعوض لموضوع حق العمل لاحقاً ، في الفصل الرابع ، المبحث الرابع .
- 5 - يتمثل الحق المالي العام في لوكاة والخمس وغوه من حقوق الفواء سنعوض لها لاحقاً في الفصل الرابع المبحث الخامس .

6 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج لبلاغة ، تعليق وفيرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 231 ، ص498 .

وقبل ان نلج اكثر في فهم البعد الاقتصادي للمساواة العادلة في فكر الإمام ، لابد من الاشارة الى حقيقة " ان السنوات الخمس والعشرين التي سبقت البيعة لامير المؤمنين علي بن ابي طالب قد شهدت نمواً سوطانيا لأسوأ اقتصاد اقطاعي - رأسمالي في اقاليم الوطن الاسلامي الحديث النشأة ، وظهر الطبقة بأسوأ صورها في الحياة" (1) ، لذلك كان من اولى قورات الإمام، بعد توليه الخلافة، هورد الاموال العامة للشعب ومن دون استثناء ، ومنعه للثراء غير المشروع اذ يقول "ان في العدل سعة ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه اضيق " (2) ، واتخذ الاجراءات التي اكد من خلالها مساواة المسلمين في ثروات البلاد وتغيروه ما كان قائماً من سياسة التفاضل المالي (3) ، إذ يقول : " الا لا يقول رجال منكم غداً قد غموتهم الدنيا فاتخذوا

العقار وفجروا الانهار وركبوا الخيول الفلحة ، واتخذوا الوصائف الروقة ⁽⁴⁾ ، اذا ما منعهم ما كانوا يخوضون فيه واصوتهم الى حقوقهم التي يعلمون ، فينقمون ذلك ويقولون حرمانا ابن ابي طالب حقوقنا ، الا وايمارجل من المهاجرين والانصار من اصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) وى ان الفضل له على من سواه لصحبته فان الفضل النير غدا عند الله وثوابه واحره على الله وايمارجل استجاب الله ولرسول فصدق ملتنا ودخل ديننا واستقبل قبلتنا فقد استوجب حقوق الاسلام وحدوده فانتم عباد الله ، والمال مال الله يقسم بينكم بالسوية ، لا فضل فيه لاحد على احد ، وللمتقين عند الله غدا

- 1 - محمد ، مصدر سابق ، ص 46 وحول مقدار الثروات الطائلة والفضى المالية التي سادت في الفتوة التي سبقت عهد الامام علي ينظر : الهمداني ، مصدر سابق ، ص ص 674-675 .
- 2 - اليريشوي ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م4، ق5، ص120 .
- 3 - حول هذه السياسة التي وجدت في عهد الخليفة عمر بن الخطاب واسسها واتلها ونقدها ينظر : احمد بن يعقوب اليعقوبي ، تزيخ اليعقوبي ، ج2 ، (بيروت ، دار صادر ، د.ت) ، ص ص 134-153 ؛ محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج2، ص621 ؛ الطائي ، مصدر سابق ، م2 ، ج4، ص ص 200-219 و غيرها .
- 4 - " الجميل جدا من الناس ينظر : ابن منظور ، لسان العرب ، مصدر سابق ، ج10 ، ص634 .

الصفحة 92

احسن الجزاء وافضل الثواب ، لم يجعل الله الدنيا للمتقين اجوا ولا ثوابا ومن عند الله خير للأوار . واذا كان غدا ان شاء الله فاغوا علينا فان عندنا مالا نقسمه فيكم ، ولايتخلفن احد منكم عربي ولا اعجمي كان من اهل العطاء او لم يكن إلا حضر ⁽¹⁾ .

وهذا البيان الاقتصادي ، ذو دلالات مهمة بعيدة الغور ، وواضحة المعنى ولكن ما نود ان نشير اليه ان الامام ذهب إلى ان الفضل الديني لا يجب ان ينعكس بصورة مزة دنيوية ، من جهة ةومن جهة اخرى ان المال ليس للسلطة الحاكمة ، كما توهم بعضهم ⁽²⁾ ، انما هو مال الله للامة ⁽³⁾ ، فان الحق في المساواة كأثر ونتيجة لذلك هو فوق الحاكم نفسه ، في رؤية للامام الذي يشير الى حق الملكية هي للامة قائلاً : "لو كان المال لي لسويت بينهم فكيف وانما المال مال الله " ⁽⁴⁾ .

ووى محمد عمرة ان "وار علي في العول عن تمييز الناس في العطاء والعودة الى نظام المساواة من اخطر قراراته الثورية لانه كان يعني انقلاباً اجتماعياً بكل ما تعنيه هذه الكلمة من دلالات ... كما كان رد فعل الاغنياء - وفي مقدمتهم ملاً قريش وابنائهم - ضد علي وقوله هو بداية الثورة المضادة ضد حكمه" ⁽⁵⁾ ، ولقد اترك هذه المسألة اكثر من مشير على الإمام وما قد تجلبه سياسته العادلة هذه من تأثرات في الموقف السياسي حيث قال له بعض من خلص اصحابه عن قيادات المعارضة بأنهم : "كوهوا الاسوة

- 1 - الريحوي ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م4، ق5، ص ص106-107 .
- 2 - خطب معاوية قائلاً : " انما المال مالنا ، والفيء فيئنا ، فمن شئنا اعطيناه ومن شئنا منعناه " ينظر : هذه الافكار وغيرها : محمد بن عقيل العلوي ، النصائح الكافية لمن يتولى معاوية ، (قم، دار الثقافة ، 1412 هـ) ، ص57 وما بعدها . يونس ، مصدر سابق ، اماكن مختلفة .
- 3- ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج41، ص ص108-109 .
- 4 - الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 183 ، ص126.
- 5 - د. محمد عمارة ، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب ، ط1 ، (القاوة ، دار الثقافة ، 1977) ، ص ص7-8.

الصفحة 93

وفقوا الاثرة"⁽¹⁾ ، فكان رده عليهم بأنه لا يطلب النصر بالجور وخيانة الله والامة وتوظيف المال العام للاغراض السياسية ويتجلى ذلك بوضوح في قوله : " فاما هذا الفيء فليس لأحد فيه على احد اثرة ، وقد فُوح الله من قسمته فهو مال الله وانتم عباد الله المسلمون "⁽²⁾ وتأكيداه كذلك على سنة الرسول (صلى الله عليه وآله) بالعتاء المتسولي في حوره مع بعض أقطاب المعلضة"⁽³⁾ .

وقد كانت هذه السياسة العادلة لاسيما في جانبها الاقتصادي موضع نقد من المنطلقين من واقع سياسة المداهنة والمخادعة ، فيقول احد الناقدين : "كان على علي ان يشوي من يستطيع ثواءهم وكان عليه ان يستخدم السلطة التي حصل عليها لتوزيع بعض المكاسب والمغانم على نوي النفوذ الذين بإمكانهم ان يدعموه في صواعه ضد معاوية . وبعد ان تستقر له الامور وبعد ان يَفُوح من تصفية خصومه ، يستطيع بسهولة سحب أي امتيازات او مكاسب يكون قد منحها لأشخاص اثناء حاجته اليهم "⁽⁴⁾

والحقيقة ، ان ما اثره هذا الناقد من اشكالية قد تكون مقنعة بالعرف النفعي ولكنها بالتأكيد غير مجدية بالرؤية الإسلامية والأخلاقية والمبدئية التي مثلها الإمام ، فكيف يعطي الاموال والثروات للرؤساء دون غوهم ، وماذا يقدم كخطاب سياسي ونموذج فكري لجنوده وشعبه؟ ومن الناحية العملية فان الامام لم يكن يملك أموالاً ليفاضل بها بعضا على بعض ، إلا ان يأخذ من الفقاء والضعفاء ليقدمها للأغنياء والأقوياء ، ان ما يذهب اليه هذا الناقد قد يبيح بالنتيجة للحاكم الاعلى قمع المعلضة بالحديد والنار وتعميم نظام السخرة العسكرية الاوامية لابناء المجتمع وسيكون التمتع وكأنه بين

- 1 - الريحوي ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م4، ق5، ص109 .
- 2- المصدر السابق ، م4، ق5 ، ف2 ، ص110 .
- 3- المصدر السابق ، ، م4 ، ق5 ، ص ص111-112 .
- 4 - حسنين كروم ، " المثالية والسلطة " بحث ورد في كتاب ، د. محمد عمارة واخرون ، علي بن ابي طالب ، (نظرة

إمواطورتين لغرض التوسع وبسط النفوذ وليس تعرضاً بين قيم من أجل مبادئ تسمو على واقع الحياة المادية الفانية .
ان اسلوب المساواة العادلة كان اداة بيد الإمام يسعى من خلالها للقضاء على الفقر المدقع بجانب الثراء الفاحش في المجتمع الاسلامي (1) ومن هذا البعد فان "الناس غير متساوين في الضوابط إذ لا تؤخذ الضريبة الا من الموسر دون المعوز" (2)
ويذهب علي شريعتي الى ان الإمام علي هو اول من لوجد نظرية التسوي في الاستهلاك داخل المجتمع وعدم خلق الحاجة واللهث وراء السلع المادية والتفاوت الطبقي فيما تتسوى الحاجة اليه. (3)
ان التطور الاقتصادي ،في نظر الإمام وكذلك تراكم الثروة وتحقيق الرفاه لا يكون الا من حيث تقام العدالة والمساواة اذ يقول : " لا يكون العمران حيث يجور السلطان " (4) ، وهذا الكلام ينقلنا الى جانب اخر من جوانب عدالة علي بن ابي طالب وهو التسوي ببعديه القانوني والسياسي ،فاما ما يتعلق بالبعد القانوني ،ولاسيما القضائي منه ، فقد ولاه الإمام اهمية قصوى سنعرض لها لاحقاً (5) ، كون اللجوء للقضاء العادل وخضوع الجميع لحكم القانون احد حقوق الانسان التي دعا اليها الإمام واهتم بها ايما اهتمام .

1 - سنعرض موقف الإمام من الفقر كوضع اجتماعي في الفصل الرابع ، المبحث الرابع.

2 - جوداق ، مصدر سابق ، م 1 ، ص 367 .

3 - د.علي شريعتي،الإمام علي(ع)،ترجمة علي الحسيني،(اروان،دار الكتاب الاسلامي،2000)،صص 162-163

4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 467 .

5- الفصل الخامس ، المبحث الثاني .

رابعاً : البعد السياسي

اما البعد السياسي ،فان الإمام يتوجه نحو السلطة الحاكمة ،ليبين حالة التأثير والتأثر بين الامة والحاكم على محك المساواة العادلة ، فيقول الإمام " جمال السياسة العدل " (1) ، ويجعل ذلك مطلباً في مختلف توجهات الحكم ومستوياته اذ يوصي (ع) "اذا حكمتم فاعدلوا" (2) ، بل عنده "افضل عباد الله عند الله امام عادل" (3) و"ان زمن العادل خير الازمنة وزمان الجائر شر الازمنة" (4) وينصح الإمام الانسان بشكل عام وصاحب السلطة بشكل خاص قائلاً: "اياك والجور ، فان الجائر لا يشم ريح الجنة" (5) .
وقد قرن الإمام هذه الدعوات بمنهج عملي اختطه حالما تولى الخلافة إذ كانت المساواة العادلة هي أساس الحركة السياسية للإمام ،يقول ابن عباس (رضي الله عنه) : " دخلت على امير المؤمنين بذي قار وهو يخصف نعله فقال لي : ما قيمة هذه النعل ؟ فقلت : لاقيمة لها ! فقال (ع) : " والله لهي احب الي من اموتكم ، الا ان اقيم حقا او ادفع باطلا " (6) . ويخاطب الإمام

مالك الاشر ناصحا " ليكن احب الامور اليك اوسطها في الحق واعمها في العدل واجمعها لوضى الوعية ...وان افضل قوة عين الولاة استقامة العدل في البلاد " ⁽⁷⁾ بل انه (ع) ركز على ضرورة المساواة حتى في نظرة العين

1- المصدر السابق ، ص 22 .

2 - ابو جعفر محمد بن عبد الله المعتولي الاسكافي ، المعيار والموزنة ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، د.ت) ، ص 283 .

3 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 164 ، ص 287 ، وينظر : محمد باقر الناصوي ، من معالم الفكر السياسي في الاسلام ، ط 2 ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، 1988) ، ص 105 .

4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 276 .

5- المصدر السابق ، ص 95 .

6 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 33 ، ص 75 .

7- المصدر السابق ، خطبة 33 ، ص 75 .

الصفحة 96

للدلالة على ما هو اكبر واهم ، ففي عهده الى محمد بن ابي بكر حين ولاه مصر ، بين له كيفية التعامل مع ابناء الامة قائلاً : " فاخفض لهم جناحك والن لهم جانبك ، وابسط لهم وجهك ، وآس بينهم في اللحظة والنظرة ، حتى لا يطمع العظماء في حيفك لهم ولا ييأس الضعفاء من عدلك عليهم " ⁽¹⁾ . وجعل الإمام العدل من واجبات الحكومة إذ يقول لواليه الاشر : " الواجب عليك ان تتذكر ما مضى لمن تقدمك من حكومة عادلة او سنة فاضلة او اثر عن نبينا او فريضة في كتاب " ⁽²⁾ . وان مواجهة المستكبرين عند علي هي اولوية على رأس السياسات الإسلامية ⁽³⁾ .

ان رفض الجور وتأکید المساواة والعدالة فضلاً عن بعدهما المعنوي والمجتمعي ، فان لهما بعداً سياسياً مادياً عند الإمام وذلك بتحقيق الاستوار إذ يقول : "ثبات الدولة باقامة سنن العدل " ⁽⁴⁾ ، ان : "العدل نظام الامة " ⁽⁵⁾ و " بالعدل تصلح الوعية " ⁽⁶⁾ ، بل ان نتيجة انتهاك هذا الحق يمنح المشروعية للشعب ان يثور ضد حكامه او ظالميه ⁽⁷⁾ ، وربما ذلك يفهم من تذكير الإمام الخليفة عثمان بن عفان حين عرض له مطالب الثأرين عليه ، قائلاً : " الناس الى عدلك اوج منهم الى قتلك " ⁽⁸⁾ .

⁽⁹⁾ لقد نظر الإمام الى المساواة العادلة كوع لحماية البلاد حتى من الخطر الخرجي فيقول "بالسوة العادلة يقهر المنلئ "

أي ان الشرعية المتأنية

1- المصدر السابق ، كتاب 27 ، ص 485 .

2- المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص 572 .

3- ينظر : المصدر السابق ، كتاب 26 ، ص 482 . كتاب 45 ص 530-535.

4 - الويشوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2، ص 937 .

5- المصدر السابق ، ج3 ، ص 1839 ؛ صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص 333 .

6- المصدر السابق ، ص 335 .

7 - سنعرض هذا الحق لاحقاً في الفصل الثالث ، المبحث الرابع .

8 - محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3، ص 403 .

9- ينظر : مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص 342 . وقوله " من عدل في سلطانه استغنى عن اعوانه " ، ج2 ، ص 421.

الصفحة 97

من سياسة المسلواة العادلة تقوي شأن السلطان داخليا وخارجيا ، " اذا ادت الوعية الى الوالي حقه ، وادى الوالي اليها حقها عز الحق بينهم وقامت مناهج الدين واعتدلت معالم العدل ... فصلح بذلك الزمان ، وطمع في بقاء الدولة ويئست مطامع الاعداء"⁽¹⁾ . وعلى وفق هذه الرؤية اجاب الامام احد عماله حين طالبه باقامة سور لمدينة : " حصنها بالعدل ، ونقها من الجور"⁽²⁾ . وقد ابتكر الإمام (صندوق القصص)⁽³⁾ ليضع فيه المظلومون شكواهم والمطالبة بحقوقهم وكان الإمام يقرأ تلك الرقاع بنفسه حتى يكون قريبا من نبض الناس و يرفع الظلم والحيث عنهم ولكي يعطي مثلا على امكانية ايجاد الوسائل والسبل لتحقيق العدالة سواء من السلطة ام من قبل الشعب .

ان الحديث عن السلطة والشعب او الحاكم والمحكومين في تجربة الإمام غاية في السعة والأهمية ، فطرق تميز الطبقة الحاكمة كثرة سواء ما اختص منها بالحاكم وباسوته ام حاشيته ام بالشوائح ذات المال والنفوذ في المجتمع . فبالنسبة للحاكم⁽⁴⁾ يجب - كما يرى الإمام - ان يكون خاضعا للحق والقانون دون أي تمييز عن الشعب فلقد اعلن (ع) يوم " الخامس والعشرين من شهر ذي الحجة عام ولايته سنة 35 هـ، الموافق 23 يونيو {حزوان} 656 م ، بعد ان تمت له البيعة، قائلاً : "انما انا رجل منكم لي مالكم .. وعلي ما عليكم"⁽⁵⁾ وقد كان الإمام كذلك حتى وصفه احدرعاياه قائلاً : "كان فينا كأحدنا"⁽⁶⁾ .

1 - ينظر : الويشوي ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م4، ق5، ص 230.

2- اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2، ص 306 .

3 - الويشوي ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م4، ق1، ص 243 .

4 - سنتطرق لموضوع (الحاكم) لاحقاً في الفصل الثالث ، المبحث الثالث .

5- ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج7 ، ص 36 .

6- لجنة الحديث ، سنن الإمام علي ، مصدر سابق ، ص 165 .

اما بالنسبة لاسوة الحاكم واقربائه ، فقد قدم الإمام أنموذجاً فريداً في تعامله مع اوفاد اسوته⁽¹⁾ إذ لم يحصلوا الا على حقهم كمواطنين وكجزء من الشعب ، بل ان قصته مع اخيه عقيل وكيف احرق يده بحديدة محماة عندما طلب ان يتميز عن سواه⁽²⁾ هي على ما يبدو سلاح علوي الصنع بيد الشعوب لتحرق به ايادي سواق اقوات الشعوب من الاسر الحاكمة وتحت أي نريعة او عنوان ، بل ان الإمام قدرفض هذا السلوك من بعض ولاته وعاقب عليه⁽³⁾ وذلك منعا لاي تمييز على حساب الشعب ومهما كانت الجهة المستغلة ، بل استنكر (ع) التمييز في تقلد الوظائف العامة حين بين ان الناس متسلون فيها حيث رفع ايدي الاشراف والوجهاء من كل عمل لا يكونون له اهلا ليقولاه اهل الكفاءة من الناس⁽⁴⁾ وتكون " قضية الكفاءة هي المقياس الاول والاخير في دستوره ، اما اولاه فينبغي ان يتم اختيارهم لا عن هوى او ميل شخصي ولا بنشوتهم في بيئة الشرفاء والارستقراطيين ولا لما يتحصنون به من المجد التليد والثروة الطرفة او السيق الى الاسلام وانما يختلهم بعد ان يختبر مكانتهم في قلوب الناس ويعرف انهم جبلوا لخدموا لا ليخدموا وانهم ينظرون الى جهود العامة نظوتهم للامر المقدس الذي لا يمس"⁽⁵⁾ بل ان الإمام اكد العدالة حتى في التقييم الادلري والسياسي للموظف العام حيث نبه احدولاته قائلاً : " ثم اعوف لكل امرئ منهم ما ابلى ولا تضمن بلاء امرئ الى غوه .. ولا يدعونك شرف امرئ الى تعظم من

- 1 - ينظر : باقر شريف القويشي ، موسوعة الامام امير المؤمنين علي بن ابي طالب ، ج11 ، ط1 ، (د. م ، مؤسسة الكوثر للمعرف الاسلامية ، 2002) ، ص38 وما بعدها.
- 2- المصدر السابق ، ، ج11 ، ص40 .
- 3 - حول كتبه الى بعض ولاته ينظر : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، ، كتاب 5 ، ص463 ؛ كتاب 20 ، ص476 ، كتاب 40 ، ص524 ، كتاب 43 ، ص529 . وغوها
- 4 - جرداق ، مصدر سابق ، م1 ، ص368 .
- 5- المصدر السابق ، م1 ، ص368 .

بلائه ما كان صغوا ولاضعة امرئ الى ان تستصغر من بلائه ما كان عظيماً"⁽¹⁾ .
 ونتمس بعدا اخر للتمييز على الصعيد السياسي ، وهو تصنيف الشعب الى فئتين رئيسيتين هما عامة اوفاد الامة وخاصة من اصحاب المناصب والثروات والامتدادات العائلية والقبيلية وما شابه من اصحاب الوضع المميز داخل المجتمع ، ولعل الإمام كان السياسي والمفكر الاول الذي قد وضع العامة في مكانة اسمى من الخاصة ان هذا التصنيف قد اتى نتيجة معرفة علمية دقيقة لحالة كلتا الفئتين في المجتمع ، ثم اعلان ان العامة من الشعب هم عماد البلاد ومصدر قوته إذ يقول(ع): "ان سخط الخاصة يغتفر معرضا العامة بوليس احد من الرعية اثقل على الوالي مؤونة في الرخاء ، واقل معونة له في البلاء ، واكوه

للانصاف وأسأل بالاحاف واقل شكوا عند الاكفاء وابطأ عنوا عند المنع واضعف صوا عند ملمات الدهر من اهل الخاصة وانما عماد الدين وجماع المسلمين والعدة للاعداء ، العامة من الامة ، فليكن صغوك اليهم وميلك معهم" (2) .
ان هذه الطريقة في النظر الى سمو الشعب بفوائده ومستضعفيه بعماله وفلاحيه وما يناقضه من واقع سياسي ملسته حتى الحكومات المدعية للاسلام ، دفع بعضهم للاعتقاد بان " هناك نوعاً من الجدل الغريب في سلطة علي بن ابي طالب فقد كان لا يقر الموكرية المتعجرفة ويستهيئ بالاستقراطية وهما أي الموكرية والاستقراطية هوام السلطة تليخيا " (3) ،

- 1 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 556 .
- 2- المصدر السابق ، كتاب 53، ص 549 .
- 3 - عزيز السيد جاسم ، علي بن ابي طالب (سلطة الحق) ، ط2، (د.م ، دار سينا للنشر ، د.ت) ، ص 166 .

الصفحة 100

وتاتي الاجابة عن هذا الجدل بان الإمام "كان يبنّي سلطة عادلة قوامها الادلة الذاتية لل جماهير المؤمنة وبكلمة اخرى ، كان يضع سلطة متحررة من اوائها التراتيبية والقمعية المستعلية على المجتمع" (1) .
وتعد انطلاقة الإمام نحو المساواة العادلة ،مسالة مبدئية في سلوكه اصيلة في رؤيته فهي لم تكن ردة فعل او استجابة للمطالب الشعبية او مناوره سياسية بل هي حق للانسان حمل لواء المطالبة به قبل توليه الحكم ، إذ اشار على الخليفة عمر بن الخطاب ب" الحدود على القريب والبعيد والحكم بكتاب الله في الوضا والسخط والقسم بالعدل بين الاسود والاحمر" (2) .
ورسمت المساواة العادلة ملامح سياسة الامام بعد توليه الحكم ، ويبدو انه كان مطمئنا بهذا الشأن حتى قال : " احاج الناس يوم القيامة بسبع : اقامة الصلاة وابتاء اوكاة ، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والقسم بالسوية والعدل بالوعية واقامة الحدود" (3) . وبوجهه نحو المساواة العادلة ، خطب الإمام بعد توليه الخلافة قائلاً : "لتبلمن بلبله وتغولبن غوبلة ... حتى يعود اسفلكم اعلاكم واعلاكم اسفلكم وليسبقن سابقون كانوا قصروا ، ويقصون سابقون كانوا سبقوا " (4) ، وهنا يمكن ان يثار تساؤل ما اسس وموزين التفاضل للصعود والارتقاء الانساني او الهبوط في نظر الإمام علي وذلك سعيا منه لتحقيق العدالة ؟

- 1- المصدر السابق ، ص 116
- 2 - اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2، ص 208 .
- 3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج14، ص 106 .
- 4 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 16، ص 49 .

الصفحة 101

من الممكن القول ان معايير الإمام علي في التقييم فضلاً عن كونها مستمدة من الشريعة الاسلامية ، فانها تتسم بالشمول

والمرونة وذلك بإمكانية تغطيتها ابعاد الحياة المختلفة ، ولعل اهم تلك المعايير هي :

ولا : الايمان :

ان الايمان بالله عز وجل كخالق للكون يجعل الانسان مستعدا لاقوار منهج الله في الحياة وتحقيقه في صورة عملية تزجم فيها النصوص الى مملسات عملية ومشاعر واخلاق ورتباطات لابد ان تؤدي الى الاستقامة وما ينتج عنها من خير وبر وامان وتعاون وسلام ، ان هذا الايمان وما يترتب عليه سيكون حاكما على عواطف الانسان وسلوكه في الحياة فلا ظلم ولا عدوان ولا اضطهاد ولا استغلال وبذلك فان التفاضل على اساس الايمان يكون امرا مرغوبا فيه تتقبله العقول وتوكن اليه النفس (1) .

يقول الإمام علي (ع) : " عامل سائر الناس بالانصاف وعامل المؤمنين بالايثار" (2) ، ويترتب على هذا التفاضل ايضا اثار عملية منها : عدم تولية الكافر او المشرك على المؤمن ، ولا يسمح للمشرك ان يكون قاضيا ولا مأمونا في كثير من موافق النولة الاسلامية (3) .

ثانيا : التقوى

التقوى هي الحرس الواعي الذي يحرس العقل والضمير والارادة من الغفلة والضعف والاتلاق وراء الاهواء والمنافع الذاتية ، والمتقي لله هو

- 1 - جعفر الفدري ، " منهج الاسلام في اوار المسلواة بين الناس " بحث ورد في جعفر سبحاني واخرون ، خصائص الاسلام العامة (مجموعة مقالات مختلة) ، (طهران ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب ، 1999) ، ص 473 ؛ يقول الله تعالى (ولعبد مؤمن خير من شوك) سورة البقرة / الاية 21 .
- 2- مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص 12 .
- 3- سبحاني ، خصائص الاسلام العامة ، مصدر سابق ، ص 473 .

الصفحة 102

المأمون على ارواح الناس واعواضهم واموالهم وجميع حقوقهم ، والتقوى المتلازمة مع الايمان بالله تعالى ، تعد القطب الذي يدور عليه التفاضل في الاسلام (1) ، يقول الإمام علي : " لا تضعوا من رفعتة التقوى " (2) و"لا ترفعوا من رفعتة الدنيا " (3) ومن اهمية التقوى كسبيل للارتقاء الانساني نلاحظ اهتمام الإمام بها كموروث فكري اساسي للامام (4) ، ومن نتائج ذلك ، لا يصلح ان يكون غير المتقي قائدا للمسلمين او قاضيا او شاهدا في المسائل القضائية او اماما للصلاة ولا يصبح تبني المواقف تبعا لانبائه ورائه كونه فاقدا للمصادقية (5) .

والتفاضل على اساس التقوى ليس اجحافاً بحق احد ولا تناقضاً بينه وبين المسلواة التي اقواها الاسلام ، فلكل امر مجاله الخاص به ، بل ان من الحقوق الانسانية ان تتحقق التفاضل الموضوعي بين الناس ، ان عدم التفاضل قد يكون من مصاديق

الظلم والاجحاف المؤدي الى رباك العقول والقلوب والنفوس والى اشاعة الاضطراب في المواقف والسلوك وتتحقق حالة الطمأنينة بين الناس حينما " يركنون الى هذا الميزان بمختلف انتماءاتهم العقائدية والعرقية والطبقية"⁽⁶⁾ .

- 1 - يقول الله في القآن الكريم "يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعرفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله خبير عليم" ، سورة الحوات / الآية 13.
- 2- مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص180.
- 3- المصدر السابق ، ج2، ص171 .
- 4 - حيث وردت دعوته للتقوى واهميتها في الفكر والسلوك الانساني في كثير من خطبه ورسائله وحكمه ينظر: الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، الخطب:15/62/81/112/130/155/159/165/171/180/181/186/189/190/191/192/193/194/196/228، الكتب 95/203/210/242/344/388/410 : الحكم ،45/46/47/53/ 12/25/26/27/30/31.
- 5 - محمد مهدي شمس الدين ، واسات في نهج البلاغة ، ط2 ، (بيروت ، دار الزهراء ، 1972) ، ص35 .
- 6- سبجاني ، خصائص الاسلام العامة ، مصدر سابق ، ص ص475-476 .

الصفحة 103

ثالثا : العلم

العلم عند الإمام هو حق من حقوق الانسان⁽¹⁾ فضلاً عن انه يعد معيلاً للتفاضل ايضاً⁽²⁾ كونه اداة لتطور المجتمع وتحصيل سعادته في الدنيا قبل الاخرة بوقد اعتاد المسلمون ،في عصور نهوضهم الحضري ،تقدير العلماء واتباع منهجهم وان كانوا منتمين الى عنصر او قومية معينة ، إذ ان المقياس هو العلم لا العنصر والقومية واللغة والطبقة والنسب وهذا التفاضل لايعني عدم المساواة ، فالعلماء متساوون في الحقوق الشخصية ومتساوون امام القضاء والقانون"⁽³⁾ . ولكن هذا لا يمنع ان يقلدهم الإمام رفع المناصب في الدولة والمجتمع ، كونهم الاكفأ مع توفر الشروط والمميزات الأخرى ويوزع حبهم واحترامهم في نفوس الناس عامة وطلبة العلم والمعرفة خاصة⁽⁴⁾ .

رابعا : العمل الايجابي

ينظر الإمام علي الى كل من الانسان والاسلام كطاقات يجب ان تستغل في العمل الصالح⁽⁵⁾ من اجل بناء المجتمع والانسان ، فضلاً عن احترامه العمل واعتباره حقاً للانسان⁽⁶⁾ ، فان الإمام جعل طبيعة العمل الصالح تأكيداً لمعيار الفضيلة ، فهو يقول : " فخر البرء بفضله لا باصله"⁽⁷⁾ "وقدر الرجل على قدر همته"⁽⁸⁾ بل " ان قيمة كل امرئ ما يحسنه "⁽⁹⁾ وان

"الشرف

- 1 - سنتطرق لهذا الحق لاحقا ، في الفصل الرابع ، المبحث الثالث .
- 2 - وقد ورد ذلك في القرآن الكريم سورة الأعراف / الآية 9 ، سورة المجادلة / الآية 11 .
- 3- سبحاني ، خصائص الاسلام العامة ، مصدر سابق ، ص 477 .
- 4 - سنتطرق لموضوع حقوق العلماء لاحقا ، في الفصل الرابع ، المبحث الثالث .
- 5 - يقول تعالى : " وضرب الله مثلا رجلين احدهما ابكم لا يقدر على شيء وهو كل على هولاه اينما يوجهه لايات بخير هل يستوي هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم " ، سورة النحل / الآية 76 ، وقال تعالى " السابقون السابقون اولئك المقربون " سورة الواقعة / الآية 10-11 ، وقال تعالى : " لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين على القاعدون رجوة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدون أجراً عظيماً " سورة النساء / الآية 95 .
- 6 - سنتطرق لموضوع حق العمل في الفصل الرابع ، المبحث الرابع .
- 7- مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص 69 .
- 8- المصدر السابق ، ج2، ص 92 .
- 9- المصدر السابق ، ج2، ص 92 .

الصفحة 104

بالمهم العالية لا بالوم البالية"⁽¹⁾ . وفي هذا السياق يتبنى الباحث محمد عابد الجاوي ، رأياً يقول فيه ان الآيات القوانية والأحاديث النبوية التي أقرت بالترفضيل كانت وصفا " لواقع هو نتيجة عمل الإنسان ، سواء تعلق الأمر بالأعمال التي تورث الفضل في الآخرة ام بالتي ينتج منها التميز في الدنيا"⁽²⁾ .

ويولي الإمام العمل الصالح أهمية خاصة تكاد تسبق حتى بقية المعايير فيقول مثلا : " كافر سخي رجي بالجنة من مسلم شحيح"⁽³⁾ وذلك لأهمية العمل في تفعيل نور الإنسان وتطوير حياة الامة وتحقيق العدالة ويوصي (ع) في هذا الصدد بأن "لا يكون المحسن والمسيء عندك بمقولة سواء فان في ذلك رهيدا لأهل الإحسان في الإحسان وتربيا لاهل الإساءة على الإساءة والزم كل منهما ما أزم نفسه"⁽⁴⁾ .

ويلخص كاتب معاصر فلسفة المساواة العادلة عند الإمام بقوله : " منهجه الدستوري : المساواة في الحقوق والعدل بين الناس بـمنهجه الاقتصادي : المساواة في العطاء بين فئات الشعب، ومنهجه الاجتماعي : ليس في الإسلام شريف ولا مشروف ولا احمر ولا اسود ولا عربي ولا عجمي وانما اكرم الناس اتقاهم "⁽⁵⁾ أعلمهم وأفضلهم عملا .

ان هذا المبدأ والمنهج تحول الى صيغة عمل للمستضعفين وسيُف على رؤوس المستكبرين في الأرض ، وهذا الفكر ظل بمثابة الأمل الذي أهده

- 1- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 60.
- 2 - د. محمد عابد الجاوي ، الديمقراطية وحقوق الإنسان ، (بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 1994) ، ص 231 .
- 3- مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص 106 .
- 4 - الثريفي الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 551.
- 5- الجندي ، مصدر سابق ، ص 132 .

الصفحة 105

الإمام الى الأمم المظلومة ، وعلى الضد من القول المتشائم " ان المسلواة دفنت مع علي في قوه" ⁽¹⁾ فان مبدأ علي باق سواء في حق المسلواة العادلة ، الذي عوضناه سابقا ام في حق الحرية الذي سنعرض له في المبحث الثالث

- 1 - د. علي الوردي ، وعاظ السلاطين ، ط2 (لندن ، دار كوفان ، 1995) ، ص 165 .

الصفحة 106

المبحث الثالث

حق الحرية

يعد حق الحرية الدعامة الأساسية الثالثة في منظومة حقوق الإنسان للإمام علي بن ابي طالب (ع) ، لقد شكلت الحرية الهدف الجلي للمصلحين والأنبياء ⁽¹⁾ والساعين لغد افضل منذ اقدم العصور الى وقتنا الحاضر وفي ضمن هذه المسوة الطويلة أضيف للحرية واموج فيها كثير من المفاهيم والمضامين الفوكية حتى اضحى من الصعب ان نضع تعريفاً جامعاً مانعاً بعموم ما احقوى عليه المضمون التاريخي والفكري للفظه (الحرية) .

وكمدخل لولي لتوضيح (الحرية) ننطلق من المعنى اللغوي العوي لها، ففي كتاب (لسان العوب) نلاحظ ان الحر نقيض العبد ، والحره نقيضة الامه والتحرير جعل الانسان حوا ، وحررت القوم اطلقتهم عن اسر الحبس ، وحر الوجه مالم تستوقه الحاجة ، والحر: الكريم ، والحر من كل شيء : اعتقه ... والحر الفعل الحسن ... والحره : سحابة كثرة المطر ، والحر من الناس اخيلهم وافضالهم وحرية العوب اشرافهم ⁽²⁾ .

ويعلق باحث معاصر على الخزين اللغوي للفظه الحرية قائلاً : " تدلنا اللغة على ان هذا المصطلح قد توزع بين معان متعددة وكلها تشير الى الشيء الحسن والجذاب والمنسق مع معانيه ودلالاته .. ومعنى التخليص والتميز والنقلوة من الشوائب ومن كل ما يشين فهي تعني الانطلاق الذي هو

- 1 - يقول السيد المدرسي : " ان انبياء الله هم الذين حرروا الانسان منذ اول حقب التاريخ وبثوا في روحه حب الحرية والتضحية من اجلها " ، محمد تقي المدرسي ، التاريخ الاسلامي ، مصدر سابق ، ص36.
- 2- ابن منظور ، مصدر سابق ، ج4 ، ص181 .

الصفحة 107

- نقيض القبود والعبودية .. وجميع معانيها تنور حول الخير والجمال والوكة والنعماء" (1) .
- اما بصدد المعنى الاصطلاحي للحرية فان هناك كثراً ممن اسهموا بمحاولاتهم اعطاء تعريف لها " فمنهم من عرفها بانها (انعدام القيود) واخر (قوة العزم على فعل ما يريد) وثالث راه (اطلاق العنان للناس ليحققوا خروهم بالطريقة التي يرونها طالما كانوا لا يحاولون حرمان غروهم من مصالحهم) " (2) .
- ويقترح باحث معاصر ، تمييز ثلاثة مستويات مختلفة في تعريف الحرية :
- 1 - "المستوى الاول : هو المستوى اللغوي والعادي المتعارف عليه ، والذي يعني انعدام القيود القمعية او الوجعية ..
- 2 - المستوى الثاني ، يقع في نطاق التفكير الاخلاقي والسياسي .. والحرية في هذا المستوى لا تعود مجرد صفة تميز بعض الافعال من غيرها بل ترتفع الى مستوى الواجبات والحقوق والقيم .
- 3 - المستوى الثالث ، فهو مستوى الفلسفة الخالصة حين يطرح سؤال عن ماهية الحرية وجوها وربط وجودها بمجموعة من المفاهيم والتعابير مثل السببية والضرورة والحتمية والاحتمال والامكان وتتعلق هذه كلها بصيغ الوجود وطوقه" (3) .

- 1 - حيدر الجراح ، " الحرية قلق الغياب ودعوى الحضور " ، مجلة النبأ ، العدد 27 ، 1419 هـ ، ص 112 .
- 2 - حول اصحاب هذه التعريف وغوها انظر : حيدر حسين عبد السادة ، " مفهوم الحريات في الشوائع السماوية والارضية " ، مجلة النبأ ، العدد 44 ، 1421 هـ ، ص 27 .
- 3 - د. عبد الوهاب الكيالي ، موسوعة السياسة ، ج2 ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسة والنشر ، 1990) ، ص222 .

الصفحة 108

ومن الممكن القول ان المستوى الاول هو المستوى الفردي ، الثاني هو المستوى الجماعي او التشريعي اما المستوى الثالث فهو المستوى الفلسفي حول كون الانسان مخوراً ام مسواً وما تثار بهذا الصدد من مسائل اخرى . وعلى وفق هذا المنهج في تقسيم الحرية ، فان للامام اسهاماً مباشراً وممزواً في ترسيخ مبدأ الحرية حتى وصف عصفه بانه "كان عصوا نعم فيه لناس بالحرية الواسعة الاسلامية ... وان امير المؤمنين علي بن ابي طالب ، هو واضع الأسس العميقة للحرية بعد النبي بأقواله ، ومنفذ ثابت للحرية بأعماله ومملساته في اوساط الامة " (1) .

وقبل الدخول الى نظرة الامام لقيمة الحرية وأبعادها وحدودها والتطبيقات العملية لها من قبله ، زى من المفيد ان ننطلق من رأي الكاتب جرج جرداق في الامام علي بوصفه من دعاة الحرية وتفسره ذلك كونه (ع) قد "حرر نفسه مما تقيد به ولادة زمانه من اغلال الاشادة بالحسب والنسب ، وحرر نفسه ، من المظم في الملك والمال والجاه والكبر والاستعلاء ، وحرر نفسه من العرف ان لم يدر في نطاق العقل السليم والحاجة الاجتماعية والشوق الانساني الخير ، وحررها من تخصيص نويه ومحبيه بما ينفعم نون سواهم ومن الحقد على اخصامه والانتقام من مبغضيه وحرر ضموره وجسده"⁽²⁾ .

ومما يلحظه الباحث في فكر وسلوك الامام انه يسمو بقيمة الحرية في الحياة والمجتمع ، وذلك بجعلها هدفا وغاية للرسالة الاسلامية ، اذ قال (ع) : "سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : " انا وعلي ابو هذه الامة ولحقنا عليهم

1 - صادق الحسيني الشوري ، السياسة من واقع الاسلام ، ط3 ، (بيروت ، مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، 1421هـ) ، ص156 .

2 - جرداق ، مصدر سابق ، م1 ، ص131 .

الصفحة 109

اعظم من حق اوي ولادتهم فاننا ننفذهم ان اطاعونا من النار الى دار القوار ولنلحقهم من العبودية بخيار الاحوار"⁽¹⁾ .

ولقد سعى الامام لاداء مهمة انقاذ الانسانية من شتى قيود الاسر واغلال العبودية للاصنام الحجرية او البشوية ، إذ يقول (ع) : " لقد احسنت جوركم واحطت بجهدي من ورائكم واعتقكم من ريق الذل وخلق الضيم"⁽²⁾ بل ان الامام يعد الانسان الحر ، بالمعطيات العلوية للحرية الانسانية، هو قلب الامة وعقلها ومقياس رضاها فيقول: "اياك وكل عمل ينفر عنك حوا او يذل لك قورا او يجلب عليك شوا"⁽³⁾ . ويجعل (ع) قيمة الحرية اعلى من قيمة الحياة نفسها إذ قال : " الموت ولا ابتذال الحرية"⁽⁴⁾ .

وهنا تثار قضية حرية الإرادة عند الانسان ، وهل هو "كائن مختار في تكوينه وصاحب رادة حرة ، أي انه يملك القوة على الاختيار وبامكانه التصرف كيفما يشاء في الحالات والاضاع المختلفة فهذا المعنى في (الحرية) موضع جدل سافر في علم النفس الفلسفي ، فبعض الفلاسفة والمتكلمين⁽⁵⁾ ينكر وجودها ووى ان الانسان مجبر لا يملك الاختيار في افعاله كالجماادات والنباتات وبقية الحيوانات وهو ليس اكثر من الة لا رادة لها وتتحكم قوى من خلجها وبعض آخر يؤمن باختيار الإنسان ولا وى فيه موجودا تملى عليه الحياة بلا رادة منه"⁽⁶⁾ . ومع الجدل المثار في هذا

1- ينظر : الفيض الكاشاني ، مصدر سابق ، ج1 ، ص150 .

2 - الثويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 159 ، ص274.

3 - الواسطي ، مصدر سابق ، ص100 ، ويقول (ع) : "خير البر ما وصل الى الاحوار " الويشوي ، موزان الحكمة ،

مصدر سابق ، ج1، ص584 .

4- مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص492 .

5 - للمزيد حول هذا موضوع الحرية عند الفلاسفة والمتكلمين . ينظر : جعفر سبحاني ، محاضرات في الالهيات ، ط9، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1423هـ) ، ص ص261-346.

6 - د. صادق حقيقت ، مدخل الى الفكر السياسي في الاسلام (مجموعة مقالات) ، ترجمة خليل العصامي ، ط1 ، (اوان ، مؤسسة الهدى ، 2001) ، ص243 .

الصفحة 110

المجال ، يمتاز الإمام بعمق تعامله مع هذا الموضوع ، فهو من ناحية كان يناهز هذه الأمور عن عامة المجتمع ، لذلك نجده يقول : " القضاء والقدر ، طريق مظلم فلا تسلكوه بوجع عميق فلا تلجوه ، وسر الله فلا تتكلفوه" ⁽¹⁾ ، وعندما كان (ع) يسأل عن هذا الموضوع كانت اجابته : " لا جبر ولا تفويض انما امر بين امرين " ⁽²⁾ .

ان الغرابة الفكرية للإمام (ع) ، كانت واسعة الانتشار عميقة التأثير ، فقد اقدم على سير غور ماهية القدر حين اجم الاخرون ووزنه بين الافراط والتفريط ، حتى ان آراءه فرضت نفسها على بعض مناوئيه ، فمثلاً " كتب الحجاج ⁽³⁾ الى الحسن البصري ⁽⁴⁾ والى عمرو بن عبيد ⁽⁵⁾ والى واصل بن عطاء ⁽⁶⁾ والى عامر الشعبي ⁽⁷⁾ ان يذكروا ما عندهم وما وصل اليهم في القضاء والقدر ، فكتب اليه الحسن البصري : ان احسن ما انتهى الي ما سمعت عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) انه قال : اتظن ان الذي نهاك دهاك؟!... وانما دهاك اسفلك واعلاك والله وى من ذلك.

وكتب اليه عمرو بن عبيد ، احسن ما سمعت في القضاء والقدر قول امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) : لو كان الوزر في الاصل محتوما كان الموزور في القصاص مظلوما .

1- بيضون ، مصدر سابق ، ص175 .

2 - المصدر السابق ، ص177 . وللزيد من الآراء حول هذا الموضوع ينظر : رضي الدين ابي القاسم علي بن موسى الحسني (ابن طلوس) ، الطوائف ، (قم ، مطبعة الخيام ، 1399هـ) ، ص329 وما بعدها .

3- حول الحجاج ينظر : ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج21، ص115 وما بعدها .

4 - حول الحسن البصري ينظر : شمس الدين بن احمد بن عثمان الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، ج4 ، ط9 ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1993) ، ص563 وما بعدها .

5- حول عمر بن عبيد ينظر : ابن سعد ، مصدر سابق ، ج7 ، ص273 .

6 - حول واصل بن عطاء ينظر : خير الدين الزركلي ، الاعلام ، ج8 ، ط5 ، (بيروت ، دار العلم للملايين ، 1980) ،

ص108 .

7 - حول الشعبي ينظر : ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الوري ، الجرح والتعديل ، ج6 ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، د. ت) ، ص232 .

الصفحة 111

وكتب اليه واصل بن عطاء : احسن ما سمعت في القضاء والقدر قول امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) : " ايدلك على الطريق ويأخذ عليك المضيق .

وكتب اليه الشعبي احسن ما سمعت في القضاء والقدر ، قول امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) " كل ما استغفرت الله منه فهو منك ، وكل ما حمدت الله عليه فهو منه " فلما وصلت كتبهم الى الحجاج وقف عليها وقال : لقد اخنوها من عين صافية " (1) .

ويجعل الامام أعمال الإنسان الدنيوية ونتائجها الاخروية من مسؤولية الإنسان بقوله (ع): " عباد الله زنوا أنفسكم قبل ان توزنوا وحاسوها قبل ان تحاسبوا " (2) . ان هذا التوجه لتحرير الإنسان من تأثيرات غير ملموسة كان له انعكاسات مهمة لعل من اهمها رفض الامام للتوظيف السياسي لمسألة الجبر الذي يخلق اليأس في الانسان (3) ، والذي يسلب حقوق الشعب بادعاء كون الحكومة الظالمة هي برضا الله وقضائه (4) ونلاحظ ان انصار الامام قد استوعبوا هذا التوجه فحين حاول معاوية بن ابي سفيان " ان يجعل من منوه منوا للعقيدة الجبرية اصطدم في محاولته تلك بعقل حر افسد عليه خطته : فحين خطب معاوية قائلاً : ان الله تعالى يقول : (وان من شيء الا عندنا

1 - ابن طولوس ، الطوائف ، مصدر سابق ، ص329 ؛ الويشوري ، مزان الحكمة ، مصدر سابق، ج1، ص362 .
2 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة، د.صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 89، ص143.
3 - حين سئل (ع) " اكان مسيرنا الى الشام ، بقضاء الله وقوه ؟ قال الامام " ويحك ! لعلك ظننت قضاءً لازماً وقفوا حاتماً ؟ ولو كان ذلك لبطل الثواب والعقاب وسقط الوعد الوعيد . ان الله سبحانه امر عباده تخوراً ونهاهم تقديراً وكلف يسوا ولم يكلف عسوا " بيضون ، مصدر سابق ، ص177 .

4 - حول هذه الفكرة وتوظيفها السياسي . ينظر : رضوان السيد ، الامة والجماعة والسلطة (اوسات في الفكر السياسي العربي الاسلامي) ، (بيروت ، دار اوقا ، 1984) ص129 وما بعدها ؛ احمد بن يحيى بن الموتضى ، المنية والامل في شوح الملل والنحل ، ط4 ، (بيروت ، دار الندى، 1990) ، ص ص94-168 .

الصفحة 112

خوائنه وما نقوله الا بقدر معلوم (1) فعلام تلومونني ان قصوت في عطائكم ؟ فقال له الاحنف بن قيس (2) [وهو من انصار الامام] انا والله مانلومك على ما في خوائن الله ، ولكن على ما اقرله لنا من خوائنه فجعلته انت في خوائنك وحلت بيننا وبينه " (3) .

والامام ينظر الى مسألة الحرية الانسانية كطرف فاعل وجوهوي في معادلة الوجود البشري، وتملك القوة على التغيير بشكل غير محدود سواء في مبدأ الدعاء⁽⁴⁾ ، أو البداء⁽⁵⁾ ، واذا دمجنا بين هذه النظرة وقول الامام : " ان من حق عظم جلال الله سبحانه في نفسه [أي الانسان] وجل موضعه من قلبه ان يصغر عنده لعظم ذلك كل ما سواه"⁽⁶⁾ . ومن خلال رؤية الامام علي (ع) للحرية فان المجتمعات الاسلامية بامكانها التعامل مع تهمة ، غير عليية من الصحة ، اثرها المستشرقون حول كون الفهم الخاطئ لمسألة القضاء والقدر عاملا للتخلف⁽⁷⁾ من جهة ، ومن جهة اخرى ، يمكن ان يواجهوا فكريا كثراً من العقائد الغريبة الحديثة بمدلسها التي " تنادي ايضا بالاحتمية وهي تعبير اخر عن (الجبر) ومثال ذلك قول المرئية المادية بحتمية الصواع الطبقي... ومن ينادى بحتمية تأثير القوانين الاجتماعية في

1 - سورة الحجر / الآية 21 .

2- حول الاحنف بن قيس ، انظر: ابن سعد ، مصدر سابق ، ج7، ص93 .

3 - صائب عبد الحميد ، تزيخ الاسلام الثقافي والسياسي ، (مسار الاسلام بعد الرسول (صلى الله عليه وآله) ونشأة المذاهب) ، ط1 ، (د. م ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، 1997) ، ص769 .

4 - " روى عن علي (رضي الله عنه) انه قال : " ان الدعاء ليرد القدر ، وذلك ان الله تعالى يقول : " الا قوم يونس لما امنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا ؛" ابو عبد الله بن احمد القرطبي ، تفسير القرطبي (الجامع لاحكام القرآن) ، ج 8 ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، 1985) ، ص385 .

5 - حول فكرة البداء ينظر : محمد تقي المنرسي ، مبادئ الحكمة (بين هدى الوحي وتصورات الفلسفة) ، ط2 ، (د. م ، دار محبي الحسين ، 2003) ، ص ص178-181 ؛ ينظر ايضا: سبحاني،الالهيات، مصدر سابق، ص ص279-294 ؛ محمدرضا المظفر ، عقائد الامامية ، (بيروت ، دار المحجة البيضاء ، د.ت) ، ص ص45-46 .

6- مدير ، مصدر سابق ، ج1 ، ص273 .

7 - ينظر : صادق البختيري ، " العدالة والتنمية في منهج الامام علي " ، مجلة المنهاج ، العدد 27 ، 2002 ، ص65 .

الصفحة 113

حركة الانسان وهناك المذهبي الجنسي القائل بحتمية انصياع حركة الفود الى ما تمليه عليه احتياجاته الجنسية ... اما الواسلات السماوية ، [التي شوح ابعادها الامام] ، فتؤكد ان الانسان كائن حر في تصرفاته ، مسؤول عن مصوره ، ويمكن ان تجزم بان احد اهم ابعاد الشرك بالله العلي العظيم هو الاعتقاد بحتمية تفوق العوامل الارضية على الانسان ومن ثم القول بحتمية وجود فاصلة بين الانسان ورب الخالق"⁽¹⁾ .

ان الامام يؤمن ان الحرية تتبع ولاً من داخل الانسان : من عقله وروحه فيوجه (ع) امرا او نصيحة او نرسا اخلاقيا للانسان في أي مكان او زمان قائلاً : " لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً"⁽²⁾ ، وهنا يحمل الامام الانسان مسؤولية نيل

(3)

الحرية والمحافظة عليها . وكذلك نشر الوعي في ضمن الامة.فحرية الانسان لاتوجد بقانون او دستور ينظمها الحرية نظريا وانما هي هبة الهية لايمتلك سلطان في الارض ان ننوعها من الانسان الا خاطئا يجب مواجهته ومقاومته كان الامام يحفز على الجهاد قائلا: " سبروا الى قوم يقاتلونكم كيما يكونوا في الارض جبلين ملوكا ويتخذهم المؤمنون ربابا ، ويتخون عباد الله خوفاً " (4) (5) .

ومن الأفراد الأحرار ، في ظل الشوع الإسلامي ، سيخلق المجتمع الحر الذي ستكون ابعاد الحرية فيه وفق رؤية الإمام ، سياسية (6) واقتصادية (7) ،

- 1 - محمد تقي المدرسي ، مبادئ الحكمة ، مصدر سابق ، ص222 .
 - 2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 31، ص509 . مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص193
 - 3 - يقول الامام علي ، : " الحر حر وان مسه الضر ، والعبد عبد وان ساعده القدر " ، الريشوي ، مزان الحكمة، مصدر سابق ، ج1، ص583 .
 - 4- عبيداً .
 - 5 - ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج1، ص166 .
 - 6 - سنتطرق لهذا الموضوع لاحقاً في الفصل الثالث ، المبحث الاول .
 - 7 - سنتطرق هذا الموضوع لاحقاً في الفصل الرابع ، المبحث الرابع .
-
- الصفحة 114

وشخصية ، وفكرية ، ودينية ،فضلا عما يتعلق بموضوع الحرية من رؤية للإمام الى مسألة العبودية ، والاطار المحدد للحرية .

لعل من اولى أساسيات الحرية عند الامام هو اعطؤه الحرية الشخصية للإنسان ، أي ان يكون الانسان حر التصرف في اموره الشخصية دون قيد الا قيد منع اذى الجماعة ، كما ان منح الحرية الشخصية المنضبطة للانسان لايد ان تبدأ من اشاعة هذا المفهوم داخل الاسرة (1) كأسلوب لتربية الابناء ، وهذه اشلة مهمة ولاسيما في تلك الحقبة من التاريخ . إذ يقول الامام: " لا تقسروا ولادكم على أخلاقكم فانهم مولودون لزمان غير زمانكم " (2) ويعلق جوادق على هذا المبدأ العلوي قائلا " ان الامام ينادي بمبدأ (الولادة الحرة) ، فان الابناء ان تخلصوا من القسر والاكراه والاستعباد من جانب السلطة والقوانين ، فانهم لا يتخلصون عادة من اخلاق ابائهم وعاداتهم وميولهم وسائر ما يفرض عليهم بحكم نزوع الالباء الى ان ينشأ ولادهم على ما نشلوا عليه ... وان الحرية لا تتقيد حتى بشروط يضعها الالباء قسوا او فوضا لان الحرية في أقصى معانيها وأهدافها دافع الى التطور وباعث على التقدم" (3) .

كذلك فان الامام قد شمل الاسوة ايضا بمظلة الحرية سواء من ناحية اختيار الزوجة ام السكن ، ام أي تفاصيل حياتية اخرى (6) . ولقد نهى الامام علي عن التجسس على الناس وطلب نياتهم وسقطات ألفاظهم وهواتهم المستترة ، فلقد اصدر الامام امرا لبعض لركان حكومته قائلاً : "ليكن ابعد

1 - سنتطرق لموضوع الاسوة وحقوق الطفل في الفصل الرابع ، المبحث الثاني .

2- مدير ، مصدر سابق ، ص 327 .

3- جرداق ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص ص 344-345.

4- ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج 101، ص 183 .

5 - ينظر : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، كتاب 31، ص 514 .

6 - سبق ولوردنا قول الامام حول تفسيره قول قال الرسول (صلى الله عليه وآله) غيروا الشيب ولا تتشبهوا باليهود "فقال الامام" انما قال (صلى الله عليه وآله) ذلك والدين قل ، فاما الان وقد اتسع نطاقه وضوب بجوانه ، فامرؤ وما اختار "، المصدر السابق ، حكمة 13، ص 604.

الصفحة 115

ر عينك منك ، واشأنهم عندك اطلبهم لمعائب الناس ، فان في الناس عيوباً ، الوالي احق من سترها ، فلا تكشف ما غاب عنك منها ، فانما عليك تطهير ما ظهر لك، والله يحكم على ما غاب عنك ، فاستر العورة ما استطعت ، يستر الله منك ما تحب ستره من رعينك" (1) .

يلحظ الباحث ان في هذا النص عدة ابعاد لعل من اهمها توسيع دائرة الحرية الشخصية للمواطن ، بل يمكن القول ان الامام اعطى حرية الخطأ مع الاتزام بعدم علانية ذلك الخطأ ، فضلا عن انه يرفض نموذج الدولة الشمولية التي تجعل من نفسها جهاز تجسس ومراقبة ضد ابناء الامة بل يريد من الدولة ان تكون اداة اصلاح ووسيلة لحل الازمات يجب ان تعامل المواطنين كبشر تارمه حتمية الخطأ ، ويجب ان يمنح الانسان فرصة الاصلاح الذاتي لذلك الخطأ ما دام لم يتجاوز القانون العام .

وفي الاطار ذاته ، نلاحظ الامام ينادي بحومة المسكن للمواطنين إذ قال لبعض رجال الحكومة : " لا تزوعن انسانا ولا تجتاز عليه كلها ... فاذا قدمت على الحي فاتول بمائهم من غير ان تخالط ابياتهم" (2) ، وفي مناسبة اخرى قال (ع) : "ولا تؤتى البيوت إلا من ابوابها فمن اتاها من غير ابوابها سمي سزقا" (3) . والامام يعد من السابقين في اقرار حرية التنقل كحق للانسان إذ قال : "من ضيق العطن لزوم الوطن" (4) ، بل انه نادى بتسهيل حرية السفر للفوائد الموجودة منه وذلك في شعر

ينسب له:

تغوب عن الاوطان في طلب العلى وسافر ففي الاسفار خمس فرائد

- 1- المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص 549 .
- 2- المصدر السابق ، كتاب 25 ، ص 481 .
- 3 - جرداق ، مصدر سابق ، م 1، ص 364 .
- 4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 468.

توج هم واكتساب معيشة وعلم واداب وصحبة أماج⁽¹⁾

وحتى حين تزم الوضع السياسي والامني داخل الدولة ابان حكم الامام لم يثنه ذلك من احزام حرية الناس في التنقل حيث ماشاعوا ، فقد سمح لطلحة والوزير⁽²⁾ ومروان بن الحكم⁽³⁾ واخيه عقيل⁽⁴⁾ بالتنقل والتوجه حيث مارغبوا على الرغم من المحاذير المتوقعة من هذه التنقلات على الوضع العام ، ولكن سمة المسورة العلوية هي تثبيت حقوق الانسان بومنها الحرية في التنقل ، كمبادئ وليس الحصول على مكسب سياسي آني⁽⁵⁾ .

وهناك بعض الروايات التي اشرت الى ان الامام نفى بعضهم ممن اقيم عليه الحد ، من مرتكبي بعض الكبائر ، ولكن ظل هذا الاجراء في ضمن نطاق الحالات الفودية لا يمكن التعميم من خلاله ، هذا من ناحية ومن ناحية اخرى انه يمكن تلمس بعض ايجابيات التغريب⁽⁶⁾ ولكن بصورة عامة كان الامام يرفض مبدأ النفي غير المبرر وكان يقول : " كفى بالنفي فتنة "⁽⁷⁾ .

- 1 - علي بن ابي طالب ، ديوان الامام علي ، مصدر سابق ، ص 142 . ولقد بين الامام علي ، وكجزء من تأكيده حرية النقل العديد من اخلاقيات السفر وآدابه ، ينظر: حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 10، ص ص 9-31.
- 2 - اتى طلحة والوزير الى علي فقالا : يا امير المؤمنين ، ائذن لنا في العبوة 000 فنظر اليهما علي وقال : نعم ، والله ما العبوة تريدان وانما تريدان ان تمضيا الى شانكما فمضيا " ، ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج 1، ص 71 .
- 3 - قال الامام ، عن مروان بعد معركة الجمل : " هو امن ، فليتوجه حيث ما شاء " . البلاوي، انساب الأثوفا، مصدر سابق ، ص 262 .
- 4 - " قال عقيل : يا امير المؤمنين ائذن لي الى معاوية ، قال : في حل محلل ، فانطلق نوره " علي بن حسين علي الاحمدي الميناجي ، مواقف الشيعة ، ج 1 ، (قم مؤسسة النشر الاسلامي ، 1416هـ) ، ص 240 .

5 - سنتعرض لحق التنقل ، بشكل واسع ، كجزء من حقوق المعلضة لاحقاً .

6 - حول ايجابيات التغريب ينظر : علاء الدين ابو بكر بن مسعود الكاشاني، بدائع الصنائع، ج7، (باكستان، مكتبة الحبيبية ، د. ت) ، ص39 .

7 - ابو بكر محمد بن احمد بن ابي سهل السرخسي ، اصول السرخسي ، تحقيق ابو الوفا الافغاني ، ج2 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1993)، ص7 .

الصفحة 117

كما نهى الامام بشدة عن نفي النساء او تشويدهن وذلك دفعا للفتنة وتقديراً لخصوصية المرأة في الحياة والمجتمع ، مخالفًا بذلك بعض فقهاء المسلمين مثل ابن مسعود الذي نادى بجواز تغريب المرأة ⁽¹⁾ . وهذا يقدم لنا معلماً مهماً لفهم نظرة الامام لحقوق المرأة ⁽²⁾ من حيث انه (ع) رفض نفي المرأة او تشويدها، بينما اقر بحرية المرأة في التنقل ، من غير محرم في حالة تحقق الامن لها استناداً لما كان في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله) ⁽³⁾ .

ويلق محمد حسين فضل الله على اختيار الامام الهجوة النبوية كنقطة انطلاق في الترخيص الاسلامي ⁽⁴⁾ ، بانها اعلاء لشأن الهجوة التي تتجسد عنده في " كل رحلة يقوم بها الانسان في خدمة الاسلام والمسلمين وفي القيام بواجب شعري من عبادة ونحوها ، وفي انقاذ فئة محرومة او مضطهدة من الفئات التي لوجب الله علينا انقاذها... لان الهجوة ليست فكرة تخضع لحركة الاقدام من موقع الى اخر ، بل تشمل حركة العمل التي تنقل المجتمع والحياة من مرحلة متأخرة الى مرحلة متقدمة" ⁽⁵⁾ .

والواقع ان حق التنقل في نظر الامام يمثل الانفتاح الحضري له على الامم والافكار الاخرى ، وهو اساس حق الحرية الفكرية الذي اقوه الامام للانسان الذي خلقه الله " في احسن تقويم والعقل الذي منحه الله للانسان وهو مكان الشرف ومناط التكليف فبالعقل يصير الانسان انساناً وتفضيل على غوه بهذا العقل ... ان التفكير فطرة انسانية وفريضة اسلامية وعبادة راقية والآيات القوانية تحت كثراً على استعمال العقل والتفكير وكثراً ما نرى في

1 - حول رأي ابن مسعود ينظر : شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، مصدر سابق ، ج9، ص44 .

2 - سنتطرق لاحقاً لحقوق المرأة في الفصل الرابع ، المبحث الاول .

3 - ينظر : احمد الاربيلي ، مجمع الفائدة ، مصدر سابق ، ج1، ص181 .

4 - تطرقنا لمصادر هذه المعلومة سابقاً في الفصل الاول ، المبحث الاول .

5 - فضل الله ، علي مزان الحق ، مصدر سابق ، ص54-55 .

الصفحة 118

نهاية الآية (افلا تعقلون) (افلا تتفكرون) (لعلمهم يتفكرون) (لاولى الالباب) (ثم تتفكروا) " ⁽¹⁾ .

وفي هذا السياق ، فان انطلاقة العقل الانساني هي سابقة للعقيدة التي يعتقد بها ، لذلك ينصف الامام الانسان واضعاً اياه على ⁽²⁾

الطريق الصحيح للوصول الى الحقيقة إذ يقول (ع): "انظر الى ما قال ولا تنتظر الى من قال " ويقول عن الاختلاف المكاني في منابع المعرفة " خذ الحكمة انى كانت فان الحكمة ضالة كل مؤمن" (3) و " ضالة الحكيم الحكمة فهو احق بها حيث كانت " (4) ويقطع الامام الطريق على من ينغلق فكريا وحضريا بحجة الاختلاف العقائدي قائلا : "الحكمة ضالة المؤمن فاطلوها ولو عند المشرك تكونوا احق بها " (5) ، ومع هذه النظرة الشمولية للمعرف الانسانية واختلاف النظرة للحياة والعلوم والقيم فان الامام يدعو لتوظيفها لصالح المسوة البشرية فمن " كشف مقالات الحكماء انتفع بحقائقها " (6) ومع عنصر الوقت والتطورات التي تحدث في الواقع فان الامام ينبه في ان تكون كلها حاضرة في ذهن

- 1 - محمد الامين خليفة ، " الحريات الاساسية ودور الشعب في الحكومة الاسلامية " ورد في محمد واعظ الخراساني ، الحكومة من وجهة نظر المذاهب الاسلامية ، مجموعة من المقالات للمؤتمر العالمي العاشر للوحدة الاسلامية ، (طهران ، المجمع العالمي للتقريب الاسلامي ، 1419هـ) ، ص 35 .
- 2 - كمال الدين ميثم بن علي بن ميثم البهواني ، شوح كلمات امير المؤمنين ، تعليق وتصحيح مير جلال الدين الحسيني (د. م ، د. ن ، 1390هـ) ، ص 12 . وللزيد حول شوح هذا القول للامام واژه في الحرية الفكرية . ينظر : د. محمد عقيل بن علي المهدي ، الامام علي بن ابي طالب (حياته الفكرية وتأثيرها في فكر الامام الخوالي) ، (د. م ، دار الحديث ، 1997م) ، ص 48- 57 .
- 3- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 243 .
- 4- المصدر السابق ، ص 309 .
- 5- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 57 ، ص 34 .
- 6- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 438 .

الصفحة 119

المتطلعين للمعرفة الانسانية ف " حسب العرف من عرفانه .. علمه زمانه" (1) .
ونلاحظ ان الموروث الفكري من مقولات الامام السابقة قد عززه بسلوك سياسي مؤمن بالتنوع الحضري ومستفيد منه في الوقت ذاته فلما " قدم عليه وفد من بلاد فارس قال الامام : اخبرني عن ملوك فارس كم كانوا ؟ [قال المتحدث عنهم] كانوا اثنين وثلاثين ملكا ، قال الامام : وكيف كانت سيرتهم؟ قال : مؤالت سيرتهم من عظم ابرهم واحدة حتى ملكنا اخرهم فاستأثر بالمال والاعمال واخرّب الذي للناس وعمر الذي له. فقال الامام: ان الله خلق الخلق بالحق ولا يرضى من احد الا بالحق " (2) .
ويشير احد الباحثين ان الخطابة وصلت إلى قمتها على " عهد أمير الإمام (ع) .. وذلك لاسباب كثيرة منها ظهور التيارات والاتجاهات الفكرية والسياسية المختلفة وحاول كل تيار ان يثبت لنفسه الحق ووسيلته لاثبات الحق هو استخدام مجال الخطابة [وهو دليل على] توفير حرية الفكر والراي، فقد كان عهد الامام علي(ع) عهد الحريات التي لم يشهد له مثيل في العهود التي (3)

سبقته الا عهد النبي(صلى الله عليه وآله) " .

ونتلمس عملية الحواك الفكري وتعليمي⁽⁴⁾ الذي اثره الامام ،ولاسيما في مدة حكمه ، فطالما كان ينادي (سلوني) فهذا

الشعار مع توفير حرية السؤال والاستفهام وسماحة الجواب ودقته في تعامل الامام مع السائلين والحيلى من طلاب المعرفة

او خصوم خطه الفكري كان مبدأ آمن به وعمل له علي بن ابي طالب فحين خطب (ع) قائلاً : " سلوني فاني لا اسئل

1 - اليشوري ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2، ص1158 .

2 - المنوي ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص 14 .

3 - د. محسن الموسوي ، المدخل الى علوم نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص 15 .

4 - سنتناول لاحقا موضوع حق التعليم . في الفصل الرابع ، المبحث الثالث .



عن شيء الا اجبت فيه ... فقام رجل من جانب مجلسه وفي عنقه كتاب كأنه مصحف ... فقال رافعا صوته لعلي: ايها المدعي ما لا يعلم والمقلد ما لا يفهم انا السائل فأجب ، فوثب اليه اصحاب علي... فنهزم علي(ع) وقال لهم دعوه ولا تعجلوه فان الطيش لا يقوم به حجج الله ولا به تظهر واهين الله ، ثم التفت الى الرجل وقال له : سل بكل لسانك وما في جوانحك فاني اجيبك"⁽¹⁾ . ومن هنا يتضح تماما منطق الحرية عند الامام وهو منطق الكلمة التي تعمل على الحوار مع الرأي الاخر دونما اضطهاده او قمعه ، "وسماحة لمن خالفه في تصوره وتفكوره ومسلكه ومذهبه بان يفكر وينظر ثم يكون من امره على ما يبدو له ، أي انه كان يأذن له بأن يفكر حراً ويتجه حيث دله التفكير الحر والزعمة المستقلة عن أي ضغط او اكراه"⁽²⁾ . ومع هذه القاعدة التي رساها الامام بشأن حق الحرية الفكرية سواء في الجانب النظري ام في العملي ، بنى الامام كتلة بشوية امتلكت " القوة على حرية التفكير والتأمل والتدبر والفحص لمختلف القضايا الفلسفية والكلامية والسياسية بعيدا عن الاطر الجامدة او القيود الفكرية المفروضة سياسيا او مذهبيا ، الامر الذي جعل هذه الكتلة قاوة على نقد التريخ الاسلامي والابداع والتطور في فهم القضايا الفلسفية والكلامية والتصدي لمواجهة التيارات الفكرية الفلسفية في مختلف العصور"⁽³⁾ . ان الدعوة لتبني الاسلوب العلوي في الحرية الفكرية والتسامح مع الاخر والاطلاع والانفتاح ربما يكون جزءاً من حل لمشكلة التخلف التي نتفق فيها مع رأي المدرسي في: " ان جزءاً من اسباب تخلف الامة

1 - صادق الشوري ، مصدر سابق ، ص ص 170-171 .

2 - جرداق ، مصدر سابق ، م 1، ص 347 .

3- محمد باقر الحكيم ، نور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص ص 48-49 .

الاسلامية هو حالة الإهابة الفكري الذي سيطر وخيم على البلاد الاسلامية إذ ملسه الخلفاء في اجلى صوره ، وكتب التريخ مليئة بالشواهد والامثلة التي تحكي واقع هذا الإهابة وانعكاساته السلبية على الحركة الثقافية وعلى المفكرين المسلمين ومن ثم على الامة الاسلامية ككل ... ولو كانت الحرية هي السائدة في النولة الاسلامية لطرح الجميع رأوه ولحصل تلاحق فكري يعود على المجتمع الاسلامي بالفوائد الجمّة ، ولحلت اكثر الاختلافات الفكرية والفقهية التي نشأت بين المسلمين ومن ثم لعادت على البشوية جمعاء بالفوائد الجمّة"⁽¹⁾ .

ان البحث عن الحرية الفكرية يرتبط اشد الارتباط بالجانب الايديولوجي في حياة الإنسان، ويدخل تحته المصطلح الديني (العقيدة) ، والذي يعد من اهم مصاديق الحرية ، وغني عن القول ، ان الاسلام منح الانسان كامل الحرية الفكرية وامره بالنظر والتفكر ولم يجز له تبني العقيدة على اساس التقليد او العاطفة⁽²⁾ ، فاذا كانت الحرية الفكرية مكانها العقل مناط التكليف فان الحرية الدينية مكانها القلب ولا يمكن ان يكوه الانسان على ما يؤمن به ويصدق الاطوعا من عنده فان { لا اكراه في الدين

قد تبين الرشد من الغي} ومن هذا المنطلق نفهم قول الامام : " ان قوما عبوا الله سبحانه رغبة فتلك عبادة التجار ، وقوما عبوه رهبة فتلك عبادة العبيد وقوما عبوه شكوا فتلك عبادة الاحرار" (4) ، فالامام يؤمن بحرية العقيدة كحق مضان للانسان وهذا الايمان يأخذ مجريين :

1 - محمد تقي المدرسي ، التزيخ الاسلامي ، مصدر سابق ، ص ص 344-345 .

2 - سورة البقرة / الايتان 64، 256 ، سورة فصلت / الاية 53 ، سورة الانفال / الاية 42 ، سورة يونس / الاية 99 .

3 - سورة البقرة / الاية 256 .

4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 158 .

الصفحة 122

الاول : الحرية في اطار الاسلام ، أي في داوة المسلمين انفسهم .

الثاني : الحرية في اطار حق الاديان الاخرى راء المسلمين .

ففي الساحة لاسلامية ، فتح الامام باب الحرية على مصواعيه امام الحوار والسؤال والنقاش، وظل علي بن ابي طالب كفقيه وحاكم وموجع في تعليم الامة اميناً على الحرية الفكرية . ولعل اهم درس اعطاه في هذا المجال وفق اعتقادنا المتواضع ، هو عدم قمع أي رأي او فكرة وانه لا قناعات مقدسة تفوض على مجرى الحوار .

ومن خلال الحرية الفكرية في ضمن الداوة الاعتقادية الاسلامية ، انفتح باب السؤال والحوار والفكر من ابناء الامة اتجاه الامام الذي فسر دقائق العبادات وفلسفتها للسائلين (1) ووضح معنى العرش والملائكة (2) ومفاهيم السنة والجماعة والبدعة (3)

بروح علمية وانسانية ، بل ان سماحة الامام كانت حتى مع من شك بأصول العقيدة " فقد اتى رجل ... وبيده جمجمة انسان ميت فقال : انكم وعمون ان النار تعرض على هذا وانه يعذب في القبر وقد وضعت عليها يدي فلم احس منها حورة ... فقال علي (ع) : ائتوني فوند وحجر [الرجل السائل والناس ينظرون اليه] فأتى بهما فاخذهما وقدح منهما النار ، ثم قال للرجل ضع يدك على الحجر فوضعها عليه ، ثم قال (ع) : ضع يدك على الوند فوضعها عليه ، فقال (ع) : هل

1 - سئل علي بن ابي طالب لم كان الوقوف بالجبل ولم يكن بالحرم ؟ فاجابهم قيل " يا امير المؤمنين فما معنى الوقوف

بالمشعر الحرام ؟ فاجابهم الامام ... قالوا فمن اين حرم عليهم ايام التشويق ؟ فاجابهم ... واجابهم كذلك عن سبب رمي

الجرات ، حول هذه المحاور العلمية والفكرية ينظر : عبد الوهاب الشواني ، لواقح الانوار القدسية في بيان العهود المحمدية

، (مصر ، البابي الحلبي ، 1973) ، ص 283 وما بعدها . ويفسر الامام دقائق الاذان وحكمته ينظر : المجلسي ، مصدر

سابق ، ج 18 ، ص 133 ، بالاضافة إلى عشرات المحلوات والنقاشات .

2 - ينظر : الطباطبائي ، الموزان في تفسير القوان ، مصدر سابق ، ج 8 ، ص 162 .

أحسست منهما حورة النار؟ فبهت الرجل ، لانه رأى النار ولم يحس بالحورة" ⁽¹⁾ .

وبلغ الامام غاية الحرية في فهم نصوص الاسلام من مختلف جوانبه إذ قال عن اهم دعوات الاسلام : " القآن حمال ذو وجه " ⁽²⁾ وكذلك دعا الامام الى شحذ الذهن وتوظيف العلم من اجل استيعاب وشوح آيات القآن الكريم وعدم الوقوف عند شوح او فهم دون احتساب لعامل التطور والزمن اذ قال (ع) : "ان القآن ظاهره انيق وباطنه عميق ، لا تقنى عجائبه ولا تتقضى غوائبه " ⁽³⁾ . وقبل الامام ان يحاور رجلا كانت تكتنفه الشكوك حول اثني عشر موقعا في القآن الكريم ، فقدم الامام له اية التسامح الفكري وحلوه بعد ان سمع جميع حججه قائلا : " سأعلمك ما شككت فيه " ⁽⁴⁾ ، وناقشه واقنعه بحوار علمي وفكر حر ولاسيما في موضوع نوي أهمية واثر بالغ على عقيدة المسلم مثل الشك في القآن ⁽⁵⁾ .

واطلق الامام حرية تقييم رجال الدين والصحابة وكل من يتصدى للقيادة الدينية ⁽⁶⁾ ، بل ان الامام ركز على ان توسيع العقيدة يجب ان تكون مبادئها الاساسية على حرية الفرد بقبولها وعمق ايمانه بمبادئها وليس تحت تأثير الاشخاص وهذا ما يتضح في قوله : "من دخل في هذا الدين بالرجال

1- ايماني ، مصدر سابق ، ص ص 144-145 .

2 - محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الثويف الوضي) ، المجزات النبوية ، تحقيق د. طه محمد الزيني ، (قم، مكتبة بصيرتي، د.ت) ، ص 251 .

3 - الثويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 18، ص 54 .

4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 9، ص 127 .

5- ينظر : المصدر السابق ، ص ص 127-135 .

6 - تطرفنا سابقا لتقسيم الامام للرجال حول الرسول (صلى الله عليه وآله).

أخوجه منه الرجال كما ادخلوه فيه ، ومن دخل فيه بالكتاب والسنة زالت الجبال قبل ان يزول" ⁽¹⁾ .

اما في مسألة العبادات والشعائر الدينية فان الامام يعطي الحرية للانسان في ادائها إذ قال (ع) : "ان للقلوب اقبالا وادبلا ، فاذا اقبلت فاحملوها على النوافل ، واذا ادبرت فاقتصروا بها على الفوائض " ⁽²⁾ ولم يفوض الامام في فتوة حكمه على افراد الامة اسلوب القسر في تأدية فريضة، وقد روي ان شعره (ع) كان " امرؤ وما اختار " ⁽³⁾ .

وكجزء من عملية الحرية الفكرية في الوعي الاسلامي التي رسخها الامام كان الاجتهاد شعوراً من شعرائه منذ بداية الامر ، وكذلك كان شعار اتباع اهل البيت من بعد الائمة حيث امنوا باستمرار فتح باب الاجتهاد ، التي اغلقها اكثر المسلمين في القون

الوابع الهجوي مما اوقعهم في دائرة التقليد الضيقة وما ترتب عليها من خبو شعلة الفكر وهكذا شهد اتباع اهل البيت منذئذٍ نهضة شاملة⁽⁴⁾ ، ظهرت جلية في اعمال علمائهم فاصبح استعمال العقل اصل⁽⁵⁾ ، لا يتعطل "وما الاجتهاد الا الحرية الفكرية في استخلاص النتائج

1 - اليشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2، ص954.

2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، وتعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 303، ص669 .

3 - المصدر السابق ، حكمة 13، ص64 . ولقد روي ان الامام لم يعسر الامور في تطبيق الناس لاحكام الشريعة محولاً ان تكون وسيلة الاقناع واسلوب التروي في حث الناس على اتباع هدى الشريعة ، وذلك في : عدة حوادث ومناسبات ينظر : محمد كاظم القرويني ، موسوعة الامام الصادق ، ج9 ، (قم ، مكتبة بصوتي ، 1418هـ) ، ص ص503- 504 ؛ الحواني ، مصدر سابق ، ص118 .

4 - حول هذا الاسهام الحضري ينظر : جعفر سبحاني ، نور الشيعة في بناء الحضرة الاسلامية ، ط1 ، (د. م ، معاوية شؤون التعليم والبحوث الاسلامية ، 1413هـ) ، ص9 وما يليها .

5 - حول مكانه العقل في الفكر الاسلامي ينظر : د.رشدي عليان ، العقل عند الشيعة الامامية ، (بغداد ، مطبعة دار السلام ، 1977) مواقع متفرقة .

الصفحة 125

والزاهة العلمية والاعتبار بالواقع والصحيح وهاتان العجلتان تحملان موكب الفكر الانساني المنجب"⁽¹⁾ .

وكل ما ذكر من مواقف الحرية الفكرية الإسلامية تتجسد في مواجهة الامام (ع) للتطوف باسم الدين وعلق نافذة التفاعل الحضري والانساني بادعاء الدفاع عن العقيدة حيث يقول (ع) عن مثل هؤلاء المتطرفين : "جعلوا الدين من افعال البصوة ومغاليق العقل فهم اغوار... يسيئون ويحسبون انهم يحسنون"⁽²⁾ واقفال البصر والبصوة من هؤلاء يشمل المسلمين فيما بينهم من جهة ومع غورهم من اصحاب الديانات الاخرى بشكل اكثر حدة من جهة اخرى .

يقف الامام من اصحاب الديانات الاخرى بانفتاح اسلامي وحضري وانساني مميز إذ يمنحهم معظم الحقوق التي للمسلمين إلا من ناحية المناصب السيادية كالحكم وتولي القضاء حيث " ان الدولة الاسلامية في حقيقة امرها دولة قائمة على (المبدأ) ... [وانها] تقسم القاطنين بين حدودها على قسمين: قسم يؤمن بالمبادئ التي قد قامت عليها الدولة وهم المسلمون : وقسم لا يؤمن بتلك المبادئ وهم غير المسلمين ... وان الحكومة في الدولة الاسلامية لا يسير دفتها الا الذين يؤمنون بها "⁽³⁾ ان هذا الموقف الاعتقادي يجد له جنورا في الادبيات الاسلامية الاولية ، ومنها ما ورد عن الامام علي حيث يقول لاحد عماله : " اما بعد ، فان دهاقين عملك شكوا غلضتك ونظرت في

1- الجندي ، مصدر سابق ، ص 290 .

2 - تزيخ الاسناد ، نقلاً عن ابورية ، اضواء على السنة المحمدية ، مصدر سابق ، ص 391 .

3 - ابو الاعلى المودودي ، حقوق اهل الذمة في الدولة الاسلامية ، (د. م ، دار الفكر ، د. ت) ، ص ص 3-4 .

الصفحة 126

ارهم فمارأيت الاخواً ،فلتكن مقلتك بين مقلتين : جلباب لين بطرف من الشدة في غير ظلم ولا نقص فخذ مالك عندهم وهم صاغرون ولا تتخذ من نون الله وليا .. فقد قال الله عز وجل: {لا تتخذوا اليهود والنصرى اولياء }⁽¹⁾ وايك ودماءهم والسلام"⁽²⁾ .

ولكن الدولة في زمن الامام على وفق التوجيه العلوي اعلاه قد اعطت لغير المسلمين معظم الحقوق سوى تولي المناصب السياسية والقضائية العليا، ولعل اهم تلك الحقوق هي :

-حفظ حياتهم وهذا ما تطرقنا اليه في المبحث الاول من هذا الفصل.

-احترام عقيدة غير المسلمين فلقد عرف عن الامام احترامه العميق للاديان والمعتقدات السماوية، التي سبقت الديانة

الاسلامية فيقول الامام : "لو استقامت لي الامرة وثبتت لي الوسادة لحكمت لاهل التوراة بما اتول الله في التوراة ... ولحكمت

لاهل الانجيل بما اتول الله في الانجيل ... ولحكمت لاهل القوان بما اتول الله في القوان"⁽³⁾ وهذا تأكيد صريح من الامام

بوجوب احترام اهل هذه الديانات وعقائدهم ورجال دينهم واماكن عبادتهم⁽⁴⁾

1 - سورة المائدة / الآية 51 .

2- اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج 2، ص 203 .

3 - محمد بن مسعود عياش السلمي ، التفسير العياشي ، تحقيق السيد هاشم الرسولي ، ج 1 ، (طهران ، المكتبة العلمية

الاسلامية ، د. ت) ، ص 15 .

4 - عن احد اصحاب الامام قال : " بينما انا اسير مع امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) في الحرة اذا نحن بدواني

يضوب الناقوس ، قال : فقال علي بن ابي طالب (ع) : يا حلث - اسم صاحبه - اتروي ما يقول هذا الناقوس ؟ قلت : الله

ورسوله وابن عمرسوله اعلم ، قال انه يضوب مثل الدنيا ، وخوابها ويقول : لا اله الا الله حقا حقا صدقاً ويستمر (ع)

في شوح دقات الناقوس ببعد توحيد غاية في السمو" . ينظر: شمس الدين ابي البركات ، جواهر المطالب في مناقب الامام

علي(ع) ، (د. م ، د. ن ، د. ت) ، ص 133 . في حين ورد عن مالك بن انس قوله : " اذا دق بالناقوس اشتد غضب الرحمن

عز وجل فتتزل الملائكة فتأخذ باقطار الارض وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى ان لا يضوب بالناقوس خلجا من

الكنيسة" محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، احكام اهل الذمة ، ج 1 ، (بيروت ، دار ابن حزم ، 1997) ، ص 169 .

الصفحة 127

وممارسة شعائرهم واعيادهم ، وضمان تمييزهم بالقوانين الشخصية الخاصة بهم ، وحرية اداءهم لبعض ما هو محرم في الاسلام كثوب الخمر اذا لم يجاهر به ⁽³⁾ ، وما ذكر سابقا مفصل في كتب الفقه الاسلامي عامة، ومن الملاحظ اعتماد هذه الكتب في هذا المجال على اقوال الامام على الرغم من تغافلها عن رائه في مسائل اخرى ، وهذا يدلنا على مدى الحرية الفكرية والتسامح الديني الذي تميز به الامام راء المعتقدات الاخرى ⁽⁴⁾ . بل ان حرية المعتقد التي اطلقها الامام شملت بعض الاحيان عبادة غير الله فقد روي ان الامام علي حين بعث " محمد بن ابي بكر اموا على مصر ، فكتب الى علي يسأله عن زنادقة منهم من يعبد الشمس والقمر ومنهم من يعبد غير ذلك ... فكتب اليه [ان يتروكا] ويعبدون ما شاعوا" ⁽⁵⁾ .

ولقد احترم الامام ملكية اهل الاديان الاخرى ، بشكل مميز وكذلك كرامتهم اذا ما شعروا انهم اقل اهمية من غيرهم من المسلمين وقد عوضنا

- 1 - " اتى علي (ع) بهدية النيروز ،فقال (ع) :ما هذا ؟ قالوا : يا امير المؤمنين اليوم النيروز ،فقال (ع) اصنعوا لنا كل يوم نيروزا " محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، من لا يحضوه الفقيه ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفري ، ج3 ، ط2 ، (قم ، جماعة المتوسين في الحوزة العلمية ، 1404هـ) ، ص300 ، في حين روى عن عمر الخطاب (رضي الله عنه) انه قال : "اجتنبوا اعداء الله في عيدهم" احمد بن عبد الحليم بن تيمية الحواني ، اقتضاء الصواب ، ج1 ، ط2 ، (القاوة ، مطبعة السنة المحمدية ، 1369هـ) ، ص200 .
- 2 - " ان محمد بن ابي بكر كتب الى علي (ع) يسأله عن الرجل يوني بالوأة اليهودية والنصوانية ،فكتب اليه : ان كان محصنا فلجمه وان كان بكوا فاجلنوه مائة جلدة ثم انفه واما اليهودية فابعث بها الى اهل ملتها فليفلعوا بها ما احبوا " . ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الاستبصار فيما اختلف من الاخبار ، تعليق حسن الموسوي ، ج4 ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، 1390 هـ) ، ص207 ؛ الطوسي ، تهذيب الاحكام ، مصدر سابق ، ج1 ، ص47 ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج18 ، ص415 .
- 3 - هذا الحكم مروى عن الامام علي ينظر : محمد بن الحسن الشيباني ، السير الكبير ، ج1 ، (د. م. د. ن. د. ت) ، ج1 ، ص306 . وكذلك تحليف اهل الملل عند الامام ، بـ"ان يستحلف بكتابه وملته " الطوسي ، الاستبصار ، مصدر سابق ، ج4 ، ص207 .

4- ينظر مثلا : الشافعي ، الام ، مصدر سابق ، ج6 ، ص150 .

5- عبد الله بن محمد ابن ابي شيبة ، المصنف ، ج7 ، (د. م. د. ن. د. ت) ، ص597 .

سابقا كيف انهم شكوا احد الولاة وانصفهم الامام منه ، وفي مناسبة اخرى حين مر على بعض الفوس الذين يدفعون الجزية "فلما استقبلوه تروا ثم جاوا يشتون معه - قال الامام - ما هذه النواب التي معكم ؟ وما ردتكم بهذا الذي صنعتم ؟ قالوا :

اما هذا الذي صنعنا فهو خلق منا نعظم به الامراء ، واما هذه الوازين فهديّة لك، وقد صنعنا لك وللمسلمين طعاما ، وهيانا لوابكم علفا كثيرا . قال : اما هذا الذي زعمتم انه خلق منكم تعظمون به الامواء فو الله ما ينفع هذا الامراء ، وانكم لتشقون به على انفسكم وابدانكم فلا تعودوا له ، واما ووابكم هذه فان احببتم ان نأخذها منكم فنحسبها من خراجكم ، واما طعامكم الذي صنعتم لنا فاننا نكوه ان نأكل من اموالكم شيئا الا بثمن" (1) .

وفي هذا السياق يمكن التطرق الى موضوع الجزية التي تؤخذ من غير المسلمين في الدولة الاسلامية والتي يبررها الامام قائلاً : " انما بذلوا الجزية لتكون دماءهم كدمائنا واموالهم كأموالنا" (2) ، وهناك العديد من احكام الجزية وتفصيلها (3) لكن ما يمكن فهمه من فلسفتها هي بدل عن توفير الحماية لغير المسلمين من العدو الخارجي او أي اعتداء داخلي من جهة كون عدم فرض الخدمة العسكرية او الجهاد الاسلامي على غير المسلمين ، والجزية كذلك اسهام مالي لتسيير امور الدولة بدلا عن الزكاة والخمس وغوها من الضرائب التي يختص بها المواطنين المسلمون نون غوهم .

ويركز الامام على كيفية اخذ الجزية ممن فرضت عليهم وهم الموسرون اقتصاديا ممن هم قادرين على حمل السلاح بين

(15-45 سنة)

1 - المنوي ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص ص 144-145 .

2 - النووي ، المجموع ، مصدر سابق ، ص 416 .

3 - حول احكام الجزية ينظر : الشافعي ، الام ، مصدر سابق ، ج 4 ، ص 254 .

الصفحة 129

وتتفاوت ايضا على وفق الامكانية الاقتصادية لهم (1) . ولقد روي عن احد رجال الدولة في زمن الامام قوله : " استعلمني

علي بن ابي طالب على موج ساير فقال : لا تضوبن رجلا سوطاً في جباية وهم ولا تبيعن لهم رزقا ولا كسوة شتاء

ولاصيفا ولا دابة يحتملون عليها ولا تقيم رجلا قائما في طلب وهم ، قلت يا امير المؤمنين اذن لرجع اليك كما ذهبت من

عندك قال وان رجعت ويحك امرنا ان نأخذ منهم العفو" (2) (3) .

ومن باب الحرية الفكرية ، فان الامام سمح لغير المسلمين في اثرة النقاش العقائدي ، حيث يقول احد اصحاب الامام : "

كنت بالكوفة في دار الامرة دار علي بن ابي طالب اذ دخل علينا [ادهم] فقال : يا أمير المؤمنين بالباب ربعون رجلا من

اليهود ، فقال علي : علي بهم ، فلما وقفوا بين يديه قالوا له : صف لنا ربك هذا في السماء كيف هو وكيف كان ومتى كان علي

أي شيء هو؟ فاستوى علي جالسا وقال : يا معشر اليهود اسمعوا مني ولا تبالوا ان تسألوا احد غوي" (4) ، بل انه (ع) في

بعض المحاورات كان يستند إلى التوراة والانجيل لاثبات وتدعيم الموقف الاسلامي (5) ، وتتجلى ثقة الامام

1 - حيث يؤولح مقدار هذه الضريبة بحسب الامكانية الاقتصادية بين اثني عشر وهما وثمانية ولربعين وهما سنوياً .

وكان امير المؤمنين (ع) قد جعل على اغنيائهم ثمانية ولربعين توهماً وعلى اوساطهم لربعة وعشرين توهماً وجعل على قوائم اثني عشر توهماً . ينظر : محمد بن محمد النعمان العكوي البغدادي (الشيخ المفيد) ، المقنعة ، ط2 ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1410هـ) ، ص272 .

2- الفضل .

3- ابن الاثير ، اسد الغابة ، مصدر سابق ، ج4 ، ص24.

4 - احمد بن محمد بن الصديق الحسني المغربي ، فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي ، تحقيق وتعليق محمد هادي الاميني ، (اصفهان ، مكتبة امير المؤمنين (ع) ، 1388هـ) ، ص76 .

5 - حين ناقشه احد اليهود فنوره اصحاب الامام فقال (ع) : " خلو عنه ، ثم قال : اسمع يا اخا اليهود ما اقول لك باذنك واحفظه بقلبك فانما احديثك عن كتابك الذي جاء به موسى بن عمران فان كنت قد قأت كتابك وحفظته فانك ستجده كما اقول " الهندي ، مصدر سابق ، ج1 ، ص407 ..

الصفحة 130

بعمق العقيدة وفهمه لها من جهة وايمانه بالحرية الفكرية كحق للعقل الانساني من جهة اخرى ، فقد سمح للنقاش حتى بالمفاضلة بين الوصل ، والوآن ، والوجود الالهي ، والجنة والنار ، وجميع المواضيع ومن أي طرف شاء وفي الكيفية التي يرضيها سوا أو علنا فردا او جماعة بلوحة انسانية راقية في تقديس حق حرية الفكر والنقاش ⁽¹⁾ .

وتثار قضية الودة ، وهو تغيير المسلم لدينه واشهره ذلك التغيير ⁽²⁾ ، وعد ذلك سلبية يمكن ان تثار بالضد من الحرية الفكرية والدينية ، ولاسيما ان عقوبة هذا التحول هو القتل في الشريعة الاسلامية وحكم بذلك الامام نفسه ⁽³⁾ ، وهذا دليل على اهمية الموضوع وخطورة الموقف على الصعيد الفودي والمجتمعي ، وهناك يمكن الود على ذلك بان عدة اسباب لهذه العقوبة ، لكن لا بد من الاشارة الى ان الودة تقتصر على المسلم حيث رُفِع الى علي بن ابي طالب في يهودي او نصواني توندق قال دعوه يتحول من دين الى دين " ⁽⁴⁾ وكان الامام يامر بان يستتاب الموتد شهر ⁽⁵⁾ ، خلافا لغوه من الذين قالوا بان يستتاب ليوم او ثلاثة ايام ⁽⁶⁾ ، ناهيك عن طلب الامام لمناقشة الموتد والالة أي شبهة او عذر له ، بل ان الامام ملرس تلك

1 - حول تلك المناقشات ومواضيعها واثرها انظر : الطوسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج2 ، مواقع متفرقة .

2 - حول تعريف ومفهوم الارتداد وشروطه ينظر : ليث الحيوي ، الارتداد وحقوق الانسان ، ط1 ، (قم ، دار الغدير ، 2004) ، ص ص17-64 .

3 - راجع المبحث الاول من هذا الفصل وحول اثار الارتداد من الناحية الشوعية . ينظر : السيد سابق ، فقه السنة ، ج2 ، (بيروت ، دار الفكر العربي ، د.ت) ، ص459 .

4- الصنعاني ، مصدر سابق ، ج6 ، ص48 .

5 - احمد بن اسماعيل بن حجر العسقلاني ، سبل السلام ، ج3 ، (مصر ، البابي الحلبي ، 1960) ، ص26 ؛ الشوكاني ، مصدر سابق ، ج8 ، ص162 .

6- ابن حجر العسقلاني ، سبل السلام ، مصدر سابق ، ج3 ، ص26 ، سابق ، مصدر سابق ، ج2 ، ص459 .

الصفحة 131

الحررات بنفسه ⁽¹⁾ ولكن عند الاصور على الارتداد بعد استنفاد السبل المقنعة كافة مع المرتد كان الامام يأمر بقتله. وفي تفسير اسباب هذا الحكم الحزم بحق المرتد يقول محمد عابد الجاوي ان " المرتد في هذه الحالة ، بعد قيام الدولة الاسلامية ، لم يكن مجرد شخص يغير عقيدته لاغير ، بل هو شخص خرج عن الاسلام عقيدة ومجتمعاً ودولة ، واذنا بعين الاعتبار ان دولة الاسلام في المدينة ، زمن النبي وزمن الخلفاء الاربعة ، كانت تخوض حرباً مستترة (على المشركين العرب ، ثم على الروم والفس) اركنا ان (المرتد) زمن هذه الدولة هو في حكم الشخص الذي يخون وطنه ، اذاً فحكم الفقه الاسلامي على المرتد بهذا المعنى ليس حكماً ضد حرية الاعتقاد بل ضد خيانة الامة والوطن والدولة فضلاً عن الدين " ⁽²⁾ .
ومما يؤكد هذا التفسير لعقوبة الردة : " ان انساناً كانوا يأخذون العطاء والرزق ويصلون مع الناس ، وكانوا يعبدون الاصنام في السر فأتى بهم علي بن ابي طالب فوضعهم في المسجد او قيل في السجن ثم قال : يا ايها الناس ما ترون في قوم كانوا يأخذون معكم العطاء والرزق ويعبدون هذه الاصنام ؟ قال الناس : اقتلهم ، فقتلهم الامام " ⁽³⁾ ، ويبدو ان ذلك قد يشير الى وجود تدبير مسبق من بعضهم بأن يدسوا بين صفوف المسلمين بعض العملاء ، والتظاهر بأنهم من المسلمين مما يعني التجاوز على حقوق غورهم وعمل مدبر من الداخل عبر التظاهر بالصلاة معهم . لذلك كانت العقوبة متناسبة مع الجريمة ، وامام الفقه الاسلامي تحد لمعالجة هذه القضية من جهتين ، الاولى

1- ينظر : الطوسي ، المبسوط ، مصدر سابق ، ج7 ، ص218 ؛ الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج5 ، ص357 .

2- د. محمد عابد الجاوي ، مصدر سابق ، ص178-179 .

3- ابن ابي شيبة ، مصدر سابق ، ج7 ، ص659 .

الصفحة 132

شمول جرائم اخرى بعقوبة الاعدام كونها تهدف لهدم الاسلام ، بعقوبات رادعة ، والثانية النظر بامعان في عقوبة " المسلم الذي يعتقد ديناً اخر اعتناقاً فودياً لايمس من قريب او بعيد بالمجتمع الاسلامي ولا بالدولة الاسلامية " ⁽¹⁾ .
ويبدو ان تحدي الردة ليس التحدي الوحيد في مجال الحرية فهناك موضوع العبودية ايضاً ، فلقد تعامل الامام مع موضوع العبودية مقسماً اياها على ثلاثة انواع ، حذر منها وحاول (ع) الحد منها في خطوة للقضاء عليها وتلك الانواع هي :
الرق ، وهو من يؤخذ عن طريق الحرب المشروعة .
الاستعباد السياسي ، اوسحق المواطن المعرض للسلطة الحاكمة .

فبالنسبة للووع الاول ، فان الووق كنظام ووجد منذ زمن بعيد جدا قبل ظهور الاسلام ، واعرقت فيه الحضرات القديمة والديانات السماوية السابقة وقد اعترف الاسلام به لكونه وضعا متخذاً في الحياة العربية الجاهلية آنذاك ، الا انه ركز على جعله قاصوا على الحرب من جهة وتهذيبه بصورة انسانية عالية من جهة اخرى ، هذا فضلاً عن العمل الاسلامي الفاعل بالتشجيع على تجفيف منابع العبودية من خلال جعل العتق كفضلة لبعض الذنوب ومورداً للنفاق العام⁽²⁾ ، وافساح المجال للوقيق بشراء انفسهم من مالكيهم ، وعدم القبول بتوريث العبودية .

1 - محمد عابد الجاوي ، مصدر سابق ، ص 179 .

2 - حول موقف الاسلام من العبودية ينظر: محمد جعفر شمس الدين ، "الاسلام والوق" ، مجلة النجف ، السنة الخامسة ، العدد الاول ، تشرين الاول 1962 ، د. احمد الوائلي ، من فقه الجنس في فتاواه المذهبية ، (النجف، المكتبة الحيرية ، د. ت) ، ص 179 وما بعدها .

الصفحة 133

ولقد اتخذ الامام جملة من الافكار والمبادئ والسياسات العملية في مناهضة سافة لنظام الوق حيث قال ،(ع): "ايها الناس ان ادم لم يلد عبدا ولا امة وان الناس كلهم احوار الا من اقر على نفسه بالعبودية"⁽¹⁾ .
ومن ناحية اخرى جعل للوقيق حقوقا في المأكل والمعيشة اللاتقة وصيانة حقوقهم الانسانية وان كان وضعهم القانوني مختلفا عن غوهم ، "وقد بلغ من عمق تاثير علي بن ابي طالب على الناس انه اشقوى عبداً ، فعلمه الاسلام واعتقه ، لكن العبد لومه .. حتى اذا مات النجاشي ملك الحبشة ، واضطربت الامور من بعده ، اكتشف الملاء من الحبشة ان هذا العبد هو ابن للنجاشي قد خطفه تجار الوقيق وهو غلام وباعوه في مكة ، فجاءه الملاء من الحبشة يعرضون عليه ملك الحبشة خلفا لابيه النجاشي لكنه رفض الملك واثر البقاء على الاسلام في صحبة علي"⁽²⁾ . وهذه الرواية تثبت تقديم النموذج العملي ، فضلاً عن الحقوق القانونية حيث طالما ذكر الامام العبيد والمستضعفين بقول الرسول (صلى الله عليه وآله) خمس لا ادعهن حتى الممات .. [منها] الاكل على الحضيض مع العبيد"⁽³⁾ ، بل ان الامام اعلنها بصراحة انه "من نكل بمملوك فهو حر"⁽⁴⁾ ، ودعا الى التساهل في امور العتق من مكاتبة وغوها⁽⁵⁾ ، وقدم (ع) لروع الصيغ العملية في رفضه للعبودية إذ "اعتق الف مملوك من كديه"⁽⁶⁾ .

1- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 61 ، ص 33 .

2- جاسم ، مصدر سابق ، ص ص 280-281 . حول تفاصيل هذا الموضوع ينظر : العسقلاني ، مصدر سابق ، ج 7 ،

ص 343 ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج 4 ، ص 13 ؛ الغروي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 575 .

3 - الصديق ، علل الشرائع ، مصدر سابق ، ج1، ص130 .

4 - محمد بن الحسن الحر العاملي ، الفصول المهمة في اصول الاثمة ، تحقيق محمد القائيني ، ج2 ، ط1 ، (اوان ، مؤسسة المعرف الإسلامية ، 1418هـ) ، ص394.

5 - حول مفهوم المكاتبه واحكامها ينظر: البيهقي ، مصدر سابق ، ج1، ص331.

6- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج61، ص3 .

الصفحة 134

ومن الممكن ان يثار سؤال، لماذا لم يحرم الاسلام الوق ؟ او تمنع سياسة الامام العملية الوق؟ وعلى الرغم من كثرة الدفاع عن هذه المسألة ، مما ذكرنا بعضه سابقا وغره ⁽¹⁾ ، الا انه يمكن ان نضيف ان بقاء مثل هذه المسائل (احكام الودة والوق وغرها) انما هو تحد فكري وفقهي، اقتضت الحكمة الالهية ان يمتحن العقل الاسلامي بالتعامل مع النص والواقع بما يؤدي الى مساحات فكرية انسانية اوسع وهكذا نجد ، مثلا ، تلاشي مسألة العبودية في مجتمعات الاسلام المعاصرة من خلال تلاشي اسبابها وتجفيف منابعها نونما حاجة الى الغاء معلن لاحكامها... فالاحكام انما وجدت بوجود موضوعاتها .. ولن يسوي مفعولها اذا ما انتفى وجود تلك الموضوعات بزوال اسبابها .

اما الاستعباد السياسي ، فقد شغل حواً مهماً من مسوة الامام الفكرية والعملية كواقع يجب التعامل معه والسعي لتغييره ⁽²⁾ ، فيقول الامام عن تجربة بني اسرائيل كنموذج للطغيان السياسي ، " اتخذتهم الفواعنة عبيدا فساموهم سوء العذاب وجرعهم الوار فلم تروح الحال بهم في ذل الهلكة وقهر الغلبة " ⁽³⁾ .

اما ما يتعلق بعبودية الشهوة ،فانها تتناقض مع الحرية التي رادها الامام وجاهد من اجل منحها للبشرية ، والتي تكون وسيلة ينال من خلالها الانسان مراتب الكمال والتقدم نحو غايته في الوجود ، لذلك فالحرية في منهجه لابد ان تكون مقرونة بالمسؤولية تجاه الافراد والمجتمع والدولة، حتى

1 - حول تفسير موقف الاسلام من الوق ، والعبودية بعدها كنظام يحقق التوازن او الودع العسكري ، ويفتح آفاق للتفاعل بين الشعوب ينظر: زين الدين بن علي العاملي (الشهيد الثاني) ، الروضة البهية في شوح اللمعة الدمشقية ، تعليق محمد كلانتر ، ج6 ، (النجف، منشورات : جامعة النجف الدينية ، 1406)، ص228 .

2 - سنتناول هذا الموضوع بالتفصيل لاحقا في الفصل الثالث المبحث الرابع .

3- بيضون ، مصدر سابق ، ص839 .

الصفحة 135

الطبيعة وقبل ذلك تجاه الله تعالى. ان انقياد الانسان لشهواته يكاد يبلغ عند بعضهم بمثابة العبودية لها ، وله اثره السلبية، فعلى الامتداد الزمني وى الامام ان " الطمع رق مؤبد" ⁽¹⁾ وعلى مستوى الهبوط الانساني لانسياق الانسان لفلسفة اتباع اللذة ⁽²⁾ ⁽³⁾

يقول الامام : " عبد الشهوة اذل من عبد الورق " وابعد من ذلك وى الامام ان " من ترك الشهوات كان حوا " من ذلك يتضح ان تشخيص الامام للوبط بين الحرية والتحرر من الشهوة ،انما قصد به التحرر من حالة خطرة من حالات الاسر التي تكبل المسوة الانسانية من داخل الذات الضعيفة .

يعد الامام عبودية الانسان لشهواته من اسوأ انواع العبودية ؛ ولذلك سعى جاهداً لمناهضتها وتحرير الانسان من اغلالها على وفق فلسفة اسلامية علوية متكاملة من ابرز مقوماتها الزهد ⁽⁴⁾ الذي جسده الامام بابعاده كافة ⁽⁵⁾ ان هذا المنطلق يبني مفهوما للحرية يتعارض مع ما دعا اليه " في القرن العشرين الفيلسوف البريطاني رسل ،بان الحرية غياب الحاجز امام تحقيق الودبات " ⁽⁶⁾ . فإذا كان رسل يطلق العنان للودبات دون حدود او قيود منطلقا من احوال المجتمعات فإننا - على عكس ذلك - يمكننا مواجهة سلبيات المجتمع المادي في الوقت الحالي من خلال الاتوام بالمفهوم العلوي للحرية المرتبطة بالمسؤولية والمحددة بعدم تجلوز حقوق الاخرين من بني البشر .

- 1 - الشويف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ،مصدر سابق ، حكمة 170 ، ص 640.
- 2 - كمال الدين البواني ، مصدر سابق ، ص 41 .
- 3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 57 ، ص 91 .
- 4 - سنتطرق لموضوع الزهد لاحقا في الفصل الرابع ، المبحث الرابع .
- 5 - تطرقنا اليه سابقا .
- 6- الامين ، مصدر سابق ، ص 29 .

الصفحة 136

ووى الامام ان " الحريات يجب ان وافقها مراعاة الجوانب والضوابط التي حددتها الشريعة حتى لاتنتهك حقوق الاخرين المشروعة في العيش بسلام وامان، وتضان الحياة العامة والنظم التي تسير الحياة الاجتماعية من كل انواف او تجلوز " ⁽¹⁾ ،ان هذه النظرة للحرية كونها حرية مسؤولة وملتزمة جعلت من الامام يبني سجننا ⁽²⁾ " للمسيئين والسواق ومن تثبت خيانتة ⁽³⁾ ، مع ذلك كان الامام يؤكد ان " الحبس بعد معرفة الحق ظلم " ⁽⁴⁾ فليس في رأي علي أي نوع من حرية الجريمة او الاساءة لعقيدة المسلمين ، بمعنى عقيدة المجتمع فلقد كان " علي (ع) يجلد الحر والعبد واليهودي والنصواني في الخمر والنبذ ثمانين ، فقيل له ، ما بال اليهودي والنصواني؟ فقال : اذا اظهروا ذلك في مصر من الامصار [يقصد الاسلامية] لانه ليس لهم ان يتظاهروا بشريها " ⁽⁵⁾ مما يمس بمشاعر ومنظومة القيم الدينية والاخلاقية لغالبية شعب الدولة ويحترم الامام المواطن المسلم في داخل الدولة ويجعل الاولوية لاخذ حقه على أي اعتبار اخر ،فحين سئل الامام " عن الذمي يستكوه امة مسلمة حتى اصابها، فقال(ع):" فعليه في ذلك ما على المستكوه من المسلمين لان الله لوجب حدا واحدا على جميع الفاجرين " ⁽⁶⁾ .

ومما يمكن عده تحديدا لـ (حق الحرية) في رؤية الامام هو وجوب احترام الملكية العامة للمجتمع ،فعندما تعدى بعضهم ،

- 1 - عبد الرضا الزبيدي ، في الفكر الاجتماعي عند الامام علي (ع) (رواسة في ضوء نهج البلاغة) ، ط1 ، (د. م ، د. ن ، 1998) ، ص ص168-169.
 - 2 - ابو اسحاق اواهيم بن محمد التقفي ، الغزات ، تحقيق جلال الدين المحدث، ج2، (د.م ، د.ن ، د. ت)، ص727 .
 - 3 - محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة ، ج1 ، ط2 ، (الرياض ، دار العاصمة ، 1998) ، ص377 .
 - 4 - الويشهوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج1، ص526 .
 - 5- الشهيد الثاني ، مسالك الافهام ، مصدر سابق ، ج41، ص464 .
 - 6 - يحيى بن الحسين ، كتاب الاحكام في الحلال والحرام ، ج2، (د.م ، د.ن، د. ت) ، ص246.
-
- الصفحة 137

طريق المسلمين ، اصدر الامام لواهره قائلاً : " لا اعفو عنكم الا على ان لرجع وقد هدمتم هذه المجالس وسددتم كل حرة وقلعتم كل مزاب وطمتمت كل حرة على الطريق فان هذا كله في طريق المسلمين " ⁽¹⁾ . وكذلك كان الامام يحجر على الغلام المفسد حتى يصلح وذلك تحقيقا لصالحه الخاص وايضا للصالح العام ⁽²⁾ .

بعد هذه الرواسة لحق الحرية عند الامام علي ، يمكننا القول ان الامام يقظ روح الحرية المسؤولة عند الناس ، ونجد انفسنا متفقين مع الاستاذ جرداق حين يقول : " ان الحرية بمفهومها العلوي هذا هي التي تخلق الثورات وتنشئ الحضرات " ⁽³⁾ ، وهذا يوصلنا الى موضوع غاية في الاهمية عند الامام الا وهو (الحقوق السياسية) للامة ، ولاسيما انها هي التي تنور على الظلم ، وهي التي تشيد الحضرة ، وسيكون ذلك مجال بحثنا في الفصل الآتي.

- 1- المجلسي ، مصدر سابق ، ج101 ، ص254 .
- 2- ينظر : الحر العاملي ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج2، ص272 .
- 3- جرداق ، مصدر سابق ، م1 ، ص134 .

الفصل الثالث

الحقوق السياسية

الحقوق
والسياسة
هي
الحقوق
التي
تنظم
علاقة
الانسان
بالدولة
،
أو
بالمجتمع
باعتبار
ان
الانسان
مدني
واجتماعي
بطبعه
لذلك
فان
ظاهرة
الحكم
هي
حالة
انسانية
وان
الحقوق
السياسية
هي
حقوق
للانسان
بشكل
عام
،
وان
تطلبت
بعض
الشروط
الخاصة
لممارستها
،
وميدان
الحقوق
السياسية
واسع
جداً
وسيقنصر
ببحثنا
في
هذا
الفصل
على
اربعة
مباحث
تناول
كل
منها
حقاً
سياسياً
من
حقوق
الانسان
عند
الامام

علي
(ع)
فالمبحث
الاول
تناول
(حق)
حرية
الرأي
والتعبير)
أما
المبحث
الثاني
فتطرق
إلى
(حق)
المشاركة
السياسية)
والمبحث
الثالث
ف يبحث
في
(حق)
ضبط
الحكام)
والمبحث
الرابع
تناول
(حق)
المعارضة
السياسية)

المبحث الاول

حرية الرأي والتعبير

من السمات الواضحة في تجربة الامام علي بن ابي طالب السياسية ، هو سعيه (ع) الحثيث نحو ايجاد وتوسيع دائرة الحرية السياسية وفتح سبل التعبير سواء بحرية القول والفكر والرأي ام بالعمل وتبني المواقف لراء الاحداث السياسية . فقد كفل الامام حق اختيار الخط السياسي لكل مواطن في اصقاع دولته وشملت هذه الحرية حتى مناوئيه وفق رؤية كاتب معاصر تذهب الى اعطاء الحرية السياسية في ظل مبدأ : "دعوهم وما اختاروا لانفسهم"⁽¹⁾ . وكتب في عهده للاشتر : "واؤم كل منهم [المحسن والمسيئ] ما اؤم نفسه"⁽²⁾ . ويشير المفكر محمد حسين فضل الله إلى هذا البعد في مسودة الامام بأنه(ع) "كان يفتح باب الحوار امام الافراد والجماعات حرصا منه على حرية المجتمع واسباب تطوره ، بمعنى انه لم يعزل الحرية الفودية عن الحرية العامة في مجرى قيادته لشؤون المجتمع الاسلامي . وفي اصعب المحن التي مرت بها خلافة الامام علي ظل تمسكه المبدئي الصلرم بالحرية ورفضه الحاسم للاكراه من اي نوع كان"⁽³⁾ .

فاذا قسمنا الحرية فودية وجماعية ، فسنقتصر في هذا المبحث على الحقوق الفودية تركين النوع الثاني أي الممارسة الجماعية الى مبحث اخر ⁽⁴⁾ ، وسنبحث محور الموضوع كالاتي:

- 1 - خالد محمد خالد ، في رحاب الامام علي (ع) ، (القاوة ، دار الاسلام ، د . ت) ص ص 124-125 . حول هذا المبدأ ينظر : ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج 13 ، ص 309 ، ص 311 .
- 2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 . ص 551.
- 3 - فضل الله ، علي ميزان الحق ، مصدر سابق ، ص 6
- 4 - ينظر : المبحث الرابع من هذا الفصل .

الصفحة 140

- تأكيد الامام على الحرية السياسية .
 - نظرة الامام لحرية الراي وقيودها .
 - جانب من حرية الراي في صعيدها العملي عند الامام .
 - ضمانات حرية الراي .
 - فوائد حرية الراي والتعبير .
- لقد اكد الامام باقراله وخطبه وادائه سواء كمواطن أم كحاكم على مسالة الحرية السياسية، الذي يعد حرية الراي والتعبير جزءاً منها ، ومناهضته الاستبداد والظلم والتجبر . إذ يقول(ع) في خطبة عامة للامة بعد ان مدحه احدهم : " ان من اسخف حالات الولاة عند صالح الناس ان يظن بهم حب الفخر ويوضع ابرهم على الكبر . وقد كرهت ان يكون جال في ظنكم اني احب الاطراء واستماع الثناء ، ولست بحمد الله كذلك ... فلا تكلموني بما تكلم به الجباوة ، ولا تتحفظوا مني بما يتحفظ به عند اهل الجباوة ⁽¹⁾ ولا تخالطوني بالمصانعة ولا تظنوا بي استثقالا في الحق قيل لي ولا التماس اعظام لنفسي فان من استثقل الحق ان يقال له او العدل يعرض عليه كان العمل بهما اثقل عليه . فلا تكفوا عن مقال بحق او مشورة بعدل فاني لست في نفسي بفوق ان اخطئ ولا امن ذلك من فعلي الا ان يكفي الله من نفسي ما هو املك به مني " ⁽²⁾ .
- ففي هذا الخطاب يفتح الامام باب حرية الراي على مصواعيه وكذلك النقد والمحاسبة امام جماهير الامة ، بل ان الامام يدعو الى توفير الامن للمجاهدين بالحق ويجعل من تقبل الراي الاخر دعوة لراجعة الذات بالنسبة للحاكم وتصحيح الخطأ وتغيير مسوة العمل نحو الحق والعدل. وفي مناسبة اخرى ، يمجّد الامام الداعين للحق بقولهم وفعلهم ، ويطالب

1- الغضب .

- 2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 216 ، ص ص 420-

بمعاملتهم ، بأقصى سبل الاحترام كونهم العوآة الكاشفة عن مواطن الضعف في العملية السياسية فيوصي(ع) الاشتر قائلاً:
 " ثم ليكن اثم عندك اقولهم بمر الحق لك واقلمهم مساعدة فيما يكون منك كره الله لاوليائه واقعا ذلك من هواك حيث وقع
 (1) "

ويقول الامام : " ايها الناس . انا احب ان اشهد عليكم ان لايقوم احد فيقول : ردت ان اقول فخفت ، فقد اعزرت بيني
 وبينكم " (2) . وهنا يبرز الامام ويؤكد حق الاقواد في ابداء رآئهم والتعبير عن معتقداتهم وافكلهم السياسية في ظل جو من

الامن واحترام الرأى الاخر اشاعته حكومة الامام ، حتى انه كان يأمر عماله بايجاد وتغذية روح النقد وحرية الرأى كركزة
 رئيسة في تربية الامة فيوجه رسالته الى احدولاته حول صيغ التعامل مع الامة في عصر دولة الامام وتطبيق الاسلام قائلاً :
 " احلل عقدة الخوف عن راهبهم بالعدل والانصاف ان شاء الله تعالى " (3) .

تعد حرية الكلمة والرأي جزءاً من مسؤولية الانسان في نظر الامام ؛ وهذا الاستحقاق يتطلب عدة شروط (4) لاطلاق الرأى
 والاحكام فان لسان الانسان الذي شرفه الله به (5) هو سلاح ذو حدين وذا اثر مهم في المجتمع والنولة ف " رب قول انفذ من
 صول " (6) وفق رأى الامام ؛ الذي يعطي للكلمة الصادقة قدسية كونها جزءاً من الايمان الذي يتجسد عند الامام بأنه "

- 1 - المصدر السابق ، كتاب 53 ، الصفحة 551 . ولشرح هذه الفقرة بشيء من التوسع ينظر : توفيق الفكيكي، الواعي
 والرعية، ط3 ، (بغداد ، المعرفة للنشر والتوزيع ، 199 ، ص ص133-143 .
- 2 - النعمان محمد بن منصور بن احمد التميمي المغربي ، دعائم الاسلام ، تحقيق امين بن علي اصغر فيضي ، ج2،
 (مصر ، دار المعرف ، 1963 ، ص354 .
- 3 - البلازوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص 158 .
- 4- سنتطرق لها لاحقا .
- 5 - يقول الله تعالى " الرحمن علم القآن خلق الانسان علمه البيان " ، سورة الرحمن / الاية 1-4 .
- 6- بيضون ، مصدر سابق ، ص705 .

معرفة بالقلب واقرار باللسان وعمل بالاركان" (1) وهي اداة لتطور الفكر الانساني والاسلامي خاصة إذ قال الامام ، ان "
 هذا القوان انما هو خط مسطور بين الدفتين لاينطق بلسان ولابد له من ترجمان وانما ينطق عنه الرجال " (2) . وهو وسيلة
 لتحقيق الثواب ف " الاجر في القول باللسان والعمل بالايدي والاقدام " (3) .

ان دعوة الامام لاحترام حرية الرأى والكلمة لم تحجب عن نظوته تشخيص بعض السلبيات التي قد توظف تلك الحرية

للتأثير سلبي على الفرد والمجتمع . فيصف الامام بعضهم بانهم قد " اتخنوا الشيطان لارهم ملاكا ... فنظر بأعينهم ونطق بألسنتهم " (4) . ويحذر الامام من رفع الشعارات الواقه المفوعة من اهدافها الحقيقية فقد " صار دين احدكم لعق على لسانه " (5) . وصدق الكلمة ومسؤوليتها هو للتقدم الاجتماعي والانساني والعكس صحيح فمن اخطاء الانسان وصفاته الذميمة ، ولاسيما رجل الدولة ، هو انه " يمشي فيهم بلسانين " (6) ، وهذا النموذج هو عنصر هدم داخل المجتمع يثير مخاوف الامام فيقول : " اخاف عليكم كل منافق الجنان ، عالم اللسان يقول ما تعرفون ويفعل ما تنكرون " (7) . وفي سبيل تجلوز الابعاد السلبية وما يترتب عنها من آثار ، وضع الإمام بعض القيود المحددات على الحرية الرأي والتعبير تتجسد بالاتي :

1 - صيانة حقوق الاخرين إذ ان حرية القول والفعل تقف عند خط لا يمكن ان يتعداه ، إلا من كان ظالما ، وهو الكيان المادي والمعنوي للانسان ف

- 1- المصدر السابق ، ص 703 .
- 2- المصدر السابق ، ص 702 .
- 3- المصدر السابق ، الصفحة 702 .
- 4- المصدر السابق الصفحة 701 .
- 5- المصدر السابق الصفحة 702 .
- 6- المصدر السابق الصفحة 702 .
- 7- المصدر السابق الصفحة 703 .

الصفحة 143

"المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه الا بالحق" (1) ، على وفق قول الامام .

2 - العلم ، اي الاحاطة والتعمق بالشئ او الشخص قبل اطلاق الاحكام والاراء فيؤكد الامام مسألة العلم إذ قول : " لا تقل ما لا تعلم ، بل لا تقل كل ما تعلم " (2) . والجهل آفة من آفات النقد والاراء الخاطئة ، فيقول (ع) : "من جهل شيئاً عابه" (3) . ولا خير في القول بالجهل " (4) . بل قد تصل حالة الجهل الى ايجاد نوع من العداة ف "الناس اعداء ما جهلوا " (5) . على وفق رؤية الامام .

3 - الانصاف في اطلاق الاراء واتخاذ المواقف ، فيقول الامام "قلما ينصف اللسان في نشر قبيح او احسان " (6) .

4 - الاسلوب ، فكون الرأي حقا او مصيبا غير كاف ليؤدي الى بناء المجتمع وتطوره بل ان عوض الرأي بنحو مناسب هو من شروط نجاح توظيف الحرية لصالح المجتمع . فيجب ان واعي نوع التعامل واللفظ واسلوب التعبير والظروف الزمانية والمكانية والمخاطب والمتغيرات الاخرى . فان " من اسوع للناس بما يكرهون قالوا فيه ما لا يعلمون " (7) . ويحذر

الامام كذلك من الاندفاع فيقول ان " هذا اللسان جموح بصاحبه " . و " اخرن

1- المصدر السابق ، ص 702 .

2- المصدر السابق ، ص 705 .

3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 78 ، ص 79 ،

4- بيضون ، مصدر سابق ، ص 705 .

5 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، حكمة 428 ص 696.

6 - عبد الواحد بن محمد بن تميم الامدي ، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم ، تحقيق المصطفى الوايتي ، ط1، (قم، مكتب

الاعلام الاسلامي ، د.ت) ، ص 213 .

7 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 31 ، ص 609 .

8- بيضون ، مصدر سابق ، ص 705 .

الصفحة 144

لسانك كما تخزن ذهبك وورقك فوب كلمة سلبت نعمة وجلبت نقمة" (1) . وينصح الامام كذلك بتجنب الاطلاقية في اتخاذ

المواقف والاراء فيقول (ع) : " احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما ، وابغض بغيضك هونا ما عسى ان

يكون حبيبك يوما ما " (2) .

ان دعوة الامام لحرية الرأي والتعبير كانت تجد تجسيدها العملي في مواقف الامام السياسية سواء قبل توليه رئاسة الدولة

الاسلامية (3) ، ام بعد توليه اياها فقد ظل (ع) مثل حي وملموس في احترامه لحرية الآراء والمواقف ويمكن التوقف عند

أبرزها وهي على النحو الآتي :

- مسالة البيعة .

- الموقف من الحرب .

- الحرية في تحديد المواقف السياسية .

- قبول النقد والمعلضة الفودية .

فبالنسبة لموضوع البيعة ، فعلى الرغم من الاحوال السياسية والتاريخية المتأزمة قبل بيعته وبعدها (4) ، الا ان الامام اتاح "

للناس الحرية التامة في اعتناق اي مذهب سياسي ، من دون ان تفوض السلطة عليهم رأياً معاكسا ، وقد منح الامام(ع) هذا

الحرية حتى لاعدائه الذين رفضوا بيعته التي قام عليها اجماع معظم المسلمين كسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمر

1 - المصدر السابق . ويقول (ع) "هانث عليه من امر عليها لسانه" : الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق

وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 2، ص 602 .

2 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 259 ، ص 661 .

3 - هناك عدة مواقف لتصدي الامام لحرية الراي والتعبير لاحقاق الحق وتقويم الخطأ . ينظر مثلاً : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 164 .

4 - تفاصيل موقفة في هذه الموحلة واثراها موجودة في معظم كتب التزيخ الشهوة ، وفي كثير من الكتب التي رخت لسوة الامام علي (ع) .

الصفحة 145

وغوهم... فلم يجوهم الامام على بيعته ولم يتخذ معهم اي اجراء حاسم ⁽¹⁾ ، ونلاحظ ان الامام ، بعد ان تمت بيعته ، لم ير غضاظه في قول احدهم له : " لن أتم بك ، ولن اشهد معك الصلاة ، ولن اتمر بأمرك ، ولن يكون لك علي سلطان ، فقال له الامام : لك ذلك مع عطائك كاملاً غير منقوص ، على شريطة ان لا تتعدى على احد ، فان اعتديت عاقبتك بما تستحق ⁽²⁾ " ، واحتج الامام بشوعية بيعته كونها كانت حرة حتى على من ناصبه العداء . فكان يقول لطلحة والزبير : " انشدتكم الله هل جئتماني طائعين للبيعة ودعوتماني اليها وانا كلر لها؟ قالوا : نعم . فقال : غير مجبورين ولا مقسورين فاسلمتما لي بيعتكم واعطيتماني عهدكم . قالوا : نعم ⁽³⁾ " .

اما معرك الامام بعد توليه الخلافة فقد وضعت اسساً عميقة للحرية في هذا المضمار ، فمن جهة منع الامام اسلوب السخرة العسكرية مهما كانت المسوغات ، إلا في مجالها الشعوي المحدود ⁽⁴⁾ . وكانت إستراتيجيته متجسدة في كتابه الى امراء الجند قائلاً : " استغن بمن انقاد معك عن تقاعس عنك ، فان المنكلره مغيبه خير من مشهده ، وقعوده اغنى من نهوضه ⁽⁵⁾ " . كذلك قدر فض الامام انسياق الناس الى الهيجاء إلا بعد التثبت من اسباب الحرب واهدافها؛ فقد سأل احدهم قبل مسير جيش الامام الى البصرة: " يا امير المؤمنين أي شي تريد واين تذهب بنا؟ فقال : أما الذي تريد ونوي

1 - القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 41 . وحول اسباب ومسوغات هذه المجموعة الراضية للبيعة ينظر : ابو عبد الله محمد بن النعمان العكوي (الشيخ المفيد)، الجمل ، تحقيق السيد على مير شريفى، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، 1413) ، ص ص 94 - 101 .

2 - محمد جواد مغنية ، فضائل الامام علي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، 1962) ، ص 76 ، ينظر : ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 128 ، وينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ص 418 ، وينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج 33 ، ص 406 .

3 - الويشهوي ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م 4 ، ق 5 ، ص 110 .

4 - سوف نتطرق لهذا الموضوع في الفصل الخامس ، المبحث الثالث .

فبالاصلاح ان قبلوا منا واجابونا اليه . قال فإن لم يجيبونا اليه؟ قال : ندعهم بعزهم ونعطيهم الحق ونصبر ، قال فان لم يرضوا؟ قال : ندعهم ماتركونا ، قال فان لم يتروكونا ؟ قال امتنعنا منهم ، قال المتحدث : فنعم اذا⁽¹⁾ . وسمح الامام بالحوارات والبحث عن شوعية الحرب حتى في اثناء المعركة⁽²⁾ ، وبمناقشة نتائج الحرب وشوعيتها بعد المعركة⁽³⁾ .

اما غير المشركين في الحرب فقد احترم الامام راءهم السياسية في هذا الصدد وكان(ع) يقول : " من كره منكم ان يقاتل معنا معاوية فليأخذ عطاءه وليخرج الى الديلم فيقاتلهم"⁽⁴⁾ . واتت مجموعة " وهم يومئذ ربعمائة رجل فقالوا : انا شككنا في هذا القتال على معرفتنا بفضلك ، ولا غنى بنا ولا بك ولا المسلمين عن يقاتل العدو ، فدعنا لبعض الثغور فنكون به ثم نقاتل عن اهله ، فوجهم على ثغر الوي "⁽⁵⁾ .

واجاز الامام حرية تبني المواقف السياسية للافراد والجماعات⁽⁶⁾ ، فكان يقول لمعارضيه وهم تحت سلطانه: " كن من امرك ما بدا لك"⁽⁷⁾ . وفي ضمن حرية الرأي والكلمة ، مع مراعاة الضوابط السابقة وكانت الساحة

1 - محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3 ، ص493 ويستنهض (ع) الامة في حروبه قائلاً : " اما بعد ، فأني خرجت من بيتي هذا اما ظالماً واما مظلوماً ، واما باغياً واما مبغياً عليه ، وانا اذكر الله من بلغه كتابي هذا الا نفر إلى فان كنت محسناً اعانني وان كنت مسيئاً استعذبني " ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 57 ، ص ص 575-576 .

2 - ينظر : مختلف هذه الحورات في ، الميناجي ، مواقف الشيعة ، مصدر سابق ، ج2 ، ص47 .

3- الهمداني ، مصدر سابق ، ص677 .

4 - احمد بن يحيى بن جابر البلاذري ، فوح البلدان ، ج2 ، (بيروت دار الاعلمي ، د.ت) ، ص395 .

5 - المنوي ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص115 . وقد شعر المواطن بالحرية في المجال العسكري فقد قال احد

اصحاب الامام يحرض على القتال قائلاً : " هذا جمع حشوه الله لك بالتقوى ولم تكره فيه شاخصاً ولم تشخص فيه مقيماً " ،

المصدر السابق ، ص29 .

6 - سنعوض موضوع معارضة الجماعات في المبحث الرابع من هذا الفصل

7 - ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص74 .

السياسية لدولة الامام تعج بعملية تساؤل وشفافية في شتى القضايا التي قد تهم الفرد والجماعة⁽¹⁾ .

ان الهامش الواسع للحرية السياسية في دولة الامام ، عده بعض منتقدي الامام نقطة ضعف رئيسة في الاداء السياسي له ،

إذ قال احد مستشيري معاوية ان مزان القوة هو لصالح الأخير حيث ان معه " قوما لا يقولون اذا سكت ويسكتون اذا نطق ولا يسألون اذا أمر ، ومع علي قوما يقولون اذا قال ويسألون اذا سكت " (2) . ويمكننا القول ان البون الشاسع بين الرجلين انعكس على اضافة صفة الحرية السياسية على سلوك الامام والاستبدادية على خصمه حيث ينقاد جزء من الامة لمثل معاوية وتشترك وتسال الامة حاكماً مثل علي (3) ولعل خشية الامام من استبدادية السلطة تنعكس في قوله لتحرير المؤمنين على القتال في حرب صفين: "سيروا الى قوم يقاتلونكم كيما يكونوا في الارض جبرلين ملوكا ، يتخذهم المؤمنين ربابا ، ويتخذون عباد الله خولا " (4)

واتسع صدر الامام لناقديه ، كون النقد هو حق للمحكوم راء اخطاء الحاكم ، فكان (ع) يقول : " احب اخواني الي من اهدى الي عيوبي " (5) .

- 1 - فقد سأل الامام من قبل مختلف الاشخاص عن شتى القضايا ، مثل موقفه من الخلفاء ، والحروب التي خاضها ، ومستقبل الامة ، وشوعية حكومته الخ من مسائل السياسة . ينظر : نور الدين علي بن ابي بكر الهيثمي ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج 9 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1988) ، ص 97 ؛ محمد الطوي ، تلخ الطوي ، مصدر سابق ، ج 4 ، ص 5 وما بعدها . المنوي ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص 321
- 2 - ابن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص 155 .
- 3 - لقد اعطى غرس الحرية في نفوس ابناء الامة الاسلامية اكله بعد ذلك بإعتراف معاوية نفسه وذلك بعد ان انتقدت امرأة من المسلمين نقشي المظالم في عهده والزمته الحجة فقال : " هيهات يا اهل العراق فقهكم ابن ابي طالب فلن تطاؤرا ثم امر بانصافها " ابن طيفور ، بلاغات النساء ، ص 71 .
- 4 - ابن قتيبة الدينوري ، الامام والسياسة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 166 .
- 5 - المجلسي ، مصدر سابق ، ج 74 ، ص 282 .

الصفحة 148

ويمكن ان نتلمس حقيقة انه بالرغم من الأحوال التي عصفت بالدولة والفكر الاسلامي بعد مقتل الخليفة عثمان وتسلم الامام دفة الحكم لم يذكر في التريخ انه قمع صوت احد انتقده او انه استخدم القوة ضد منتقديه . فتواه (ع) يرفض ان يقتل او يحبس او يعاقب منتقديه (1) . وعزز الامام لغة المسامحة بين الافراد والسلطة خصوصا اذا ما تعلق الامر بشخص الامام ، فعندما قال له احد معرضيه : "قاتله الله كماؤا ما افقهه ، فوثب القوم اليه ليقتلوه فقال (ع) : رويدا انما هو سب بسب او عفو عن ذنب " (2) . ويوضح رؤيته حول التعامل مع مثل هذا النوع من السلوك قائلا : " دع شاتمك مهانا ترض الرحمن ، وتسخط الشيطان ، وتعاقب عدوك " (3) . ويجمل الامام مساحة الحرية السياسية في عهد حكمه مخاطبا الامة : " لم تكونوا في شي من حالاتكم مكوهين " (4) .

ومع هذا الكم من الآراء والأفكار من جهة والتجربة العملية الثرية من جهة أخرى ، يبرز الامام جانباً من ضمانات حرية الرأي والتعبير . فضلاً عن الآيات الوأنية التي تؤكد هذا الحق ⁽⁵⁾ . للانسان بشكل عام والمسلم بوجه خاص ، نلاحظ ان الامام علي يبرز شوعية هذه الحرية عند الرسول (صلى الله عليه وآله) إذ يقول: " اني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول في غير موطن لن تقدر امة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متعتع" ⁽⁶⁾ . ويحيط

1 - ينظر : محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج4 ، ص82 ؛ ابن داود الدينيري ، الاخبار ، مصدر سابق ، ص161 .

2- الهمداني ، مصدر سابق ، ص652 .

3- المصدر السابق ، ص650 .

4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج5 ، ص13 .

5 - سورة البقرة / الاية 111 . سورة الاعراف / الاية 159 ، سورة العنكبوت / الاية 46 ، سورة ال عمران / الاية 64 .

ينظر : شهاب الدين الحسيني ، "الانسانية وحقوق الامم والاديان في الاسلام" . ورد في جعفر سبحاني ، خصائص الاسلام ، مصدر سابق ، ص331 وما بعدها .

6 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، كتاب 53 ، ص565.

الصفحة 149

الامام حق حرية الرأي والتعبير بشوعية مبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث يقول : " يا ايها المؤمنون ... من رأى عوانا يعمل به ومنكوا يدعى اليه فأنكوه بقلبه فقد سلم وروى ومن انكر بلسانه فقد اجر وهو افضل من صاحبه..." ⁽¹⁾ ويقول ايضاً " ومنهم ترك لانكار المنكر بلسانه وقلبه ويده فذلك ميت الاحياء ، وما اعمال البر كلها والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنقطة في بحر لحي ، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يدنيان من اجل ولا ينقصان من رزق ، وافضل من ذلك كلمة عدل عند امام جائر " ⁽²⁾ ، وهذا الحديث اذ يدل على اثر الكلمة وأهميتها في المجتمع والدولة الاسلامية .

أما الانعكاسات الايجابية لحرية الرأي والتعبير على الصعيد السياسي والانساني على وفق رؤية الامام (ع) فيمكن اجمالها على النحو الآتي :

- تحقيق واجب شوعي وهدف الهي، إذ قال (ع) " لا تكن عبداً لغيرك وقد جعلك الله حراً " ⁽³⁾ .

- ايجاد السبل لاطلاع الحكومة على مكامن النقص واحتياجات المجتمع ، فقد قال الامام "احب اخواني الي من اهدى الي

عبيبي" ⁽⁴⁾ .

- انشاء وتعميق حالة الوعي السياسي في الامة ، فقال احد ائمة المدرسة الامامية : " من اصبح وامسى غير مهتم بأمر

⁽⁵⁾

1- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج6 ، ص405 .

2- المصدر السابق ، ج6 ، ص406 . وسوف نتناول مبدأ (الامر بالمعروف والنهي عن المنكر) لاحقا في المبحث الرابع من هذا الفصل .

3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 31 ، ص509 .

4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج74 ، ص282 .

5 - ورد هذا القول على لسان للامام جعفر بن محمد (الصادق) . الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج6 ، ص559.



- ان انعدام حرية البيان يؤدي الى ديكتاتورية الحكام ، اذ " ان المعارضة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر هي التي تقف نون سير الحاكم في الطريق الذي تمليه عليه اهوائه وشهواته ... وفي الحديث عن علي (ع) لن تقدر امة لا يؤخذ من قويا حق ضعيفا غير متعتع"⁽¹⁾ .

- ان توسيح هذا الحق في فكر وسلوك الامة يحد من اللجوء للعنف والمعارضة المسلحة لحل الاشكالات السياسية ، فقال (ع) لاحدولاته : "استعمل العدل ، واحذر العسف والحيث فان العسف يعود بالجلء والحيث يدعو الى السيف"⁽²⁾ .

- ان هذا الحق يسهم في التخلص من سبات العقل ، فالحرية السياسية وهامش الحركة ينضج الراء ويوسع المدرك والقوة على مجابهة التحديات الفكرية والحضرية ، قال الامام "نعوذ بالله من سبات العقل وقبح الؤل"⁽³⁾ . ويظهر لنا هذا القول معنى اصيل في تطور الفكر الناجم اساسا من حرية الرأي والتفاعل وتبادل الراء والخوات .

ان حق حرية الرأي والتعبير هو جزء مهم من منظومة الحقوق السياسية عند الإمام علي(ع). والتي يتمثل جزءها الثاني بحق الإنسان في الشورى والمشاركة في الحياة السياسية . وهو ما سنعرضه في المبحث التالي .

- 1 - محمد الحسيني الشولري ، الفقه السياسة ، (اوان ، مطبعة رضائي ، 1403هـ) ، ص ص 461-462 .
- 2 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 466 . ص 702 .
- 3 - عمار حمادة ، لقاء مع الامام علي(ع) في نهج البلاغة،(بيروت،مركز باء للابحاث،2001) ، ص 42 .

المبحث الثاني

حق المشاركة السياسية

يعد الامام علي بن ابي طالب (ع) من السابقين في منح الامة حقها في المشاركة السياسية ؛ التي يمكن تعريفها بانها " أي عمل تطوعي من جانب المواطن ، بهدف التأثير في اختيار السياسات العامة وادارة الشؤون العامة او اختيار القادة السياسيين على أي مستوى حكومي او محلي او قومي "⁽¹⁾ . وفي تعريف اخر تعد المشاركة السياسية "عملية تشمل جميع صور اشراك او اسهامات المواطنين في توجيه عمل اجنوة الحكومة او اجنوة الحكم المحلي او لمباشرة القيام بالمهام التي يتطلبها المجتمع وكان طابعها استشرليا او تقوريا او تنفيذيا ورقابيا "⁽²⁾ .

ووفقاً لذلك يمكننا ان نتناول حق المشاركة السياسية للامة عند الامام علي(ع) عبر تناول المواضيع المهمة الآتية :

- السلطة للامة .

- حق الامة في اختيار حكامها .

- حق الشورى .

- الموافقة الشعبية على السياسات العامة .

- عملية الرقابة الشعبية على الحكومة وسنتناول هذه المواضيع تباعاً .

1 - مجموعة مؤلفين موسوعة الشباب السياسية 2005 ، h t t p : www yahoo com .

2- المصدر السابق .

الصفحة 152

1- السلطة للامة :

يقر الامام (ع) بان السلطة هي من حق الشعب ، حيث روي عنه قوله (ع) "ان هذا امركم ليس لاحد فيه حق إلا من امرتم" (1) . فهذا النص المتعلق ب(الامر) يفهم منه انه العمل والمنهج الفكري والاداء السياسي يجب ان ينبع من الامة ؛ وليس حكوا على فرد أو طبقة خاصة - بل هو حق اصيل لها ففي خطاب سياسي ذو اهمية خاصة يقول الامام : "اعظم ما افترضه سبحانه... حق الوالي على الرعية وحق الرعية على الوالي ، فريضة فوضها الله سبحانه لكل على كل ، فجعلها نظاماً لألفتهم ، وغواً لدينهم ، فلا تصلح الرعية لا بصلاح الوالي ، ولا تصلح الولاية الا باستقامة الرعية .

فاذا ادت الرعية الى الوالي حقه ، وادى الوالي اليها حقها ، عز الحق بينهم ، وقامت مناهج الدين ، واعتدلت معالم العدل ، وجزت على اذلالها السنن ، فصلح بذلك الزمان وطمع فيه بقاء الدولة ويئست مطامع الاعداء" (2) ..ويستمر (ع) بتحديد حق الامة في المشركة قائلاً : "فعلينكم بالتناصح في ذلك ، وحسن التعاون عليه ، فليس احدوان اشدت على رضا الله حرصه ، وطل في العمل اجتهاده ببالغ حقيقة ما الله سبحانه اهله من الطاعة له ، ولكن من واجب حقوق الله على العباد النصيحة بمبلغ جهدهم ، والتعاون على اقامة الحق بينهم ، وليس امرؤ وان عظمت في الحق متولته، وتقدمت في الدين فضيلته - بفوق ان يعان على ما حمله الله من حقه ، ولا امرؤ وان صغوته النفوس واقتحمته العيون بدون ان يعين على

- 1 - محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3 ، ص456 ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج32 ، ص8 ، باقر شريف القرشي ، حياة الامام الحسين بن علي (ع) ، ج1 ، ط1 ، (النجف ، مطبعة الاداب ، 1974) ، ص401 .
- 2 - الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 216 ، ص ص418 - 420 .

الصفحة 153

ذلك او يعان عليه" (1) . وبالوقوف عند هذا النص يوضح الامام (ع) عدة حقوق يؤصله كونها حقوقاً افترضها الله سبحانه .

ففي الفكر الاسلامي ليس هناك اسمى من حق اعطاء الله فلا يجوز التصرف به او التلاعب فيه ، ومن نتائج هذا الحق الاسهام باصلاح المجتمع واعلاء لقيمه وذلك بالانسجام بين الحكام والمحكومين ويؤدي ذلك الى الاستقرار السياسي الداخلي والخارجي . وللوصول الى هذه النتيجة المرجوة يجب ان تنهض الامة باعبائها بحسن التصالح والتعاون ، ويستطرد الامام بتثبيت حقوق الامة في المشركة السياسية بان السلطة الحاكمة مهما علا شأنها وحرصها في تحقيق العدل والسعي في مرضاة الله ليس من حقها ان تنفرد بالسلطة وتحتكها . وان حق المشركة مكفول لكل افراد الامة - مهما قل شأن بعضهم على وفق معيار ما او من ناحية تأثرهم - فهم اصحاب حق في السلطة ويجب ان يشتركوا فيها اذا ما راوا ذلك مساهمين بايجابية في تحقيق الاهداف بتطوير المجتمع وتقدمه .

وحتى تسهم الامة بايجابية في العملية السياسية فان الامام يرى ضرورة ان تقوم الامة بمكوناتها كافة بوص صفوها فيقول (ع) موصيا الحسينين وابناء الامة قائلا : " اوصيكم وجميع ولدي واهلي ومن بلغه كتابي بتقوى الله ونظم امركم " (2) . ويقول الامام في نص اخر يحدد فيه مسؤولية الامة وعلو شأنها من الناحية السياسية وكرامتها : "فالله الله ايها الناس فيما استحفظكم من كتابه واستودعكم من حقوقه ، فان الله لم يخلقكم عبثا ولم يترككم سدى" (3) . فالامام يحمل الامة مسؤولية الحفاظ على

1- المصدر السابق ، خطبة 216 ، ص ص 419 - 420 .

2- المصدر السابق ، كتاب 47 ، ص 539 .

3- المصدر السابق ، خطبة 85 ، ص 133 .

الصفحة 154

الاسلام والحقوق التي اوتها الله وهذا واجب الانسان وتكليفه فان الله لم يخلقه عبثا او سدى ، ومن كانت مهمته هو حفظ الاسلام فالمشركة السياسية تصبح بديهية كون حفظ الشريعة هو من مقاصد الحكومة في الاسلام (1) .

2- حق الامة في اختيار حاكمها :

ان من اهم انعكاسات المشركة السياسية هو حق الامة في اختيار حاكمها وولاتها ومن يمكن ان نعرفهم الان بكبار الموظفين في الدولة والمجتمع . وبعبارة اخرى : ان السلطة بيد الامة ولها الحرية - مع الاخذ بمبادئ الشريعة - في تولية من يشاء على وفق قول الامام " ان هذا امركم ليس لاحد فيه حق الا من امرتم " (2) . ويثبت الامام شوعية الحاكم من خلال الاعتماد على رضا الناس الذي انعكس آنذاك في نظام البيعة (3) كأسلوب للتعبير عن الإرادة الشعبية خصوصا مع ضمان الحرية لتلك البيعة ، فيقول الامام (ع) : " ان الواجب على المسلمين بعدما يموت امامهم او يقتل .. ان يختاروا لانفسهم اماما عفيفا عالما ورعا عارفا بالقضاء والسنة " (4) .

وقدم الامام نموذجا تاريخيا صادقا لحرية التعبير عن الإرادة الشعبية في بيعته التي يقول عنها (ع) : "بايعني الناس غير

مستكوهين ولا مجبورين

1 - سنتطرق لهذا الموضوع في المبحث التالي .

2 - ينظر : محمد الطوي ، تريخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3 ، ص456 ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج32 ، ص8 .

3 - البيعة هي : " العهد على الطاعة 000 وهي عقد اتفاق بين طرفين اذا التزم كل من الطرفين صلت البيعة مؤمنة

ومثورة واذا نكث احدهما ستفسد البيعة كما تعقد الصفقة التجلية " حول هذا التعريف والمصطلح وجزئياته ينظر : محمد

الامين خليفة " الحريات الاساسية ودور الشعب في الحكومة الاسلامية " ورد في محمد واعظ الخراساني وآخرون ، مصدر

سابق ، ص40 وما بعدها .

4- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج6 ، ص19 ؛ الهلالي ، مصدر سابق ، ص291 .

الصفحة 155

بل طائعين مخيرين" (1) . ويقول(ع): " ان العامة لم تبايعني لسلطان غاصب ولا لغرض حاضر " (2) . ان توكيز الامام

على (العامة) انما يعبر عن اهمية رادة الجماهير وهذا يمكن ان يفسر رفضه (ع) البيعة موتين ، اولهما بعد وفاة الرسول

(صلى الله عليه وآله) عندما راد عمه العباس بن عبد المطلب ان يبايعه (3) ، ومرة ثانية بعد مقتل الخليفة الثالث ، حيث يصف

احد الكتاب المعاصرين الفوضى التي عمت المدينة المنورة آنذاك قائلاً " اندفعت الجماهير الى متول الامام علي تطالبه بتحمل

مسؤولياته في الحكم والخلافة في واحد من اكثر المنعطفات التريخية حساسية وخطورة لكن الامام رفض بشدة وهتفت

الجماهير تستجد به - يا ابا الحسن ان هذا الرجل قد قتل ولا بد للناس من امام ... فقال الامام : لا تفعلوا ولا افعل فاني لكم

وزير خير لكم من امير . فقالت الجماهير : - انت لنا امير . فقال الامام : لا حاجة لي في امركم واصر الامام: دعوني

والتمسوا غوري انا مستقبلا امرا له وجه ... وله الوان لا تثبت له العقول ولا تقوم له القلوب ... فودت الجماهير بحماس .

ما نحن بمفكرينك ، فقال الامام : ان كان لا بد من ذلك ففي المسجد ... فبيعتي لا تكون خفية ... ولا تكن الا عن رضا المسلمين

وفي ملاء جماعتهم" (4) .

1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب1 . ص459 . وبنفس

المعنى وردت في مصادر اخرى ينظر : ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج42 ، ص439 . ابن الاثير . اسد الغابة ، مصدر

سابق ، ج4 ، ص573 .

2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 54 ، ص573 .

3 - وردت تفاصيل هذه الحادثة وتحليلها ومساوؤها في : مرتضى العسكري ، عبد الله بن سبا ، مصدر سابق ، ج1 ،

ص110 وما بعدها .

4 - كمال السيد ، إلا علي ، ط3 ، (قم ، مؤسسة انصليان ، 2003) ، ص179 - 182 . وللاطلاع على تفاصيل

هذه البيعة . ينظر : محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3 ، ص450 . البلاوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص209 وما بعدها .

الصفحة 156

وقد كان الامر كما راد الامام حيث " كانت البيعة الخاصة والعامه في المسجد النبوي"⁽¹⁾ . وهذا الاسلوب في التعامل مع الجماهير يدل على جملة امور اهمها :

أ- ايمان الامام بالحوار المباشر مع الجماهير ، وتهيتهم نفسيا لحمل اعباء المسؤولية في العواجل القادمة .
ب- ان البيعة - كأسلوب للتعبير عن رادة الشعب - لا تكون الا عن رضا من دون اي نوع من انواع الترهيب أو الترهيب .

ج- اختيار المسجد كنقطة لانطلاق الحكومة يعطي دلالات تقيد الحكم بمبادئ الاسلام ويتركز على الجماهير في رسم خطواته القادمة وتحديدها .

ويصف الامام ذلك الرضا الشعبي الذي يعد السمة الابرز في بيعته ويحتج به ضد خصومه⁽²⁾ ، قائلا : " فمارعني الا والناس كعرف الضبع ينثالون علي من كل جانب ، حتى لقد وطئ الحسان ، وشق عطايا مجتمعين حولي كربيضة الغنم"⁽³⁾ . وفي وصف اخر يقول : " ثم تداككتم علي تذاك الابل الهيم على حياضها يوم ورودها حتى انقطعت النعل وسقط الرداء ووطئ الضعيف وبلغ من سرور الناس ببيعتهم اياي ان ابتهج بها الصغير وهدج اليها الكبير ، وتحامل نحوها العليل ، وحسوت اليها الكاعب"⁽⁴⁾ .

واستند الامام على مشروعية بيعة الجماهير السياسية ليؤسس عليها صحة حربه لمنائيه، في جانب منها إذ قال (ع) : " فخرجوا ... متوجهين

- 1 - محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، المصدر السابق ، ج3 ، ص450 ؛ حسن بن فوحان المالكي ، نحو انقاذ التزيخ الاسلامي ، (الرياض، مؤسسة اليمامة ، 1418هـ) ، ص138 . .
- 2 - حول هذه الاحتجاجات ينظر : ابو منصور الطوسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج1، ص404 وما بعدها .
- 3- الاسكافي ، مصدر سابق ، ص49 .
- 4- المصدر السابق ، ص49 .

الصفحة 157

الى البصوة ... في جيش ما منهم رجل الا وقد اعطاني الطاعة وسمح لي بالبيعة طائعا غير مكره"⁽¹⁾ . ونستطيع ان نميل مع الرأي القائل : " لقد ايقنت الاوساط الشعبية ان الامام هو الذي يحقق امالها واهدافها ويعيد لها كرامتها ، وانها ستتعلم في ظلال حكمه بالحريه والمسؤاوة والعدل فاصوت على انتخابه وتقليده شؤون الحكم"⁽²⁾ .

ولا يقتصر حق الجماهير في اختيار راس الدولة وقمة الهرم السياسي انما اعطى الامام الامة بافادها حق الرضا بمن يعينه وينصبه الحاكم في المناصب العليا كالولايات وما شابه " فقد استشار علي الناس فيمن يوليه عليهم " (3) ، وكان (ع) اذا بعث واليا قال له " اؤأ كتابي عليهم فاذا رضوا بك كن واليا عليهم " (4) . وفي كتاب الامام الى معاوية بيد احد اصحابه قال له : " واعلمه بانني لا رضى به امرا ولا العامة ترضى به واليا " (5) . واعتبر الامام مطلب معرضي الخليفة الثالث منطقياً وشريعياً ، اذ طلب الامام منه " ان يعزل كل عامل كرهوه " (6) . بل ان حق رضا الشعب بالافراد الذين يقودون المجتمع بسطه الامام ليشمل حتى القائمين بالشعائر الدينية ، لاسيما ذات الاثر السياسي والاجتماعي منها ، اذ قال (ع) : " لربعة لا تقبل

1 - الشويف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 172 ، ص 304 . ونحن نذهب مع الرأي القائل ان هذا الكلام لا يتعرض مع فكرة النص من الرسول (صلى الله عليه وآله) على الامام علي (ع) ذلك ان الامام واكد اهمية البيعة - مع وجود النص وكان احتجاجه بالبيعة على من انكر الوصية ، وليس على المؤمنين بها . حول هذه الفكرة ينظر : ابو علي السوداني ، الشهاب الثاقب - الامامة بين الثابت والمتحول - (بيروت ؛ مكتبة العلمين ، د . ت) ص 66 وما بعدها .

2 - القرشي ، حياة الامام الحسين ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 397 .

3 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص 355 .

4 - محمد الشوري ، الفقه السياسية ، مصدر سابق ، ، ص 97 .

5 - ابن قتيبة الدينوري ، الإمامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 113 ، الشوقلي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 310 .

6 - محمد الطوي ، تليخ الطوي ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 403 .

الصفحة 158

لهم الصلاة : الامام الجائر ، والرجل يؤم القوم وهم له كل هون ... " (1) . ويعد الامام ان من ضمن صفات الموظف الحكومي في المناصب المهمة هو قبول الجماهير به اذ يوصي مبيناً اختيار كبار الموظفين قائلاً : " فاعمد لاحسنهم كان في العامة أؤأ واعرفهم بالامانة وجها " (2) ، ولعل من الامور المعززة لحرية الرأي والرضا الشعبي عن الحكام هي مسألة الشورى .

3 - حق الشورى :

لقد شغلت الشورى (3) - كواحدة من معالم المشكلة السياسية - حزاً مهماً في نموذج الامام الفكري والعملي ، لقد انتشرت كثير من اقوال وحكم الامام حول فضل الشورى واهميتها ، وان هذا التأكيد منه (ع) ، على مسألة الشورى ومحدداتها يدفعنا الى الاعتقاد انه (ع) ينظر الى الشورى ليس مجرد كونها فضيلة يتحلى بها الانسان بشكل عام والحاكم في ممرسته السياسية بشكل خاص ؛ بل هي دعامة اساسية لمشروع سياسي قائم على مشاركة الشعب في ادارة شؤون الحكم اذ ترتقي لتكون "

مصلحة مشتركة وسببا لتأكيد وتوثيق العلاقة بين القيادة والامة كما تتجسد هذه المصلحة من طرف الامة في تربيتها على تحمل المسؤولية والمشركة في قضاياها واقترابها من الواقع وسعيها الى معرفة الحقيقة والموقف الصحيح"⁽⁴⁾ .

- 1 - ابو الطيب محمد شمس الحق العظيم ابادي ، عون المعبود - شوح سنن ابي داود - ج2 ، ط2 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1995) ، ص213 . الواسطي ، مصدر سابق ، ص73 .
- 2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص561 .
- 3 - الشورى والتشاور والمشورة وتعني استخلاص الرأي عن طريق الولوج إلى البعض الآخر فهي تعني الوصول إلى الواقع والحق بأكثر وافضل ما يمكن ورعاية حقوق الاقواد الخاضعين للمشورة ، حقيقت ، مصدر سابق ، ص203 . وحول تزيخ الشورى وتطورها ينظر : ظافر القاسمي ، نظام الحكم في الشيعة والتزيخ الاسلامي ، ط6 ، (بيروت ، دار النفائس ، 1990) ، صص 63-83 .
- 4- محمد باقر الحكيم ، نور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص229 .

الصفحة 159

ويجهر الامام بدعوته الى مملسة الامة حقها بالشورى إذ يقول : " لا تكفوا عن مقال بحق او مشورة بعدل ، فاني لست بنفسى بفوق ان اخطئ"⁽¹⁾ . فيطالب الامام الامة بالاستقرار في عملية تنضيج الافكار وتمحيص الآراء وان هذا الحق يملس على اساس شوعي⁽²⁾ ووضح الامام جزءاً منه قائلاً : " قلت يا رسول الله ان عرض لي امر لم يتول فيه قضاء في اموره ولا سنة كيف تأمرني ؟ قال تجعلونه شورى بين اهل الفقه والعابدين من المؤمنين ولا تقضي واي خاصة "⁽³⁾ . ان العمل بنظام الاستشارة وهيئات الراي هو من حكمة القيادة عند الامام علي حيث روي عنه قوله (ع) : " الاستشارة عين الهداية ، وقد خاطر من استغنى وابه"⁽⁴⁾ ، و" افضل الناس رايًا من لا يستغنى عن راي مشير"⁽⁵⁾ والشورى هي الاسلوب الامثل في تجنب الخطا ومنع الوقوع في الؤلل حيث نقل عن الامام قوله : "المستشير متحصن من السقوط "⁽⁶⁾ . و" لا صواب مع ترك المشورة "⁽⁷⁾ . و" شاور نوي العقول تامن من الؤلل والندم"⁽⁸⁾ .

لقد ذكر " الامام امير المؤمنين علي - المشاورة - كعنصر مضاد للاستبداد ، قبل قرون من طرحها في الحكومات الديمقراطية للوقاية من الاستبداد وحذر الذين لا يستهون بهذه الظاهرة الصائنة من الوقوع في فخ

- 1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 216 ، ص421 .
- 2 - حول الادلة الشوعية للشورى ومناقشتها ينظر : حقيقت ، مصدر سابق ، ص202 وما بعدها .
- 3 - محمد الويشوري ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2 ، ص1526 .
- 4- المصدر السابق ، ج2 ، ص1526 .

5- المصدر السابق ، ج2 ص1025 .

6- المصدر السابق ، ج2 ، ص1524 .

7 - كمال الدين البخواني ، مصدر سابق ، ص 202

8- مدير ، مصدر سابق ، ج1 ، ص530 .

الصفحة 160

الاستبداد والهلاك" ⁽¹⁾ . إذ يقول الامام : " من استبد وايه هلك" ⁽²⁾ . ويوجه كلامه لمن يملك زعة الاستبداد قائلاً : " اتهموا عقولكم فان من الثقة بها يكون الخطأ" ⁽³⁾ .

ويعد الامام الشورى احد اساليب انفتاح الحكام على الجماهير إذ قال : " لا يقذفن في روعك انك اذا استثوت الرجال ظهر للناس فيك الحاجة الى رأي غيرك فتقطع بذلك عن المشورة فانك لا تريد الفخر ولكن الانتفاع" ⁽⁴⁾ وان " لا ظهير كالمشورة" ⁽⁵⁾ ؛ و"الشوكة في الوأي تؤدي الى الصواب" ⁽⁶⁾ .

ان ما اشار إليه الامام من فوائد واثار ايجابية للشورى يمكن ان تعمق وتعزز المشورة كاسلوب في ادلة شؤون الدولة ، مما يدفع الى عدم قبول الوأي القائل ان الشورى الوردية في القوان والسنة بشقيها لا تسلب الوالي صلاحية اتخاذ قرار ولعل ما يؤكد ذلك ان عدم اتباع القائد -

غير المعصوم بالتوجيه الالهي - لراء المشورين ، ولاسيما من نوي الاختصاص وممن هم في المستوى الفكري والعلمي المشهود له ، يُؤغ الشورى من محتواها وما سبق ان ذكرناه من فوائدها، ناهيك عما روي عن الامام علي بن ابي طالب انه " سأل رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن الغم ؟ فقال : مشورة اهل الراي ثم اتباعهم" ⁽⁷⁾ .

1 - محمد الويشهوي ، القيادة في الاسلام ، تعريب علي الاسدي ، ط1 ، (قم ، دار الحديث ، 1416 هـ) ، ص ص316-317 .

2 - الويشهوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2 ، ص1025 .

3- المصدر السابق ج2 ، ص 1025 .

4- ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج11 ، ص106 ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج7 ، ص280 .

5 - الويشهوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2 ، ص1524 .

6- مدير ، مصدر سابق ، ج1 ، ص539 .

7 - ابو الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي ، تفسير القوان العظيم (تفسير ابن كثير) ، ج1 ، (بيروت ، دار المعرفة ، 1992)

، ص173 .

الصفحة 161

ويمكن القول ان الية الشورى عند الامام علي(ع) تعتمد على مستويين :

المستوى الاول : الشورى الجماهيرية ، وهي التي تشمل الناس بأسره في ضمن اطار النولة الاسلامية ففي " زمن علي بن ابي طالب فان الشورى اتسعت لديه فتجاوزت حدود الفئة (الصفوة المختلة) واصبحت تشمل جماعة المسلمين . بينما اعتمد ابو بكر وعمر على خاصة اهل الواي في المدينة ، وبينما ركز عثمان على حزب بني امية من نوي قوباه ، اذا بعلي ينصوف عن هذا وذاك ويعتمد على جمهور الامة الاسلامية ، كما لم يفعل خليفة ممن سبقه ، واذا به يجعل اهل المشورة في اخطر امور النولة هم الاف الافاد لا احادهم وجنود الجيش لاقواده" (1) .

ويعزز الامام هذا النمط من المشركة السياسية بما نقل عنه ناصحاً : "لا يستصغون عندك الوأي الخطير اذا اتاك به الرجل الحقير" (2) . فالنقييم الموضوعي الذي نادى به الامام يجب ان يكون للوأي وليس لمصوه او من يتبناه . هذا من جانب، ومن جانب اخر فان الامام لا يقصر حق الشورى في محيط المشركة السياسية بفئة ما وفق متغير العمر او السن بل كان يؤكد شمولية الشورى ، إذ قال (ع): "اذا احتجت الى المشورة في امر قد طراً عليك فاستبده ببداية الشبان ، فانهم احد اذهانا واسوع حدسا ثم رده بعد ذلك الى رأي الكهول والشوخ ليستعقوه ويحسنوا الاختيار له فان تجربتهم اكثر" (3) .

1- جاسم ، مصدر سابق ، ص191 .

2 - الويشوي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص1027 .

3- مدير ، حكم ، مصدر سابق ، ج1 ، ص77 .

الصفحة 162

المستوى الثاني : هي الشورى عن طريق هيئات او أصحاب رأي يمتازون بجملة من المميزات والمواصفات حددها الامام قائلاً : " لا تدخلن في مشورتك بخيلا يعدل بك عن الفضل ويعدك الفقر ، ولا جباناً يضعفك عن الامر ولا حريصاً يؤين لك الشدة بالجور ، فان البخل والجبن والحرص غوائر شتى يجمعها سوء الظن بالله" (1) . ويحدد الامام صفات اخرى يجب تجنبها عند مصادقة الاخرين - ومن ضمنها يقع المشير - إذ قال : " اياك ومصادقة الاحمق ، فانه يريد ان ينفحك فيضوك ... واياك ومصادقة الكذاب فانه كالسواب يقوب عليك البعيد ويبعد عليك القريب" (2) . وتأخذ التجربة العملية والخوة العلمية حراً مهماً في تعيين سمات المستشارين عند الامام إذ قال : "خير من شلورت ذو النهى والعلم ولولوا التجرب والحزم" (3) . وحتى تكون المشورة مجدية لابد من الشفافية المعلوماتية سواء امام المجتمع ام امام هيئات الوأي فقال الامام : " ان المشورة لا تكون إلا بحدودها [ومنها] ان تطلعه [أي المشير] على سوك" (4) . ويؤطر الامام كل ما ورد من مواصفات في المستشار بمبدا اساسي هو : مخافة الله فقد قال : "شلور في حديثك الذين يخافون الله" (5) .

وفي سبيل ضمان حرية رأي المشير يمنحه الامام الحصانة سواء من ناحية التبعات التي قد تنشأ جراء تبني رأيه من جهة وسلامته الشخصية من جهة اخرى اذ قال (ع) : "المستشار متحصن من السقط" (6) . وتعد هذه

- 1 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 550.
- 2- المصدر السابق ، حكمة 34 ، ص 610 .
- 3 - الويشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 1526 .
- 4 - محمد الشوري ، الفقه السياسة ، مصدر سابق ، ص 523 .
- 5- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 8 ، ص 426 .
- 6 - الويشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 1524 .

الصفحة 163

اللفتة على قدر كبير من الاهمية ، لاسيما في ظروفها التاريخي ، مما يشجع على تطوير الرأي الحر ويعزز الفكر الخلاق داخل المجتمع .

ويعد الامام النص الشوعي - سواء في القوان الكريم ام في السنة النبوية - حداً يُوَطر الشورى وتبادل الراء ، إذ قال لما افضت اليه الخلافة " نظرت الى كتاب الله وما صنعه لنا وما امنوا بالحكم فاتبعته ، وما استسن النبي ، فلم احتج بذلك الى رأيكما [والخطاب موجه الى طلحة والزبير] ولا رأى غيركما ، ولا وقع حكم جهلته فاستشركما واخواني من المسلمين" ⁽¹⁾ ، ويوضح الامام في توجيهه الى احدولاته علاقة الشورى بالنص الشوعي فقال (ع) : " وردد الى الله ورسوله ما يضلحك ⁽²⁾ من الخطوب ، ويشتبه عليك من الامور ، فقد قال الله سبحانه لقوم احب لشادهم ليا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنزل عتم في شي فدوه الى الله والرسول" ⁽³⁾ : فالرد الى الله الاخذ بمحكم كتابه ، والورد الى الرسول : الاخذ بسنته الجامعة غير المفوقة" ⁽⁴⁾ . وقد يثار سؤال : هل هذا التحديد هو نقطة ضعف في البناء الفكري لحق المشلكة السياسية بوجه عام والشورى بشكل خاص عند الامام علي (ع) ؟ فللباحث ان يجيب بالنفي . فعند معالجة كلام الامام الموجه اساسا الى خصومه زى ان سمات الامام الشخصية والعلمية لم تجعله محتاجا - بصورة فعلية - الى المشلكة او الشورى من شخص ما . وهذه المزه لم يتمتع بها بعد الامام أي حاكم او حكومة . ومع ذلك فقد دعا الى الشورى

- 1 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 216 ، ص 421.
- 2- يتثلك .
- 3 - سورة النساء / الآية 59 .
- 4- المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص 556 .

الصفحة 164

وملرسها عملياً لذلك فان من لا يمتلك مؤهلات الامام تكون حاجته للشورى أكبر وان العيب الجلي في المستبدين واخطائهم

الجسيمة لا تخفى راء الحكم المنطقي السليم مما يؤكد ضرورة الشورى كحق شعري للانسان وضرورة سياسية للحكم .
أما في توجيهه السابق لاحدولاته فمن جهة يمكننا عد احترام النصوص الشرعية - كقواعد دستورية سامية - هو اسلوب لمنهجة الفكر وليس لتقييده ، ومن جهة اخرى فان اقتصار تحديد الامام لشورى ب (محكم الكتاب) و (السنة الجامعة) يعطي مساحات واسعة ومتجددة لانطلاق الفكر الاسلامي ، ولاسيما في مجال سياسة الدولة في ضمن اطار الشورى والمشركة السياسية .

ومما يدل على ما ذهبنا اليه السوة العملية لحكومة الامام إذ كان كثير المشورة في الامور السياسية ففي حرب صفين مثلاً " جمع رؤوس الاسباع والقبائل ووجه الناس وقال: "عينوني بمناصحة جلية خالية من الغش " ⁽¹⁾ ويوجه الامام ولاته وقادته نحو الاسلوب الافضل في ادلة البلاد والعباد إذ روي عنه قوله : "واكثر مدرسة العلماء ومناقشة الحكماء في تثبيت ما صلح عليه امر بلادك ، واقامة ما استقام به الناس قبلك " ⁽²⁾ ، وهذه الدعوة الصويحة للمشورة وتبادل الآراء تحمل في طياتها مسألة غاية في الاهمية هي احترام الامام للرأي العام وقناعته بأهمية رضا الشعب على سياسة الدولة.

4- الموافقة الشعبية على السياسات العامة :

مع اختيار الامة لحكامها وايجاد سبل المشورة وتبادل الآراء بين الحكام والمحكومين تبرز عند الامام مسألة اساسية اخرى هي رضا الشعب

- 1 - محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج4 ، ص58 ؛ ابن قتيبة الدينوري ، الامامة السياسية ، مصدر سابق ، ج1 ، ص165 .
- 2- مدير ، مصدر سابق ، ج1 ، ص175 .

الصفحة 165

بالسياسة العرسومة والخطوات المتخذة من الحكام وكان (ع) يشدد على مبدأ عدم اكراه الامة إذ كان منهجه السياسي في مدة حكمه يتضمن مبدأ مهما يتجسد لقوله (ع) " ليس لي ان احملك على ما تكوهون " ⁽¹⁾ . وقال (ع): "اصنعوا ما احببتم " ⁽²⁾ على ان لا يعرض ذلك العمل الشيعة الاسلامية .
لقد شغل الشعب حيز مهم في التجربة السياسية للامام علي بل يمكن عده محوراً لتلك التجربة حيث نلاحظ تكرره لعبارة " يا ايها الناس " ⁽³⁾ و"عباد الله " ⁽⁴⁾ في العديد من خطبه وكتبه السياسية للامة وللحكام على حد سواء وجعل الامام الرأي العام احد المقاييس المهمة التي تدل على صلاح الحاكم والوالي فقد روي عنه قوله: " يستدل على المحسنين بما يجري لهم على السن الاخيار من حسن السوة والفعل " ⁽⁵⁾ ، وقال (ع) : " اتقوا ظنون المؤمنين فإن الله اجرى الحق على سنتهم " ⁽⁶⁾ . وفي تقييم للمسوة السياسية قال : " افة الملوك سوء السوة " ⁽⁷⁾ . ويشخص الامام اخطاء احد الولاة في تولته قائلاً : " كثر شاكوك ⁽⁸⁾ وقل شاكروك " .

وفي عهده (ع) للاشتر قال الامام " ثم اعلم يا مالك اني قد وجهتك إلى بلاد قد جرت عليها دول قبلك ، من عدلٍ وجور ، وان الناس ينظرون من امورك في مثل ما كنت تنتظر فيه من امور الولاة قبلك ويقولون فيك ما كنت

- 1 - ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص139 .
- 2 - ابن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص190 .
- 3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، الخطب 85 ، 86 ، 98 ، 100 ، 102 ، 136 ، 145 ، 147 ، 149 ، 175 ، 177 ، 181 ، 184 ، 192 ، 194 ، 199 .
- 4 - المصدر السابق ، الخطب 85 ، 86 ، 98 ، 100 ، 102 ، 1 ، 36 ، 145 ، 147 ، 149 ، 175 ، 177 ، 181 ، 184 ، 192 ، 194 ، 199 .
- 5 - الواسطي ، مصدر سابق ، ص553 .
- 6- المصدر السابق ، ص88 .
- 7- المصدر السابق ، ص82 .
- 8 - المرتضى ، مصدر سابق ، ج1 ، ص534 .

الصفحة 166

تقول فيهم . انما يستدل على الصالحين بما يجري الله على السن عبادته " (1) ولشوح ابعاد هذا النص يقول الكاتب عزيز السيد جاسم ان تقدير الراي العام في هذا النص ، " من الملاحظات المبكرة جداً في الفكر الانساني السياسي وبصورة خاصة في الفكر الاسلامي التي تدعو إلى اعطاء قيمة سياسية فعلية للرأي العام واحترامه وضرورة التجاوب مع توجهاته...ولا يجوز ابدأ سحق الإرادة الشعبية وتجاهل مطالب الجماهير " (2)

ويقرر الامام مكانة الامة في السياسة الاسلامية التي جسدها (ع) بقوله حول كيفية ادلة شؤون الحكم لبعض ولاته" وليكن احب الامور اليك لوسطها في الحق واعمها في العدل واجمعها لوضى الوعية ، فان سخط العامة يجحف بوضى الخاصة ويغتفر مع رضى العامة ..وانما عمود الدين وجماع المسلمين والعدة للاعداء العامة من الامة فليكن صغوك اليهم ميلك معهم " (3) . ولكن هل يمكن تحقيق حالة الرضا الكلي عند الناس ؟ يجيب الامام عن هذا التساؤل بأن "رضا الناس غاية لا تتروك " (4)

وقد مال الامام إلى الاخذ وأي الاغلبية في بعض المواقف (5) ، ولاسيما في حرب صفين ومسألة التحكيم (6) وان لم يتفق ذلك لأى مع رؤيته السياسية الخاصة ، إلا ان الامام كان بصدد تشييد هيكل حقوق الانسان في الاسلام الذي وضع اسسه

- 1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د.صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص546 .
- 2- جاسم ، مصدر سابق ، ص571 .

- 3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 549 .
- 4 - اليشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2 ، ص 1100 .
- 5 - اخذ الامام وأي الاغلبية في حل بعض المشاكل القبلية مثلاً ، ينظر : محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج4 ، ص 5 .

6- التيمي ، كتاب الثقات ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 292 ، الاسكافي ، مصدر سابق ، ص 167.

الصفحة 167

الرسول (صلى الله عليه وآله) فلم يبالي (ع) بنصواني اذا كان ثمنه تكميم الاقواء واستعباد الناس ؛ انما اليرس الاعمق هو احزوم رادة الجماهير وتحقيق ما تصوم اليه من طموحات سياسية .

وينبغي ملاحظة اورك اهمية نظرة الامام إلى الكثرة او القلة وفقاً للموضوعات العقائدية الجوهرية التي يتوجب الالتزام بها اسلامياً ، فمثلاً نجده (ع) يؤكد في بعض اقواله : " اؤموا السواد الاعظم فأن يد الله مع الجماعة واياكم والوقفة فان الشاذ من الناس للشيطان " (1) ، وايضاً " لا تكونوا انصاب الفتن واعلام البدع والؤموا ما عقد عليه حبل الجماعة وبنيت عليه لكان الطاعة " (2) . بينما يبين ايضاً توجهه نحو النخبة في مجالات اخرى إذ قال : "ايها الناس لا تستوحشوا في طريق الحق لقله اهله " (3) ، ويصف (ع) الحال بأن: "القائل بالحق قليل واللسان عن الصدق قليل واللازم للحق ذليل " (4) .

ويمكننا ان نفسر وجود هذين الاتجاهين في رؤية الامام من خلال التوام المجتمع العقائدي حيث يميل مع الكثرة او السواد الاعظم حين ينهض المجتمع ككتلة متجانسة وواعية متمسكة بالاسلام الصحيح . متجاوزاً سلبياته التي شخصها الامام بالجهل (5) ، الفقر (6) ، واختلاف الاقواء (7) والانحطاط

- 1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 127 ، ص 227 .
- 2- المصدر السابق ، الخطبة 151 ، ص 259 .
- 3- المصدر السابق ، خطبة 201 ، ص 401 .
- 4- المصدر السابق ، خطبة 232 ، ص 249 ، ورد عن الامام قوله ايضاً " لا يزيد في كثرة الناس حولي غوة ولا توفهم عني وحشة " ، المصدر السابق ، كتاب 36 ، ص 521 .
- 5 - ينظر : المصدر السابق ، خطبة 104 ، ص 184 ، كتاب 104 ، ص 516 وستنطوق إلى هذا الموضوع لاحقاً بتوضيح اكبر في الفصل الرابع ، في المبحث الثالث .
- 6- ينظر : جاسم ، مصدر سابق ، ص 196 ، وما بعدها وسنعرض لهذا الموضوع لاحقاً بتفصيل اكثر في الفصل الرابع ، المبحث الخامس .
- 7 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 107 ، ص 190-

(1) الخلقى . اما اذا طغت وتمكنت أي من هذه الافات او غيرها في المجتمع فان توجه الامام سيكون نحو النخبة للقيام بعملية النهوض في المجتمع إلى مستوى الطوح الذي تستطيع الامة معه ان تتحمل اعباء المسؤولية السياسية والتي اكد الامام ضرورة النهوض بها من الامة ككل ، تلك الامة التي يسمو بها الامام قائلاً : " من لم يستح من الناس لم يستح من الله سبحانه " (2) .

ويذهب باحث معاصر إلى " ان الامام علي كان يريد سلطة مكشوفة للناس ، هي سلطتهم انفسهم التي تستحق فيها رقي صورة للدلالة الذاتية والتسيير الذاتي وانها سلطة المجتمع الفعلية من الشعب وإلى الشعب وليست السلطة المزوجة التي تضر على نحو وتبطن نحو اخر " (3) ، ويظهر ان هذا الرأي صائب وتسنده كثير من اقوال وافعال الامام (ع) في ميدان الحكم إذ كان (ع) يقول : "الاوان لكم عندي الا احتجز دونكم سواً الا في حرب ولا اطوي دونكم امراً الا في حكم" (4) . واذا احتج بان هذه الخطبة كانت موجهة إلى قادة الجيوش دون العامة من الناس فان وصيته (ع) لولاته بأتباع الشفافية السياسية مع الجماهير يقطع كل جدال في هذا الشأن اذ قال (ع): "وان ظنت الرعية بك حيفاً فأصحر" (5) لهم بعنرك واعدل عنك ظنونهم باصحرك" (6) .

وغير بعيد عن ما ذكر تبرز مسألة المال العام في النولة ، ومن دون اللوج في التفاصيل (7) ، فان الامام يعد هذه الاموال هي ملك الامة وليست

1- المصدر السابق ، خطبة 107 ، ص 191 .

2- مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 454 .

3- جاسم ، مصدر سابق ، ص 193 .

4 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 50 ، ص 542-543 .

5- أظهر .

6- المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص 568 .

7 - حول موضوع الاموال العامة من الاسلام ينظر : القاسم بن سلام ابو عبيدة ، كتاب الاموال ، تحقيق وتعليق محمد خليل هواس ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1986) ، ص 27 ، وما بعدها ، يعقوب بن اواهيم ابو يوسف ، كتاب الخراج ، (بيروت ، دار المعرفه ، 1975) ، ص 18 وما بعدها .

ملك الحاكم باي حال من الاحوال فقد روي عنه (ع) قوله : " اني قد كنت كلهاً لاموكم فاييتم الا ان اكون عليكم ، الا انه

ليس لي امر دونكم الا ان مفاتيح مالكم معي ، الاوانه ليس لي ان اخذ منه رهماً دونكم رضيتم؟ قالوا: نعم ، فقال اللهم اشهد عليهم ثم بايعهم على ذلك " (1) . وسعيّاً لتوسيع هذا المفهوم في ضمائر وعقول افراد الامة كان (ع) دائماً يردد مفاهيم " فيئ المسلمين " (2) و" بيت مال المسلمين " (3) . كما انه حدد واجب امام الامة بأنه : " النصيحة لكم وتوفير فيئكم عليكم " (4) و " المال مال الله لهم " (5) .

اما من الناحية العملية ، التي لا تقل ثرائاً عن الجانب النظري ، فان الامام كان يملس الانفتاح مع الجماهير الذي يصفه (ع) بقوله : " قد دلستكم الكتاب وفاتحتكم الحجاج وعرفتكم ما انكوتم وسوغتكم ما مجتتم " (6) ، وامتألت كتب التريخ بالخطب والوسائل التي وجهها الامام إلى الامة يشوح لهم فيها النوافع والابعاد العملية والمواقف السياسية مهما كانت دقيقة اولاً تتناغم مع مشاعر الجمهور ، فقد اوضح (ع) موقفه من الشورى بعد الخليفة الثاني (7) ، واعطى تقييمه لحالة حكم الخليفة الثالث إذ قال : " اني

- 1 - محمد الطوي ، تريخ الطوي ، مصدر سابق ، ج 4 ، ص 427 ؛ عز الدين علي بن ابي الكرم الشيباني بن الاثير ، الكامل في التريخ ، مراجعة د. محمد يوسف الدقاق ، ج 3 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت) ، ص 304 .
- 2 - ينظر : الثوف الوضي ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 43 ، ص 529 . كذلك ينظر : بيضون ، مصدر سابق ، ص 623
- 3- ينظر : الطائي ، مصدر سابق ، ج 4 ، ص 215 .
- 4 - الثوف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 34 ، ص 78.
- 5- المصدر السابق ، خطبة 126 ، ص 225 .
- 6- المصدر السابق ، خطبة 180 ، ص ص 319-320 .
- 7- المصدر السابق ، خطبة 139 ، ص 241 .

الصفحة 170

اخوكم عن امر عثمان حتى يكون سامعه كمن عاينه " (1) ، ويشوح الامام اسباب وتطورات حروبه في الجمل (2) وصفين (3) والنهروان (4) ، وبذلك نلاحظ ان الامام كان حاضراً بفكره وعمله في حياة الامة دافعاً اياها لتحمل مسؤوليتها السياسية ، التي يتوجب ان تأخذ شكل الرقابة والنقد لحكامها وحكوماتها .

5 . الرقابة الشعبية على الحكومة

يوجه الامام الامة إلى تحمل مسؤولياتها في المشاركة (5) السياسية إذ يقول (ع) : " اتقوا الله في عباده وبلاده فانكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم " (6) . ولعل من اهم سبل المشاركة السياسية هو حق الامة في تقييم ورقابة الحكام وسير عملهم ، ويذهب المفكر محمد باقر الحكيم إلى تطور نور الامة عند الامام علي في مجال الرقابة حتى انها تنقسم إلى :

1 . "الوقابة على بقاء اتصاف القيادة او الادلة بالموصفات المطلوبة من العلم والتقوى وحسن الادلة ومدى انسجام سلوكها مع هذه الموصفات .

- 1 - ينظر : ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص 86 .
- 2 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 137 ، ص 238-239 ، خطبة 169 ، ص 300-301 ، خطبة 172 ، ص ص 303-304 .
- 3- المصدر السابق ، كتاب 58 ، ص 576 .
- 4- بيضون ، مصدر سابق ، ص 565 ، ص 573 . .
- 5 - وهذه الفكرة وردت في القرآن الكريم : سورة النساء / الآية 58 ، سورة الحشر / الآية 7 ، سورة الانفال / الآية 240 ، سورة النور / الآية 52 ، سورة النساء / الآية 68-69 ، سورة الانفال / الآية 1 ، سورة المائدة / الآية 12 ، سورة الاحزاب / الآية 71 ، سورة الانفال / الآية 26 ، ينظر : الناصوي ، مصدر سابق ، ص 114 - 115 .
- 6 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 167 ، ص 298.

الصفحة 171

- 2 .الوقابة على حسن الاحراء والانسجام مع الاحكام الشرعية الكلية الواضحة في حالة القيادة ، وكذلك الانسجام مع ما تويده الامة من الادلة في تحقيق رغباتها ومصالحها"⁽¹⁾ .
- ومما ينبغي التأكيد عليه هو رفض الامام بشدة سلبية المجتمع اتجاه الخطأ ايأ كان مصوره او التودي من أي جهة يأتي ، إذ يقول مخاطباً ابناء الامة : "وقد ترون عهود الله منقوصة فلا تغضبون ... [ويحملهم المسؤولية قائلاً] وكانت امور الله عليكم تود ومنكم تصدر واليكم ترجع، فمكنتم الظلمة من متولتكم او القيتم اليهم لزمتمك وسلمتم امور الله في ايديهم يعملون بالشبهات ويسيرون في الشهوات"⁽²⁾ وقال الامام : " ايها الناس لو لم تتخاذلوا عن نصر الحق ولم تهوا عن توهين الباطل لم يطمع فيكم من ليس مثلكم ولم يقو من قوي عليكم "⁽³⁾ .
- ان تحميل الامام ابناء الامة مسؤولية الانحراف او الخطأ في المجتمع بشكل عام وقياداته بشكل خاص ، ليس بعيداً عن منح الامام للامة الحق في تقييم العمل والاداء السياسي بموضوعية وعقلانية قبل اتخاذ موقف ما ، إذ قال (ع) " اذارأيتم الخير فأعينوا عليه . واذارأيتم شواً فاذهبوا عنه "⁽⁴⁾ و "رحم الله رجلاً رأى حقاً فأعان عليه اورأى جوراً"⁽⁵⁾ فوده " ، ويبلغ الامام درجة في انصاف الامة تركاً لها حق تقييم ادائه ففي احدى خطبه (ع) يقول : " اما بعد فاني خرجت من حيي هذا اما ظالماً او

2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 105 ، 187.

3- المصدر السابق ، خطبة 166 ، ص 297 .

4- المصدر السابق ، خطبة 176 ، ص 313 .

5- المصدر السابق ، الخطبة 205 ، ص 405 .

الصفحة 172

مظلوماً واما باغياً او مبغياً عليه ، وانا اذكر الله من بلغه كتابي هذا لما نفر الي ، فان كنت محسناً أعانني وان كنت مسيئاً استعتبي" (1) .

ويبدو ان الامام لم ينظر إلى مسألة المراقبة الدقيقة من الامة للحاكم وسياسته على انها حق فحسب ، ولكنها واجب كذلك . ووافقت هذه النصوص القانونية مع سوة عملية ممونة للامام فقد كان يطالب الامة بواقبته قائلاً : " يا اهل الكوفة ان خرجت من عندكم بغير رحلي وراحتي وغلامي فانا خائن " (2) . ويؤكد التلرخ ان الامام هو من رواد مبدأ (من اين لك هذا) واثرته بوجه كل من يثوي على حساب الامة ومقواتها ولعل هذا المبدأ هو ما نحن بأمس الحاجة اليه كشعوب متخلفة وكشعوب مسلمة في ان معاً .

ويبدو لنا ان تكرار الامام لندائه (سلوني) (3) - فضلاً عن كونه تحد علمي - هو من زاوية اخرى تذكير للامة بحقها بسؤال حاكمها ومحاسبته (4) ، مع ان ذلك الحاكم قد احاط الامام منصبه وشخصه بجملة من المحددات والشروط سنتطرق اليها في المبحث الآتي .

1- المصدر السابق ، كتاب 57 ، ص 575 - 576 .

2 - الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 81 ، ومما يستحق ذكوه في هذا الصدد ان احدرعية الامام علي دخل عليه " وهو وعد تحت شمل قطيفة فقال: يا امير المؤمنين ان الله قد جعل لك ولاهل بيتك في هذا المال نصيباً وانت تصنع بنفسك ما تصنع ، فقال ما اراكم من مالكم وانها لقطيفتي التي خرجت بها من متولي " ، احمد الطوي ، ذخائر العقبى ، مصدر سابق ، ص 108 .

3 - ينظر : ابو عبد الله محمد بن النعمان البغدادي العكوي (الشيخ المفيد) ، الارشاد في معرفة حجج الله على العباد ، تحقيق مؤسسة اهل البيت ، ج 1 ، (اوان ، دار المفيد ، د.ت) ، ص 34 .

4 - سنتطرق لهذا الموضوع في المبحث الرابع من هذا الفصل .

الصفحة 173

المبحث الثالث

حق ضبط الحكام

مع ما دعا اليه الامام علي بن ابي طالب (ع) حول حق الحرية والمشاركة السياسية، الا انه تميز باهتمام خاص بمسألة (الحاكم) و (الحكم) والتي يمكن ان نفهمها بشكل اوسع لتعني " كيان الدولة وكامل مؤسساتها وتشمل تعبئة جهلها بالكفاءات وتطبيق شريعتها وادارة امورها بالشكل الذي يجعلها محققة لغايات وجودها في النظام السياسي" (1). وقبل التطرق إلى ماهية هذا الحق في وضع ضوابط خاصة لمن يشغل منصب الحاكم الاعلى في الدولة لا بد لنا ان نتطرق إلى اهمية الحاكم والحكومة عند الامام علي (ع) .

هنالك عدة ابعاد يمكن من خلالها تلمس اهمية الحاكم والحكومة - عند الامام - لعل اولها مسألة وجود الحاكم ، حيث ان من موارد الاتفاق بين المسلمين وجوب تنصيب الحاكم إلا من شذ عن ذلك منهم (2) وفي ذلك الوجوب قال الامام : " انه لا بد للناس من امير بر او فاجر يعمل في اموته المؤمن ويستمتع فيها الكافر ، ويبلغ الله فيها الاجل ، ويجمع به الفيء ويقاثل به العدو وتأمين به السبل ويؤخذ به للضعيف من القوي . حتى

1 - احمد حسين يعقوب ، النظام السياسي في الاسلام (أي الشيعة ، رأي السنة ، حكم الشوع)، ط3 ، (قم ، مؤسسة انصليان ، 1424هـ) ، ص 189 .

2 - حول هذا الموضوع ومن شذ عنه ينظر : ابو محمد علي بن احمد (ابن حزم) ، الفصل في الملل والاهواء والنحل ، ط2 ، (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، 1975) م3 ، ج4 ، ص87 ؛ الاشوي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص133 ؛ عبد القاهر بن طاهر البغدادي ، اصول الدين ، ط3 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية، 1981) ، ص ص 277-278. ومن الكتب الحديثة التي تناولت الموضوع بشيء من التفصيل ينظر : محمد ضياء الدين الويس ، النظريات السياسية الاسلامية ، ط4 ، (القاهرة ، دار المعرف ، 1967) ، ص145 وما بعدها ؛ وحول ادلة الجورات ينظر : علي عبد الزراق ، الاسلام واصول الحكم ، دراسة محمد عمارة ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1972) ، ص113 وما بعدها .

الصفحة 174

(1) وعلى الرغم من السلبات المرفوضة للحكومة الظالمة واؤها السيء في المجتمع الا ان الامام يعد هذه الحكومة مع الاضطوار افضل من استوار الفوضى التي قد تحدث جراء انعدامها فيقول : " اسد حطوم خير من سلطان ظلوم . وسلطان ظلوم خير من فتنة تنوم" (2) .

وينطلق الامام بتأكيد مهم على ضرورة الحكومة ووجوبها في احدى رسائله السياسية قائلاً : " الواجب في حكم الله وحكم الاسلام على المسلمين بعدما يموت امامهم او يقتل ضالاً كان ام مهتدياً ، مظلوماً كان او ظالماً حلال الدم او حرام الدم ، ان لا يعملوا عملاً ولا يحدثوا حدثاً ولا يقدموا يداً ولا رجلاً ولا يبدؤوا بشيء قبل ان يختاروا لانفسهم اماماً" (3) .

اما البعد الثاني لاهمية الحاكم والحكومة عند الامام علي فيتجسد بالاثر الواضح الذي يتوكله الحكام في المجتمع ، حيث قال (4)

الامام : " فرض الله الايمان تطهراً من الشرك..والامامة نظاماً للامة " ويعلق ابن ابي الحديد - احد اهم شواح نهج البلاغة - على هذا المبدأ قائلاً : " والنظام في اللغة العربية الخيط الذي يمر وسط خرز السبحة او حبات القلادة وينظمها (5) . ويبين الامام فكرته حول ان الامامة نظام الامة قائلاً : " ومكان القيم بالامر مكان النظام من الخرز يجمعه ويضمه فان انقطع النظام تفوق وذهب ثم لم

1 - بيضون ، مصدر سابق ، ص 325 ، وفي نفس المعنى ، ولكن باختلاف يسير ؛ البلاوي ، انساب الاشراف، مصدر سابق ، ص 351 .

2 - الويشوري ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 98 ؛ ابو عبد الله بن سلامة ، دستور معالم الحكم ومآثر مكرم الشيم ، (د. م ، المكتبة الاهوية ، د. ت) ، ص 17 .

3- الهلالي ، مصدر سابق ، ص 291 .

4- بيضون ، مصدر سابق ، ص 327 .

5- ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 96 . ومن الجدير بالذكر ان النظام في اللغة هو الخيط الذي ينظم فيه اللؤلؤ ونحوه ينظر : محيي الدين اؤبيدي ، مصدر سابق ، ج 17 ، ص 689 .

الصفحة 175

يجتمع بحذافره"⁽¹⁾ . من هنا نفهم ان فلسفة الامامة والحكم - على وفق هذه النصوص - هي المحافظة على النظام الاسلامي ، وان الحاكم والحكومة كالخيط الذي يرتبط به شمل الامة من اجل تطبيق مناهج الاسلام في الحياة والسعي لتكامل الانسان المعنوي والمادي .

اما من ناحية تأثير الحاكم في المجتمع فان الامام قد تلمس ذلك بشكل مهم ومباشر حيث قال (ع) : " الناس باورائهم اشبه منهم بابائهم "⁽²⁾ وانه اذا " تغير السلطان تغير الزمان "⁽³⁾ . ويروي الامام علي عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله : " اخوف ما اخاف عليكم بعدي من الرجال ائمة مضلين "⁽⁴⁾ وهو ما يدل على خطر قيادة الدولة اذا لم تكن تلك القيادة مؤهلة لسبب او اخر ⁽⁵⁾ .

ولاهمية الحاكم ودوره المؤثر في المجتمع فان الامام يرتقي به قائلاً : " ان افضل عباد الله امام عادل هدي وهدى فاقام سنة معلومة وامات بدعه مجهولة...وان شر الناس عند الله امام جائر ضل وضل به "⁽⁶⁾ . وقد روي ان الامام سأل الرسول (صلى الله عليه وآله) (وهذا السؤال مع ما تشوبه الرغبة بالمعرفة الا انه يهوي اثره الموضوع وتوسخه في اذهان الامة حتى يستوعب البعد السياسي في الدين الاسلامي) حين قال الامام : " يارسل الله بأبي انت وامي ما متولة امام جائر معتد لم يصلح لوعيته ولم يقم فيهم بامر الله

- 1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة : د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 146 ، ص 249 .
- 2- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 57 ، ص 45 .
- 3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة : د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 31 ، ص 514 .
- 4 - ابو بكر احمد بن عمرو الضحاك بن ابي عاصم ، الشيباني ، كتاب السنة ، ط3 ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، 1993) ، ص 47 .
- 5 - سنتطرق لهذا الموضوع لاحقاً خلال هذا المبحث .
- 6 - ينظر : عبد الوضا الزبيدي ، الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص 109 . يقول الرسول (صلى الله عليه وآله) "لعمل الامام العادل في رعيته يوماً واحداً أفضل من عبادة العابد في اهله مائة عام" . ابو عبيدة ، مصدر سابق ، ص 60

الصفحة 176

تعالى ؟ اجاب الرسول (صلى الله عليه وآله) : "هورابع لربعة من اشد الناس عذاباً يوم القيامة ابليس وفوعون وقائل النفس ورابعهم الامام الجائر"⁽¹⁾ .

ويذهب الامام إلى ان تيار السلطة جرف لاسيما مع جيروت وقوة تلك السلطة يؤثر في الامة ، بل قد يكتسح جل ابنائها إذ قال (ع) : "انما الناس مع الملوك والدنيا الا من عصم الله"⁽²⁾ . ويؤكد مبدأ سياسي هو انه "بالواعي تصلح الوعية"⁽³⁾ ذلك ان الوعية بحاجة ماسة إلى الواعي الصالح الذي يخدم الوعية ووعى شؤونها مشدداً في ذلك على واجب السلطة - أي سلطة - انما هو خدمة الوعية وهو واجب اكبر من أي تأطوات سياسية واقتصادية وخدماتية انية، بل هو واجب يتصل بعناية اعظم هي عناية الصلاح ... انه تحقيق الخير العميم والسعادة المشتركة القائمة على ركزة مادية مدعومة وبمنظومة افكار حقوقية ضامنة لها ومضمونة بها"⁽⁴⁾ .

ولا بد لنا من معرفة طبيعة هذا المنصب عند الامام الذي يحذر من السلطة وتأثيرها في الفود الحائز عليها قائلاً : "السكر ربع ، سكر الثواب، وسكر المال ، وسكر النوم ، وسكر الملك"^{(5) (6)} . وقال ايضاً : "الاملة مضامير الرجال"⁽⁷⁾ . هذا من الناحية النفسية للحكام ، اما من الناحية القانونية

- 1 - الويشهوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 4 ، ص 3383 .
- 2 - الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، خطبة 210، ص 409 .
- 3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 79 .
- 4- جاسم ، مصدر سابق ، ص 231 .
- 5 - الويشهوي موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ص 1322 .

6 - غير متناسين ان رؤية الامام مستوحاة من القرآن الكريم حيث يصف حواء بعض الحكام لرجة ان "السلطان يسمى نفسه يظل الله ، إذا لم نزع انه الله ، كما قال فعون : { ما عملت لكم من اله غوي } القصص /38 وكما قال نمرود: {وانا احبي واميت} البقرة /260 "محمد الشوري ، الفقه السياسة،مصدر سابق ،ص100.

7 - الشريف الوضي (الجامع) نهج البلاغة،تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق، حكمة 430 ، ص696 .

الصفحة 177

فأن هذا المنصب لا يضيف لشاغله أي مزية انسانية او دينية ، إذ قال الامام بعد توليه الحكم : " ايها الناس انما انا رجل منكم لي ما لكم وعلي ما عليكم"⁽¹⁾ ويوضح تصويره للمنصب في رسالة له لاحد ولاته قائلاً: " ان عملك ليس لك بطمعة ولكنه في عنقك امانة "⁽²⁾ ، والحاكم مسؤول امام الله فان: "هذه الاملة امانة فمن جعلها خيانة فعليه لعنة الله إلى يوم القيامة "⁽³⁾ والمسؤولية كذلك امام الامة فيقول (ع) " لولته : " انصفوا الناس من انفسكم واصبروا لحوائجهم فانكم حزان الوعية ووكلاء الامة"⁽⁴⁾ ، لذلك نتفق مع ما ذهب اليه الاستاذ مطهري من ان الحاكم عند الامام هو " حرس امين على حقوق الناس ومسؤول امامهم وان كان لابد من ان يكون احدهما للأخر فالحاكم هو الذي جعل للناس لا ان يكون الناس للحاكم "⁽⁵⁾ ، وهناك البعد الانساني للعلاقة بين الحكام والمحكومين والذي تلمسه الامام قائلاً: "وجعلكم من الوالي وجعل الوالي منكم بموتلة الوالد من الولد "⁽⁶⁾ ، بل ان الامام يعلنها بكل صراحة ووضوح كصوخة تنزق دياجير الاستبداد والكروياء لكل الحكام والملوك قائلاً : " الامام اجير الامة "⁽⁷⁾ .
ويعد الامام السلطة العادلة هي خير حقيقي للمجتمع ومنتهى امله ان قال: " عدل السلطان خير من خصب الزمان "⁽⁸⁾ ، بل ان هذا النمط العادل

1- ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج7 ، ص36 ؛ الويشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص147 .

2 - الشريف الوضي (الجامع)،نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 5 ، ص463 .

3- المحمودي ، مصدر سابق ، ج5 ، ص130 .

4 - المنوي ، مصدر سابق ، ص108 .

5 - المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص91 .

6 - المنوي ، مصدر سابق ، ص126 .

7 - الويشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص26 .

8- المصدر السابق ، ج3 ، ص1838 ؛ جرداق ، مصدر سابق ، ج1 ، ص401 .

الصفحة 178

يرتقي به الامام ليقول : "تولة العادل من الواجبات "⁽¹⁾ ، والسلطة على وفق رؤيته نعمة الهية اذا ما توجهت نحو الحق

والعدالة، فيقول : " فانظروا إلى مواقع نعم الله سبحانه عليهم حين بعث إليهم رسولاً فعقد بملته طاعتهم... قد توبعت الامور لهم في ظل سلطان قاهر ، ولوردهم الحال إلى كنف عز غالب وتعطفت الامور عليهم في نوى ملك ثابت فهم حكام على العالمين وملوك في اطراف الارضيين يملكون الامور على من كان يملكها عليهم ويمضون الاحكام فيمن كان يمضيها فيهم " (2)

ان هذه الاهمية القصوى للحكم يجب ان لا تغيب عن رؤيتنا النظرة الشاملة لموقف الامام الذي كان " كسائر الوجدان الروبانيين يحتقر الحكومة بصفقتها مقاماً دنيوياً يشبع غرزة (حب الجاه) في الانسان وبصفقتها هدفاً للحياة ، وحينئذ فلا يعدها شيئاً ابداً ، بل هي عنده حينذاك، اهون من عظم خوير في يد مجنوم (3) 00 ولكنه (ع) يقدها تقديساً عظيماً اذا كانت مستقيمة غير محرفة عن سبيلها الاصلي والواقعي الحق وهي ان تكون وسيلة إلى اجراء العدل واحقاق الحق وخدمة الخلق " (4) ، وهذا ما يوصلنا إلى بعد اخر في اهمية الحكم عند الامام والمقامة على اساس الواجبات الملقاة على عاتق الحكام .

1 - ينظر : الواسطي ، مصدر سابق ، ص 44 .

2 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ،خطبة 192، ص 373 .

3 - هنالك العديد من الروايات التي تبين عدم اكوث الامام بالسلطة الا لاحقاق الحق وانجاز اهداف الاسلام . ينظر : مغنية ، فضائل الامام علي ، مصدر سابق ، ص 76 وما بعدها ؛ " قال عبد الله بن عباس : دخلت على امير المؤمنين صلوات الله عليه بذي قار وهو يخصف نعله . فقال لي : ما قيمة هذه النعل ؟ فقلت لا قيمة لها ! قال : والله لهي احب الي من امرتكم ، إلا ان اقيم حقاً او ادفع باطلاً " ، الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 133 ، ص 75 .

4 - المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص 78 .

الصفحة 179

يمكننا فهم الواجبات الاساسية التي رتبها الامام على الحكام (1) - وبايجاز - على النحو الآتي :

1- الواجبات الدينية

لقد وضع الامام الحفاظ على الشريعة الاسلامية كمنهج للحياة من ضمن الواجبات التي يجب ان يضطلع بها الحاكم إذ قال (ع) مخاطباً الامة بعد وصوله للحكم : " لكم علينا العمل بكتاب الله وسورة رسوله والقيام بحقه والنهش لسنته " (2) . وقال ايضاً : " انه ليس على الامام الا ما حمل من امر ربه : الابلاغ في الموعدة والاجتهاد في النصيحة والاحياء للسنة " (3) ، بل نجده يعلن انه : " حق على الامام ان يحكم بما اتول الله " (4) . اما في اطار تجربة الامام السياسية فانه قد عد هذا الواجب هو محور حركته السياسية كحاكم اذ قال : " اللهم انك تعلم انه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان ولا التماس شيء من فضول الحطام ولكن لود المعالم من دينك ونظهر الاصلاح في بلادك " (5) . وقال (ع) : " والله ما تقدمت عليها [الخلافة] الا خوفاً " (6)

من ان ينزوا على الامر تيس من بني امية فيلعب بكتاب الله عز وجل " . اذن الحفاظ على الدين وصيانتة تنفيذ وامر ونواهي الكتاب والسنة وتفعيلها كمنهج للحياة في المجتمع وكأسلوب للاستجابة الفكرية والعملية لأي تحدٍ فكري او تشريعي

1 - للاطلاع على رأي العديد من الفقهاء والمفكرين الذين تناولوا موضوع واجبات الحكام ينظر: علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، (بغداد، المكتبة العالمية ، 1989) ، ص30 ، وما بعدها ؛ الويس ، مصدر سابق ، ص ص 271-272 ؛ ابو حامد محمد الغوالي ، احياء علوم الدين ، ج1 ، (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، د.ت) ، ص16 وما بعدها .

2 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 169 ، ص301 .

3- المصدر السابق ، خطبة 104 ، ص185 .

4 - الطباطبائي ، الميزان في تفسير القرآن ، مصدر سابق ، ج4 ، ص385 ؛ الويشهوي ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ،

ج1 ، ص124 ؛ المتقي الهندي ، مصدر سابق ، ج5 ، ص764 .

5- بيضون ، مصدر سابق ، ص49 .

6 - البلازوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص103 .



او عملي لما قد يواجهه الكيان الاسلامي كل ذلك يعد من اهم واجبات الحاكم الاسلامي ناهيك عن ان بعض الواجبات الدينية اكد الامام فرضها على الحاكم إذ قال (ع) : " يقيم حجهم وجمعتهم " (1) وهذا اذا ما دل على شيء فهو يدل على خطر شأن الحاكم في رؤية الامام (ع) .

2- الواجبات السياسية :

وهي جملة من المهمات تشمل الحفاظ على الوحدة الاسلامية ، والانسانية حيث قال الامام ان من واجبات الحاكم ان " يجمع امهم " (2) ، والقيام بالمهمات العسكرية والامنية، اذ قال (ع) : " يقاتل به العدو وتأمين به السبل ويؤخذ للضعيف من القوي " (3) . ويفسر (ع) بأنه سبب عدم استجابته لدعوات الخروج في المعرك الصغيرة ضد جيش الشام بعد التحكيم : " لا ينبغي لي ان ادع الجند والمصر وبيت المال وجباية الارض والقضاء بين المسلمين والنظر في حقوق المطالبين ثم اخراج في كتيبة اتبع اخرى " (4) ، ويحدد الامام للاشتر واجباته حين ولاء مصر قائلاً ان عليه : " جباية خواجها وجهاد عونها " (5) ، وان على الحاكم ان " يحفظ اطرافهم " (6) كما اهتم الامام كذلك بواجب تعميق الحرية الانسانية والسياسية (7) . ومن اهم واجبات الحاكم السياسية هو تعيين الامناء والاكفاء (8) في مراكز الدولة ، المهمة ، لاسيما ذات التأثير في سير الاحداث والمجتمع . وإلى جانب

1- الهلالي ، مصدر سابق ، ص 291 .

2- ينظر : المصدر السابق ، ص 291 .

3- ينظر : بيضون ، مصدر سابق ، ص 235 .

4 - الشريف الوضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 118 ، ص 215.

5- المصدر السابق ، ، كتاب 53 ، ص 546 .

6- الهلالي ، مصدر سابق ، ص 291 .

7 - تطرقنا إلى هذا الموضوع سابقاً في الفصل الاول ، المبحث الثالث .

8 - سنتطرق لهذا الموضوع لاحقاً .

تعيين من يملكون هذه الصفات ، وفي مرحلة لاحقة ، تأتي عملية المراقبة والمحاسبة ليؤنوا ما عليهم من واجبات دون تلكؤ أو تقصير وقصور . إذ قال الامام : " ثم تفقد اعمالهم [أي الولاية] وابتعث العيون من اهل الصدق والوفاء عليهم فان تعاهدك في السر لامرهم حنوة (1) لهم على استعمال الامانة والوفق بالوعية " (2) ونرى هذا المبدأ متجلياً بشكل ملفت النظر في الممارسة العملية عند الامام اثناء فترة حكمه حيث نبه وحاسب وراقب ولاته على مسائل الثروات الخاصة (3) والسلوك

الشخصي (4) والاجتماعي (5) والاداء السياسي (6) لهم ، ناهيك عن مسؤولية القضاء (7) الذي ولاه الامام اهتماماً خاصاً .

3-الواجبات الاجتماعية :

تتمثل الواجبات الاجتماعية في مجموعة واسعة من المهام تشمل الاهتمام بأمور المسلمين وحسن التعامل مع الرعية ناهيك عن الاهتمام بالاسوة وعن الواجبات التربوية والتعليمية (8) .

1- حث .

2 - الثوبف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق،كتاب 53 ، ص558 .

3 - " روي ان شويح بن الحلث قاضي امير المؤمنين اشترى على عهده دراً بثمانين دينراً فبلغه ذلك فاستدعى شريحاً وقال له : بلغني انك ابتعت دراً بثمانين دينراً وكتبت به كتاباً،المصدر السابق ، كتاب 3 ، ص460 .

4 - " اما بعد يا بن حنيف [هو واليه على البصوة] فقد بلغني ان رجلاً من فتية اهل البصوة دعاك إلى مأدبة فاسوحت اليها تستطاب لك الالوان 000" إلى اخر الكتاب ، المصدر السابق ، كتاب 45 ، ص531.

5 - كتب إلى بعض عماله " فان دهاقين اهل بلدك شكواً منك غلظة وقسوة "، المصدر السابق ، كتاب 19 ، ص476 .

6 - من المعروف ان لروح ما كتبه الامام هو عهده للاشتر ، ينظر :المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص 545 - 573

7 - سنتطرق لهذا الموضوع في الفصل الخامس المبحث الثاني .

8 - سنتعرض لهذا الموضوع في الفصل الرابع ، المبحث الثاني والمبحث الثالث .

الصفحة 182

4-الواجبات الاقتصادية :

وهي تتجسد في تحقيق التوازن الاقتصادي والحفاظ على المال العام (1) واشباع حاجات المستضعفين والعدالة في العطاء والسعي لتحسين المستوى المعاشي للرعية ومراقبة العمليات الاقتصادية (2) .

ومع عبء المسؤولية والواجبات الجسيمة الملقاة على عاتق السلطة الحاكمة، فان الامام يطالب بمجموعة من الحقوق لها لتشكل هي الاخرى احد ابرز معالم اهمية السلطة عند الامام ، ونلاحظ ان الامام قيد الاستفادة من حقوق السلطة بالقيام بواجباتها ابتداءً إذ قال (ع) : "فاذا فعلت ذلك [وكان قد ذكر جملة من الواجبات تطرقنا اليها سابقاً] وجبت عليكم النصيحة والطاعة" (3) . ويقول (ع) في خطبة له يحدد فيها حقوقه على الامة كحاكم شرعي : " اما حقي عليكم فالوفاء بالبيعة

والنصيحة في المشهد والمغيب والاجابة حين ادعوكم والطاعة حين امركم" (4) . ويقول (ع) : " ولي عليكم حق الطاعة والا

تتكصوا عن دعوة ولا تقوطوا في صلاح وان تخوضوا الغوات إلى الحق " (5) .

ومن الجدير بالذكر ان طلب الامام ان يتمتع الحاكم بالنصيحة في المشهد والمغيب هو دعوة للسمو إذ " يتعاون مع الامام

وبمساعدة كل مسلم لتنفيذ الشريعة والحوية متاحة امام المواطن المسلم ، وامنية الامام المسلم وقصده واماني وقصد الامام

- 1 - " لئن بلغني انك خنت من فيء المسلمين شيئاً صغواً أو كبواً لأشد عليك شدة تدعك قليل الوفر ثقيل الظهر ضئيل الامر " ، قال الامام لاحدولائه والذي اتهم بتبديد اموال المسلمين ، المصدر السابق ، كتاب 20، ص ص 476- 477 .
- 2 - سنتعرض لهذا الموضوع في الفصل الرابع ، في المبحثين الرابع والخامس .
- 3 - المنوي ، مصدر سابق ، ص 107 .
- 4 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، خطبة 32 ، ص 78 .
- 5- المصدر السابق ، كتاب 50 ، ص 543 .

الصفحة 183

الشريعة ومن ثم تلنقى الامة مع مقاصد الامام مع مقاصد الشوع ويصنع التكافل الاجتماعى المكوس بالاصول العامة المستوة للشريعة، بل ان يتمنى توفيقه - أي الحاكم - حتى الذين يطمعون ان يصلوا للحكم يوماً لان تمنى غير التوفيق والخير للامام غش وخداع ومن غش المسلمين فليس منهم " (1) .

اما الحق الاهم الذي دعا اليه الامام فهو (حق الطاعة) فقد اولى الامام(ع) هذا الحق اهمية كبرة حيث يقول: " الطاعة تعظيماً للامامة " (2) ، ولكنه (ع) في الوقت نفسه ، وضع عدة محددات وضوابط حول متى وكيفية الطاعة المطلوبة من الامة راء حكامها لعل من اهمها ما يأتي :

1 . ان تحقق الطاعة موضة الله تعالى وتنسجم مع احكام الشريعة الاسلامية إذ يقول(ع) : " لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق " (3) . ويؤكد الامام هذه المبدأ بقوله(ع) : " لا يسخط الله بوضا احد من خلقه ، فان في الله خلفاً من غوه وليس من الله خلف في غوه " (4) .

وعندما تولى الامام (ع) سدة الحكم كان وفيماً لهذا المبدأ وحريصاً على تنبيه الجماهير له إذ كان يحدد حق الطاعة ولواته قائلاً للرعية : " فاسمعوا له واطيعوا امره فيما طابق الحق " (5) ، بل انه يضع تحت طائلة مبدأ الطاعة بالمعروف الحاكم نفسه حيث يقول(ع) : " الاواني لست نبياً ولا يوحى الي ولكنى اعمل بكتاب الله ما استطعت ، فما امرتكم به من طاعة الله فحق عليكم طاعتي فيما احببتم وفيما كرهتم وما امرتكم به او غوي من معصية

1- يعقوب ، مصدر سابق ، ص ص 194-195 .

2- بيضون ، مصدر سابق ، ص 327 ؛ الواسطي ، مصدر سابق ، ص 44 .

3 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 165 ، ص 599 ؛ النوري ، مصدر سابق ، ج 21 ، ص 173 .

4- بيضون ، مصدر سابق ، ص 332 .

5- بيضون ، مصدر سابق ، ، ص 332 . يقول (ع) عن الوالي " حقم عليه انصافكم والتعديل بينكم والكف عن فيئكم فاذا فعل ذلك معكم وجبت عليكم طاعته بما وافق الحق " ، المنقوي ، مصدر سابق ، ص 126 .

الصفحة 184

الله فلا طاعة في المعصية الطاعة في المعروف الطاعة في المعروف الطاعة في المعروف" (1) .

ويرفض الامام سلوك بعضهم في الطاعة المطلقة لولاة الامر وما يرتبط بهذا النمط من السلوك إذ يفهم (ع) " يلتمسون الحق بالباطل ويطيعون المخلوق في معصية الخالق" (2) . ولتأكيد هذا المبدأ ينقل الامام عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله: " يا علي ربعة من قواصم الظهر [ويعدد هذه الربعة التي من بينها] امام يعصي الله ويطاع امره ...0" (3) ، وهذا الموقف والتحديد للطاعة سيكون له اثر مهم في رؤية الامام لحق المعارضة الذي سنعرض له لاحقاً .

2 . ان حق الطاعة الذي طالب به الامام للسلطة الحاكمة على شقين الاول منهما امر الحاكم في عدم استغلال هذا الحق الا فيما وافق الحق إذ يقول (ع) : " لا تقولن اني مؤتمر امر فاطع فان ذلك ادغال في القلب ومنهكة للدين وتقريب من الغير" (4) ، اما الثاني فهو : من يجب ان تطيع ؟ - وهذا ما سنلاحظه في شروط الحكام فان الامام قال : " الحذر الحذر من طاعة ساداتكم وكوائكم الذين تكبروا عن حسبهم ، وترفعوا فوق نسبهم والقوا الهجينة على ربههم ، وجاحدوا الله على ما صنع بهم مكاوة لقضائه ومغالبة لآلته فانهم قواعد اسس العصبية ودعائم لكان الفتنة وسيوف اغتواء" (5) الجاهلية" (6) ويحذر الامام بشدة من توظيف البعد الالهي لصالح السلطة

1- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 71 .

2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 272 ، ص 517 ؛ يقول (ع) : " الواعنة يدعون الناس إلى عبادتهم لا يأمرونهم ان يصلوا لهم ولا يصوموا ولكنما يأمرونهم بطاعتهم فيطيعونهم

فبطاعتهم لهم في معصية الله جل ثناؤه قد اتخنوهم لرباباً من دون الله " ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص 146 .

3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 96 ، ص 39 .

4 - الشريف الرضي (الجامع) ، ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 547 .

5- تفاخر .

6- بيضون ، مصدر سابق ، ص 332 .

الصفحة 185

السياسية اذ قال (ع): "احذروا على دينكم ثلاثة[احدهم] رجلاً اتاه الله سلطاناً فُعم ان طاعته طاعة الله ومعصيته معصية

(1) الله" .

(2)

3 .ويقصر الامام لطاعة بشروط الامكانية إذ قال (ع) : " لا تعذبوا خلق الله ولا تكلفوهم فوق طاقتهم " .

ويعلق مفكر اسلامي معاصر على السبب الذي دعا الامام للمطالبة بهذه الحقوق للحاكم كونها امراً " ضرورية لاستمرار الحكم وصلاحه والتعبير عن - الرغبة المشتركة بين الحاكم والمحكومين في اصلاح ما يفتقر إلى الاصلاح وتقويم ما يحتاج إلى تقويم من شؤون الناس والبلاد" (3) .

ويعطي الامام بعداً اخر لحقوق الحاكم وذلك بتقدير حق مالي له ، ومن الملاحظ اسهام الامام المباشر بهذا الامر حين كان خرج السلطة ، وذلك حين قال الخليفة عمر بن الخطاب : " اني كنت امراً تاجراً يغني الله عيالي بتجرتي وقد شغلتموني بأمركم ، فماذا ترون ان يحل لي في هذا المال ؟ فأكثر القوم عليه يقترحون الاغداق عليه وعلي صامت . فلم يحفل بما يقولون وسأل علياً : ما تقول يا ابا الحسن قال علي : ما اصلحك واصلح عيالك بالمعروف وليس لك في هذا المال غره فقال عمر : الله اكبر صدقت يا ابا الحسن ولا علي لهلك عمر " (4) .

وكان الامام وفيماً لهذا الطرح ، فحين تولى امور الحكم وفي اول خطبة له ، قال : " ان مفاتيح مالكم معي وانه ليس لي ان اخذ منه وهماً دونكم لرضيتم ؟ قالوا : نعم . قال (ع) اللهم اشهد " (5) . ونلاحظ ان الامام اقر

1- ينظر : الهالي ، مصدر سابق ، ص406 .

2- المصدر السابق ، ص108 .

3 - محمد مهدي شمس الدين ، واسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص143 .

4 - الشوقوي ، مصدر سابق ، ج1 ، ص103 ؛ هذه الرواية وردت في محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ،

ج3 ، ص111 .

5 - محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3 ، ص451 .

الصفحة 186

للسلطان بأن تكون مفاتيح بيت المال وليس المال بحوزته أي انه جهة تنظيمية وليس مالكة لتلك الاموال ، بل حتى ذلك التنظيم يجب ان يكون وفقاً للشريعة الاسلامية ورضا الامة .

وبيين الامام مقدار الحق المالي للحاكم قائلاً : " لا يحل للخليفة من مال الله الا قصعتان: قصعة يأكلها هو واهله وقصعة يطعمها " (1) . ولكن يجب ان نلاحظ ان الامام لا يفرض هذا النمط من الوهد (2) الا على الحاكم نفسه اذ قال (ع): "ان الله تعالى

فرض على ائمة الحق ان يقدروا انفسهم بضعة الناس كي لا يتبنيغ بالفقير فوه... على ائمة الحق ان يتأسوا بأضعف عيتهم حالاً في الاكل واللبس ولا يتميزون عليهم بشيء لا يقرون عليه لو اهتم الفقير فيرضى عن الله تعالى بما هو فيه وراهم الغني فيزداد شكراً وتواضعاً" (3)

يوصي الاشر قائلاً : " ثم اسبغ عليهم الازراق فان ذلك قوة لهم على استصلاح انفسهم وغنى لهم عن تناول ما تحت يدهم

(4)

وحجة عليهم ان خالفوك وتلموا امانتك" .

واعتقد ان هذا الاسلوب الذي يبدو متبايناً في التعامل يعود إلى ان الحاكم عند الامام علي يشغل مركزاً دينياً / معنوياً وسياسياً / مادياً - وهذا سنتلمسه اكثر حين نتطرق إلى شروط وصفات الحاكم عند الامام - مما يحتم عليه ان يكون اسوة لابناء شعبه ولاسيما الفقاء منهم حتى يكون قوله مطابقاً لعمله بشأن التزه عن التعامل المادي مع الحياة . اما الجانب الاخر فهذه السياسة النفسية للحاكم تغلق كثير مما قد يواجهه من اشكالات حول استغلاله

1 - الويشهوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 123 .

2 - للاطلاع على موقف الامام ورؤيته لؤهد ينظر : بيضون ، مصدر سابق ، ص ص 871 - 879

3 - الوشهوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 123 .

4 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 558 .

الصفحة 187

منصبه لزيادة ثرواته او توسيع ثروات اسرة الحاكم وحاشيته او اقدمه على اصدار قوانين او اتخاذ مواقف يفسوها بعضهم انها سعي وراء مصالح ذاتية والؤهد يمنحه حصانة ضد الرشوة وانشغاله بالدنيا وتركه الاخرة ومصالح الامة المستأمن عليها ، واخراً فان انشغاله بالدنيا يؤدي إلى عدم اوصول الرسالة السماوية إلى غوه من الشعوب والحكام . اما الموظف الحكومي فليس مطلوباً منه حالة الؤهد المفروض ان تتوفر في الحاكم . فالامام (ع) يتسم بالواقعية سواء في منهجه الفكري ام تجربته العملية ، لذلك سعى لتوفير مستوى جيد لكبار الموظفين وذلك كجزء من نجاح ادلة الدولة ، حيث قوله (ع) في رسالة موجهة إلى واليه على البصرة : "الإوان امامكم [يقصد نفسه] قد اكتفى من دنياه بطمويه ومن طعمه بقوصيه الا وانكم لا تقررون على ذلك ولكن اعينوني بروع واجتهاد وعفة وسداد" (1) .

ان استكمال الصورة بالتوابط بين واجبات الحاكم وحقوقه عند الامام هي السبيل لتطوير المجتمع وتحقيق سعاده إذ قال (ع) : " فاذا ادت الرعية إلى الوالي حقه ، وادى الوالي اليها حقها ، عز الحق بينهم وقامت مناهج الدين واعتدلت معالم العدل ، وجرت على اذلالها السنن فصلح بذلك الزمان وطمع في بقاء الدولة ويئست مطامع الاعداء" (2)

وبعد ان عرفنا - بصورة تكاد تكون موجزة - اهمية السلطة الحاكمة عند الامام ، ومن حيث وجوبها من جهة ومهامها الواسعة من جهة ثانية وحقوقها المحددة من جهة ثالثة ، فان مسألة الشروط التي يجب ان يتمتع بها من يشغل هذا المنصب غاية في الاهمية عند الامام ، بل ان النظر إلى هذه الشروط المفترضة - فضلاً عن كونها مؤهلات ومتطلبات لقيادة امة

1- المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص 531 .

2- المصدر السابق ، خطبة 216 ، ص 419 .

صاحبة رسالة انسانية عالمية - فانها حق للامة ان لا يحكمها إلا اشخاص يمتلكون هذه المؤهلات . وهذه مزية اخرى تضاف لصالح منهج الامام في مجال حقوق الانسان ، الا وهو اهتمامه بمن يحكم كأساس لمعرفة كيفية الحكم . ويمكن اجمال اهم الشروط او المؤهلات التي طالب الامام ان يتمتع بها الحاكم المسلم بما يأتي:

1. معرفة الاسلام وحسن تطبيقه :

ان اول شروط القيادة في الاسلام - على وفق رؤية الامام - هو معرفة الاسلام بالمفهوم الدقيق للكلمة واستيعاب اصوله ومبادئه واحكامه في المجالات الثقافية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية المختلفة ، إذ قال الامام عن الحاكم " يجب ان يكون اعلم الناس بحلال الله وحرامه وضروب احكامه واهله ونهيه وجميع ما يحتاج اليه الناس " (1) .
ويضع الامام نصب عيني الامة واهتمامها مسألة التركيز على هذا الشرط - مع احكامه العميق لاختيلاها - فقال (ع) يجب على المسلمين: " ان يختاروا لانفسهم اماماً عفيفاً عالماً ورعاً عرفاً بالقضاء والسنة " (2) . ويجعل الامام من شرط المعرفة بالاسلام والعمل به ضماناً لسير الحكم وتأسيساً لمشروعية وجوده ، إذ قال (ع) : " ان احق الناس بهذا الامر... اعلمهم بأمر الله فيه " (3) . ويقول محتجاً على خصومه السياسيين : "نحن احق بهذا الامر منكم ما كان فينا القلبي لكتاب الله الفقيه في دين الله

1- المجلسي ، مصدر سابق ، ج25 ، ص165 .

2- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج6 ، ص14 ، الهلالي ، مصدر سابق ، ص291 .

3 - ينظر : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج3 ، ص348 .

العالم بسنن الله" (1) ، ويصف الامام خصومه السياسيين بأنهم " ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن " (2) .
ويبدو لنا ان الامام لا يهمله ان يحيط الحاكم بالاسلام إلا لتطبيقه كمنهج في الحياة واسلوب في السياسة فأمر الامام الحاكم بقوله : " اجعل الدين كهفك والعدل سيفك تتج من كل سوء وتظهر على كل عدو " (3) . وقال لأحد ولاته: " وتمسك بحبل القوان وانتصحه ، واحل حلاله ، وحرم حرامه " (4) و " ردد إلى الله ورسوله ، ما ضلعتك من الخطوب ويشتبته عليك من الامور فقد قال الله سبحانه لقوم احب لرشادهم (يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنزلتكم في شيء فؤوه إلى الله والرسول) فالود إلى الله الاخذ بمحكم كتابه والود إلى الرسول الاخذ بسنته الجامعة غير المفوقة " (5) .
ويحذر الامام الامة الاسلامية من اي خداع بالاسلام الشكلي الذي قد يتظاهر به بعضهم حيث يقول (ع) : " كم من ضلاله زخرفت بأية من كتاب الله كما يزخرف الوهم النحاس بالفضة المموهة " (6) و " رب متمسك لادين له " (7) ويعالج الامام هذه المسألة بالتطبيق العملي والاداء الفعلي للحكام ، حيث يقول : " من نصب نفسه للناس اماماً فليبدأ بتعليم نفسه قبل تعليم

- 1 - ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 29 .
- 2 - محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج 4 ، ص 34 .
- 3- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 77 .
- 4 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة،تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 69 ، ص 591.
- 5 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، كتاب 23 ، ص 556 .
- 6 - الويشهوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 269 .
- 7- الواسطي ، المصدر السابق ، ص 265 .

الصفحة 190

غوه وليكن تأديبه بسوته قبل تأديبه بلسانه" (1) ، بل انه يشدد على ادعاء السلطة ما لا تفعله حيث " لعن الامام امير المؤمنين (ع) مثل هؤلاء القادة المقتصر فعلهم على القول نون الفعل -حيث يقول - لعن الله الاموين بالمعروف التلكن له والناهين عن المنكر العاملين به ويقول الامام زيادة الفعل على القول احسن فضيلة ونقص الفعل عن القول اقبح رذيلة" (2) (3) .

[وينتقد الامام] احدولاته كون قوله ليس له مصداق في عمله قائلاً : " تتكلم على المنبر بكلام الصديقين وتفعل اذا تولت افعال المحليين" (4) . ولعل المعيار الافضل لتقييم اداء السلطة الحاكمة وتمسكها الشريعة الاسلامية هو الشرط الثاني الذي نادى به الامام (ع) وهو (العدالة) .

2-العدالة :

على الرغم مما تطرقنا اليه سابقاً من حق المسلواة العادلة التي اقواها الامام كأحد اهم حقوق الانسان ، إلا اننا نعتقد انه لزاماً ان نعود الالتقاء مرة ثانية مع هذا المبدأ كشرط اساسي للحاكم عند الامام (ع) الذي كان متربكاً " لمخاطر الحكم ومسؤولياته الكبرى لذلك كان متشديداً في تحديد مواصفات الوالي العادل وهي مواصفات نظرية وعملية حقيقية ... فالامام العادل هو افضل عباد الله عند الله" (5) (6) وفق رؤية الامام (ع) الذي يروي عن الرسول(صلى الله عليه وآله) قوله : "العدل حسن ولكنه في الامواء احسن" (7) .

- 1 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة،تعليق وفهرسة د. صبحي،مصدر سابق،حكمة 68 ، ص 614 .
- 2- المصدر السابق ، خطبة 139 ، ص 213 .
- 3 - الويشهوي ، القيادة في الإسلام ، مصدر سابق ، ص ص 57-58 .
- 4- اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 202 .
- 5- الامدي ، مصدر سابق ، ص 347 .

6- جاسم ، مصدر سابق ، ص236 .

7- الهندي ، مصدر سابق ، ج61 ، ص138 .

الصفحة 191

والعدل في الحاكم ابتداءً هو سمة ذاتية تتبع من داخل الحاكم وتمتد مع نمط تفكيره ونوقه العام ، ويشوح الامام هذه العدالة الذاتية في الحاكم قائلاً : " من اذا حدث الناس لم يكذبهم واذا وعدهم لم يخلفهم واذا خاطبهم لم يظلمهم ، فاذا فعل ذلك وجبت اخوته وكملت مرؤته وحرمت غيبته وظهر عدله"⁽¹⁾ . وتتوسع العدالة حتى تشمل استيعاب اصحاب السلطة للاسلام اذ يقول الامام : " افضل المسلمين اسلاماً من كان همه لآخرته واعتدل خوفه ورجاءه"⁽²⁾ .

بل ان الموزنة مطلوبة ايضاً حتى في اداء الطقوس الدينية ، حيث يقول (ع) موصياً أحد ولاته : " واذا قمت في صلاتك للناس فلا تكونن منوأ ولا مضيعاً ، فأن في الناس من به العلة وله الحاجة ، وقد سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله) . حين وجهني إلى اليمن كيف اصلي بهم ؟ فقال : صل بهم كصلاة اضعفهم وكن بالمؤمنين رحيماً"⁽³⁾ .

اما على مستوى مملسة السلطة راء المجتمع فان الامام طالب بالعدالة من الحكام وعدھا اساس قيام الدولة وثباتها إذ يقول (ع) : " العدل نظام الامرة"⁽⁴⁾ و " في العدل الاقتداء بسنة الله وثبات الدول"⁽⁵⁾ و " ولن تحصن الدول بمثل العدل فيها"⁽⁶⁾ واقامة العدل يعد شوط للطاعة من قبل الامة اذ يقول(ع): " حق على الامام ان يحكم بالعدل ويؤدي الامانة ، فاذا فعل ذلك

1 - البلازوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص126 .

2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص123 .

3 - الشويف الوضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53، ص566 .

4- مدير ، مصدر سابق ، ج1 ، ص22 .

5- المصدر السابق ، ج2 ، ص79 .

6- المصدر السابق ، ج2 ، ص126

الصفحة 192

وجب على المسلمين ان يطيعوه ، لأن الله امرنا بأداء الامانة والعدل ثم امر بطاعته"⁽¹⁾ .

وعلى النقيض من حالة العدالة هناك حالة الظلم التي ناصبها الامام العدا حتى قال : " ولاية الجور شوار الامة"⁽²⁾ . وان "

لا جور اعظم من جور حاكم"⁽³⁾ ، وذلك لان الامل في الحاكم ان يكون هو محور العدالة في المجتمع وحاميها ، ويبين (ع)

الآثار السلبية للظلم اذ يقول : " في الظلم هلاك الوعية"⁽⁴⁾ ، ومن جار في سلطانه عد من عوادي زمانه"⁽⁵⁾ ، بل ان " من

ظلم رعيتيه نصر اضداده"⁽⁶⁾ . ويحذر الامام من الفهم الخاطيء عند الحاكم حول مسألة العدالة اذ يقول : " اجور الناس من عد

جوره عدلاً منه"⁽⁷⁾ ، ويصعد الامام من هجومه على الحكام الظالمين قائلاً : " السلطان الجائر والعالم الفاجر اشد الناس نكاية

(8)

اما سمة العدالة في الحكام فان الامام يعطي ابعادها الواقعية قائلاً : " من علامات المأمون على دين الله بعد الاقرار والعمل الخرم في امره والصدق في قوله والعدل في حكمه والشفقة على الرعية لا تخرجه القوة الى الخرق ولا اللين الى الضعف ولا تمنعه الغوة من كرم عفو ولا يدعوه العفو إلى اضاءة حق ولا يدخله الاعطاء في سرف لا يتخطى به القصد إلى البخل ولا تأخذه نعم الله ببطر" ⁽⁹⁾ ان من يملك هذه الصفات الذاتية

- 1 - محمد مهدي شمس الدين ، نواسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص138 . وكذلك ينظر : القوطبي، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 251 .
- 2- مدير ، ج 2 ، ص 536 .
- 3- المصدر السابق ، ج 2 ، ص 538 .
- 4- المصدر السابق ، ج 2 ، ص 78 .
- 5- المصدر السابق ، ج 2 ، ص 387 .
- 6- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 429 .
- 7- المصدر السابق ، ص 57 .
- 8- المصدر السابق ، ص 116 .
- 9- مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 483 .

الصفحة 193

والسلوكية العادلة يستحق ان يكون قائداً وحاكماً للامة - مع توفر الشروط الاخرى - بل يتمتع الحاكم بصفة العدالة يكون من خير الملوك حسب وصف الامام من ان خير الحكام "من امارت الجور واحيا العدل" ⁽¹⁾ . وان " افضل الملوك العادل " ⁽²⁾ .

3. الوعي السياسي :

ان من اهم الصفات التي يجب ان يتمتع بها الحاكم هو الفهم الدقيق للمسائل وحسن التشخيص وسوعة الاواك ودقة النظر في جميع الامور التي تحتاج إلى تدبير وحسن سياسة ⁽³⁾ ، ولعل الشعوب الاسلامية والحركات السياسية فيها خاصة بأمس الحاجة - في واقعنا المعاصر - إلى تحقيق هذا الشوط فيمن يتصدى لقيادة الامة او جزءاً منها دون تنزل عما ذكر انفاً من شروط .

فالامام وى ان اساس الحكم هو حسن السياسة إذ يقول (ع) : " الملك سياسة" ⁽⁴⁾ ، وان " فضيلة الرئاسة حسن السياسة " ⁽⁵⁾ في حين ان "أفة الرعماء ضعف السياسة" ⁽⁶⁾ . وللتأثير المباشر لهذا العامل على الشعب فقد عده الامام من حقوق الامة بأن يفودها من يتمتع بحسن السياسة حيث ان في " حسن السياسة قوام الرعية " ⁽⁷⁾ ، وان سوء التدبير سبب التدمير" ⁽⁸⁾ .

ويحدد الامام ابعاد حسن السياسة أولاً بالقوة البدنية والنفسية إذ يقول (ع) : " لا يحمل هذا الامر الا اهل الصبر والبصر

والعلم بمواقع

1- الواسطي ، مصدر سابق ، ، ص 239 .

2- المصدر السابق ، ص 117 .

3 - الرشيد ، القيادة في الاسلام ، مصدر سابق ، ص 203 .

4- الامدي ، مصدر سابق ، ص 331 .

5- مدير ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 77 .

6- المصدر السابق ، ج 1 ، ص 30 .

7- الامدي ، مصدر سابق ، ص 334 .

8- المصدر السابق ، ص 343

الصفحة 194

الامور" (1) ويقول : "ايها الناس ان احق الناس بهذا الامر اقوام عليه واعلمهم بأمر الله فيه " (2) .

اما البعد الثاني في حسن السياسة فهو المولنة السياسية وتقديم الاهم على المهم إذ يقول : " اما بعد فان تضييع العزم ما ولي ، وتكلفه ما كفي لعجز حاضر ورأي متبر (3) (4) ، وكذلك يظهر حسن السياسة عند الامام بكيفية الادارة والتعامل مع

الآخرين - لاسيما من اولئك المشكوك ولائهم سواء للدين ام الدولة - إذ يقول (ع) ناصحاً واهراً احدولاته : "فالبس لهم

جلباباً من اللين تشوبه بطرف من الشدة ، ودول لهم بين القسوة والرافة وانزع لهم بين التقويب والادناء والابعاد والاقتضاء ان

شاء الله" (5) ويوصي اخر : " اخلط الشدة بضغث من اللين ورفق ما كان الرفق لرفق واعتم بالشدة حين لا تغني عنك الا

(6) الشدة " .

والبعد الثالث في عملية الوعي السياسي ، هو الدقة والحزم في تحقيق المصالح ووء المخاطر عن كيان الدولة وشعبها

وعقيدتها إذ يقول (ع) : "من رد عن المسلمين عادية ماء او نار او عادية عدو مكابر للمسلمين كفر الله ذنبه " (7) . ومن اجر

بتحمل هذه المسؤولية من حاكم المسلمين وقنوتهم متأزراً معه ابناء الامة كافة . ويطلب الامام من الحاكم ان يباشر الدفاع عن

الامة بنفسه إذ كان على سبيل المثال يقول لاثنان من قواده : " واحرسا

1 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، خطبة 173، ص 305 .

2- بيضون ، مصدر سابق ، ص 328 .

3- أي أهلك صاحبه .

4 - الشريف الوضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر السابق ، كتاب 61 ، ص 597 .

5- المصدر السابق ، كتاب 19 ، ص 476 .

6- المصدر السابق ، رسالة 46 ، ص 538 .

7- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 109 .

الصفحة 195

عسركما بانفسكما ولا تنوقا نوماً الا غوراً ومضمنة" (1) ، بل ان سيوته العملية لم تكن الا تجسيداً حياً لما كان يأمر به بالدفاع عن الامة وعقيدها بنفسه (2) .

ولعل الجزء الاهم من عملية الوعي السياسي والتي شدد عليها الامام هو مسألة اختيار مكونات وعناصر المجموعة الحاكمة من شاغلي الوظائف المهمة وهم رؤساء الهياكل الرئيسية لادارة البلد والذي اطلق عليهم اسم العمال والذين هم بمثابة المحافظين ورؤساء النواثر العامة في البلد والمشرفين على الاعمال الادارية والقويبين من الحاكم في ادارة البلاد بتتبعاتهم كافة (3) .

يقول الامام عن الية اختيار العمال : " ثم انظر في امور عمالك فأستعملهم اختيلاً ولا تولهم محاباةً واثرةً فانهما جماع من شعب الجور والخيانة وقوخ منهم اهل التجربة والحياء من اهل البيوتات الصالحة والقدم في الاسلام" (4) . ويحدد الامام ضابطاً اخر لعملية الاختيار في المنصب العام إذ يقول : " ان شر وزرائك من كان قبلك للاشوار وزواً ومن شوكهم في الاثم فلا يكون لك بطانة فانهم اعوان الاثمة واخوان الظلمة وانت واجد

1 - ابن دلوود الدينوري ، مصدر سابق ، ص 166 .

2 - وذلك يتبين من خلال سيرته من المعرك وباقي شؤون الدولة إذ كان يواجه الخطر والتحدي مباشرةً فمثلاً في حادث بسيط لكنه يعطي دلالة مهمة حين راد جيش الامام ان يعبر النهر اصر الامام على حماية مؤخرة الجيش ثم " عبر امير المؤمنين والاشتر اخر الناس " ، البلاوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص 298 .

3 - عبد الوضا الزبيدي ، الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص 236 .

4 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 557 - 558 ؛ وينظر كذلك : الفكيكي ، مصدر سابق ، ص 106 .

الصفحة 196

منهم خير الخلف" (1) . والتركيز على عملية الاختيار والدقة فيها عند الامام تستمد اهميتها من ثلاثة امور :

(أ) البعد الشوعي : إذ يقول (ع) " من استعمل خائناً فان محمد (صلى الله عليه وآله) وئ منه في الدنيا والاخرة " (2) ،

ويقول ايضاً : " لم يكن الله لوانى اتخذ المضلين عضداً" (3) .

(ب) البعد السياسي : مما قد يسببه الاختيار غير الدقيق من لمة واشكالات تتعكس بالتأكيد على القيادة العليا والحاكم نفسه ، إذ يقول الامام " من فسدت بطانته كان كمن غص بالماء فإنه لو غص بغوره لأساغ الماء غصته " (4) ، وورد عنه قوله (ع): " لا يواد الاثوار الا اشباههم ولا يصطنع اللئام الا نظرائهم " (5) .

(ج) البعد القانوني : وهو تحمل الحاكم لاطعاه وولاته من الناحية السياسية ، والشوعية ، اذا لم يتم تدركها ويسعى لاصلاحها - وهذا ما نادى به الامام (ع) حيث يقول (ع) لواليه عبد الله بن عباس : " ربع (6) ابا العباس رحمك الله فيما جرى على يدك ولسانك من خير وشر فانا شويكان في ذلك " (7) .

ان تكامل هذه الابعاد في الوعي السياسي للسلطة الحاكمة سيؤدي بالنتيجة إلى النهوض بالامة لتحقيق الحقوق الاخرى كافة ، ولعل مسألة

- 1 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 550 .
- 2- ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 130 .
- 3 - ابن قتيبة ، الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 116 .
- 4- مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 430 .
- 5 - اليريشوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 1583 .
- 6- رفق .
- 7 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 38 ، ص 475 .

الصفحة 197

القوة السياسية والوعي جزء ما سعى الامام لتوسيعه بالعقل الجمعي للامة اذ يقول (ع) مخاطباً مناوئيه : " نحن احق بهذا الامر منكم ما كان فينا ... المضطلع بأمر الوعية ، الدافع عنهم الامور السيئة ، القاسم بينهم بالسوية " (1) . وورد الامام على متهميه بضعف السياسة من خلال توضيحه لادائه المتميز بالذكاء والحسم في الاطار الاسلامي الذين صبغ حركته السياسية اذ يقول : " فقامت بالامر حين فشلوا وتطلعت حين قبعوا . ونطقت حين تعنتوا ومضيت بنور الله حين وقفوا ، وكنت اخفضهم صوتاً واعلاهم صوتاً فنظرت بفنائها واستبرت وهانها كالجبل لا تحركه القواصف ولا تزيله العواصف " (2) . ان تقييد الامام حركته بنور الله التي يمكن ان يفهم انها الشريعة الاسلامية هي دفاع الامام عن نفسه امام منتقديه بضعف السياسة ، بل انه يقول صراحة بان هناك المكر السياسي المرفوض الذي يناقض الذكاء السياسي في اطار الشريعة وهو ما يسعى لتحقيقه والمطالبة به حيث يقول : " لقد اصبحنا في زمان اتخذ اكثر اهله الغدر كيساً ونسبهم اهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة ، ما لهم قاتلهم الله ! قد روى الحول القلب وجه الحيلة ودونها مانع من امر الله ونهيه فيدعها رأي عين بعد القوة عليها ، وينتهاز فرصتها من لا حريجه له في الدين " (3) وهذا البعد في الوعي السياسي يتكامل مع الصفات الشخصية للحاكم .

- 1 - ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج1، ص29 .
- 2 - الشؤيف الرؤي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 37 ، ص81.
- 3 - المصدر السابق ، خطبة 41 ، ص84 ؛ ويقول (ع) : " لولا التقى لكنت ادهى العرب " ، الواسطي ، مصدر سابق ، ص512 .

الصفحة 198

4.الصفات الشخصية للحاكم :

وهي مجموعة من الصفات التي طالب الامام ان يتصف بها كل من يقود المجتمع او يطمح لقيادته ، وذلك سعياً منه (ع) لتقديم المثل الاعلى في المستوى الاخلاقي والمعنوي من جهة ، وضماناً لافضل اداء سياسي من جهة اخرى ، ويمكننا القول من دون تردد ان الامام سعى إلى تثبيت الافضل في قيادة المجتمع حين قال (ع) : " ان سوكم ان تركوا صلاتكم فقدموا خيلكم " ⁽¹⁾ .

ولعل اهم الصفات الشخصية التي اشترطها الامام تتجسد في ان يكون الحاكم من "اسخى الناس" ⁽²⁾ ، وذلك حتى لا يكون له مطمع بالاموال العامة ، او يوتشي في الحكم او يجبر منصبه خدمة لاغواضه الشخصية كما فعل بعض منائوي الامام حيث يصفهم بأنهم : "اكله الوشاوعبيد الدنيا" ⁽³⁾ وان من اهم مقومات الحاكم عند الامام هو ان يكون " عفيفاً ورعاً" ⁽⁴⁾ ، أي مقتصواً فيما يحل له ومجتنباً لما يحرم عليه . .

اما الشوط الثاني للحاكم فقد طالب الامام ان يكون من " اشجع الناس " ⁽⁵⁾ . وهذه الشجاعة هي القاعدة التي ينطلق منها التعامل مع الاخرين ، ولعل ما يمكن فهمه من كلمة الشجاعة هي اوسع من المدرك العسكري لهذه المفردة - على اهمية هذه السمة في معركة الدفاع ورفع الظلم عن الاخرين - فالشجاعة تصب في صالح الاعتراف بالخطأ والقبول بالرأي الاخر

- 1 - يوسف البهواني ، الحدائق الناظرة في احكام العزة الطاهرة ، تحقيق محمد نقي الابرواني ، ج8 ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، د.ت) ، ص205 .
- 2- المجلسي ، مصدر سابق ، ج68 ، ص390 .
- 3- المحمودي ، مصدر سابق ، ج5 ، ص250 .
- 4- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج6 ، ص14 .
- 5- المجلسي ، مصدر سابق ، ج68 ، ص390 .

الصفحة 199

والمعلضة، بل ان الشجاعة تكون ايضاً حتى في السعي لاحداث التغيير والتطور داخل المجتمع ولصالحه .

لقد دعا الامام إلى ان تكون الشجاعة خاضعة لاحكام العقل إذ يقول (ع): "العاقل لا يفرط به عنف ولا يقعد به ضعف " وهذا العقل الذي يعول عليه الامام بشكل كبير ويجعله من اهم متطلبات القيادة يتضح في قوله: "العاقل من يملك نفسه اذا غضب واذارغب واذارهب" (2) فهو بجميع الامور يجب ان تعود ويحتكم بها إلى مرجعية العقل والعقلاء، ويقول الامام: " يحتاج الامام إلى قلب عقول ولسان قوول وجنان على اقامة الحق صؤول" (3) .

ويتطرق الامام إلى مسألة الصبر وكظم الغيظ كسمة ضرورية للحاكم اذ يقول(ع): " الة الوئاسة سعة الصدر " (4) . وينصح الامام الحاكم بقوله : " واحرع الغيظ فأني لم ار حرة احلى منها عافية " (5) ، وتعد هذه السمة صمام امان للانفتاح على الاخرين ولاسيما مع وجود حالة التباين في الرؤى والراء ، وكذلك هي مصدر لحالة التسوع وما قد يجره من ويلات على الامة والعقيدة .

وانتقد الامام حالة الكبر والغرور التي تميز اغلب الحكام واصحاب النفوذ ، ويقول لاحدولاته بعد ان تلمس في شخصيته شيئاً من هذه السمة : " ارجو ان يعطيك الله اجر المتواضعين وانت عنده من المنكرين " (6) ، ويقول

1- مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص8 .

2- المصدر السابق ، ج2 ، ص8 .

3- الامدي ، مصدر سابق ، ص111 .

4- مدير ، مصدر سابق ، ج1 ، ص32 .

5 - الثويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 31 ، ص512 .

6- المصدر السابق ، كتاب21 ، ص477 .

الصفحة 200

للحاكم ناصحاً : "اياك ومساماة الله في عظمته والتشبه به في جبروته فان الله يذل كل جبار ويهين كل مختال " (1) ومن سلبيات الغرور هو تولد حالة توير الحكام لأخطائهم ، إذ يقول (ع) بهذا الشأن " الاعجاب ضد الصواب وافه الالباب" (2) . وليس مستغرباً ان يرفض الامام اسلوب المدح والمداحين ، بل وحتى الحكام الذين وغبون بسماع مثل هذه الاقوال او هذا النمط من السلوك ، اذ يقول(ع): " افة الوئاسة الفخر " (3) وان " اجهل الناس المغتر بقول مادح متملق يحسن له القبيح ويبغض اليه النصيح " (4) . ويقور الامام ان انتشار المداحين هو بداية لسلسلة اخطاء الحكام ، إذ يقول : " عجباً للسلطان كيف يحسن وهو اذا اساء وجد من يركيه ويمدحه" (5) ، " وان من اسخف حالات الولاية عند صالح الناس ان يظن بهم حب الفخر ويوضع ابرهم على الكبر" (6) بل ان " من مدحك فقد ذبحك" (7) على وفق رؤية الامام .

كذلك فان الحاكم عند الامام يجب ان ينأى بنفسه عن الهوى الباطل ، إذ يقول(ع): " اما بعد فأن الوالي اذا اختلف هواه منع ذلك كثيراً من العدل" (8) وجعل الامام من تحرير الذات اهم معيار لتقييم الحكام إذ يقول: " اجل الاء من لم يكن الهوى عليه

(10)

(9)

امير " و " اجل الملوك من ملك نفسه " . ويبلغ مسألة عداة الامام للهوى الباطل في سياسة الحكام حداً

1- المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص 584 .

2- المصدر السابق ، كتاب 31 ، ص 504 .

3- مدير ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 30 .

4- المصدر السابق ، ج 1 ، ص 47 .

5- المصدر السابق ، ج 2 ، ص 15 .

6- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 14 ، ص 152 .

7- مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 461 .

- 8 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 59 ، ص 577. ولتفصيل اكثر في وصول فكرة تهذيب النفس الانسانية لدى الامام علي في ادلة الحكم الاسلامي ينظر : د. محمد حسنين علي الصغير ، الامام علي (ع) ، سيرته وقيادته في ضوء المنهج التحليلي ، (بيروت ، مؤسسة المعارف ، 2002) ، ص ص 341-349 .
- 9- مدير ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 46 .
- 10- المصدر السابق ، ج 1 ، ص 47 .

الصفحة 201

بعيداً حتى يصفه بانه " اله معبود ... داء دفين ... شريك العمى... عدو متوع 00 مطية الفتن ... قرين مهلك 00 ويقود إلى النار" (1) . وكل هذا السيل من التحذرات لتحكم الهوى والمآرب الشخصية انما كان سعياً من الامام من اجل ان يسير الحاكم على وفق الشريعة وبمعايير العدل والحرية واحترام الانسان وصيانة حقوقه وليس كما يشاء هواه ، ذلك ان مصير الامة والرسالة التي تحملها اسمى من ان يتحكم به هوى حاكم اورغبة سلطان .

ويجمل الامام بعض الصفات التي لا تنبغي ان تكون في الوالي ويبين اثرها السلبية ان وجدت ، معواً عن حق الانسان ان لا يحكمه المتصفون بأي من هذه الصفات قائلاً: "انه لا ينبغي ان يكون الوالي على الفروج والدماء والمغانم والاحكام وامامة المسلمين: البخيل فتكون في اموالهم نهمة ، ولا الجاهل فيضلمهم بجهله ، ولا الجافي فيقطعهم بجفائه ، ولا الحائف للدول فيتخذ قوماً دون قوم ولا الموتشي في الحكم فيذهب بالحقوق ، ولا يقف بها دون المقاطع ولا المعطل للسنة فتهلك الامة" (2) .

وعلى العكس من هذه الصفات السلبية ، يرسم الامام صورة للانسان التقى والتي ينبغي توافرها في الحكام المؤهلين لقيادة الامة قائلاً ان : " منطقتهم الصواب ، وملبسهم الاقتصاد ، ومشيمهم التواضع ، غضوا ابصلهم عما حرم الله عليهم ووقفوا اسماعهم على العلم النافع لهم ... عظم الخالق في انفسهم فصغر ما دونه في اعينهم ... قلوبهم محزونة وشورهم مأمونة واجسادهم نحيفة وحاجاتهم خفيفة وانفسهم عفيفة . اما الليل فصافون اقدمهم تالين لاجزاء القآن... واما النهار فعلماء اوار

1- المصدر السابق ، ج 2 ، ص 524 .

2- بيضون ، مصدر سابق ، ص 331 .

الصفحة 202

اذا زكي احد منهم خاف مما يقال له فيقول... اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واجعلني افضل ما يظنون واغفر لي ما لا يعلمون...⁽¹⁾

ويستمر الامام واصفاً صفات الانسان المؤهل لقيادة الامة قائلاً " فمن علامة احدهم انك ترى له قوة في دين وحرماً في لين ، وايماناً في يقين ، وحرصاً في علم ، وعلماً في حلم ، وقصداً في غنى وخشوعاً في عبادة وتحملاً في فاقة وصراً في شدة ، وطلباً في حلال ونشاطاً في هدى وتحرجاً عن طمع... يزوج الحلم بالعلم والقول بالعمل... الخير منه مأمول والشر منه مأمون ... يعفو عن ظلمه ويعطي من حرمه ويصل من قطعه ... في الازل وقور وفي المكروه صبور وفي الرخاء شكور ... لا يحيف على من يبغض ، ولا يائثم فيمن يحب " ⁽²⁾ .

ان هذه الصفات - ان قال بعضهم بانها مثالية اجبناه ان وظيفة الحاكم تستدعي ان تتوفر فيه هذه السمات ولو اصوت الامة على ان تكون هذه صفات من يقودها لم يصل المسلمون لهذا الوضع الان - اما في حالة انعدام هذه الصفات او كلها او انحراف القيادة بعد توليها الحكم فسيبرز لنا (حق المعارضة) عند الامام علي (ع) وهذا ما سنتناوله في المبحث الرابع .

1 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 193 ، ص ص 382-386 .

2- المصدر السابق ، خطبة 193 ، ص ص 380 - 386 .

الصفحة 203

المبحث الرابع

حق المعارضة

مع ما وضعه الامام من شروط ومواصفات ومحددات عملية لمن يمسك زمام السلطة ؛ خشية من عواقب انحرافها وما هياها من بيئة تتوسخ فيها الحرية بشتى ابعادها ولاسيما الحرية السياسية وسبل التعبير عن الرأي الا ان تجربة الامام (ع) تمتاز باقراره لحق المعارضة السياسية كجزء مهم وحيوي من حقوق الانسان ، وجعلها من الواجبات الشرعية والسياسية في بعض الظروف والحالات .

ولابد من تعريف المعارضة قبل التطرق إلى رؤية الامام ليكون التعريف خط الشروع وقاعدة لفهم هذا الحق المهم ضمن الحقوق السياسية عند الامام علي فمن الناحية اللغوية يقال " اعترض الشيء في حلقة وقف فيه بالعرض واعترض الفوس في مشيه أي اعتراض مشيه من الصعوبة ، والمعلضة ان يكون كل منهما في عرض صاحبه " (1) .
والمعلضة يمكنها ان تنشأ داخل كل جماعة بشرية (العائلة ، التجمعات المهنية، 00 الخ) ما دام هناك اختلاف في الرؤى والتوجهات . اما ما يهمنا فهو المعارضة السياسية أي تلك التي تقوم بوجه السلطة الحاكمة وفي اطار الدولة . فالمفهوم السياسي للمعلضة " هو عمل القوى السياسية ضد من هو في السلطة " (2) ولأجل ان " تنشأ المعارضة يجب ان يكون للسلطة الحاكمة سياسة منظمة وواضحة تقوم على موتكات ثابتة ذلك ان المعارضة تكون

- 1 - ينظر : ابن منظور ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص ص 160 - 167 ، ج 14 ، ص 455 ، وينظر كذلك : د. شوان العجلي ، " المعارضة في ظل النولة الاسلامية " ، مجلة المنهاج الاسلامي ، بيروت ، السنة 7 ، العدد 25 ، 2002 ، ص 7 .
- 2- العجلي ، مصدر سابق ، ص 15 .

الصفحة 204

معلضة للنهج الذي تتبعه الحكومة في ممرسة السلطة وللتوجهات السياسية التي تعتمدها " (1) . ولا يمكن القول بوجود معلضة عندما يكون النضال ضد من هو في السلطة ، نضالاً سرياً ، انما يمكننا الكلام عن مقاومة للسلطة ، من جهة ثانية ، لا تعد الانتقادات الفودية الموجهة للسلطة معلضة ، فهذه الاخوة تقتضي النقد المنظم الذي يقوم به مجموعة من الاشخاص تجمعهم رؤية واحدة ، حول الطريقة التي يجب ان يملس بها الحكم " (2) . وينضوي تحت مصطلح المعارضة بشكل عام " كل الجماعات التي لها اهداف سياسية والتي تملك في الاطار الحقوقي القائم القوة على اعلان وجهات نظر ومواقف مغايرة لوجهات نظر ومواقف الحكومة ، وعلى التعبير العملي عن افكلها عبر العمل السياسي ، وتهدف المعارضة غالباً الوصول إلى السلطة " (3) .

ان السوة العملية والنهج الفكري الذي صاغه الامام خلال تجربته السياسية، يظهور ان انه قد اقر بالمعلضة السياسية كحق من حقوق الانسان على الصعيد السياسي وانه اسهم في تنظيم عملية المعارضة بعدة ضوابط ، ومن ثم تحديد انواعها وسبل التعامل معها ، بل الاكثر من ذلك انه قد منح المعارضة جملة من الحقوق تكفل صيانتها واستوليتها ليوسخ بذلك مبدأ (شوعية المعارضة) في باوة ربما لم تصل اليها مجتمعات وسلطات ومفكرين حتى وقتنا الحاضر ؛ فقد انطلق الامام من فهم عميق للرسالة الاسلامية من جهة ، ورؤية سياسية ناضجة لاهمية المعارضة كأداة لتقييم وتقويم وتغيير السلطة الحاكمة من جهة اخرى .

2- د. عصام سليمان ، مدخل إلى علم السياسة ، ط2 ، (بيروت ، دار النضال ، 1989) ، ص257 .

3- المصدر السابق ، ص258 .

الصفحة 205

وسوف نتطرق إلى رؤية الامام علي بن ابي طالب إلى حق المعارضة السياسية من خلال الابعاد الآتية :

أولاً - شوعية المعارضة :

لقد منح الامام (ع) ، انطلاقةً من الشريعة الاسلامية ، المعارضة السياسية عند المسلمين ما هي بأمر الحاجة اليه الاوحي الشوعية الدينية والقانونية ، وذلك انطلاقةً من جانبين :

- العطاء الفكري للامام .

- السورة العملية للامام .

الجانب الاول : العطاء الفكري للامام :

في الرؤية النظرية للامام (ع) يمكننا تلمس مسألة المعارضة السياسية في استنادها بصورة رئيسة إلى مبدأ (الامر بالمعروف والنهي عن المنكر)، فهذا المبدأ الاسلامي⁽¹⁾ قد اعاد الامام صياغة مادته ناقلاً آياه من

1 - ورد ها المبدأ واكد عليه في القوان الكريم ، يقول تعالى :

- {ولتكن منكم امة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر} سورة ال عمران/الاية 104 .

- {وكنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر } سورة ال عمران / الاية 110.

- { لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان نواذ وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن

منكر فعلوه } سورة المائدة / الاية 78 .

- {وامر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما اصابك } سورة لقمان/ الاية 11.

- وقوله تعالى في صفة النبي (صلى الله عليه وآله){ يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر} سورة الاعراف/الاية 157 .

- {المؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر}سورة التوبة/الاية 71

- الذين ان مكناهم في الارض اقاموا الصلاة واتوا الزكاة وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الامور { سورة

الحج / الاية 41 .

- فضلاً عن كثير من الاحاديث الواردة عن الرسول (صلى الله عليه وآله) ، ينظر : صادق الموسوي ، مصدر سابق ،

حيث لورد العديد من الاحاديث النبوية حول مبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع اسانيدها

ص104 - 106

ومصاوها .

سلوك فودي يتميز به الانسان المؤمن إلى قاعدة تنطلق منها الامة لتغيير الواقع كلما دعت الحاجة واقتضت الضرورة ذلك التغيير ، حيث كان احياء فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر " وجعلها احدى هواجس المجتمع من شواغل الامام الدائمة وقد تناولها في خطبه وكلامه ... كقضية فكرية لا بد ان توعى لتعني الشخصية الاسلامية وباعتبارها قضية تشريعية تدعوا الامة والافراد إلى العمل"⁽¹⁾ .

لقد اعطى الامام فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر متولة عظيمة، تستحقها بلا شك ، بين سائر الفرائض الشرعية فجعلها احدى شعب الجهاد الاربع حيث يقول (ع) : "والجهاد [وهو من دعائم الايمان] على ربع شعب على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والصدق في المواطن وشنأ الفاسقين فمن امر بالمعروف شد ظهور المؤمنين ، ومن نهى عن المنكر رُغم انوف الكافرين ومن صدق في المواطن قضى ما عليه ... ومن غضب لله غضب الله له ولرضاه يوم القيامة "⁽²⁾ . وفي قول اخر له جعل الامام هذه الفريضة تتقدم على اعمال البر كلها فيقول (ع): " وما اعمال البر كلها والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفثة من بحر لحي "⁽³⁾ ، بل ان هذا المبدأ هو غاية الدين وقوام الشريعة عند الامام ، اذ يقول: " غاية الدين الامر

- 1 - محمد مهدي شمس الدين ، حركة التزيخ عند الامام علي (رواسة في نهج البلاغة) ، ط4 ، (بيروت ، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر ، 1997) ، ص120 .
- 2 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ،حكمة 27 ، ص607.
- 3- المصدر السابق ، حكمة 364، ص683.

بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود "⁽¹⁾ و " قوام الشريعة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود "⁽²⁾

ويشخص الامام احدى سلبيات المجتمع وتأخوه بتوكة هذا المبدأ إذ يقول : "ان الله سبحانه لم يلعن القون الماضي بين ايديكم ، إلا لتوكمهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر . فلعن الله السفهاء لركوب المعاصي ، والحلماء لتوكة التناهي "⁽³⁾ ، ويقول (ع) : " انما اهلك الله الامم السالفة قبلكم بتوكمهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يقول الله عز وجل {كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون}"⁽⁴⁾ . ويذهب الامام إلى ان عدم التوام الامة بأوادها ومجموعها بمبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هو احد عوامل نشوء وتعميق مظاهر الاستبداد في المجتمع ، حيث يوصي (ع) ابناءه والامة الاسلامية وهو على فاش الشهادة قائلاً : " لا تتوكموا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيولى عليكم شولكم، ثم تدعون فلا يستجاب لكم

ويسمو الامام بالنفس الانسانية مشجعاً اياها على استجماع طاقاتها للعمل بفويضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ويهيؤها للتضحية بما قد ينظر اليها على انها خسائر دنيوية ، اذ يقول (ع) " ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لخلق ان خلق الله سبحانه وانهما لا يقويان من اجل ولا

1- مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص57 .

2- المصدر السابق ، ج2 ، ص103 .

3 - الشويف الوضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة192، صص374-375

4 - المحمودي ، مصدر سابق ، ج1 ، ص391 ؛ جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، ج2 ، (بيروت ، دار الفكر ، د. ت) ، ص296 .

5- بيضون ، مصدر سابق ، ص304 .

الصفحة 208

ينقصان من رزق " (1) . ويعلق الباحث محمد مهدي شمس الدين على هذا القول للامام بأن "الله هو الأمر بكل معروف والناهي عن كل منكر ، اذن فان المؤمن الملتزم بقضية مجتمعه الواعي للاخطار المحدقة به ، يمثل - حين يأمر وينهي - الله تعالى ويتبع سبيله الاقوم " (2) .

ان مبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لا يعد هو البعد الوحيد لثوعية المعلضة على وفق رؤية الامام (ع) ، بل انه يمتد مع اقواله ولوامره الاخرى ، حيث كان له دور مهم تمثل في ايقاف الحاكم عن المزيد من الانحراف وان استدعى هذا الهدف استخدام القوة فحين صعد الخليفة عمر بن الخطاب المنبر وتساءل عن رد الفعل لو صرف الناس عما يعرفون إلى ما ينكرون فود عليه الامام بكل وضوح وصراحة : " اذن لقومناك بسيوفا " (3) . وانسجاماً مع ما ورد عن الامام فإنه (ع) لم يمنح أي حصانة للحاكم راء ثورة الجماهير ، بل انه اعطى الشرعية للثورة على الحاكم اذ لم تجد وسائل التقويم الاخرى كالنصيحة والتوجيه وقد نقل عنه هذا الوأي بعد الاحداث والاضطرابات التي ادت إلى نهاية حكم الخليفة عثمان بن عفان (4) .
يوضح الامام للامة الاسلامية طويق خلاصها من السلطات الظالمة حين " اقبل على بعض اصحابه يوماً وهو محزون فقال : كيف انتم وزمان قد

1 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 156 ، ص268 .

2 - محمد مهدي شمس الدين ، حركة التريخ عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص127 .

3 - الموفق بن احمد بن محمد المكي الحنفي الخوارزمي ، المناقب ، تحقيق الشيخ مالك المحمودي ، ط2 ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، 1411 هـ) ، ص98 ؛ صدر الدين القبنجي ، تريخ التشيع الفكري والسياسي ، ط1 ، (قم ، مكتب شؤون

المبلغين ، 1422هـ) ، ص177 ؛ محمد باقر الصدر ، اهل البيت (تويع انوار ووحدة هدف) ، تحقيق عبد الرزاق الصالحي ، ط1 ، (بيروت ، دار الهدى ، 2003) ، ص89 .

4 - حول ما روي عن الامام في هذا الشأن ينظر : الهلالي ، مصدر سابق ، ص291 . المحمودي ، مصدر سابق ، ج 188 ، ص193 ، ص226 ، ص228 ، ص231 ، ج5 ، ص221 .

الصفحة 209

أضلكم 00 تعطل فيه الحدود ، ويتخذ المال فيه أولاً ، ويعادى فيه اولياء الله ويوالى فيه اعداء الله ، فقال له الحاضرون : فأن ابركنا ذلك الزمان فكيف نصنع ؟ قال : كونوا كأصحاب عيسى (ع) نشروا بالمناشير وصلوا على الخشب موت في طاعة الله عز وجل خير من حياة في معصية الله " (1) ولعل اصوار الامام في تأكيده على شوعية المعارضة ، هو الذي دفع الكاتب جورج جرداق إلى القول : " يتميز علي عن اكثر مفكوي العصور السابقة بأنه لم يجعل رفع الظلم منوطاً بزيادة الحاكم او المشوع ان شاء ظلم وان شاء عدل ، بل جعله حقاً من حقوق الجماعة يولون من يرفع عنهم الجور ويغولون من جار واضطهد " (2) ، ويستمر جرداق مفسراً تبنيه هذا الرأي بأن الامام سمى بـ " حق الانسان في مقاومة الظلم والاضطهاد قائلاً لهم كونوا للظالم خصماً وللمظلوم عوناً و خنوا على يد الظالم السفية ... ومقاومة الظالم بالسيف حق مشروع للناس لذلك يحذر علي الحاكم من ان يظلم ، مذكراً اياه بحق الناس في قتاله اذ كان جائراً مستبداً فيقول لممثل الحكومة " استعمل العدل واحذر العسف والحييف فان العسف يعود إلى الجلاء والحييف يدعو إلى السيف " (3) (4) .

وتستمر سلسلة المقولات العلوية في اضاء الشوعية على المعارضة السياسية - ولكن بشروطها (5) - إذ قال (ع) " لا تكوهوا سخط من يرضيه الباطل " (6) ويعلو (ع) بالمعارضة السياسية حين يمتدحها في رسالة له إلى اهالي مصر يقول فيها : " من عبد الله علي امير المؤمنين إلى القوم الذين

1- المحمودي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص639 .

2- جرداق ، مصدر سابق ، م1 ، ص373 .

3 الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، حكمة 266 ، ص702 .

4- جرداق مصدر سابق ، ص ص 373-374 .

5 - سنتطرق إلى شروط المعارضة لاحقاً .

6- ينظر : مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص157 .



غضوا لله حين عُصي في رضه ، وذهب بحقه ، فضوب الجور سواقه على البر والفاجر والمقيم والظاعن ⁽¹⁾ فلا معروف يستراح اليه ولا منكر يتناهى عنه" ⁽²⁾ . ويمنع الامام اتباعه من المسلمين من محلبة القوة الثاوة بوجه الظالمين - وان تباينوا فكراً معهم - فعندما ذكر الخولج عند علي بن ابي طالب (ع) قال: " ان خرجوا...على امام عادل فقاتلوهم وان خرجوا على امام جائر فلا تقاتلوهم" ⁽³⁾ . ويؤكد الامام ان المعارضة الواعية هي الطريق لتحقيق رادة الامة في الحاكم العادل للمجتمع المسلم الحر قائلاً: " ايها الناس ان المنتحلين للامامة من غير اهلها كثير ولو لم تتخاذلوا عن مر الحق ولم تهفوا عن توهين الباطل لم ينتشج عليكم من ليس مثلكم ولم يقو من قري عليكم" ⁽⁴⁾ . ويقول الامام: " لا زال عدل الله مبسوطاً على هذه الامة ما لم يمل قواهم إلى اوائهم وما لم يزل اولهم ينهوا فجلهم فان لم يفعلوا ثم استنفروا فقالوا لا اله إلا الله قال الله في عوشه كذبتهم لستم بها صادقين" ⁽⁵⁾ .

ان هذا الرخم الفكري في تأييد المعارضة السياسية شرعياً وسياسياً عند الامام علي هو من ناحية اخرى عملية رفض وادانة للتيار الذي برز في الفكر الاسلامي والمعارضة الاسلامية في جانبها العملي والذي يستند إلى احاديث نسبت الى الرسول (صلى الله عليه وآله) والتي " تدعو الناس إلى الصبر والسكوت

1- المسافر .

- 2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 38 ، ص 522 ، ويهدد الامام (ع) معاوية بالروح الثورية التي غيرت الواقع السياسي الظالم ، المصدر السابق ، كتاب 9 ، ص ص 466 - 467 .
- 3- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 15 ، ص 81 ؛ الزاقي ، مصدر سابق ، ج 6 ، ص 20 .
- 4 - ابو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق الكليني ، الكافي ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفري ، ج 8 ، ط 3 ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، 1388هـ) ، ص 66 ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج 13 ، ص 556 .
- 5- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 52 ، ص 228 ؛ صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص 109 .

حيال ظلم الحكام الفاسدين المتسلطين على البلاد الاسلامية وتوجب طاعتهم حتى اذا اعتنوا على حقوق الناس وتحرم الخروج عليهم بالسيف وتفتي بقتل الخرجين عليهم - بل ان مثل هذه الاحاديث - كلها من وضع وعاظ السلاطين" ⁽¹⁾ و كانت تهدف - وما زالت - وفقاً لأي محمد باقر الحكيم إلى مجابهة " الاثام العقائدي والفكري بالمبدأ السياسي في مقاومة الظالمين ومواجهتهم الذي كان يتصف به اتباع اهل البيت - عليهم السلام - حيث تعرض هذا الاصل الاسلامي إلى محاولات الطمس والاحقاد اما بطريقة القمع والمطرده او بطريقة التضليل والتحريف فقد كانت النصوص والاحاديث توضع على لسان النبي لتبرير الاستسلام للظالمين والقبول بحكمهم وسلطانهم بحيث تأثرت بذلك الاوساط العامة للمسلمين وبقيت الجماعة الصالحة من

اتباع اهل البيت تلتم بهذا الخط السياسي ونقلته لنا عبر الاجيال المتعاقبة لا على المستوى الشعار والنظرية فحسب بل على مستوى التطبيق والموقف السياسي الفعلي"⁽²⁾ .

وقد كشف الامام علي (ع) هذا النمط من وعاظ السلاطين وفقهاء الملوك الذين رنتوازي الدين والدين منهم واء إذ يقول عنهم : " ورجل منافق مظهر للايمان ، متصنع بالاسلام ، لا يتأثم ولا يتجوج يكذب على رسول الله (صلى الله عليه وآله) متعمداً... وقد اخبرك الله عن المنافقين بما اخبرك ووصفهم بما وصفهم به لك... فتقربوا إلى ائمة الضلالة والدعاة إلى النار بالزور والبهتان فولوهم الاعمال وجعلوهم على رقاب الناس واكلوا بهم الدنيا"⁽³⁾ .

1 - الويشهوي ، القيادة في الاسلام ، مصدر سابق ، ص150 . ويذهب الى مثل هذا الرأي كذلك الورداني ، مصدر سابق ، ص 17 ؛ القويشي ، النظام السياسي في الاسلام ، المصدر السابق، ص100 ؛ الطباطبائي ، الميزان ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص ص 320 - 322.

2- محمد باقر الحكيم ، نور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 47 .

3 - الشريف الوضي ، (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 210 ، ص 409 .

الصفحة 212

ان اؤخم والعطاء الفكري للامام قد تعزز بتجربته السياسية العملية التي امتزت بالثراء في مضمار المعارضة .

الجانب الثاني : السوة العملية للامام

ان الحديث عن التجربة العملية للامام علي بن ابي طالب بحاجة إلى مجلدات ضخمة ولاسيما قد فاضت كثير من مصادر التاريخ والسوة بسود الوقائع والروايات التاريخية بشأن هذه التجربة الفريدة في المسوة الاسلامية ، ولكننا سنقتصر على الاشارة إلى بعض ما يمكن عده ابرز المواقف في ما يخص المعارضة السياسية في تجربة الامام علي حيث امتزجت المحددات الشرعية مع الواقع العملي .

لقد تميز الامام برفع راية المعارضة السياسية - بشكلها السلمي - بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله) واستمرت هذه المعارضة في عهد الخليفين (ابو بكر وعمر بن الخطاب)⁽¹⁾ وتساعدت في عهد الخليفة الثالث عثمان بن عفان حتى ان الامام تبنى التماس وثقة المعارضة ليكون سفراً لها ومفاوضاً لتحقيق مطالبها عند السلطة الحاكمة⁽²⁾ ، بل انه (ع) وافق على تسلم الخلافة

1 - حول مواقفه المعارضة للخليفين (ابو بكر وعمر) ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 115 ، ص 122 ؛ المنقوي ، مصدر سابق ، ص 90 - 112 ؛ ابو القاسم الموسوي الخوئي ، البيان في تفسير القرآن ، ط 4 ، (بيروت ، دار الزهراء ، 1975) ، 77 ؛ بيضون ، مصدر سابق ، ص 326 ، ص 347 ، ص 416 - 417 ، ص 433 - 435 ،

ص440 ، ص442 ، ص445 - 446 .؛ ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج6، ص60 - 61، ج7 ، ص164 ؛ الهلالي ، مصدر سابق ، ص146 - 147 . ومن المصادر الحديثة ينظر : د. علي شويعتي ، التشيع العلوي والتشيع الصوفي ، مصدر سابق، ص245 ؛ شويعتي ، الامام علي ، مصدر سابق ، ص93 ؛ صدر الدين القبنجي ، مصدر سابق ، ص150-151 ؛ عبد الحميد ، مصدر سابق ، 302 وما يليها .

2 - كون الامام سفير المعارضة ينظر : محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3 ، ص304 ؛ الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 30، ص70-71، خطبة 164 ، ص286 ؛ اما عن المعارضة للخليفة عثمان ينظر : المنقوي ، مصدر سابق ، ص85 - 189 ؛ ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج6 ، ص21 ، صص 60-61 ؛ ابو زيد عمر بن شبة النموي ، تزيخ المدينة المنورة (اخبار المدينة النبوية) ، تحقيق مهدي محمد شلتوت ، (قم، دار الفكر، 1410هـ)، ص4 ، ص154 ؛ ج2 ، ص683-685 .

الصفحة 213

بعد انتهاء حكم الخليفة الثالث على يد الثوار وان خوءاً من جيشه وبعضاً من اصحابه كانوا من الذين اسهموا باسقاط السلطة الحاكمة⁽¹⁾ .

اما بعد تسلمه السلطة فان اهم خطوات الامام لراء المعارضة السياسية التي تصاعدت آنذاك ضد حكمه - واتخذت عدة صور وانواع - فكانت عملية الاعتراف بهذه المعارضة والتعامل معها كواقع قانوني وسياسي ، والاهم من ذلك هو عملية منح المعارضة جملة من الحقوق⁽²⁾ .

كان الاعتراف بالمعارضة السياسية خوءاً حيوياً من حقوق المعارضة ، فلقد قال الامام عندما طلب منه الاقتصاص من بعض المتهمين بقتل الخليفة الثالث " ان الناس من هذا الامر [أي مقتل الخليفة الثالث] اذا حرك على امور ، فوكة توى ما ترون ، وفوكة توى ما لا ترون ، وفوكة لا توى هذا ولا هذا"⁽³⁾ وفي خضم صواعه مع معاوية ، قدمت إلى الامام طائفة من اتباع عبد الله بن مسعود " فقال قائلهم : يا امير المؤمنين انا نخوج معكم ولا نقول عسركم ونعسكر على حدة حتى ننظر في امركم وامر اهل الشام ،

1 - ينظر : ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص90 ، ابو عبد الله الحاكم النيسابوري ، المستترك على الصحيحين ، اثواف د. يوسف عبد الرحمن الوعشلي ، ج9 ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) ، ص480 ، د. محمد ضيف الله بطاينة ، وراسات وبحوث في جوانب من التزيخ الاسلامي ، (الزرقاء ، مكتبة المنار ، 1986) ، صص39-65 ؛ ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج5، ص177 ؛ ابو القاسم سليم بن احمد الطواني ، المعجم الكبير ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ج1 ، ط2 ، (القاوة ، مكتبة ابن تيمية ، د.ت)، ص79 ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج72 ، صص250-252 ، ج3 ص69 ؛ الاميني ، مصدر سابق ، ج9 ، ص69 ؛ طه حسين، الفتنة الكبرى، ج1 ، ط13 ، (القاوة ،

دار المعرف ، 2003)، ص155، ص156 ؛ ويمكن عد كتاب المفكر عبد الرهء عثمان محمد ، المعارضة السياسية في تجربة الامام علي ، والذي سبق ذكره في ثنايا البحث من الكتب المهمة بهذا الشأن حيث يتطرق إلى موقف الامام في زمن الخلفاء ثم المعارضة في زمنه (ع) في مواقع مختلفة .

2 - سنستعرض هذه الحقوق لاحقاً .

3 - الثوبف الوضي ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 168، ص299.

الصفحة 214

فمن رأيناه راد ما لا يحل له او بدا منه بغي كنا عليه ، فتبسم الامام قائلاً : موحباً واهلاً هذا هو الفقه في الدين والفهم للسنة ، من لم يرض بهذا فهو جائر خائن .. رحم الله عبد الله بن مسعود ورضي عنه" (1) .
وإذا نظرنا إلى حالات وجود المعارضة هذه يمكن عدھا نابعة من داخل النظام السياسي ومعروفة بشوعيته وان كانت متباينة معه في الوسائل والاهداف والأولويات إلا انه يمكن تلمس ان الامام سمح ايضاً بوجود معارضة تشكك اصلاً بشوعية السلطة التي يمثلها(ع) وتختلف معه على مبادئ اساسية . وقد تجسد هذا النوع من المعارضة بجهة طلحة والزبير ومن معهما وجهة معلوية بن ابي سفيان وكذلك في حركة الخورج فيما بعد . وحتى يفصل الامام بين انواع المعارضة وما قد تضوره تحت شعراتها الواقعة من اهداف حقيقية من جهة وسبل التعامل مع هذه المعارضة من جهة ثانية وضع الامام كثراً من الضوابط في سبيل تشخيص (المعارضة) ونوعها ومن ثم آلية التعامل معها .

ثانياً - ضوابط المعارضة الشرعية :

يمكننا تقسيم ضوابط المعارضة الشرعية عند الامام علي إلى ثلاثة

اقسام :

1. اسباب المعارضة الشرعية :

ان الاسباب الآتية - على عموميتها - هي اخطاء وسقطات للحكومة تمنح المعارضة شوعية وجودها ومطالبها عند الامام علي (ع) ، واهم تلك الاسباب هي :

أ- المساس بالشرعية الاسلامية :

يذهب الامام الى عزل الخليفة اذا أحدث حدثاً فيقول مخاطباً طلحة والزبير : " فليس لكما غير مارضيتما به]

1- ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج3 ، ص186 ؛ المنوي ، مصدر سابق ، ص115.

الصفحة 215

من بيعتي [إلا ان تخرجاني مما بويعت عليه بحدث ، فان كنت احداثت حدثاً فسموه لي" (1) . وفي كتاب وجهه إلى حدوداته

(2)

يقول فيه (ع) : " ان طلحة والزبير كانا اول من بايعني تم نقضا بيعتي على غير حدث " ، والحدث هو " ما ابتدعه اهل الاهواء من الاشياء المنكرة مما لم يكن معروفاً في كتاب ولا سنة ولا اجماع" (3) . وقد روي عن الامام علي قوله عن الخليفة عثمان : " انه قد كان على الامة وال احداثاً ، ولوجد الناس مقالاً فقالوا ثم نقموا فغيروا " (4) .

وحول ضرورة التّوام الحاكم بالشريعة الاسلامية كميّار لصلاحه وشوعية استمرره في اداء وظيفته حيث يقول : ان جهاد من صوف عن الحقرغبة عنه وهب في نغاس الضلال اختيلاً له ، لويضة على العرفين بالله ، ان الله لوضى عن رضاه ويسخط على من عصاه قد هممنا بالمسير الى هؤلاء القوم الذين عملوا في عباد الله بغير ما اتول الله" (5) . ويقول ايضاً " من ترك الجهاد في الله وادهن في امره كان على شفا هلكة الا ان يتدلّكه الله بنعمة فاتقوا الله وقاتلوا من حاد الله وحول ان يطفئ نور الله قاتلوا الخاطئين الضالين القاسطين المجرمين ليسوا بقاء للقرآن ولا فقهاء في الدين ولا علماء في التأويل ولا لهذا الامر في سابقة الاسلام والله لو ولوا عليكم لعملوا فيكم بأعمال كسوى وهرقل " (6) .

- 1 - ينظر : ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص95 . ويقول (ع) بنفس المعنى " والله ما انكروا على منكر "؛ الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 137 ، ص238 .
- 2 - ينظر : ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص111 .
- 3 - د. محمد طي ، الامام علي ومشكلة نظام الحكم ، (د.م. ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، 1997) ، ص84 .
- 4- ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج2 ، ص219 .
- 5 - ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج3 ، ص182 ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج4 ، ص224 ؛ المنوي ، مصدر سابق ، ص104 .
- 6 - محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج4 ، ص57 .

الصفحة 216

ب- الاستبداد والظلم من قبل الحاكم :

يعد الامام الظلم والاستبداد من قبل الحاكم ويطانته من اهم عوامل الثورة المشروعة ضد هذا النمط من الحكام ، لذلك ينصح (ع) احدولاته قائلاً : " استعمل العدل واحذر العسف والحييف فان العسف يعود بالجلء والحييف يدعو الى السيف " (1) . ويحجز الامام الامة الاسلامية للاطاحة بالظلم والظالمين فيقول : " سيروا إلى قوم يقاتلونكم كي ما يكونوا في الارض جبلين ملوكاً يتخذهم المؤمنون رباباً ويتخذون عباد الله خولاً " (2) .

ويؤكد الامام ان قمع المعارضة ، هو من لكان الظلم والاستبداد ، وهو احد عوامل شوعية الاطاحة بالحكومة التي تنتهج هذا السبيل في التعامل مع الرأي الاخر والتي يصف الامام القائمين عليها بأنهم " اماتوا الحق واطهروا الفساد في الارض

واتخذوا الفاسقين وليجة وبطانة ، من نون المؤمنين ، فاذا ولي الله اعظم احداثهم ابغضوه واقصوه وحرموه واذا احد ساعدهم على ظلمهم احيوه وادنوه ويبروه" (3) .

ج- الضعف السياسي والادري :

يقول الامام لمعرضيه من الخورج " فلم ات لا ابا لكم حواماً ووالله ما خبلتكم عن اموركم ولا اخفيت شيئاً من هذا الامر عنكم ولا لوطأتكم عشوة ولا ادنيت لكم الضواء" (4) . وفي حواره مع جبهة المعارضة التي تجسدت في طلحة والزيبر واتباعهما يتساءل الامام عن سبب معارضتهما قائلاً : " افوق حكم او حق لاحد من المسلمين فجهلته او ضعفت عنه؟

- 1 - الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، حكمة 466 ، ص 702 .
 - 2- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 363 ؛ ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 166 .
 - 3 - المنقوي ، مصدر سابق ، ص 104-105 ؛ الشرقولي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 17 .
 - 4 - محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، ، مصدر سابق ، ج 4 ، ص 63 .
- الصفحة 217

قالا : معاذ الله" (1) فدع الامام معرضيه فاقدين لشوعية الخروج عليه كونه حاكماً للأمة لم يقصر ويضعف في اداء المهمات الملقاة على عاتقه .

د- الخيانة المالية واشاعة الفقر داخل المجتمع :

لقد عد الامام الخيانة لاموال المسلمين من الحرائم العظمى التي يجب ان يحاسب عليها الحاكم او أي شخص اخر كونه مؤتمناً عليها وليس مالكا لها . ولقد رسخ الامام هذا الموقف الشعري في الحفاظ على اموال المسلمين ، وامكن عده من اسباب المعارضة الشوعية حيث يقول عن سمات الحكام الفاسدين بأنهم " استأثروا بالفيئ" (2) . كما انه يجعل من الحفاظ على اموال الامة محرراً لحرته السياسية لأن في هذا صلاح وعز لأبنائها حيث يقول الامام : " ولكن اسفاً يعوتيني وخوعاً يربيني من ان يلي هذه الامة سفهؤها وفجلها فيتخذون مال الله لولا وعباد الله خولا والصالحين حربا والفاستين حربا" (3) .

ويحلو الامام معرضيه ومناصويه بلسان واحد حيث يقول (ع) : " دخلت بلادكم بأشمالي هذه ورحلي وراحتي هاهي فان انا خرجت من بلادكم بغير ما دخلت فانني من الخائنين" (4) .

ويشير الباحث الاسلامي باقر شريف القويشي إلى بعد اخر في كيفية اشاعة الفقر في المجتمع وذلك " باهمال السلطة للمشريع الحيوية العامة التي تنتعش بها البلاد ويزداد بها دخل الفرد . وان الجهاز الحاكم اذا اهمل ذلك

- 1 - الويشوري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م 4 ، ق 5 ، ص 11 ، الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، ، مصدر سابق ، خطبة 205 ، ص 405 .

2 - المنقوي ، مصدر سابق ، ص 104 .

3 - ابن دلوود الدينوري ، مصدر سابق ، ص 176 .

4 - ينظر : لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 80 . واجع حوله مع طلحة والزبير يقول (ع) : " أي قسم استأثرت عليكما به " ؛ الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، خطبة 205 ، ص 404- 405 .

الصفحة 218

ولم يعتن به اضطربت الحياة الاقتصادية العامة وواجه المواطنين امر الوان العنت والارهاق وخيم عليهم اليوس والحومان ، كما ان اهمال السلطة للامن العام يعرض البلاد للمخوف ويوجب شعور القلق والاضطراب بين جميع ابناء البلاد " (1) ، ونعتقد ان الامام علياً قد اولى مسألة اهتمام الدولة بالمشريع العامة اهمية قصوى وجعلها من اهم واجباتها وهذا ما سنتطرق اليه لاحقاً في الفصل الرابع .
ولا يعد توفر هذه الاسباب للمعلضة بمثابة المحدد الوحيد لثريعتها عند الامام علي وانما هناك شروط يجب توفرها ، ويمكن عدها محددات فكرية وشخصية ايضاً .

2 . المحددات الفكرية والشخصية للمعلضة .

ان ادعاء الثورية ورفع الشعرات ليست هي الجوهر الحقيقي للمطالبة بالحق بكل حالاتها وظروفها عند الامام فنجده يقول عن احد شعرات المعلضة في عهده وهو " لا حكم الا لله " (2) بأنه : "كلمة حق واد بها باطل " (3) . ومع وجود الاسباب والعوامل الشرعية التي تطوقنا اليها سابقاً فقد طالب الامام علي بحالة من الوعي الفكري للمعلضة كحركة سياسية من جهة ونمط من التهيئة العقائدية والنفسية لمن يتبنى خط المعلضة للسلطة الحاكمة من جهة اخرى . فبالنسبة لأهم السمات الفكرية التي تميز المعلضة المشروعة والمطلوبة عند الامام علي يمكن تلخيصها بالاتي :

1 - القوشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص 80 .

2 - وهو مبدأ رفعه الخوارج من الامام علي واستمروا عليه مستنديين الى قوله تعالى (ان الحكم الا لله) سورة يوسف / الاية 40 وكذلك (سورة المائدة / الاية 44 / الاية 45 / الاية 47) . وقد تطرقنا سابقاً إلى مصادر فكر الخوارج في الفصل الأول .

3 - الشريف الوضي ، المصدر السابق ، خطبة 36 ، ص 83 .

الصفحة 219

أ- تحقيق اهداف الامة الحقيقية :

يحدد الامام فلسفة معلضته على الصعيد العملي ، كنموذج يحتذى به في تحقيق المصالح الحقيقية للمسلمين بحفظ الشريعة

والحياة الحرة الكريمة فيقول (ع) : " فأمسكت يدي [أي عن المبايعة] حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الاسلام يدعون إلى محق دين محمد (صلى الله عليه وآله) فخشيت ان لم انصر الاسلام واهله ان لرى فيه ثلما تكون المصيبة به علي اعظم من فوت ولايتكم " (1) اذن اعطى الامام الاولوية في الحفاظ على الاسلام والشريعة على أي هدف سياسي اخر . لذلك نتفق مع ما ذهب اليه المفكر محمد باقر الصدر في ان هدف المعارضة عند الامام هو : " المحافظة على الامة الاسلامية من الانهيار " (2) .

ب - القوة على النهوض واستكمال الاستعدادات المادية للمعارضة :

لقد وقف الامام إلى جانب التهيئة المادية للمعارضة وبجميع مراحلها واشكالها حيث يقول: " ايها الناس شقوا متلاطمت امواج الفتن بمجار سفن النجاة... افلح من نهض بجناح " (3) . وفي الخطبة الشفشفية يقول الامام عن الخلافة : " فسدت دونها ثوباً وطويت عنها كشحاً وطفت لرتني بين ان اصول بيد جذاء (4) او اصبر على طخية عمياء " (5) . وفي المعنى نفسه يقول : " فنظرت فاذا ليس لي رافد ولا ذاب ولا مساعد " (6) . ويبدو ان الامام قد اعطى الارجحية لوجود القوة على التحرك في مسار المعارضة من اجل ان

- 1- ينظر : بيضون ، تصنيف نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص 427 .
- 2 - محمد باقر الصدر ، اهل البيت نوع اوار ووحدة هدف ، مصدر سابق ، ص 203 .
- 3- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 44 .
- 4 - مقطوعة كناية عن عدم وجود الناصر .
- 5 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 3، ص 36 .
- 6 - بيضون ، مصدر سابق ، ص 427 . ويقول (ع) : " لا تعالجوا الامر قبل بلوغه فتندموا " محمد كاظم القرويني ، مصدر سابق ، ج 9 ، ص 728

الصفحة 220

تكون للتضحيات في هذا المضمار معنى واضحاً وهدفاً محدداً في تحقيق الاهداف والمعاني الشرعية التي تنتشدها المعارضة ولكن هذا الموقف " لا يعني الاستسلام امام أي مغتصب ، بل وجوب قتاله ما امكن . والدليل ان الامام قاتل معاوية قتالاً لا هودة فيه ، كما قاتل قبله طلحة والذبير وكان الامر استقر لهما في البصوة ، اما اذا كان تحريك الناس غير ممكن وكانت البصوة مفقودة وغير كافية للتغلب على المغتصب وغير المستحق فيمكن السكوت عليه " (1) وذلك لاستكمال التهيئة والمتطلبات للنهوض والمعارضة ، ومن الجدير بالذكر ان الامام نظر إلى مسألة التضحية والتحدى الفودي بكثير من الاحترام والتقدير ، وخير دليل على ذلك التأييد الواضح والعلاقة الممونة التي جمعت بين الامام والصحابي النائر ابي ذر الغفلي (2) .

ج- الاتزام بتعاليم الشريعة ووجود القيادة الواعية :

بحذر الامام من الاندفاع في المعرضة نون وجود رؤية واضحة توظف العمل الثوري في خدمة الشريعة ويكون مقيداً بها حيث يقول : " انما بدء وقوع الفتن اهواء تتبع واحكام تبتدع يخالف فيها كتاب الله ويتولى عليها رجال رجالاً على غير دين الله " (3) . ويقول (ع) " اصبروا على البلاء ولا تحركوا بأيديكم وسيوفكم في هوى السننكم " (4) . وهنا اشارة مهمة لوجود القيادة الواعية التي تتحكم بحركة المعرضة وتحدد اولوياتها ، ويقول الامام:

1- طي ، مصدر سابق ، ص 87 .

2 - ينظر : الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 130 ، ص 231 . وقد روي الامام علي ابن ابي طالب عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قوله: "اما اظلت الخضواء ولا اقلت الغواء على

ذي لهجة اصدق من ابي ذر" ؛ الحاكم النيسابوري ، مصدر سابق ، ج 4 ، ص 480

3 - الشريف الوضي ، (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 50 ، ص 90 .

4- المصدر السابق ، خطبة 190 ، ص 351 .

الصفحة 221

" ان الفتنة اذا اقبلت شبهت... فقام رجل فقال : يا امير المؤمنين ما يصنع في ذلك الزمان ؟ قال : انظروا اهل بيت نبيكم ان لبوا فالبوا ، وان استصروكم فانصروهم وتوجروا ولا تسبقوهم فتصروكم البلية " (1) . أي انه حدد صفات القيادة بأنها صفات اهل بيت النبوة ، ويمكن ان تتمثل هذه الصفات ولو بنسبة مقبولة بمن يسير على نهج الاسلام واهل بيت النبوة فينالوا الاحترام في نظر المسلمين والمجتمع ويثبتوا تمكّنهم في الشريعة الاسلامية ويتحقق فيهم الشعور بالمسؤولية راء الامة والسعي الحثيث لانهاء الامها وتحقيق امالها .

وفي السياق نفسه يرفض الامام الانتهازية التي قد تتسم بها بعض حركات المعرضة، وذلك بالتحالف مع قوى قد تستغل المعرضة لضرب الامة الاسلامية كوجود مادي او فكري، لذلك زى الامام رفض ان يضع يده او يصغي الى طروحات ابي سفيان يوم السقيفة (2) ان هذه السمات العامة لحركة المعرضة هي التي يتصف بها فكر وسلوك الاقواد الذين يشخصونها اما المحددات الشخصية المطلوب تجسيدها في خط المعرضة السياسية عند الامام فيمكن ايجؤها بما يأتي :

- التهيئة العقائدية والاخلاقية والنفسية :

لقد وغل الامام في البحث عن الصورة الافضل للانسان المعرض المتصف بصفة الشوعية ، فهو يحدد سمات امثال هؤلاء الذين يمثلون جزءاً من حركة المعرضة بقوله : " وان للذكر لاهلاً ، اخوه من الدنيا بدلاً فلم

1- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 6 ، ص 410 .

2 - " جاء ابو سفيان بن حرب إلى علي بن ابي طالب (ع) فقال ما بال هذا الامر في اقل قريش قلة واذلها ذلة يعني ابا

بكر والله لئن شئت لأملأنها عليه خيلاً ورجالاً فقال علي لطالما عادت الاسلام واهله يا ابا سفيان فلم يضره ذلك شيئاً " ،
الحاكم النيسابوري ، مصدر سابق ، ج3 ، ص78 .

الصفحة 222

تشغلهم تجرة ولا بيع عنه ، يقطعون به ايام الحياة ويهتفون بالزواج من محرم الله في اسماع الغافلين ويأمرون بالقسط
ويأتمرون به وينهون عن المنكر ويتناهون عنه " (1) . يشير (ع) الى الاتوام الفودي بالشريعة الاسلامية قبل الانطلاق في
عملية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتي هي عماد عملية المعارضة عند الامام حيث يضرب بنفسه مثلاً قائلاً: " ايها
الناس اني والله ما احتكم على طاعة إلا واسبقكم اليها ولا انهاكم عن معصية الا واتناهي قبلكم عنها " (2) ، بل ان الامام يعلنها
بصراحة بوجه ادعاء الثورية والتغيير نحو الافضل : " لعن الله الامرين بالمعروف التركين له والناهين عن المنكر العاملين
به " (3) .

ويطالب الامام بالتهيأة النفسية لافراد وشخص المعارضة حين يقول(ع): " لا يصبر على الحرب ويصدق في اللقاء الا
ثلاثة مستبصر في دين او غوان على حرمة او ممتعض من ذل " (4) .

- الابتعاد عن المصالح الشخصية :

يرفض الامام التحرك في ضمن خط المعارضة لتحقيق مصالح فودية ضيقة ، انما يجب ان يكون الهدف الحقيقي هو بلوغ
اهداف الامة ، كما اثرتنا سابقاً ، لذلك زاه يقول كمعرض: " والله لاسلمن ما سلمت امور المسلمين ولم يكن فيها الا جور
على خاصة " (5) . ويقول للصحابي الثائر ابو ذر الغفري : " لا يؤنسك الا الحق ولا يوحشك إلا الباطل فلو قبلت

- 1 - الشويف الوضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، خطبة 221 ، ص432.
- 2- بيضون ، مصدر سابق ، ص378 .
- 3 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 129 ، ص231 .
- 4- مدير ، ج2 ، ص228 .
- 5- بيضون ، مصدر سابق ، ص378 .

الصفحة 223

دنياهم لأحبوك ولو قوضت منها لامنوك" (1) ففي هذا النص يؤكد الامام الحصانة ، التي لم تكن تنقص ابو ذر انما هو مثال
يحتذى به بالبعد عن المصالح الدنيوية تحت غطاء المعارضة .

- توفر الوعي الثوري

يبين المفكر محمد باقر الصدر ان الامام علي كان " حريصاً كل الحرص على ان يبدو صواعه موضوعياً عقائدياً يستهدف
النظرية لا الشخص ويستهدف تثبيت دعائم نظرية دقيقة للاسلام لا تدعيم شخصه " (2) .

وتبرز هنا مسألة في غاية الأهمية وهي وجوب ان يكون الشخص الموجود في ضمن اطار المعارضة صاحب رؤية واضحة وهدف دقيق يسمو على غايات مثل تحقيق مكاسب دينوية والانتقام الشخصي او الثأر وما شابه من انفعالات إنما حقيقة المعارضة يجب ان تكون من اجل المبادئ والقيم والعقيدة .

ويحذر الامام (ع) من مسألة اخرى هي الانخداع بالغطاء الديني للمعارضة ، ولاسيما في مرحلة الفتن بوجود قيادات من علماء السوء قائلاً : " يأتي على الناس زمان لا يبقى فيهم من القوان الارسمه ، ومن الاسلام الا اسمه ومساجدهم يومئذ عابرة من البناء ، خواب من الهدى ، سكانها وعملها شر اهل الارض ، منهم تخرج الفتنة واليهم تؤى الخطيئة " (3) ان انعدام حالة الوعي لدى الغوغاء جعل الامام يتخذ موقفاً سلبياً رآهم ، بل انه فضل عدم تدخلهم بالمعارضة السياسية التي قد تتسم بالتعقيد اذا ما قرنت

- 1 - الشريف الوضي ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ص 231 .
- 2 - محمد باقر الصدر ، الامام علي ، سورة وجهاد ، ط 1 ، (بيروت ، دار المرتضى ، 2003) ، ص 116-117 .
- 3- ينظر : بيضون ، مصدر سابق ، ص 377 .

الصفحة 224

بمركاتهم البسيطة حيث يقول في صفة الغوغاء : " هم الذين اذا اجتمعوا غلبوا . واذا تفوقوا لم يعرفوا " (1) كما روي عنه (ع) انه قال: " هم الذين اذا اجتمعوا ضروا ، واذا تفوقوا نفوا ، فقيل : قد عرفنا مضرة اجتماعهم فما منفعة افتراقهم؟ فقال (ع) يرجع اصحاب المهن إلى مهنتهم فينتفع الناس بهم ، كرهوع البناء إلى بنائه والنساج إلى منسجه والخباز إلى مخزه " (2) ، ولعل من اهم حالات الوعي تنعكس في المحدد الثالث الذي وضعه الامام التخرج بمرحلة المعارضة .
ثالثاً. مراحل المعارضة :

لم تقتصر مهمة الامام علي على تغذية الامة بمفاهيم الاعتراض واذكاء نار الوقوف ضد الظلم والباطل بل وجه الاعتراض ونظمه ، وحدد مراحل الاعتراض واساليب المعارضة .
فأول مراحل المعارضة هي عملية الرفض العقلي والقلبي للمظالم وما ينتج عن ذلك للرفض من تأجيج روح المواجهة ، حيث يقول الامام : " انما عقر ناقة ثمود رجل واحد فعمهم الله بالعذاب لما عموا عاقوا الناقة بالوضا " (3) . ان تأكيد الامام على هذه المرحلة انما هو لخلق القاعدة التي ستنتقل منها المراحل اللاحقة .

اما المرحلة الثانية ، فان المعارضة تبدأ بالنصح والتسديد وبتشخيص الخطأ وتقديم المشورة والعلاج للوضع القائم في مرحلة يمكن ان نطلق عليها مرحلة "الموعظة الحسنة والدعوة السلمية " (4) . ويشخص الامام هذه المرحلة

2- المصدر السابق ، ص 604 .

3 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، ج 2 ، ص 181 ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 689 .

4 - الناصوي ، مصدر سابق ، ص 155 .

الصفحة 225

قائلاً : " لا خير في السكوت عن الحق"⁽¹⁾ . اما الجزء المتقدم من هذه الموحلة فهو الصدع بكلمات الحق بوجه الظالمين والمتجبرين والخاطئين من الحكام حيث يقول الامام " من اثر رضى رب قادر فليتكلم بكلمة عدل عند سلطان جائر "⁽²⁾ .
ومن ثم يتم الانطلاق في الموحلة الثالثة المتضمنة المقاطعة السلمية او السلبية وعدم التعاون والمشركة مع الكفار والظلمة حيث يقول الامام : " لا تطوق ابواب الظالمين للاختلاط بهم والاكتماب معهم وايك ان تعظمهم ، وان تشهد مجالسهم بما يسخط الله عليك "⁽³⁾ . ويقول الامام : " العامل بالظلم ، والمعين عليه والواضي به شوكاء ثلاثة"⁽⁴⁾
وبعد ان تسقط شرعية الحكام الظلمة حيث يُمتنع حتى الاختلاط معهم ، تبدأ موحلة المطالبة بغولهم ، وكل حالة على وفق احوالها ، فاذا لم تتم هذه المطالب ينطلق العصيان ومن ثم الثورة المسلحة لإراحة الظلم وتحقيق التغيير المنشود من الامة بما يرضي الله تعالى . ان هذه المراحل تجمعها الرؤية الكلية للامام التي جسدها بقوله : " ان من رأى عنواناً يعمل به ومنكراً يدعى اليه ، فأنكوه بقلبه فقد وى وسلم ، ومن انكوه بلسانه فقد لوجر وهو افضل من صاحبه ، ومن انكوه بسيفه لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الظالمين هي السفلى فذلك الذي اصاب سبيل الهدى وقام على الطريق ونور قلبه اليقين "⁽⁵⁾ . ويقول (ع) حول مراحل المعارضة ودرجاتها : " فمنهم المنكر للمنكر بيده ولسانه وقلبه فذلك المستكمل لخصال الخير ومنهم المنكر بلسانه وقلبه والتترك بيده فذلك المستمسك

1- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 542 ؛ صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص 204 .

2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 463 ؛ الويشوي ، مزان الحكمة ، ج 3 ، ص 1944 .

3- ينظر : مدير ، مصدر سابق ، ص 180 .

4- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 423 .

5 - صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص 273 .

الصفحة 226

بخصلتين من خصال الخير ومضيع خصله ، ومنهم المنكر بقلبه والتترك بلسانه ويده فذلك مضيع اشوف الخصلتين من الثلاث فتمسك بواحدة ومنهم ترك لانكار المنكر بقلبه ولسانه ويده فذلك ميت الاحياء"⁽¹⁾ .

ولا يلغي الامام مسألة القوة في الانتقال من احدى مراحل المعارضة إلى اخرى ولكنه يركز على وجوب وجود المعارضة
(2)

بعد ذاتها حيث يقول : "جاهلوا في سبيل الله بأيديكم ، فان لم تقدرُوا فجاهلوا بألسنتكم فان لم تقدرُوا فجاهلوا بقلوبكم" .
ويسمى الامام بالثوار لطلب الحق قائلاً : " من احبنا بقلبه وكان معنا بلسانه وقاتل عنونا بسيفه فهو معنا في الجنة في لوجاتنا (3) " .
ان ما تم ذكره من المحددات السابقة ستكون هي المدخل إلى معرفة انواع المعارضة عند الامام علي .

رابعاً. انواع المعارضة :

لقد اتسمت تجربة الامام العملية وعطاءه الفكري بالتميز بين عدة انواع من المعارضة لعل من اهمها :

1. المعارضة الواعية :

وهي المعارضة التي تسير في طول النظام القائم تنتقده وتوجهه وتوشده وتحافظ عليه وتتحرك هي والسلطة القائمة إلى اهداف مشتركة هي مصلحة الدولة ورفاهية الامة وتطبيق النظام في ظل الحكومة الاسلامية العادلة والتي بايعتها الامة ، وتلتزم المعارضة بالثوابت الرئيسية ولاسيما الحفاظ على الاسلام والامة .

1- ينظر : مدير ، ج 2 ، ص 489 .

2 - ينظر : الويشوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 447 .

3 - ينظر : صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص 280 .

الصفحة 227

ولقد شكل الامام علي (ع) ومن اتبعه من مؤيديه ابان حكومة ابي بكر وعمر وعثمان معارضة سلمية واعية مع موقفه الاولي المعروف من البيعة فكان تسديده للحكومة وتوجيهه لها وابداء النصح حول سياستها الخرجية والعسكرية وتوقفه عن أي نشاط سياسي يضر بالاسلام وان ادى ذلك إلى تفويض الحكومة لذا يمكن عد ذلك نموذجاً للمعارضة الواعية (1) .
وهذه المعارضة يمكن ان تتطور إلى معارضة مسلحة اذا ما استشوى الظلم او لم يستجب إلى نصحتها ولم تحقق مطالبها المشروعة واذا ما استكملت استعداداتها المادية .

2. المعارضة الجاهلة :

وهو نوع اخر من المعارضة ينشأ مع غياب الرؤية السياسية الواضحة وفقدان العمق الفقهي للشريعة مع ضبابية الاهداف والاولويات ، وقد يكون اسلوبها شبيهاً بأساليب المعارضة الواعية ولكنها تجنح دائماً نحو التطرف ولا يعول عليها كثراً في احداث التغيير المؤمل من شعراتها ويمكن ان تجبر لصالح ضرب الحكومات العادلة والشوعية ، ولكن يمكن الاستفادة من زخمها الثوري في انجاز المشاغلة للحكومات الجائرة ، وخير مثال على هذا النمط من المعارضة هو حركة الخورج في عهد الامام علي الذي قيمها قائلاً : " لا تقتلوا الخورج بعدي، فليس من طلب الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأوركه " (2) .

1 - وردت في التريخ كثير من الامثلة حول مساندة الامام لمؤسسة الخلافة حفاظاً على الدولة الاسلامية، راجع المبحث الاول في الفصل الاول .

2 - الشويف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 61 ، ص 97 .

الصفحة 228

3. المعارضة الانتهازية :

وهي على صنفين :

(أ) معارضة تظهر الولاء الشكلي للنظام القائم والحكومة المتصدية لكنها لا تعمل في طول النظام بل تخفي حركتها وتخطيطها وتدب في المجتمع لتنتشر الشائعات والفساد وتتحالف مع اعداء المجتمع بهدف القضاء على الحكومة القائمة . وقد تنتهز أي فوصة لضعف الحكومة القائمة للانقضاض عليها ، ولعل بعض هذه الصفات تنطبق على حركة طلحة والؤبير وماخلفته من حرب البصرة ضد حكومة الامام علي ⁽¹⁾ .

(ب) الصنف الاخر للمعارضة الانتهازية : وهو الذي يناصر العداة علانية للحكومة الشوعية سواء في رفض لاشخاصها ام في المبادئ والاسس التي تعمل بها وتمثلها . ويسعى هذا النمط إلى الاستحواذ على السلطة باستخدام القوة المسلحة واحداث عملية تغيير في قيم وانماط سلوك الامة بما يخدم اهدافه في الاستمرار بالحكم - بعد الاستيلاء عليه - والتسلط وتحقيق المنافع الدنيوية، وتعد حركة المعارضة التي قادها معاوية بن ابي سفيان بمثابة التجسيد الواضح على هذا النمط من المعارضة الذي واجهه الامام وتعامل معه ⁽²⁾ .

ان تحديد نوع المعارضة ومعرفة اهدافها الحقيقية هو المعيار الاساس الذي وضعه الامام للتعامل مع (المعارضة السياسية) . وقد اعطى (ع) المثال حول الكيفية التي يجب ان يتعامل فيها مع المعارضة والذي يكون مبنياً على

1 - حول هذه المعارضة وتعامل الامام معها ينظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 47 - 105 .

2 - حول هذا النمط من المعارضة وتعامل الامام معه ، ينظر : المصدر السابق ، ج 11 ، 107 - 199 .

الصفحة 229

وظيفتها والاهداف التي تسعى إلى تحقيقها ولعل اهم الخطوات التي اتبعها الامام مع المعارضة ما يأتي :

1 . النصح والارشاد ، وذلك اذا كان في الاعتراض شبهة وسوء فهم للاحكام وقد اتبع الامام هذا الاسلوب عن طريق الحوار الهادئ والمنطقي فقد وضع (ع) "اسس بناء الحوار الفكري والسياسي بين القائد والمعارضة " ⁽¹⁾ .

2 . اعادة التأهيل : لقد قامت حكومة الامام بتنقيف المعارضة التي برزت من حواء شبهة والسماح لها بالعمل داخل المجتمع الاسلامي ، مع مراقبتها خشية ان تقوم باعمال مخلة بالامن ⁽²⁾ . ويقول الامام عن الحرية النسبية التي يوفوها للمعارضة قائلاً

"معاشر الخورج اني جنتكم لاقدم الاعذار والانذار اليكم واسألکم ما تريدون وما تطلبون وتسمعون ما اقول واسمع ما تقولون" (3) .
واعادة التأهيل هنا تركز على المسامحة والتفهم للرأي الاخر ومسوغاته ومنطقاته بل انه غالباً ما يناديهم ويخاطبهم
كمسلمين (4) . ويقول لطلحة والزبير يا " اخوتي " (5) بل ان الامام اتبع كل اساليب النصح والارشاد والتأهيل مع معاوية بن ابي
سفيان من خلال جملة من الوسائل والوفود (6) .

3 اجابة مطالب المعارضة : تبنى الامام اسلوب قبول تحقيق بعض المطالب المشروعة للمعارضة . وهذا الاتجاه في
التعامل كان من متبنيات الامام منذ ان طالب (ع) الخليفة الثالث بتحقيق مطالب المعارضة انذاك ، بل ان الامام

1 - باقر الموسوي ، مدخل إلى علوم نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص82 ؛ ينظر امثلة من حوراته مع المعارضة ؛
الصلابي ، مصدر سابق ، ص631 ؛ الطائي ، مصدر سابق ، ج6 ، ص147 .
2- العجلي ، مصدر سابق ، ص26 .
3 - ينظر : ابو عبد الله الحسين بن حمدان الخصيبي ، الهداية الكوي ، ط4 ، (بيروت ، مؤسسة البلاغ ، 1991) ،
ص137 .

4- عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص604 .
5- جرداق ، مصدر سابق ، ص724 .
6 - عبد الوضا الزبيدي ، الوسائل السياسية بين الامام علي (ع) ومعاوية ، (اروان ، دار الكتاب الاسلامي ، 2000) ، ص
ص63 - 237 ؛ كذلك ينظر: ابن منصور الطوسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج1، ص378 وما بعدها .

الصفحة 230

استجاب لأي والحاح المعارضة في عهده حين قبل بمبدأ التحكيم ، مع قناعتته بما هو مخبأ وراء الدعوة آنذاك ، طالما ان
هذه المطالب لم تتعرض مع الشيعة الاسلامية (1) .

4 .استخدام القوة : في حالة فشل الاساليب السابقة في احتواء المعارضة او تنظيمها لتكون جزءاً من العملية السياسية من
جهة او لجوء قوى المعارضة إلى الخيار العسكري او المؤامرات الخطوة التي قد تشق صفوف الامة وكيانها المادي
والمعنوي من جهة ثانية فان الحكومة الشوعية مؤمنة بالتصدي لهذا النمط من المعارضة بدرجة من القوة يكفي لود شرورها
عن المجتمع . يقول الامام في هذا الصدد : " سأمسك الامر ما استمسك واذا لم اجد بدأ فأخر النواء الكي " (2) . ويقول ايضاً :
" ان هؤلاء قد تمالؤوا على سخطة امرتي وساصبر ما لم اخف على جماعتكم " (3) هذه الجماعة التي كادت ان تنتشردم
بحركات المعارضة التي واجهها الامام . ولذلك استخدم القوة المسلحة ضدها واصر على هذا الاسلوب من نون أي تودد إذ
كان (ع) يقول : " والله لا اكون كالضبع تنام على طول اللدم ، حتى يصل اليها طالبها ، ويختلها راصدها ، ولكني اضرب
بالمقبل إلى الحق المدبر عنه ، وبالسامع المطيع العاصي المريب ابدأ " (4) ، بل ان الامام يدلل على قوة ادائه السياسي كحاكم

- 1- ينظر : الاسكافي ، مصدر سابق ، ص168 ، الخصيبي ، الهداية الكوي ، مصدر سابق، ص140-141 .
- 2 - الشويف الوضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة 168، ص299.
- 3- المصدر السابق ، خطبة 169 ، ص300 .
- 4- المصدر السابق ، خطبة 6 ، ص43 .

الصفحة 231

ما قتل اهل النهروان واهل الجمل" (1) . وهذه الاساليب في التعامل مع المعارضة لا تعني بتجريد المعارضة من حقوقها التي نص عليها الامام (ع) خامساً. حقوق المعارضة :

بما ان الامام علي قد عد حق المعارضة السياسية الايجابية حقاً اصيلاً يمتلكه الافراد وتتمتع بكفنه الجماعات داخل كيان الدولة الاسلامية فليس بغريب ان زاه قد نص على لائحة لحقوق المعارضة السياسية فضلاً عن ما يتمتع به افرادها كبشر وبغض النظر عن نوع تلك المعارضة ، فاستحقاقهم لهذه الحقوق كونهم معارضة انما هو جزء مهم من نظام ووجود الدولة الاسلامية ، الا ان حقوق المعارضة السياسية تنفلت " في نهج امير المؤمنين علي بن ابي طالب(ع) بين حالة السلم وحالة البغي وعلان الحرب، اذ تختلف تلك الحقوق في الاحوال الطبيعية عنها في ايام الصواع العسكري" (2)(3) ولعل من اهم حقوق المعارضة عند الامام علي :

1 . الاعتراف بوجود المعارضة القانوني والسياسي :

لقد تطرقنا الى هذا الموضوع سابقاً ، فعلى طريق البصيرة بعد تمرد طلحة والزبير سأل احدهم الامام : "يا امير المؤمنين أي شيء تريد واين تذهب بنا؟ فقال : اما الذي نريد ونوي فالاصلاح ان قبلوا منا واجابونا اليه ، قال : فان لم يجيبونا اليه؟ قال : ندعهم بعزومهم ونعطيهم الحق ونصبر ، قال : فان لم يرضوا؟ قال : ندعهم ما تركونا ، قال : فان لم يتكفرونا ؟ -

- 1 - ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص435 ، ويقول (ع) : "ايها الناس ان احق الناس بهذا الامر اقوامهم عليه واعلمهم بأمر الله فيه فان شغب شاغب استعنتب فان ابي قوتل" ، ابن ابي الحديد ، مصدر سابق، ج9 ، ص328.
- 2 - سنتطرق لحقوق الانسان في زمن الحرب عند الامام علي (ع) في الفصل الخامس ، المبحث الثالث .
- 3- محمد ، مصدر سابق ، ص182 .

الصفحة 232

قال الامام - امتنعنا عنهم" (1) فقنع السائل بهذه الاجوبة التي دلت بصراحة على قبول المعارضة السياسية وان كان مغاها

العسكري العدائي واضحاً كخروج من الحالة السياسية التي عاشها الامام .

2. حفظ حياة المعرضين :

لقد شمل الامام المعرضين السياسيين بحق الحياة ، الذي سبق ان اشرنا اليه، بل انه(ع) اعطى للحفاظ على حياة المعرضين بعداً غاية في الاهمية حين رفض بشكل قاطع ظاهرة الاغتيال السياسي ، وذلك حين اقترح عليه احد قواد جيشه بتصفية رؤوس الخولج بعد ان تعاضم خطوهم وقد القي القبض على بعضهم فأجاب الامام : والله ما اظنك ورعاً ولا عاقلاً نافعاً والله لقد كان ينبغي لك لو اني ردت قتلهم ان تقول : اتق الله بما تستحل قتلهم ؟ ولم يبابنوك ولم يخرجوا من طاعتك" (2) .

وقد رفض الامام اسلوب استخدام القوة ولغة التهديد في مواجهة المعرضة، بل انه كان يؤكد : " لا ابتدؤكم بحرب حتى تدعوا" (3) ويقول : " لا نهيجهم ما لم يسفكوا دماً وما لم ينالوا محرماً" (4) ، ويقدم الامام الحوار على اللجوء للسلاح قائلاً عن حق معرضيه : " ان تكلموا حججناهم وان خرجوا علينا قاتلناهم" (5) . ويستبعد الامام الحل العسكري لاختلاف

1 - محمد الطوي ، تريخ الطوي ، ، مصدر سابق ، ج3 ، ص494 .

2- المحمودي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص485 .

3 - القاضي عبد العزيز بن الواج الطرابلسي ، المهذب ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، د.ت) ، ص322.

4 - البلاوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص359 . يقول الامام : " من ائتمن رجلاً على دمه ثم خاس به فانا من القاتل وئوان كان المقتول في النار " ، محمد ، مصدر سابق ، ص209 .

5 - محمد الطوي ، تلخ الطوي ، مصدر سابق ، ج4، ص53 ؛ البلاوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص353.

الصفحة 233

وجهاً النظر قائلاً للمعرضة مرة اخرى: " لانبدؤكم بحرب حتى تبدؤنا بها" (1) .

ويوفر الامام قواً واسعاً من تسيخ الشعور بالامن والامان للمعرضين فحين قال احدهم للامام : " في اصحابك رجال خشيت ان يفلقوك فما ترى فيهم ، فقال له الامام - اني لا اخذ على التهمة ولا اعاقب على الظن ولا اقاتل الا من خالفني وناصرني واظهر لي العدو وولست مقاتله حتى ادعوه واعذر اليه فان تاب ورجع الينا قبلنا منه وهو اخونا وان ابى الا الاعتراف على حربنا استعنا عليه وناجزناه" (2) .

3. حفظ الكيان المعنوي للمعرضة :

لقد اصر الامام على ان يعامل معرضيه بالعدل والانصاف الذي ميز حركته السياسية ، حيث لم يشكك (ع) بأي من جبهات المعارضة التي ناصبته العدا ، وحين سئل " عن اهل النهروان امشكون ؟ قال (ع) : من الشوك فروا فقبيل يا امير المؤمنين فمنافقون ؟ قال : المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا ، قبيل له: فما هم ؟ قال : قوم بغوا علينا" (3) وقد ورد هذا الرأي عن الامام في (اهل الجمل) (4) ، كذلك قيم الذين اعتزلوا القتال معه قائلاً : " خذلوا الحق ولم ينصروا الباطل" (5)

وحفظ الامام كذلك حق وحرية الممارسة الدينية للمعرضة إذ كان دائماً ما يعلن هذا الحق للمعرضين من خصومه قائلاً: "لا نمنعكم مساجد الله ان

- 1 - ينظر : المغربي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 393 ؛ الشافعي ، الامة ، ج 4 ، ص 230 ؛ النوري ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 65 ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 342 .
- 2- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 484-485 .
- 3 - ينظر : النوري ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 68 ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج 8 ، ص 174 ؛ المتقي الهندي ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 335 ؛ الطائي ، مصدر سابق ، م 3 ، ج 6 ، ص 161 .
- 4- البيهقي ، مصدر سابق ، ج 8 ، ص 173 .
- 5 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 14 ، ص 604؛ ويقول (ع) أما كل مفتون يعاتب" ، المصدر السابق ، حكمة 11 ، ص 604 .

الصفحة 234

تصلوا فيها"⁽¹⁾ ويبدو ان هذا الموقف يتطلب وقفة تأمل وتوضيح فالامام كما يبدو كان يهدف إلى تركيز هذا الحق على وفق الاتي:

- أ - السمو ببيوت الله عن أي تعرض اورأي سياسي في سبيل ان تبقى للجوامع والمساجد قدسيتهما .
- ب- السعي الى لم شمل الوحدة الاسلامية حيث ان اصطفاف المسلمين لاداء فريضة واحدة ولقبلة واحدة قد تكون فرصة مناسبة لوقفة مع الذات في البحث في الاسباب الحقيقية للخلافات مع بقية الاخوة من المسلمين ، وكون الاحتكاك المباشر بين المسلمين في بيت الله حتى مع تباين رآئهم واختلافهم سوف يقلل او يلغي كثيراً من سوء الفهم الذي قد ينشأ نتيجة تسييس بيوت العبادة من أكثر الفرق والازباب الاسلامية .
- ج- رفض الامام اعطاء أي حق لاي حاكم بان يوجد فود ما او مجموعة من مملسة حقوقهما كمسلمين او يفوض هيمنته على بيوت الله ، أي تحرير الكيان المعنوي (ايمان الانسان) والكيان المادي (المساجد والجوامع) من هيمنة السلطة .
- د- محاولة الامام القضاء على فكرة التكفير داخل المجتمع الاسلامي كونها فكرة " جداً خطرة في وحدة المسلمين لانه اذا وصف المسلم بأنه كافر فان ذلك سيؤدي الى استباحة دمه وما له وعوضه " ⁽²⁾ . لذلك كان الامام يقول عن معرضيه : " انا لم نقاتلهم على التكفير لهم ولم نقاتلهم على التكفير لنا ولكنارأينا انا على حق ورأوا انهم على حق ...- ويقول عنهم -هم اخواننا بغوا علينا " ⁽³⁾ ويوضح (ع) هذا الموقف بشكل اعمق قائلاً : " انما اصبحنا

2 - عملة ، علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، ص150 .

3 - ينظر : محمد كاظم القرويني ، مصدر سابق ، ج9 ، ص649 .

الصفحة 235

نقاتل اخواننا في الاسلام على ما دخل فيه من الزيف والاعوجاج والشبهة والتأويل فان طمعنا في خصلة يلم الله بها شعناً وندداني بها الى البقية بيننا رغبتا فيها وامسكنا عما سواها " (1) .

4 . الحقوق المالية والقانونية :

لقد ضمن الامام كامل الحقوق المالية للمعرضة السياسية وذلك باسلوبين:

الاسلوب اول : اعطاء الحقوق والمستحقات المالية للمعرضين كمواطنين مسلمين في ضمن الدولة الاسلامية ، وبغض

النظر عن توجهاتهم ورائهم راء السلطة الحاكمة إذ قال لمجموعة معرضة : " اشهد الله انكم تبغضونني وابغضكم فخذوا

عطاءكم واخرجوا إلى الديلم " (2) ويقول (ع) ايضاً : " من كره منكم ان يقاتل معنا معاوية فليأخذ عطاءه وليخرج إلى الديلم " (3) .

الاسلوب الثاني : عدم منع المعرضة من المشاركة في الجهاد مع باقي قوى المجتمع ولاسيما الحكومة، حيث كان الامام

يقول للخروج : " لا نمنعكم الفئ ما كانت ايديكم بأيدينا " (4) .

كما حفظ الامام الوجود القانوني للمعرضة فحين استشره قضاته في "شهادة الخراج بالبصوة فأمر بقبولها كما كانت تقبل

قبل خروجهم عليه " (5)

1 - الثوب الوضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 121 ، ص220 .

2 - المنوي ، مصدر سابق ، ص116 .

3 - البلاوي ، فوح البلدان ، مصدر سابق ، ج2 ، ص395 .

4 - الطرابلسي ، المهذب ، مصدر سابق ، ج1 ، ص322 ؛ البلاوي، انساب الاثوف ، مصدر سابق ، ص359 .

الطائي ، مصدر سابق ، م3 ، ج6 ، ص139 .

5- الجندي ، مصدر سابق ، ص312 .

الصفحة 236

(1) . كذلك منح الامام للمعرضة حرية التنقل والحركة ، إذ بعث علي (ع) إلى الخراج " ان سيروا الى حيث شئتم " (1) .

ان المسير مع الحقوق السياسية التي طالب الامام ان يعيش في ظلها الانسان ولاسيما حق المعرضة ، تعد خطوة مهمة

ومتقدمة على زمانه وقد ظلت نواساً يضيء طريق الشعوب والثوار فيقول جرداق " وان انت احصيت الثائرين على المظالم

في العهد الاموي والعباسي [لاحقاً كذلك خصوصاً في العواق] لقيت علياً إمامهم ... وان انت احصيت غايات هذه الثورات

التي زلزلت الشوق قروناً طويلاً وقضت مضاجع الطغاة الفيتية الغايات الاجتماعية التي من أجلها كافح علي واليها دعا وفي سبيلها استشهد ⁽²⁾ ، وهذه الغايات الاجتماعية والاقتصادية قد صاغها الامام عبر جملة من الحقوق اقرها (ع) لصالح الإنسان وسنتعرض لبحثها في الفصل القادم .

- 1- المحمودي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص99 ، ص367 ؛ الطائي ، مصدر سابق ، م3 ، ج6 ، ص136 .
- 2 - جرداق ، مصدر سابق ، م2 ، ص921 ، وللمزيد حول ثورات وانتفاضات التي قادها اتباع مرساة الامام علي (ع) ينظر : محمد جواد مغنية ، الشيعة والحاكمون ، ط5 ، (بيروت ، دار مكتبة الهلال ، 1981) ، صص32 - 228 ، د. يوسف جعفر سعادة ، اثار اهل البيت في تطور المجتمع الانساني ، (بيروت ، مؤسسة ام القوي ، 1422هـ) ، صص389-419 ؛ احمد عباس صالح ، اليمين واليسار في الاسلام ، ط2 ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، 1973) ، ص111 وما بعدها .

الصفحة 237

الصفحة 238

الفصل الرابع

الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية

تعد
الحقوق
الاجتماعية
والاقتصادية
والثقافية
من
المواضيع
المهمة
في
منظومة
حقوق
الانسان
كونها
اسلوباً
لحياة
الفرد
وألية
لتنظيم
المجتمع
وسنتناول
هذه
الحقوق
الحيوية
عند
الامام

المبحث الاول : حقوق المرأة .

المبحث الثاني : حقوق الاسرة والطفولة .

المبحث الثالث : حق التعليم .

المبحث الرابع : حق العمل والتملك .

المبحث الخامس : حق الضمان الاجتماعي .

المبحث الاول

حقوق المرأة

ان البحث في الحقوق الاجتماعية على وفق رؤية الامام علي بن ابي طالب ، يقف عند نقطة غاية في الاهمية من حيث اثرها في المجتمع او ما تنثوه من جدل وراء وتلك هي مسألة (حقوق المرأة) ؛ فالمرأة شريكة الرجل في المسيرة الانسانية بامتدادها المكاني من السماء الى الارض والزمني من نقطة الانطلاق في حياة البشرية الى ان يرث الله الارض وما عليها (1) ، ناهيك عن ماهية النظرة الى المرأة وحقوقها يعد سلاحاً بيد منوئي الاسلام وبعض مدعي التطور لضرب الفكر الاسلامي والتجربة الاسلامية . يساعدهم في ذلك الخط المتشدد الذي انضوى تحت مظلة الاسلام من جهة والسلوك العام الذي امتهن العراة في مجتمعات المسلمين من جهة

1 - يقول الله تعالى ، ليا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها {سورة النساء / جزء من الاية1 ؛ والله سبحانه وتعالى ، " عندما تحدث عن تجربة بداية الخلق، اكد ان الرجل والعراة عاشا التجربة معا ، وتعوضا للاغواء معا (اني لكما من الناصحين) سورة القصص : الاية20 (فاكلا منها) سورة طه : الاية 121 فلم تكن المشكلة مشكلة ادم الذي جر حواء الى الاستجابة للاغواء ، كما انها لم تكن مشكلة حواء التي اغوت ادم ، بل كانت مشكلتهما معا ، نتيجة الضعف الانساني الذي يلتقي عنده كلاهما ، (وخلق الانسان ضعيفا) سورة النساء / الاية 28 ينظر : محمد حسين فضل الله ، دنيا العراة ، ط4 ، (بيروت، دار الملاك ، 2000)، ص25 . اصف الى ذلك نصوص قرآنية اخرى مثل قوله تعالى { ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكات

اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما { سورة الاحزاب / الاية 35 ، { وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم { سورة الاحزاب / الاية 36 . قوله تعالى : { اني لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر أو انثى { سورة ال عمران / الاية 195 . - { الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة { سورة النور / الاية 2 . - { السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما { سورة المائدة / الاية 38 . - { يا ايها الناس انا خلقنكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعرفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم { سورة الحجرات / الاية 13 . اضافة الى المنظومة المتكاملة في سورة الرسول (صلى الله عليه وآله) التي اعلنت من شأن المرأة ؛ ينظر : عبد الرحمن بن محمد بن خلدون تزيخ ابن خلدون ، ج 2 ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، 1971) ، ص 58 ومواقع متفرقة ؛ محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 376 ، ومواقع متفرقة .



أخرى ، مما يجعل من محاولة الكشف عن جوهر رؤية الاسلام للمرأة وحقوقها ضرورة انسانية واسلامية وسياسية لاسيما في الوقت الحالي ، ويقينا ان كشف اللثام عن حقوق المرأة عند الامام هي جزء اساسي من الصورة الكلية لموقف الشيعة الاسلامية من المرأة.⁽¹⁾

لقد وردت كثير من الاقوال التي نسبت الى الامام علي (ع) تنتظر للمرأة من زاوية سلبية وتقلل من شأنها وتعدّها بمثابة محور للشر والخطيئة في الحياة ويمكن ذكر جملة من هذه الاقوال التي نسبت اليه اهمها :

" معاشر الناس : ان النساء نواقص الايمان ، نواقص الحظوظ نواقص العقول " ⁽²⁾ وهن كذلك : " ضعاف القوى والانفس والعقول " ⁽³⁾ وينسب اليه قوله: " المرأة شر كلها وشر منها انه لا بد منها " ⁽⁴⁾ وهي " بذر الشر " ⁽⁵⁾ وان المرأة عقوب " ⁽⁶⁾ .

ويصور بعضهم الامام بانه لا يؤمن بالامكانية الفكرية عند المرأة إذ ينقل عنه قوله يذم بعض اصحابه وتشبيهه اياهم بـ " ربات الحجال " ⁽⁷⁾ وينسب اليه قوله: " ان في خلفهن بوكة " ⁽⁸⁾ وغير ذلك ، وان " النساء همهن زينة الحياة الدنيا والفساد فيها " ⁽⁹⁾ و " كل امرئ تدوه امرأة فهو ملعون " ⁽¹⁰⁾ و

- 1 - هناك كتب كثيرة تناولت موضوع نظرة الاسلام للمرأة كلياً او جزئياً ، ينظر : محمدرشيد رضا ، حقوق النساء في الاسلام ، ط1 ، (بيروت ، دار الاضواء ، 1989) مواقع متوقفة ؛ محسن عطوي ، المرأة في التصور الاسلامي ، ط2 ، (لبنان ، الدار الاسلامية ، 1987) مواقع متوقفة .
- 2- بيضون ، مصدر سابق ، ص639 .
- 3 - المنقوي ، مصدر سابق ، ص203 .
- 4- مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص327 .
- 5- المصدر السابق ، ج2، ص327 .
- 6- المصدر السابق ، ج2 ، ص327 .
- 7- بيضون ، مصدر سابق ، ص639 .
- 8 - الصدوق ، من لا يحضوه الفقيه ، مصدر سابق ، ج3، ص468.
- 9 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 153 ، ص263.
- 10 - الصدوق ، من لا يحضوه الفقيه ، مصدر سابق ، ج3، ص468 .

عقول النساء في جمالهن " ⁽¹⁾ و قوله : " اياك مشلورة النساء فان رايبهن الى افن وغومهن الى وهن " ⁽²⁾ ، ونسب اليه ايضا قول ان : " خيار خصال النساء ثوار خصال الرجال ، وهو والجبن والبخل ، فاذا كانت المرأة زهوة لم تمكن من نفسها واذا

⁽³⁾

كانت بخيلة حفظت مالها ومال بعلمها واذا كانت جبانة فوقت من كل شيء يعرض لها " .

ان هذه المجموعة من الاقوال تمتلك عناصر قوة ظاهرة لعل من اهمها تنوع المصادر التي وردت فيها ، ومن كثرة تكرورها لم يصبح من اليسير الاعتناق من هذه النظرة فحتى كبار المفكرين لم يناقشوا هذه الراء ، فالعقاد مثلاً يرى : " ان راء الامام في الرواة هي خلاصة الحكمة القديمة كلها في شان النساء ... فهي شر لا بد منه " (4) ولكننا من خلال فهمنا المتواضع لفكر الامام علي - نذهب الى ان مثل هذه الاقوال لاتمثل رؤية الامام (ع) للرواة ، وذلك اعتمادا على الاسس

الآتية:

- عدم انسجام الخط العام لهذه الاقوال ومجمل الراء الولدة فيها مع التوجه القواني الذي سما بالرواة الى حد كبير ولم يموها عن الرجل إلا من بعض النواحي التنظيمية (5) وبالتالي فان هناك تعرض مع ما وضعه الامام من شوط حول قبول احاديثه بعد عرضها وانسجامها مع القوان الكريم (6) .

1- المجلسي ، مصدر سابق ، ج1، ص82 .

2 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د.صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 31، ص514.

3- المصدر السابق ، الحكمة 225 ، ص ص648-649 .

4 - عباس محمود العقاد ، عبوية الامام علي ، (القاوة ، مؤسسة دار الشعب ، د.ت) ، ص ص106-107 .

5 - سبق ان تطرقنا الى هذه الايات القوانية .

6 - تطرقنا الى هذه المسألة في الفصل الاول ، المبحث الاول .

الصفحة 242

- ان الاسس الفكرية في هذه المقولات تتناقض مع البعد الانساني العميق الذي ميز تجربة الامام علي(ع) الفكرية والعملية والتي اطلعنا على جانب منها من خلال ما تم عرضه من الفصول السابقة ، ولاسيما حق الحياة الحرة الكريمة التي تشوبها العدالة وينعم فيها الانسان بغض النظر عن جنسه او أي اعتبار اخر بحقوقه السياسية هذا من جهة ، وما سنتطرق اليه من حقوق الانسان الاجتماعية والاقتصادية من جهة اخرى .

- ان نواصة دقيقة لما ورد من اقوال منسوبة الى الامام بهذا الصدد تدفع الى الاعتقاد بانها لا توتقي الى الرؤية الفكرية السامية للامام راء الرواة ، ففي معروض رده على القول الذي نسب للامام بان (النساء نواقص الايمان نواقص الحظوظ نواقص العقول) يذهب المفكر حسين فضل الله الى انه " لو فرضنا ثبوته فلا بد ان يكون المراد به غير ظاهره ، منطلقا من خلال طبيعة الجانب التعبوي فبعض الاشياء في ذلك الوقت تمثل حالة نقصان مثلا ، او يعبر عنها على هذا النحو بشكل عام ، ... ، لكن تفسير نقصان العقل بانه شهادة اورتين في مقابل شهادة رجل واحد ، قابل للنفي ، ويمكن التعليق عليه بان عالم الشهادة لا دخل له بالعقل وقد يكون للعاطفة الانثوية دور في الانحراف ، لكن قوة العاطفة لاتعني نقصان العقل ، عالم العقل هو

(1)

عالم يتصل بالتفكير وعالم الشهادة يتصل بالحس من قوة الشاهدة على الرؤية الصحيحة " .

1 - فضل الله ، دنيا العروة ، مصدر سابق ، ص56 .

الصفحة 243

ويستمر فضل الله في مناقشه هذا القول " كذلك كلمة (ناقصات الحظوظ) بالنسبة لقوله تعالى : (للذكر مثل حظ الانثيين) النساء /11 ، فاننا نلاحظ ان التشريع هنا اخذ منها في مقابل ما أعطيت ، وذلك ... ان العروة ليس عليها جهاد ولا نفقة ... ولان العروة اذا تزوجت اخذت والرجل يعطي ... ولان الانثى في عيال الذكر ان احتاجت ، وعليه ان يعولها وعليه نفقتها ، وليس على العروة ان تعول الرجل" (1) ، " اما عن كلمة " ناقصات الدين من جهة ترك الصلاة في ايام الدورة الشهرية ، فالعروة تتوك الصلاة طاعة لله والله كما يطاع في ما يوجب ، يطاع ايضا في ما يحرم ، فلو لم يكن محرما على العروة الصلاة ايام الدورة الشهرية لصلت ، لكنها لاتصلي طاعة لله فكيف يكون هذا نقصان دين ؟ ... لذلك نقول : لا بد من ان يرد علم هذا الحديث الى اهله لان الفكرة لاتتناسب مع طبيعة التعليل " (2) .

اما ما نسب الى الامام من وصف العروة بالشر وما شابه ذلك فان محمد حسين فضل الله، وله الحق بذلك ، يقول : " نتحفظ في امر نسبته الى الامام(ع)... وذلك ان مفاهيمنا الاسلامية ترى في الانسان ، رجلا كان او امرأة ، كيانا يحمل في داخله قابلية الخير والشر ... وعلى هذا ، فكيف تكون العروة كلها شرا؟ وان كانت كذلك مطوعة على الشر فكيف تحاسب على

1 - المصدر السابق ، ص ص56-57 . ولمزيد من التفسير بهذا الجانب، ينظر : محمد حسين فضل الله ، تاملات اسلامية حول العروة ، ط1 ، (بيروت ، دار الملاك ، 1999) ، ص41 وما يليها .

2 - فضل الله ، دنيا العروة ، مصدر سابق ، ص58 . ولابد لنا من الاشارة الى ان البعض من مفسوي نهج البلاغة ذهبوا الى مثل هذا الراي او تفسير اخر فابن ابي الحديد وى ان هذه المقولة رمز الى عائشة ينظر : " ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج16 ، ص214 . اما محمد الشولري فيذهب الى تفسير هذا القول بجانبه الاقتصادي وذلك بتخفيف الاعباء المادية على العروة " ينظر: محمد الحسيني الشولري ، توضيح نهج البلاغة ، (طهوان ، دار واث الشيعة ، د.ت) ، ص302 ؛ بينما يقول الخوئي : " اعلم ان الغرض من هذا الكلام التعويض على عائشة وتوبيخها ودم من اتبعها " . ميرزا حبيب الهاشمي الخوئي ، منهاج الواعية في شوح نهج البلاغة ، ج23 ، ط4 ، (طهوان ، المكتبة الاسلامية ، 1405هـ) ، ص303 ، وينظر كذلك محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ، (محاولة لفهم جديد) ، ج3 ، ط1 ، (بيروت ، دار العلم للملايين ، 1973) ، ص373 .

الصفحة 244

فعل الشر؟ وهل ينسجم هذا مع خط العدل؟ واذا كان الشر من طبيعة تكوين العروة ، فهل النساء الصالحات فع اخر في

طبيعته عن بقية النساء؟ ويفسر بعضهم هذه الكلمة بان الشر ليس من ذاتها ، ولكن في مظاهر الاغواء التي تثورها من حولها ، ولكن الاغواء لا يختص بالمرأة فقط ، بل يشمل الرجل ايضا ، فضلاً عن انه لا ينسجم مع طبيعة التعبير وبلاغته " (1) . ويستمر السيد فضل الله في اثرة الاسئلة : " ثم ما معنى " وشر ما فيها لابد منها " ؟ فاذا كان المراد منه حاجة الرجل في عملية التنازل اليها فالامر كذلك بالنسبة لحاجة المرأة الى الرجل ، ولانثوي اذا ما كان هناك معنى اخر لانفهمه " (2) .

وبالنسبة للروايات التي نسبت الى الامام ، ويفهم منها التقليل في مستوى وعي واوراك المرأة ، فانها تصطم مع الاحترام العميق من الامام لعقل المرأة في مراحل حياته المختلفة اذ يقول (ع) حول سابقته في الاسلام: "لم يجمع بيت واحد يؤمئذ في الاسلام غير رسول الله (صلى الله عليه وآله) وخديجة وانا ثالثهما " (3) ويفخر الامام علي عونه معاوية في مقارنة راد منها توضيح حقه وما يسعى اليه من خير للمجتمع اذ يقول (ع) : " ومنا خير نساء العالمين (4) ومنكم حمالة الحطب " (5) .

و " اذا كنا ننتهم بعض النساء بانهن قد يخضعن للعاطفة في القضايا التي تتصل بالعاطفة او انهن قد يخضعن للتخلف الذي يعيشن فيه فيتحرك التخلف في خدمة الرأي الذي يتخذنه ، الا اننا لا نستطيع ان نعد كل النساء يخضعن

1 - فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ص 54-55 .

2- المصدر السابق ، ص ص 54-55 .

3 - الشويف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 192 ص 376 .

4- فاطمة (ع)

5 - المصدر السابق ، رسالة 28 ، ص 490 .

الصفحة 245

، في تقييمهن للقضايا الفكرية او الاجتماعية للعاطفة ، واننا لا نستطيع ان نعد الكل متخلفات وفي المقابل فاننا لا نستطيع ان نعد كل الرجال ينطلقون من موقع عقلي فهناك كثير من الرجال ينطلقون من موقع عاطفي وقد يكونون في بعض المجالات اكثر عاطفية من طريفة المرأة في ادراة الامور " (1) ومن الامور التي تدل على ضرورة احترام عقل المرأة ورؤيتها اننا ترى ان الاسلام عد المجتمع الاسلامي مجتمع الشورى ، عندما قال الله تعالى في كتابه (واوهم شورى بينهم) (2) ، ومعنى ذلك ان يتشاور الناس في كل الامور التي تواجههم .. وعلى هذا الاساس تكون المرأة في ضمن دائرة الشورى ، لأنها جزء من المجتمع الاسلامي " (3) .

اما ما نسب الى الامام حول تفضيل بعض الصفات للمرأة مثل الرهو والجبن والبخل فهو يتناقض مع نظرة الاسلام الذي هو مصدر نظرة الامام للانسان المتكامل المتواضع الشجاع والكريم وان الصفات الحميدة هي ملك للانسانية وليس لجنس نون اخر او لمجموعة نون غيرها " (4) .

ولعل ان اهم ما يقوض هذه الرؤية السلبية التي نسبت للامام هو منظومة حقوق المرأة التي رسخها الامام (ع) في تجربة

انسانية متميزة سواء على المستوى الفكري ام على الواقع العملي، وقبل التطرق الى مسألة حقوق المرأة عند الامام علي ، لا بد لنا من الاشارة ، الى ان هذه الحقوق هي ليست الا امتداداً لرؤية الامام الكلية لحقوق الانسان التي يجب ان يتمتع بها بغض

1- فضل الله ، تاملات اسلامية ، مصدر سابق ، ص ص 244-245.

2 - سورة الشورى / الآية 38 .

3- المصدر السابق ، ص 248 .

4 - إذ يقول (ع) : " الجبن منقصة " ، بيضون ، مصدر سابق ، ص 955 : " وان البخل والجبن والحرص غوايز شتى

يجمعها سوء الظن بالله " . " والبخل جامع لمسئول العيوب وهو زمام يقاد به الى كل سوء " ، المصدر السابق ، ص 965

و" الحمد لله الذي لبس العز والكبرياء واختلها لنفسه بون خلفه وجعلها حمى وحرما على غوه ... وجعل اللعنة على من

نزعها فيهما من عباده " المصدر السابق ، ص 827.

الصفحة 246

النظر عن أي معطى او صفة اخرى ، إذ تأتي مسألة تأكيدها في اطار يتضمن تعزيز وضع المرأة في هذا المضمار فضلاً

عن وجود حقوق خاصة في رؤية الامام للمرأة تطرق إليها الامام بكل وضوح ودقة، ولعل اهم هذه الحقوق هي :

1 - حق صيانة حياة المرأة :

يكن الامام علي احتراماً عميقاً لحياة المرأة إذ يسمو بها حتى انه يظهر ذلك في وصفه لعصر الجاهلية بقوله : " فلاحوال

مضطوبة ، والايدي مختلفة ، والكثرة متفرقة ، في بلاء لئ واطباق جهل من بنات مؤودة واصنام معبودة " ⁽¹⁾ . والملاحظ ان

الامام في تعداده لسلبيات المجتمع الجاهلي يضع اولوية عملية وأد البنات وقتلهن قبل عبادة الاصنام والشرك بالله ، وهذا ان دل

على شيء فإنما يدل على تقديس الحياة ولاسيما حياة المرأة .

ويعزز الامام اساليب حماية حياة المرأة ، فينادي بقاعدة شرعية وقانونية وانسانية مهمة وهو يقول : " اذا قتل رجل امرأة

فان راد اوليؤها قتلوا صاحبهم ووفوا " ⁽²⁾ ، وينظر الامام الى حياة المرأة وصحتها كاولوية يمكن ان تفوق بعض مسائل

الشريعة وتتجاوز الحياء والاعواف الخاطئة ، محتسباً هذه المسألة هو حق للمرأة فمثلاً حين سئل الامام عن المرأة يموت في

بطنها الولد ويتخوف عليها ، قال : " لا بأس ان يدخل الرجل يده فيقطعها فيخرجه اذا لم ترفق به النساء " ⁽³⁾ .

1 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 192 ، ص 373.

2 - القوطبي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 247 ؛ ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج 9 ، ص 377 ، حيث نقل عن الامام قوله : "

ان الرجل يقتل بالمرأة " .

3 - الحموري ، مصدر سابق ، ص 136 .

وفي اطار حفاظ الامام علي حياة المرأة يرفض (ع) مسألة احوال شرف العائلة او المجتمع بجسد المرأة فكل امرء مسؤول من خطأه وصوابه بنفسه ، ولن يسمح الامام لأي شخص كائناً من يكون سواء الاب او الاخ او الزوج ان يكون القاضي والجلاد في آن واحد ، فحين سئل (ع) عن رجل وجد مع امراته رجلاً فقتله وقتلها فحكم (ع) : " ان لم يات بلربعة شهداء فليعط بومته " (1) ، أي ان الحكم ليس له انما هو للحاكم الشرعي وعلى وفق الضوابط الاسلامية التي تحكم المجتمع واذا ارتكبت جريمة القتل ضد المرأة تحت غطاء الحفاظ على الشرف او تصحيح الخطأ فان المجرم يعاقب بالموت .

2-الحقوق المعنوية

الى جانب حرص الامام (ع) على حياة المرأة ،فانه يؤكد الجانب المعنوي مؤسسا بذلك هيكلأ تام البناء يحفظ من خلاله المرأة ومشاعوها الرهفة ، وصيانة حقوقها المعنوية منذ لحظة ولادتها حيث يقول (ع):"انه سبحانه يختوهم [أي عباده] بالاموال والاولاد ليتبين الساخط لوزقه والراضي بقسمه وان كان سبحانه اعلم بهم من انفسهم ولكن لتظهر الافعال التي بها يستحق الثواب والعقاب لان بعضهم يحب الذكور ويكوه الاناث " (2) إذ يحرب (ع) واحدة من اسوأ العادات التي انتشرت في البيئة الاجتماعية وانغوست في الجوانب النفسية للمجتمع، ألا وهي تلك النظرة الذونية للمرأة في مسورة حياتها منذ ولادتها لغاية وفاتها، بل ان الامام يرفع من شأن

1- الشافعي ، المسند ، مصدر سابق ، ص276 ؛ الشافعي ، الام ، مصدر سابق ، ج6، ص31 .

2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 88 ، ص619 .

المولودة إذ يقول : " البنات حسنات والبنون نعم ، الحسنات يثاب عليها والنعم مسؤول عنها " (1) .
ويقر الامام بحالة من الضعف تظهر غالباً عند المرأة في ذهنية عموم المجتمع، سواء ما تتصف به من رقة وعاطفة جياشة من جهة او بلحاظ الوضع الاجتماعي والقانوني في المجتمعات الانسانية -والذي استمر الى وقتنا الحالي - من جهة اخرى وان حالة الضعف هذه قد يستغلها بعضهم للحط من مكانة وشأن المرأة لذا يقرر (ع) تجلوز هذه الحالة قائلاً : " اتقوا الله في الضعيفين: اليتيم والنساء " (2) .

ويفعل الامام نظاماً قانونياً انسانياً يقرر بموجبه حق احوام المرأة بشكل مميز كونها انسانا ولأ وكونها امرأة ثانيا ، فنجده يقول : " لا تهيجن امرأة باذى وان شتمن اعواضكم وسفهن امراءكم وصلحائكم .. ، ولقد كنا نؤمر بالكف عنهن وانهن لمشركات وان الرجل ليكافئ المرأة يتناولها بالضرب فيعير بها عقبه من بعده فلا يبلغني من احد عرض لامرأة فأنكل به كشوار الناس " (3) ، ونلاحظ انه (ع) قد عاقب من تعوض للنساء في اثناء حرب الجمل ، وان كن في صفوف اعدائه (4) . كما انه كان يأمر بغزل من لاراعى النساء اجتماعيا إذ يقول : " ستة لا ينبغي ان يسلم عليهم [منهم] الشاعر يقذف المحصنات (5)

- 1- الجندي ، مصدر سابق ، ص338 .
 - 2- ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الامالي ، ط1 ، (قم ، دار الثقافة ، 1414هـ) ، ص370 .
 - 3 - محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3، ص534 .
 - 4 - حيث احزّام الامام النساء حتى ان شكلن جبهة مضادة له وهذا كان موقفه مع السيدة عائشة ، وصيانتها لها ورفض ان تمس بسوء حول تفاصيل هذا الموقف ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2، ص183 ؛ محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3، ص543 ؛ البلافي ، انساب الاثوف ، مصدر سابق ، ص248 ؛ الشوقوي ، مصدر سابق ، ص289 .
 - 5- الحر العاملي وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج8 ، ص432.
-
- الصفحة 249

ويؤكد الامام الجانب المعنوي غاية في الاهمية الا وهو تحقيق الشعور بالطمأنينة والامن للمرأة ، بل ان الامام فرض التعويضات على كل من يروع المرأة حيث نلاحظ انه (ع) في قضية التعويضات ⁽¹⁾ ، اعطى الامام جزءاً من التعويض ثمناً "لروعة نسائهم وروع صبيانهم" ⁽²⁾ بل يقع تحت طائلة هذا النوع من دفع التعويضات حتى الحاكم الاسلامي مما يعكس احزّام الامام لكرامة المرأة وامانها ⁽³⁾ ، وكان (ع) يعد الحفاظ على حق الامن للمرأة واحداً من واجبات الحكومة والامة بأسوها اذ يقول : "وقد بلغني ان الرجل منهم [أي من جيش معاوية] كان يدخل على المرأة المسلمة ، والاخرى المعاهدة فينزع حجلها وقلاندها... ما تمتنع منه الا بالاستوجاع والاسترحام ، ثم انصرفوا وافرين ما نال رجلا منهم كلم ولا لريق لهم دم فلو ان امراً مسلماً مات من بعد هذا اسفا ما كان به ملوماً ، بل كان عندي جدراً" ⁽⁴⁾ .

ولعل من اهم ابعاد الحقوق المعنوية للمرأة تاتي مسألة الحفاظ على شرف المرأة وسمعتها من أي تعد ، وينقل الامام عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله : " ان الله يحب من عباده الغيور " ⁽⁵⁾ ويقول (ع) : " قواعد الاسلام سبعة فأولها العقل وعليه بني الصبر ، والثاني صون العوض... " ⁽⁶⁾ ، بل ان الامام ملّس دور الحفاظ على نساء المسلمين محتسباً ان عملية الحفاظ عليهن انما هو حق لهن على الامة بحكومتها واولادها ، فلقد وردت حادثة لها دلالاتها المهمة حين : " كان عمر يطوف بالبيت وعلي يطوف امامه ، اذ عرض رجل لعمر فقال : يا

- 1 - تطرقنا لهذه الحادثة في الفصل الثاني ، المبحث الاول .
- 2 - صادق الشوري ، ، مصدر سابق ، ص32 .
- 3- المصدر السابق ، ص ص35-36 .
- 4 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 27، ص65.

5- الهيتمي ، مصدر سابق ، ص 328 .

6- المجلسي ، ج 68 ، ص 381 .

الصفحة 250

امير المؤمنين ، خذ حقي من علي بن ابي طالب ، قال : وما باله ؟ قال : لطم عيني ، فتوقف عمر حتى لحق به علي (ع) فقال الطمت عين هذا يا ابا الحسن ؟ قال (ع) : نعم ، قال عمر : ولم ؟ قال (ع) لاني رايتَه يتأمل حرم المؤمنين في الطواف فقال عمر احسنت يا ابا الحسن⁽¹⁾ .

ويصف الامام شر الائمة ذلك الذي تكون فيه النساء " كاشفات عريات متوجات خراجات من الدين "⁽²⁾ ، ونعتقد ان الامام اعتبر هذا الوصف هو من سمات الارمان السيئة ليس باختفاء المعايير الاسلامية من ناحية مظهر العراة وسلوكها الخرجي فحسب ولكن لاختفاق المجتمع بكل قواه الدينية والسياسية في تقديم النوج الامثل الذي تقتدي به العراة وتجسده من ثم في المجتمع ومن ناحية اخرى ان عملية قياس المجتمع جزئيا من خلال العراة يدل على استشعار الامام اهمية دور العراة في الحياة والمسورة الانسانية .

ويحمل الامام الرجل مسؤولية تحقيق الكفاية الاقتصادية لعائلته ولاسيما من النساء ، وكذلك فان الحكومة تتحمل مسؤوليتها بالحفاظ على النظام الاخلاقي والوفوة الاقتصادية⁽³⁾ حيث ان جزءاً من عوة العراة تكمن بلزلة حاجتها الاقتصادية كي ينقطع احد سبل الانحرف والفساد الاخلاقي ، إذ يقول الامام (ع) ناقداً الوضع الذي كان قائماً في بعض المجتمعات : " بلغني ان نساءكم زاحمن العولج في الاسواق اما تغرون انه لاخير فيمن لا يغار "⁽⁴⁾ .
ولحماية العراة وكرامتها ،فانه يمكننا القول ، ان الامام استحدث اول جهاز لحماية العراة من تعسف الاهل ولاسيما الزوج ، رافضا بذلك الآراء

1 - ايماني ، مصدر سابق ، ص 129 ؛ احمد الطوي ، ذخائر العقبى ، مصدر سابق ، ص 82 ؛ العسكري ، عبد الله بن سبأ ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 343 .

2 - الصدوق ، من لا يحضوه الفقيه ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 390 ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 20 ، ص 35 .

3 - سنتطوق لموضوع الضمان الاجتماعي لاحقا في المبحث الخامس من هذا الفصل .

4- ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج 8 ، ص 137 .

الصفحة 251

التي طالبت بصمت المجتمع لراء العنف الذي يملس ضد العراة تحت مسوغات شتى⁽¹⁾ ، حيث ورد : " ان اتته اراة قد

خُلع قلبها

لا تتوي اين تاخذ من الدنيا حتى وقفت عليه [أي الامام] فقالت : يا امير المؤمنين ظلمي زوجي وتعدى عليّ وحلف ليضربني فاذهب معي اليه ، فطأ رأسه ثم رفعه وهو يقول : لا والله حتى يؤخذ للمظلوم حقه غير متعتع واين متوك ؟ قالت : في موضع كذا وكذا فانطلق معها حتى انتهت الى متولها ، فقالت هذا متولي ، قال : فسلم فوج شاب عليه رار ملونة ، فقال : اتق الله فقد اخفت زوجتك ، فقال : وما انت وذاك والله لاحرقنها بالنار لكلامك ... فلم يعلم الشاب الا وقد اصلت السيف وقال له : امرك بالمعروف وانهاك عن المنكر وتود المعروف تب والاقْتلتك⁽²⁾ .

ويبدو ان موقف الامام هذا مبني على تهديد صريح بالقتل من الرجل لزوجته وكذلك رفضه لصوت العقل والشوع ، حتى انتهى الموقف بمعرفة الرجل بخطأه وعودة المرأة الى بيتها موفرة الكرامة . هذه الكرامة التي تجسدت ايضا في حق المسلواة للواء والذي دعا اليه الامام(ع).

3- حق المسلواة .

انطلاقاً من الشريعة الاسلامية وامتداداً لحق المسلواة العادلة التي نادى بها الامام فانه آمن بالمسلواة بين الرجل والواء ، ولكن هذه الدعوة يجب ان توضع في اطرها الصحيح و " تحافظ على التوع في الخصوصيات الانسانية التي يتمايز فيها الطرفان مع اعطاء كل منهما فرصة التحرك في

- 1 - " عن عمر انه قال لاحدهم احفظ عني شيئاً سمعته من رسول الله (صلى الله عليه وآله) : "لاتسالن رجلا فيم ضوب امراته ... لانه قد يضوبها لاجل الفواش فان اخبر بذلك استحيا " ، المصدر السابق ، ج8، ص164 .
- 2 - لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سباق ، ص ص187-188 ، المجلسي ، مصدر سابق، ج14، ص56؛ الشوقوي ، مصدر سابق ، ص ص352-353 .

الصفحة 252

دائرة خصوصيته بحرية فتنتلق الواء لتكون حرة انسانيا كماواة وتقوم القوانين التي توضع لمساحة التقائها بالوجل بحفظ التوازن بين خصوصيتها وخصوصيته ، بحيث يتكامل الانسان بالوجل والواء⁽¹⁾ ، وينطلق محمد حسين فضل الله من قول الامام : " اجعل نفسك موانا فيما بينك وبين غيرك ، فاحب لغيرك ماتحب لنفسك واكره له ما تكوه لها " ⁽²⁾ ليؤسس عليها " ضرورة ان ينطلق الرجل من غاية ايمانية وانسانية ليعطي للواء الحق في اغناء تجربتها الانسانية واغناء المجتمع بتجربتها بالتسوي مع الرجل " ⁽³⁾ وتتكامل مسالة المسلواة مع حق الحرية للواء عند الامام .

4- حق الحرية

لقد منح الامام الراء قرواً حيويماً من الحرية في اطار الشريعة الاسلامية ، فقد وجه خطابه الى احدى النساء قائلاً : " انطلقني حيث شئت وانكحي من احببت لابس عليك " ⁽⁴⁾ ، ويعزز الامام حق التنقل وحرية الحركة للواء بحديث ينقله عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) حين جاء اليه نقر من المسافرين فقالوا له : " ان امرأة توفيت معنا وليس معها ذو محرم " ⁽⁵⁾

فاجابهم الرسول(صلى الله عليه وآله) عن هذه المسألة الشرعية دون ان يستتكر(صلى الله عليه وآله) خروج هذه المرأة معهم .
ويعطي الامام المرأة حرية اختيار زوجها ،على ان يكون ذلك الاختيار مبني على اسس شرعية وعقلانية فقد كان يقول (ع)
للرأة المتوفى عنها

- 1 - فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ص 47-48 .
- 2 - الشويف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، كتاب 31 ، ص 296 .
- 3 - فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ص 110-111 .
- 4 - ابن دلوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص 154 .
- 5 - نص الحديث " عن علي (ع) قال : اتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) نفر فقالوا : ان امرأة توفيت معنا وليس معها محرم فقال : كيف صنعتم بها ؟ فقالوا صببنا عليها الماء صبا فقال : اما وجدتم امرأة من اهل الكتاب تغسلها فقالوا : لا فقال : افلا تيمموها " احمد الإردبيلي ، مصدر سابق ، ج1، ص 181 .

الصفحة 253

زوجها : " لتكح من احبت " ⁽¹⁾ ، وحين جاء " رجل الى علي (ع) فقال : امرأة انا وليها تزوجت بغير اذني ، فقال علي (ع) ننظر فيما صنعت اذا كانت تزوجت كفؤ اجزنا ذلك لها وان كانت تزوجت من ليس لها كفؤ جعلنا ذلك اليك " ⁽²⁾ ، ولعل حق الحرية ستوضح اكثر مع ما اقوه الامام من حق المشاركة السياسية للمرأة .

5 - حق المشاركة السياسية

لقد منح الامام علي (ع) المرأة دوراً سياسياً مهماً في تجربته السياسية ويمكن تحديد ابعاد ذلك الدور بالآتي :
أ- المشاركة في المعركة السياسية ، ولاسيما تلك التي مرسها الامام ⁽³⁾ .
ب- حق التعبير عن الرأي ، سواء فيما يتعلق بالحاكم ام فيما يمكن ان نطلق عليه اليوم (بحق التصويت) ، حيث ان الامام فخر واستند في حوراته السياسية مع خصومه بان بيعته حزت رضا معظم الامة رجالا ونساءً ⁽⁴⁾ .

- 1- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 101 ، ص 183 .
- 2 - علي بن عمر الدار قطني ، سنن الدار قطني ، علق عليه وخروج احاديثه مجدي بن منصور ، ج 3 ، (بيروت ، دار الكتب ، 1996) ، ص 166 ؛ القوطي ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 75 .
- 3 - نذكر نور السيد فاطمة الزهراء (ع) ، حتى انها سجلت معارضتها السياسية باكثر من خطبة وموقف بل ان عملية دفنها كانت تجسيدا مهماً للمعركة . وللتفصيل اكثر ينظر : خطبة السيدة فاطمة بعد البيعة للخليفة الاول. ابن طيفور ، مصدر سابق، ص 12 وما بعدها . وحول موقف السيدة فاطمة(ع) السياسي بنظر : محمد بن جرير الطوري الامامي ، المسترشد في

امامة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) ، تحقيق الشيخ احمد المحمودي ،(قم، مؤسسة الثقافة الاسلامية ، 1415) ، ص381 ؛ ابو عبد الله محمد بن النعمان العسكري البغدادي (الشيخ المفيد) ، الاختصاص ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفري، (قم ، جماعة المدرسين ، د.ت) ، =ص185 ؛ موتضى العسكري، عبد الله بن سبأ ، مصدر سابق ، ج1، ص ص132-138 ؛ ابن قتيبة الدينوري، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص ص29-30 ؛ مسلم النيسابوري ، صحيح مسلم ، مصدر سابق ، ج5، ص153 ؛ وحول مسألة دفنها ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2، ص115؛ ابن عساكر، مصدر سابق ، ج3، ص161.

4 - ينظر : محيي الدين ابوزكريا يحيى النووي ، شرح صحيح مسلم ، ج21 ، (بيروت ، دار الكتاب ، 1987) ، ص 77 ، ويصف الامام بيعته قائلاً : "بلغ من سرور الناس ببيعتهم اياي ان ابتهج بها الصغير ، وهدج اليها الكبير وتحامل نورها العليل وحسوت اليها الكاعب " ، بيضون ، مصدر سابق ، ص455 ، وفي نص اخر " وبايعني الناس غير مستكوهين ولا مجبرين بل طائعين مخيبرين " ، المصدر السابق ، ص455 . ووصف احد عيون معاوية مقدم الامام للكوفة ، بانه قد ، "قح الناس بمقدمه فحملوا اليه الصبي الصغير ودعت اليه العجوز وخرجت اليه العروس سرورا به " . الشوقلوي ، مصدر سابق ، ج1، ص309 ، عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص476.

الصفحة 254

(1)

-فتح الباب امام مشركة للوأة في الجهد العسكري والاعلامي في اثناء حروب الامام .

ج- توعية الوأة سياسياً ، حيث اسهمت مدرسة الامام الفكرية والعلمية بتوعية الوأة من الناحية السياسية ، بل ان بعض النساء قد بلغن درجة عالية من النضج السياسي ،فقد واجهن معاوية بمظالمه امتون بالدقة في تشخيص اخطائه وتلمس الاختلاف والتباين بين خط دولة الامام والخط الاموي (2) ، واعتقد ان ايمان الامام بحق الوأة في المشركة السياسية اظهر لنا انموذج السيدة زينب بنت علي بن ابي طالب ، التي تمكنت من الدفاع عن فلسفة ثورة الحسين بعد استشهاده (ع) ومن ثم القيام بهجوم فكري على قاتليه ادى الى انضاج روح الثورة في الامة الاسلامية سواء على الصعيدين النظري او العملي (3) .

1 - حول بعض مواقف النساء في حروبه ينظر : ابن طيفور ، مصدر سابق ، ص ص33-38 ، ص75.

2 - حول تقييم الوأة للواقع السياسي ينظر : المصدر السابق ، ص ص27-29 ، ص38 ، ص ص72-75 ؛ البلازوي ،

انساب الاثواف ، مصدر سابق ، ص507 .

3 - هنا لابياس من ذكر مقتطفات من خطبة زينب بنت علي للتدليل على مستوى النضج السياسي والفكري الذي بلغته الوأة

في عهد الامام ، فبعد معركة الطف اتي رأس الحسين ورؤوس اصحابه الى قصر الخلافة فابرز بطست فجعل يزيد بن معاوية ينكث ثناياه بقضيب في يده ، وانشد بضع ابيات يؤكد حقه على الوسالمة الاسلامية ومبدأ الثأر من الرسول ، فقالت اليه زينب تسمعه وحشد الحاضرين من قواده ولركان دولته : " صدق الله ورسوله يا يزيد (ثم كان عاقبة الذين اسأؤوا السؤى ان

كذبوا بايات الله وكانوا بها يستهزئون) - سورة الروم/الآية 10 - اظننت يا يزيد انه حين اخذ علينا باطراف الارض واكناف السماء فاصبحنا نساق كما يساق الاسرى ان بنا هوانا على الله وبك عليه كرامة وان هذا لعظيم خطورك فشمخت بانفك ونظرت في عطفك جذلان فوحا حين رايت الدنيا مستوثقة لك والامور متسقة عليك وقد امهلت ونسيت قول الله تبارك وتعالى (لا يحسبن الذين كفروا ان ما نملي لهم خوا لانفسهم انما نملي لهم ليزدادوا اثما ولهم عذاب مهين) -سورة ال عمران /الاية 178 -... فكذ كيدك واسع سعيك وناصب جهدك فو الله لم تمحوا ذكونا" ؛ ابن طولوس علي بن موسى الحسني ، اللهوف على قتلى الطفوف ، ترجمة عفيفي بخشاشي ، ط5 ، (قم ، دفتر نثر نويد اسلام ، د.ت) ، ص105 ؛ الميناجي ، مصدر سابق ، ج1، ص396 و ما بعدها ؛ وينظر كذلك ، محمد باقر الحكيم ، دور المرأة في النهضة الحسينية ، (قم ، دار الحكمة ، د.ت) ، مواقع مختلفة .

الصفحة 255

ه- قبول الامام لتصدي المرأة للعمل السياسي المباشر وفتح باب الشكوى امام النساء والاستجابة لمطالب المرأة السياسية ، بل ان الامام اقال احدولاته نتيجة لشكوى تقدمت بها احدى نساء المسلمين ⁽¹⁾ . وروي عنه قوله : " امان المرأة جائز اذا هي اعطت القوم الامان " ⁽²⁾ ولم يوضح الزايف الاسلامي الموقف الصريح للامام علي حول تولي المرأة لمنصب الحاكم الاعلى للدولة ، ما عدا بعض المقولات ⁽³⁾ تتشابه مع ما تطرقنا اليه سابقا من ناحية القوة والدلالة ولكننا نعتقد ان موقفه (ع) لا يختلف عن التوجه الاسلامي العام الذي لا يجذب اقبال كاهل المرأة بمهمات الحكم الصعبة ⁽⁴⁾ .

6 - الحقوق الاجتماعية والقانونية

دعا الامام الى مملسة المرأة نورا ايجابيا في بناء وتوسيح العلاقات الانسانية ، ولاسيما في مجال الاسوة ، إذ يروي الامام عن الرسول (صلى الله عليه وآله) رواية جاء فيها بانه " ذكر رسول الله (صلى الله عليه وآله) الجهاد فقالت امراة لوسول الله (صلى الله عليه وآله) : يلرسول الله فما للنساء من هذا شيء ؟ فقال : بلى للمرأة ما بين حملها الى وضعها الى فطامها من الاجر كيرابط في سبيل الله ، فان هلكت فيما بين ذلك كان لها مثل متولة شهيد " ⁽⁵⁾ .

- 1 - وحول شكوى المرأة تعامل الامام معها ينظر : ابن طيفور ، مصدر سابق ، ص31 ؛ وحول مشاركة المرأة السياسية في عصر الامام ينظر : لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص101 .
- 2 - حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م4 ، ص357 ؛ " قال الامام علي قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " امان المرأة جائز اذا هي اعطت القوم الامان " الهندي ، مصدر سابق ، ج4، ص528
- 3 - " لا تملك المرأة من امرها ما جلوز نفسها ، فان المرأة ربحانة وليست قهرمانة " ، والقهرمان هو الذي يحكم في الامور ويتصرف فيها بامره ، الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 31

- 4 - فضل الله ، دنيا العروة ، مصدر سابق ، ص 168 ؛ وكذلك ، فضل الله . تأملات اسلامية ، مصدر سابق ، ص 45 .
5 - الصنوق ، من لا يحضوه الفقيه ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 561 .

الصفحة 256

والمشركة الفاعلة للعروة لم يقصوها الامام علي الاسوة فحسب بل دعا الى مساهمتها في تشكيل التجربة الاسلامية إذ يقر الامام ان للعروة الحق في ممارسة شعائرها والتفاعل مع جوانب الحياة في المسجد قائلاً : " كن النساء يصلين مع النبي (صلى الله عليه وآله)" ⁽¹⁾ وكان (ع) "يأمر الناس بقيام رمضان ويامر للرجال اماما وللنساء اماما" ⁽²⁾ ، ويقول (ع) : " لا تحبسوا النساء عن الخروج في العيدين فهو عليهن واجب " ⁽³⁾ .

ومن الحقوق التي اوضحها الامام وانطلاقاً من العقيدة الاسلامية التي لا تريد ان تسلب انوثة المرأة ، وانما تؤطوها في ضمن دائرة العلاقة الزوجية ، فانه (ع) تعامل بشفافية وشعور انساني نبيل وواقعي في الوقت نفسه حين يقر بحق المرأة بحياة جنسية طبيعية في اطار علاقتها الزوجية مخالفاً بذلك راء بعض الفقهاء الذين يقصرون هذا الحق للرجال فقط ⁽⁴⁾ بل انه (ع) يصر على تنبيه المجتمع لهذه المسألة ⁽⁵⁾ ، وبلغ من تفاعل المجتمع مع دعوة الامام وتأثره بها ان شعرت المرأة بالثقة والمشورة للمطالبة بحقوقها في هذا الجانب واستجاب النظام القانوني في دولة الامام ففضى بتطبيق الزوج الذي يثبت عجزه الجنسي ⁽⁶⁾ وشخص الامام الاثار السلبية لتجاهل هذا الحق على

- 1- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 413 .
2- ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 127 والمبدأ نفسه ولكن بكلمات مختلفة . ينظر : البيهقي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 494 ؛ الهيثمي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 94 .
3 - احمد بن محمد مهدي الزاقي ، مستند الشيعة في احكام الشريعة ، تحقيق مؤسسة اهل البيت (عليهم السلام) ، ط 2 ، مشهد ، مؤسسة ال البيت ، 1415هـ ، ص 177 .
4 - فضل الله ، دنيا العروة ، مصدر سابق ، ص 130 .
5 - حيث ورد عند قوله (ع) : " اذا راد احدكم ان يأتي زوجته فلا يعجلها ففي النساء حوائج " الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 41 ، ص 83 . ويقول (ع) ايضا : " ان احدكم لياتي اهله فتخرج من تحته فلو اصابته زنجيا تشبثت به فاذا اتى احدكم اهله فليكن بينهما مداعبة فانه اطيب للامر " ؛ النوري ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 559 .
6 - وردت هذه الاحكام وحوادثها في : المجلسي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 362 ؛ شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 100 ؛ محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج 9 ، ص 751 ؛ الصلابي ، مصدر سابق ، ص 354 .

الصفحة 257

المجتمع حيث قال لاحدهم بعدما شكت زوجته عجزه: " هلكت واهلكت " ، وهذا يدل على تعامل الامام الايجابي مع حقوق المرأة ورعايته لشؤونها المختلفة .

أما على صعيد الحقوق القانونية التي اشار اليها الامام (ع) ، فإنه يعترف بالشخصية القانونية للمرأة ومن ثم يحملها المسؤولية عن أي جريمة او خطأ على وفق الشريعة الاسلامية مثلها مثل الرجل في ذلك ، ويأخذ (ع) بنظر الاعتبار الخصوصية الانثوية في تقوره للعقوبة ، ففي عقوبة النفي مثلاً روى الامام انه " لا نفي على النساء " ⁽²⁾ وذلك ينم على مراعاة الامام للنساء واراكه العميق لكيفية التعامل مع المخالفات للشريعة منهن .

7- حق العمل ⁽³⁾

يشوب عمل المرأة ، خراج اطار المقتول ، في وقتنا الحاضر كثير من الإراء والرؤى المتباينة حول الجوانب السلبية والايجابية لهذا العمل ⁽⁴⁾ ولكن الملاحظ ان الامام علي قد اشار الى حق المرأة بالعمل واكتساب قوتها بنفسها مع ان الأحوال الاجتماعية والسياسية والواري العام الذي ساد في البيئة آنذاك كانت غير مؤاتية للنهوض بهذه الدعوة وتفعيلها ايجابيا لخدمة الرسالة الاسلامية، وفتح مساحات جديدة للتاثير بواقع الحياة من خلال اسهام المرأة في العمل المهني .

1- البيهقي ، مصدر سابق ، ج7، ص227 .

2 - النووي ، شوح صحيح مسلم ، مصدر سابق ، ج11 ، ص189 ؛ ابن حجر العسقلاني ، سبل السلام ، مصدر سابق ، ج4 ، ص50 ، حول بعض للاحكام الاخرى ينظر : ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص383 .

3 - سنتطرق لاحقا لحق العمل عند الامام علي في المبحث الثالث من هذا الفصل .

4 - فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، صص 112-114 .

وقبل التطرق الى موقف الامام من عمل المرأة لا بد من الاشارة الى انه(ع) قد شمل المرأة بحق الضمان الاجتماعي ⁽¹⁾ ، حيث كان (ع) يقول للسيدة فاطمة الزهراء : " رزقك مضمون، وكفيلك مامون " ⁽²⁾ ونوى من هذه العبارة ما هو اوسع من ما لوجبه الشروع على الزوج من نفقة ⁽³⁾ ، بل هو لبنة اساسية لنظام الضمان الاجتماعي الذي دعا اليه الامام كحق من حقوق الانسان ، ومع ذلك فان الامام قد اثنى وبلرك عمل المرأة فعن : " ام الحسن النخعية قالت : مر بي امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) فقال : أي شيء تصنعين يام الحسن ؟ قالت : اغزل ، فقال : اما انه لاحل الكسب " ⁽⁴⁾ ، وسئل الامام عن امرأة مسلمة تمشط العرائس ليس لها معيشة غير ذلك وقد دخلها ضيق؟ قال "لاباس" ⁽⁵⁾ وذلك مما يوضح شوعية عمل المرأة لدى الامام علي.

ان ما تم ذكره من حقوق للمرأة عند الامام علي تدفع الى عدم قبول ما نسب اليه من اقوال تقلل من شأن المرأة وقيمتها الانسانية ، او رفض تفسيرها كما فسرت به ، هذه القيمة العليا التي سعى الامام علي الى توسيخها بالقول والفعل ايماناً منه

بدور العواة الفاعل في المجتمع ولاسيما انها الشريك الاساسي في حق تكوين الاسوة وتربية الأطفال وصيانة حقوقهم ، وهذا ما سنتطرق اليه في المبحث الثاني .

- 1- سنتطرق لاحقا لهذا الحق في المبحث الخامس من هذا الفصل .
 - 2- المحمودي ، مصدر سابق ، ج1، ص70 .
 - 3 - حول موقف الشيعة من نفقة الزوجة ينظر : محمد بحر العلوم ، مصدر التشريع لنظام الحكم في الاسلام ، ط2، (بيروت ، دار الزهراء ، 1983) ، ص ص58-59 .
 - 4- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج1، ص236.
 - 5- الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج1، ص493
-
- الصفحة 259

المبحث الثاني

حقوق الاسوة وحقوق الطفولة

ان من اهم الحقوق الاساسية ذات الاثر في الفرد والمجتمع هو حق تكوين الاسوة ، إذ عدها الامام اللبنة الاولى في البناء الحضري للانسان ، فقد " وضع الاسلام اساسا متينا لتكوين الاسوة القوية وشوع لها الضمانات التي تؤدي الى انجاح عملية الزواج والانجاب والتربية حتى تكون الاسوة قاهرة على مواجهة عملية التنمية والتغيير " ⁽¹⁾ ، كما ان نظرية اهل البيت ، ولاسيما الامام علي(ع) في الاسوة والعلاقة الزوجية فيها خصوصيات وامتيازات تجعلها قاهرة على مواجهة معظم المشكلات الاجتماعية ومواكبة التطورات الاجتماعية كذلك ⁽²⁾ . وانسجاما مع النظرة الاسلامية ⁽³⁾ ، فان الامام علياً (ع) عد مسألة الزواج هي المدخل الطبيعي والشوعي لتشكيل الاسوة ، اما المرحلة التالية فهي عملية الحفاظ على هذه الاسوة وصيانتها ، لذلك لا بد لنا من التطرق الى مسألة الزواج عند الامام علي .

لقد نظر الامام للزواج كحق اساسي ومهم للانسان ، حيث يتعامل الامام بواقعية وشفافية مع المشكلة الجنسية " فالغزوة هي القوة الحيوية الدافعة التي تتلاشى من دونها الحركة ، أي انها عبوة عن الشوط الداخلي للسلوك الانساني وهي التي تسبغ على الحياة حركتها وتدققها ... ومن هنا كان موقف الاسلام من الغوائز الانسانية موقفا ايجابيا فلم يحلها وانما اعترف

-
- 1- د. محسن عبد الحميد ، الاسلام والتنمية الاجتماعية ، ط1 ، (بغداد ، دار الانبار ، 1989) ، ص78.
 - 2- محمد باقر الحكيم ، نور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، مصدر سابق ، ج1، ص466 .
 - 3 - مثل قوله تعالى : { يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلق من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا

ونساء { سورة النساء / الآية 1 . قوله عز وجل : { يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعرفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله عليم خبير } سورة الحرات / الآية 13 .

الصفحة 260

بها ... ولكن الاسلام اذ يعترف بالغوائر لا يدعو الى مادية صماء ... بل يدعو المسلم الى ان يوزن بين الروحي والمادي في حياته"⁽¹⁾ ، وقد كان الامام علي يقول : " اياك وكثرة الوله بالنساء والاعواء بالذات فان الواله بالنساء والمعوى بالذات ممتهن "⁽²⁾ ، وفي الوقت نفسه فان الامام تعامل مع حق الزواج على وفق خطة سياسية عملية وفاعلة لعلاج هذه المسألة ، اما اهم ابعاد التعامل فهي :

1- حفظ المنهج الاسلامي والاخلاقي في المجتمع

وقف الامام بحزم وقوة ضد أي عمل يؤدي الى المس بمؤسسة الاسوة ، كونها هي اللبنة ، الاساسية للمجتمع والدولة ، إذ يربط (ع) بين الفساد الاجتماعي والسياسي وهو ما نتلمسه في قوله : " عظمت الطاغية وقلت الداعية وصال الدهر صيال السبع العقور ... وتواخى الناس على الفجور ، وتهاجروا على الدين ... وكان اهل ذلك الزمان ذئابا وسلاطينه سباعا وواسطه اكالاً وفوقه امواتا وغار الصدق يفاض الكذب واستعملت المودة باللسان وتشاجر الناس بالقلوب ، وصار الفسوق نسبا والعفاف عجبا"⁽³⁾ وهنا يوضح الامام ان الفساد الاخلاقي ، داعم للطغيان والاستبداد السياسي ويقدم (ع) المشروع البديل لهذا الواقع مجسداً بما يرويه عن

1- محمد باقر الصدر ، رسالتنا ، ط2 ، (طهوان ن مكتبة النجاح ، 1982) ، ص ص 82- 83 .

2 - الواسطي ، مصدر سابق ، ص 99 . ويوضح الامام النمط الشهواني عند بعض الناس قائلاً : " اقبلوا على جيفة قد افتضروا بأكلها واصطلحوا على حبها ، ومن عشق شيئاً اعشى بصره وامرض قلبه فهو ينظر بعين غير صحيحة ، ويسمع باذن غير سمعية ، قد خرقت الشهوات عقله وامانت الدنيا قلبه ، وولعت عليها نفسه فهو عبد لها ولمن في يديه شيء منها حيثما زالت زال اليها وحيثما اقبلت اقبل عليها ، لا يَؤجر من الله زاجر ولا يتعظ منه بواعظ " . الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 108 ، ص 194 .

3- المصدر السابق ، خطبة 107 ، ص 192.

الصفحة 261

الرسول (صلى الله عليه وآله): "ان دماءكم واموالكم واعواضكم عليكم حرام ... الابالحق "⁽¹⁾ .

وعد الامام عملية النهوض بالمسوى الاخلاقي للمجتمع مسؤولية الجميع وافضا تحميل العواة المسؤولية الاكبر في الانواف والتحلل الاخلاقي والنظر اليها كمصدر للخطيئة ، إذ ينقل (ع) عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله : " لا تروا فيذهب الله لذة نساءكم من اجوافكم وعفوا تعف نساءكم "⁽²⁾ ، ويرسم الامام فكة امواج الاسلام بالاخلاق قائلاً : " احسن

(3)

العبادة عفة البطن والوج " .

ويحلب الامام اية مملسة غير أخلاقية ، في المجتمع ⁽⁴⁾ ولاسيما الزنا والاباحية الجنسية، حيث عدها الامام واحدة من اهم عوامل تحطيم الاسوة وتودي المجتمع إذ يقول (ع): "لربعة لا تدخل منهن بيتا إلا خرب ولم يعمر الخيانة والسوقة وشوب الخمر والزنا" ⁽⁵⁾ ، ولكن مع الحكم على الانسان الزاني على وفق الشريعة الاسلامية ، الا انه (ع) تعامل مع هذه الخطيئة كحالة من الضعف الانساني يجب معالجتها وتجاوزها ، من داخل الانسان وليس عبر العقوبة فحسب فحين "اتي رجل امير المؤمنين (ع) فقال : اني زنيت فطهرني فاعرض علي عنه بوجهه ثم قال له اجلس ، فاقبل على القوم

- 1 - ابو العلا محمد بن عبد الرحمن المبركفوري ، تحفة الاحوزي بشوح جامع التومذي ، ج 8 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1990) ، ص 382 .
- 2 - رضي الدين ابي نصر الحسن بن فضل الطوسي ، مكرم الاخلاق ، ط 6 ، (د. م ، منشورات الشريف الوضي ، 1972) ، ص 238 .
- 3 - الواسطي ، مصدر سابق ، ص 119 ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 64 .
- 4 - حول محاربة الامام للمرسات الخاطئة ينظر : ايماني ، مصدر سابق ، ص 57 ؛ النوري ، مصدر سابق ، ج 15 ، ص 463 .
- 5 - الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 91 ، ص 77 ؛ الطوسي ، الاستبصار ، مصدر سابق ، ص 141 ؛ وللتطرق إلى سلبيات الزنا على وفق رؤية الامام على الصعيدين الدنوي والاخروي ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 9 ، ص 362 وما يليها .

الصفحة 262

فقال : ايعجز احدكم اذا قرف هذه السيئة ان يستر على نفسه كما ستر الله ، فقام الرجل فقال: يا امير المؤمنين اني زنيت فطهرني فقال : وما دعاك الى ما قلت؟ قال : طلب الطهارة ، قال : واي طهارة افضل من التوبة " ⁽¹⁾ .
ويعلن الامام ان واحدة من اهم موانع انتشار الزنيلة في المجتمع هو تأكيد حق الانسان بالزواج وانشاء الاسوة حيث يقول (ع) : " لو وجدت مؤمنا على فاحشة لسترته بثوبي " ⁽²⁾ ، ونحن نفهم ان من اهم مقومات عملية الستر هو ترويج من رغب في ذلك من ابناء الامة في دعامة ثانية نحو تشجيع الزواج في المجتمع .

2 - تشجيع الزواج وديمومته

لقد رفض الامام النظرة النونية للجنس واعتبره كاحد وجوه الزنيلة ، بل انه (ع) عده في الإطار الشوعي أي الزواج من صفات المتقين حين وصفهم (ع) قائلاً: "سكوا الدنيا بافضل ما يسكنون .. وتزوجوا بافضل ما يتزوجون ... وهم غدا جيران الله تعالى" ⁽³⁾ .

ويعطي الامام للزواج اهمية قصوى ويعدّه رادة السماء واصلاح الارض حيث يقول (ع): " ان النكاح مما امر الله تعالى به واذن فيه " ⁽⁴⁾ و"تزوجوا فان الترويج سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ،فانه كان يقول من يحب ان يتبع سنتي

1 - محمد التنوّي ، مصدر سابق ، ص 20 .

2 - النوري ، مصدر سابق ، ج 12 ، ص 424 ؛ الويشوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 2330 ؛ هادي النجفي ، الف حديث في المؤمن ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، 1416) ، ص 204 .

3 - الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ص 26-27 ؛ ويقول الامام (ع) : " ان الحسنة في الدنيا العروة الحسنة وفي الاخرة الحور العين " ؛ القطبي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 432 . وينقل (ع) قول رسول الله (صلى الله عليه وآله) : " من اعطى ربع خصال فقد اعطى خير الدنيا الاخرة وفاز بحظه منهما [ومنها] زوجة سالحة تعينه على امر الدنيا والاخرة " ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 238 . ويقول الامام (ع) العيش في ثلاث [منها] زوجة تسرك اذا دخلت عليها " مدير ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 53 .

4 - المحمودي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 23 .

الصفحة 263

فان سنتي الترويج " ⁽¹⁾ ويعطي الامام للزواج بعده الاجتماعي والديني الايجابي حيث يقول (ع) : " ركعتان يصليهما المتزوج افضل من سبعين ركعة يصليهما اعزب " ⁽²⁾ .

ويفعل الامام (ع) وصية الرسول (صلى الله عليه وآله) له ولكل قيادات المجتمع التي نصت : " ثلاثة يا علي لا تؤخهن الصلاة اذا اتت والجنزة اذا حضت والايام اذا وجدت كفوا " ⁽³⁾ ، وذلك عن طريق تشجيع الامام على الزواج وبناء الاسرة من الناحية المعنوية وهو ما يمكن عده طرف المعادلة الاول ، اما الطرف الثاني فهو توفير الجانب المالي واستحضار الاسس المادية لعملية الزواج كونها تحتاج الى هذه المتطلبات على وفق نظرة الامام الواقعية .

ففي سبيل التشجيع في اطوره المادي على الزواج دعا الامام الى تقليل

متطلبات الزواج المالية حيث يقول (ع) : " لاتغالوا بمهور النساء فتكون عدوة " ⁽⁴⁾ ، لقد رفض الإمام المعيار المادي لقياس من يتقدم لخطبة العروا ، وعد الاعتماد على هذا المقياس من بنور تحطم الاسرة مستقبلا واعطى الامام القوة العملية بشأن اقامة الزواج باسبغ المتطلبات المادية حيث تزوج السيدة فاطمة باسبغ جهاز للعوس وبائل المهور ⁽⁵⁾ .

1 - الحواني ، مصدر سابق ، ص 229 .

2 - الكليني ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 328 ؛ للزويد ينظر : عبد الهادي تقي الحكيم ، الفتوي الميسرة (وفق فتوى سماحة اية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستاني ، (النجف ، مؤسسة الهادي ، د.ت) ، ص 229 .

3- ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج1، ص105 ؛ ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ، سنن الترمذي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، (بيروت ، دار الفكر ، 1403هـ)، ص111 . وفي سبيل تخفيف القيود المعنوية للزواج وفي سبيل التشجيع عليه ان الامام " سئل عن رجل ينظر الى محاسن امرأة يريد ان يتزوجها قال : لا بأس " . علي بن الحسين الكوكي ، جامع المقاصد في شوح القواعد ، ج21 ، (قم ، مؤسسة ال بيت لاهياء التواث ، 1408هـ) ، ص28 .

4- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج51 ، ص11 .

5 - محمد كاظم القرويني ، مصدر سابق ، ج9 ، ص529 ؛ ابو بشر محمد بن احمد الولاوي ، الزرية الطاهرة النبوية ، تحقيق سعد المبرك الحسن ، (الكويت ، الدار السلفية ، 1407هـ) ، ص63 ، الطواني ، المعجم الكبير ، مصدر سابق ، ج42 ، ص37 . وذكر لما زفت فاطمة الى علي بن ابي طالب : " لم نجد في بيته الارملا مبسوطا ووسادة وحوة وكوز " .

الصفحة 264

ويحمل الامام النولة والحكومة مسؤولية ترويج افواد المجتمع نساء ورجالاً ، حيث عد الامام الزواج هو الورع الاقوى ضد الانحرافات في المجتمع ، إذ روي انه (ع) كان جالسا في اصحابه فمرت بهم امرأة جميلة فومقها القوم بابصلهم فقال(ع) : " اذ نظر احدكم الى امرأة تعجبه فليامس اهله فانما هي امرأة كأمأة"⁽¹⁾ ، أي ان النصيحة والوعظ تأتي اكلها مع سد مجال النقص والحاجة في الانسان ، اما مع صعوبة او استحالة الزواج في المجتمع فليس هذا الامر الايجابي المرجو لتلك النصيحة والدعوة للاخلاق الفاضلة .

ويستمر الامام في تقويم الاداء الحكومي ويعد الامام ان الحاكم الافضل هو ذلك الذي يهيئ اجراء تيسير الزواج إذ يقول (ع) : " افضل الشفاعات ان تشفع بين اثنين في نكاح حتى يجمع الله بينهما "⁽²⁾ واذا كانت الشفاعة الفودية هي استخدام النفوذ المعنوي لتحقيق هدف الزواج ، فان الفهم الاوسع هو اتخاذ السلطة الحاكمة والقادة الدينيون ورجال الاقتصاد متكاتفين للورات الحكيمة لتيسير سبل انجاز هذا الهدف، ومما يعزز ماذهبنا اليه حول تاكيد الامام مسؤولية الحكومة والقوى الاجتماعية في ضمان حق الزواج لابناء المجتمع ما ورد في سيرته(ع) بأنه كان قد زوج نوي فاقه من بيت المال فقد اتي الى الامام " وجل عبت بذكوه فضرب يده حتى احمرت

1 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق، حكمة 412 ، ص692 .

2- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج2، ص323 .

الصفحة 265

ثم زوجه من بيت المال "⁽¹⁾ ، بل ان الامام وتأكيذا على هذا الحق ذكر في وصيته ان يكون جزءاً من وقفه لتيسير سبل الزواج ، معطيا نموذجاً عملياً لما دعى اليه من تشجيع الزواج ، اذ ورد عن الامام: " انه اوقف لرضه ان ينكح بها الايم ويفك الغرم ، فلا تباع ولا تشتوى ولا توهب حتى يوثها الله الذي يوث الارض ومن عليها "⁽²⁾ .

(3)

ان تشجيع الامام للزواج ورفضه (ع) لفلسفة الغروبية والتبتل ، وتهيأة المتطلبات المادية للزواج والمساعدة فيه يمكن
عده الخطوة الاولى لسعيه (ع) لصيانة الاسرة ، أما المرحلة الثانية فيمكن القول ان الامام (ع) بذل قصارى جهده لديمومة
واستمرار هذا الوجود وهذه المؤسسة ولعل اولى عوامل نجاح مشروع الزواج يحددها الامام بعقلانية لاختيار وتوفير صفات
الزوجة الصالحة ، والتي رسم (ع) ملامحها قائلاً "ودودا ولودا شكورا قنوعا ... ان احسن شكوت وان اسأ غفوت وان ذكر
الله تعالى اعانت وان نسي ذكوت وان خرج من عندها حفظت ، وان دخل عليها سوت " (4) . ناهيك عن ان هذه مواصفات
تعكس على الزوج الصالح كذلك .

ويوصي الامام ، لمرحلة ما بعد الزواج ، بحسن المعاملة فيخاطب الرجال قائلاً : "ان النساء عندكم عوان . اخذتموهن
بامانة الله واستحللتم

1 - محمد التستوي ، قضاء الامام علي ، مصدر سابق ، ص 171 ؛ ابن المطهر الحلي ، مصدر سابق ، ص 499 .

2 - البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص 198 .

3 - كان علي (ع) " يتعوذ من بوار الاليم " الصدوق ، من لا يحضوه الفقيه ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 181 . وسالت امراة

احد فقهاء المسلمين فقالت : " اصلحك الله اني متبتلة ، قال لها : وما التبتل عندك ؟ قالت : لا لزيد الترويج ابدا ، قال ولم ؟
قالت : التمس في ذلك الفضل ، فقال : انصرفي فلو كان في ذلك فضل لكانت فاطمة (ع) احق به منك " أي ان زواج الامام
اعطى وسائل الدفاع لكل من ينحرف عن الشريعة والطبيعة في دعواه او سلوكه . الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ،
ص 370 .

4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 268 .

الصفحة 266

فوجهن بكلمات الله فلكم عليهن حق ولهن عليكم حق " (1) ، ويامر باحترام الزوجة واعطائها كامل حقوقها ، ولاسيما
الحقوق المالية منها إذ يقول (ع) : " من اقدر الذنوب حبس مهر المرأة " (2) ، و" من شوط لأمرأته شوطاً فليف لها به فان
المسلمين عند شروطهم الا شوطاً حرم حلالاً او احل حراماً " (3) ، هذا فضلاً عن تاركه (ع) حق النفقة اللائقة والمسامحة
والغفوان التي اؤم بها الزوج لراء زوجته (4) .

ولعل اظهار الحب للزوجة هو حق لها لتستمر مسورة الحياة ، ولقد كان الامام يفخر بحبه للسيدة فاطمة (ع) ، حتى انه
وصف حاله بعد وفاتها بالقول : " اما حزني فسومد واما ليلي فمسهد " (6) . ولم يغيب عن توجه الامام ان يخاطب المرأة معزرا
دورها الجهادي بتحمل اعباء صيانة الحياة الزوجية وديمومتها إذ يقول (ع) : " حسن التبعل جهاد المرأة " (7) ، ان تأكيد الامام
الزواج وديمومته (8) والنظر اليه كحق يمكن ان يعد علاجاً لمشاكل المجتمع في هذا المجال .

ان تأكيد الامام مسالة الزواج يعد الشق الاول من حق الاسرة الذي نحن بصدد ، اما الشق الثاني فهو صيانة وحماية هذه

- 1- المصدر السابق ، ج2، ص281 .
- 2 - الويشوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2، ص989 ، وحول راء الامام باداب الزواج وحقوق الزوجة، ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م5 ، ص ص 9-80.
- 3 - ابو يوسف البخاري ، الحقائق الناضرة ، مصدر سابق ، ج19، ص32 ؛ الحر العاملي ، الفصول المهمة في معرفة الائمة ، مصدر سابق ، ج1، ص67.
- 4 - محمد بحر العلوم ، مصدر التشريع لنظام الحكم في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ص 58-59 .
- 5- المجلسي ، مصدر سابق ، ج10، ص87 .
- 6 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، خطبة 202 ، ص ص 402-403 وعن الامام علي قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي ما اكرم النساء الا كريم وما اهانهن الا لئيم " ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج31 ، ص312 .
- 7 - الكليني ، مصدر سابق ، ج5 ، ص9 ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شوح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج4 ، ص34 .
- 8 - وليس بعيد عن تأكيد الامام بشأن ديمومة الزواج تشدده (ع) بشروط الطلاق ، إذ قال: " لمن ساله عن الطلاق: استشهدت رجلين عدلين كما امر الله عن وجل ؟ قال : لا ، قال اذهب فليس طلاقك بطلاق " سيد سابق، مصدر سابق ، ج2 ، ص258 .

الصفحة 267

ان تماسك الاسوة هو الاساس لانشاء مجتمع قوي ومتجانس ، ويدعو الامام الى التعامل الانساني في اطار الاسوة رافضاً أي اضطهاد لها إذ يروى (ع) عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله : " ان الرجل ليكتب جبلاً وما يملك الا اهل بيته"⁽¹⁾ وكان الامام يأمر الفود في ان "لايجحف بالعيال"⁽²⁾ ، ويوصي (ع) : " لا يكن اهلك اشقى الخلق بك"⁽³⁾ ، بل انه (ع) جعل من رب الاسوة حاميا وخادما لها إذ يقول(ع): "لا ينقص الرجل من كماله ما حمل من شيء الى عياله"⁽⁴⁾ ، ويحمل الامام رب الاسوة مسؤولية العناية المادية والمعنوية لافراد اسوته اذ يقول (ع) : " كفى بالبرء اثما ان يضيع من يقوت"⁽⁵⁾ .

ووقف الامام بالصد من أي شيء يضر بالاسوة ، حتى ان رتدى هذا الشيء رداء الدين، حيث اشتكى احدهم عند الامام اخاه بسبب انه كان قد لبس العباءة وتخلى عن الدنيا. قال : عليّ به فلما جاء قال : يا عدي نفسه ! لقد استهام بك الخبيث ! اما رحمت اهلك وولدك "⁽⁶⁾ .

واستناداً الى ما يكنه الامام من احترام واهتمام بمؤسسة الاسوة فانه ينطلق نحو تعزيز شتى انواع العلاقات الاسوية ،

ولاسيما بين الوالدين وابنائهما والعكس كذلك ، حيث يقول (ع) : "ليس لولد ولا والد حق في

- 1- الهيثمي ، مصدر سابق ، ج8، ص24 .
- 2 - النوري ، مصدر سابق ، ج61 ، ص240 .
- 3 - الثويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 31 ، ص513 .
- 4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج7، ص207 . واعطى الامام المثل العملي للمساعدة في شؤون المتول حيث كان يستسقي ويكنس وكانت فاطمة تطحن وتعجن وتخبز ، ينظر : المصدر السابق ، ج14 ، ص54 . ويقول (ع) : " ان من اشترى لعياله لحما بروهم كان كمن اعتق نسمة من ولدا اسماعيل " ، المصدر السابق، ج57، ص32.
- 5 - النوري ، مصدر سابق ، ج51 ، ص256 . يقول (ع) : " عليك بلوم الحلال وحسن البر بالعيال وذكوه الله في كل حال " الواسطي ، مصدر سابق ، ص334 .
- 6 - الثويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 209 ، ص408 .

الصفحة 268

صدقة مفروضة بومن كان له ولد او والد فلم يصله فهو عاق ⁽¹⁾ ، وللوالدين مكانة مهمة عند الامام ويعدهما اساس الاسرة الصالحة إذ يقول : " مودة الاباء قرابة بين الابناء " ⁽²⁾ ويمكننا الفهم من هذه الحكمة ان اشاعة روح المحبة هي سبيل توطيد دعائم الاسرة والحفاظ عليها ، ويسمو الامام بالوالدين ومكانتهما حتى انه يقول : " لعن الله ولدا عاق والديه ثلاثا " ⁽³⁾ ، وان عقوق الوالدين تعد من الكبائر عند الامام علي ⁽⁴⁾ ، ويفوض الامام على الابناء من الناحية الشرعية والقانونية ، لاسيما مع حالة التمكّن ، وتحمل الاعباء المادية لاعالة الوالدين ، بل انه (ع) يخلق تداخلاً مشروعاً بين ملكية الابن وحاجة الاب معطيا الاولوية للثانية على الاولى ، فحين سأل (ع) " عن الرجل يحتاج الى مال ابنه ؟ قال : يأكل منه ما شاء بغير سوف - وفي احد كتب الامام - ان الولد لا يأخذ من مال والده شيئاً الا باذنه ، والوالد ياخذ من مال ابنه ما شاء " ⁽⁵⁾ .

وينطلق الامام من احكام وحب الابوين الى دائرة لوسع أي العائلة الكبيرة والعشوة حتى يصل الى النظرة الانسانية التي لمسناها في الفصل الثاني ، ويؤكد الامام مفهوم صلة الرحم ويصف فوائدها بانها : " مؤاة في المال ومنسأة في الاجل " ⁽⁶⁾ .

ويصف الامام سمات الحالة الجاهلية بأن

- 1- البيهقي ، مصدر سابق ، ج7، ص28 .
- 2- بيضون ، مصدر سابق ، ص643 .
- 3 - جعفر الحلي ، المختصر النافع في فقه الامامية ، (طهران ، مؤسسة البعثة ، 1410هـ) ، ص35 . حتى انه يقول : " من احزن والديه فقد عقهما " الحواني ، مصدر سابق ، ص111 .

4 - الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج11 ، ص254 ؛ الصدوق ، علل الشرائع ، مصدر سابق ، ج2 ، ص475 .

5 - ابو يوسف الجواني ، مصدر سابق ، ج41 ، ص111 ،

6- بيضون ، مصدر سابق ، ص648 ؛ وحول حث الامام على صلة الرحم . ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م10 ، ص152-163 .

الصفحة 269

"الاحام المقطوعة والغرات مشنونة"⁽¹⁾ ، ويدعو لحالة من التكافل بين هذه الحلقة في المجتمع قائلاً: " من اتاه الله مالا فليصل به القوابة"⁽²⁾ وينصح الامام ابناء الامة ، عن طريق قوله للامام الحسن : " اكرم عشيرتك فانهم جناحك الذي به تطير واصلك الذي اليه تصير ، ويدك التي بها تصول "⁽³⁾ ، ويقول (ع) في اظهار الاحترام لكبار السن والرحمة بصغار السن إذ يقول (ع) : " ليتاس صغوركم بكبركم ولوأف كبركم بصغوركم ولا تكونوا كجفأة الجاهلية"⁽⁴⁾ ، ولعل قوله (ع) يطلب الوأفة للاطفال هو المدخل الافضل لاستعاض حق اخر في منظومة الحقوق عند الامام علي الا وهو حق التربية والرعاية للاطفال ، ولاسيما انهم جزء مهم من الاسرة، بل والحياة بمرمتها .

لقد شغلت (مرحلة الطفولة) جزءاً مهماً في الشريعة الاسلامية ، سواء في القوان الكريم⁽⁵⁾ ام السنة النبوية⁽⁶⁾ . ولقد اخذ الامام علي (ع) على عاتقه تعزيز حقوق الطفل ايماناً منه باهمية هذه المرحلة في حياة الانسان التي تتشكل فيها معالم الشخصية فهو يخضع لانماط سلوك وعادات وخوات تعيش في عمق شخصيته وتساهم في بنائها وصياغتها مستقبلاً ، إذ اشار (ع) الى تأثر الانسان العميق في هذه المرحلة وذلك من خلال تجربته الشخصية اذ يقول (ع):" وقد علمتم موضعي من رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالقوابة القوية والمترلة الخبيصة ، وضعني في حرجه وانا وليد يضمنني الى صوره

1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 192 ، ص372 .

2- بيضون ، مصدر سابق ، ص648 .

3- المصدر السابق ، ص648 .

4- المصدر السابق ، ص648 .

5 - قوله تعالى " او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء" ، سورة النور / الاية 13.

6 - ينظر : محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، تحفة الودود بأحكام المولود ، ج1 ، (دمشق ، مكتبة دار البيان ، 1971)

، صص 224 - 229 ، ومواقع مختلفة .



ويكفني في فاشه... ولقد كنت اتبعه اتباع الفصيل⁽¹⁾ اثر امه يرفع لي في كل يوم علما من اخلاقه ويأمرني بالافتداء به⁽²⁾ . وتبرز اهمية مرحلة الطفولة وتأثيرها المستقبلي على الانسان والمجتمع وفق رؤيته (ع) إذ يقول (ع): "انما قلب الحدث كالارض الخالية مهما القي فيها من شيء قبلته"⁽³⁾ .

ويمكننا تحديد مرحلة الطفولة عند الامام من خلال كلامه حول التطور الذهني والجسدي للانسان إذ يقول (ع) ان الانسان " يثغر في سبع سنين ويحتلم في ربع عشرة سنة ، يستكمل طوله في ربع وعشرين ، فما كان بعد ذلك فانما هو بالتجرب"⁽⁴⁾ . اذاً فمرحلة الطفولة تبدأ من تكون الانسان في رحم امه⁽⁵⁾ الى ما قبل الخامسة عشرة من العمر ، مع مراعاة الفرق بين الذكور والاناث⁽⁶⁾ ، ويقول (ع): " ولدك ريحانك سبعا وخادمك سبعا ، ثم هو عدوك او صديقك "⁽⁷⁾ . ونحن نميل الى فهم هذه الكلمة باطار اوسع من محيط العائلة الضيق الى دائرة المجتمع الوحيد الذي دعاه الامام للتعامل مع الاطفال بأسلوب وماهية

1- ولد الناقة .

2 - الشويف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 192 ، ص 376.

3- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 179 ؛ الويشوي ، ميزان الحكمة، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 1400 .

4- لجنة الحديث في معهد باقر العلوم ، كلمات الامام الحسين ، ط 3 ، (قم ، دار المعروف ، 1416هـ) ، ص 111.

5- مدير ، مصدر سابق ، ج 2، ص 537 .

6 - حيث ان سن التكليف يتباين في الشريعة الاسلامية إذ يعد عمر 9 سنوات هو سن التكليف عند الاناث فان و15 سنة هو سن التكليف للذكور. ينظر: عبد الهادي الحكيم ، مصدر سابق ، ص ص 12-23 .

7 - حيث يقول (ع) عن هذه المرحلة في نظوته للانسان قائلاً: " هذا الذي انشاه في ظلمات الارحام وشغف الاستار نطفة دهاقا وعلقة محاقا وجنيناً رضاعا ووليدا يافعا ثم منحه قلبا حافظا ولسانا لافظا وبصوا لاحظا ليفهم معتوا " . بيضون ، مصدر سابق ، ص 671 .

خاصة تقوم على احترام حقوقهم الاساسية ليكونوا عناصر فاعلة وإيجابية في اسوهم ومجتمعاتهم ، ولعل اهم تلك الحقوق

فهي :

أولاً : الحفاظ على حياة الطفل

ان من الحقوق الاساسية لمرحلة الطفولة عند الامام علي هو احترام حياة الاطفال واحاطة الكيان المادي الواقيق لهم بحواجز من الحماية ، فضلاً عما ذكرناه تقديس الامام لحياة الانسان ، فانه (ع) يولي الاهمية ذاتها لحماية حياة الاطفال ، فمن الناحية القانونية حدد الامام دية الجنين على وفق مراحل تكوينه المختلفة إذ يقول (ع): " في النطفة عشرون دينراً وفي العلقة

ربعون دينراً وفي المضغة ستون دينراً وفي العظم قبل ان يستوي خلقا ثمانون دينراً وفي الصورة قبل ان تلجها الروح مائة دينار واذ ولجتها الروح كان فيه الف دينار " (1)(2) .

اما من الناحية السياسية ، وكدليل على احترام الامام لحياة الاطفال فانه (ع) يؤزم حتى الحكام بدفع ثمن اخطائهم اذا ما اودى ذلك الخطأ بحياة الجنين كما كان موقفه في قضية الخليفة الثاني (3) ، ومن فهمنا لهذا الموقف نجد ان الامام دعا لمحاسبة الحكام على عدم مبالاتهم بالاطفال وعدم النظر اليهم بعين الاعتبار .

لقد بلغ من اهتمام الامام بحياة الطفل ان دعا الى توفير الغذاء الجيد والمتوازن للطفل سابقا في ذلك العلم الحديث الذي يقول ان " للغذاء تأثيراً في الجسم والروح على حد سواء ، حيث انه مؤثر في ايجاد الخصائص الجسمية

1 - الالف دينار يعادل ثلاث الاف ومائتين وخمسين غراما تقريبا من الذهب الخالص . صادق الشوري ، مصدر سابق ، ص31.

2- المجلسي ، مصدر سابق ، ج4، ص266 .

3 - حين استدعى الخليفة احدى النساء الحوامل فتملكها الخوف واسقط جنينها، لذا طالب الامام الخليفة الثاني بأن يأد الجنين، للمزيد حول هذه الحادثة ينظر : الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج29 ، ص267-268 ، النوري ، مصدر سابق ، ج18 ، ص327 ، المتقي الهندي ، مصدر سابق ، ج15 ، ص121 ؛ الجندي ، مصدر سابق ، ص25 وما بعدها .

الصفحة 272

كالنمو والجمال ... الخ كذلك في خلق الصفات النفسية والاخلاقية ، كالوئال والفضائل ايضا" (1) ويقول الامام (ع) : " مامن لبن يوضع به الصبي اعظم بركة عليه من لبن امه" (2) . يبدو ان الامام اشار الى البركة تأكيدا منه على الجانب المعنوي فضلاً عن الجانب المادي لضمان صحة الطفل (3) ، وكذلك هي دعوة لضمان الامن الغذائي للاطفال واختيار الافضل لهم حيث يقول (ع) : " انظروا من يوضع ولادكم فان الولد يشب عليه" (4) .

ان الحفاظ على حياة الاطفال هو مسؤولية الدولة والمجتمع والاسوة على حد سواء كونه صورة المستقبل وادائه إذ يقول (ع) : " موت الولد قاصمة الظهر " (5) ، ومهمة الحفاظ على الكيان المادي للطفل على الرغم من حيوتها الا انها جزء من سلسلة الحقوق التي تكون الحقوق المعنوية الحلقة الثانية منها .

ثانياً : الحقوق المعنوية

نظر الامام علي للطفل ككتلة مشاعر واحاسيس يجب صيانتها واحاطتها ببيئة صالحة لتودهر وتنمو حتى تترسخ قواعد الشخصية السوية ، حيث يقول (ع) عن الطفل : " ذو نية سليمة ونفس صافية " (6) .

ومن الحقوق المعنوية الرئيسية التي دعا الامام الى تحقيقها في المجتمع هو حق الامن للاطفال حيث يقول (ع) : " من اخاف

(7)

- 1 - د. علي القائمي ، الاسوة ومتطلبات الاطفال، ترجمة البيان للترجمة ،(بيروت ، دار النبلاء ، 1996) ، ص68.
- 2- بيضون ، مصدر سابق ، ص794 .
- 3 - تذهب" العلوم الطبية الصحيحة ان حليب الام هو افضل غذاء طبيعي للطفل وسبب لوقايته من الامراض ..وانها تشمل الجوانب العاطفية والنفسية ايضا وعندما يرقد الطفل في احضان والدته ويوضع حليبها يشعر ولا بالسكينة والامان وثانيا تتسبب العلائق والشائخ العاطفية فيما بينهما " د. القائمي ، مصدر سابق ، ص69 .
- 4- بيضون ، مصدر سابق ، ص794 .
- 5- الواسطي ، مصدر سابق ، ص487 .
- 6- بيضون ، مصدر سابق ، ص673 .
- 7- الصلابي ، مصدر سابق ، ص370.

الصفحة 273

ان الامام فرض وملمس تعويضاً على اخافة الاطفال على وفق ما ذكرناه سابقا في نظام التعويضات الذي اسسه الامام في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله) حيث كان خراً من تلك التعويضات هو ل"ؤع صبيانهم"⁽¹⁾ . ان فقدان الامن عند الطفل يترك اثرأ سلبية حيث يسلب الطفل القدرة على الانسجام مع المجتمع ويخلق له الاحقاد والعدوة في علاقاته الاجتماعية⁽²⁾ .

اما المحور الثاني في الكيان المعنوي للطفل ، فهو ما يمكننا ان نطلق عليه (حق الحب) الذي يجب ان يمنح للطفل داخل اسوته حيث يقول (ع) : " من قبل ولده كان له حسنة ومن فوحه فوحه الله يوم القيامة "⁽³⁾ ، وانه بالحب والمحبة يتم زرع الاحساس في الطفل الباحث " لا شعوريا عن الطمانينة والامن ، وبانه موضع المحبة والرعاية من قبل ابيه وامه بما تمثله القبلية والضممة واللفتة من معنى الاحتضان الروحي الذي يملؤه بالدفء والحورة العاطفية والاحساس بالامان والوحد مما يترك تاثره على نفسيته في المستقبل "⁽⁴⁾ ، اما ما ذكره الامام بضرورة ادخال السعادة على الاطفال فانه دعوة للاهتمام بهذا الجانب من قبل ثالث(الحكومة والمجتمع والاسوة) بشأن كل ما يدخل البهجة الى نفس الطفل ، ويعطي الامام في تعامله الاوي مع ولاده مثلاً واضحاً في اظهار حبه لهم ، حيث يقول في رسالته الى ولده الحسن " من الوالد الفان ... الى المولود المؤمل ... وجدتك بعضي بل

- 1 - صادق الشوري ، مصدر سابق ، ص32 . اما اصل الرواية التاريخية فقد ذكرناها سابقا حيث "بعث رسول الله (صلى الله عليه وآله) خالد بن الوليد مع جماعة من المسلمين في مهمة الدعوة الى الاسلام الى بني جذيمة .. ولم ياورهم بقتال ، فوقع بهم خالد، وقتل منهم جماعة لآؤه كانت بينه وبينهم ، فبلغ الخبر رسول الله فبكى ... ثم دعا النبي علي بن ابي طالب

فدفع اليه (صندوقاً) من الذهب وامره ان يذهب الى بني جذيمة ويدفع اليهم ديات الرقاب وما ذهب من اموالهم " ، المصدر السابق ، ص ص31 - 33 .

2- قائمي ، مصدر سابق ، ص283 .

3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج101 ، ص44 .

4- محمد حسين فضل الله ، دنيا الطفل ، ط2 ، (بيروت ، دار الملاك ، 2002) ، ص96 .

الصفحة 274

وجدتكم كلي ، حتى كان شيئاً لو اصابك اصابني وكان الموت لو اتاك اتاني فعنا لي من اموك ما يعينيني من امر نفسي (1) .

ودعا الامام الى استشعار الرحمة والرافة والاهتمام والاحترام للاطفال حيث يقول (ع) : " لوأف كبيركم بصغيركم ولا تكونوا كجفاة الجاهلية " (2) ويعطي الامام في سيرته العملية تطبيقاً حياً للدعوة الى الرحمة والاهتمام بالاطفال، بل واحترامهم "الطفل بحاجة الى ان يحترم ويقدر ويعد هذا الامر من الاسباب الرئيسة للنمو وعاملاً مهما لبناء الشخصية " (3) . لذا فاننا نرى الامام حين دخل البصرة ، كما يقول الحسن البصري ، " مر بي وانا اتوضا فقال : يا غلام احسن وضوءك يحسن الله اليك ، ثم جزني فاقبلت افوا اژه فحانت منه التفاتة ، فنظر الي فقال : ياغلام الك حاجة؟ قلت : نعم علمني كلاما ينفعني الله به. فقال : يا غلام من صدق الله نجا ومن اشفق على دينه سلم من الودى ومن زهد في الدنيا قوت عينه بما روى من ثواب الله عز وجل ...وعليك بالصدق في جميع امورك فان الله تعبدك وجميع خلقه بالصدق " (4) . ويذهب السيد فضل الله الى ان قول الامام (ع): " من وعظ اخاه سوا فقدزانه ومن وعظ اخاه علانية فقد شانته " (5) الى انها تؤكد ، في جملة ما تؤكد ، على كرامة الطفل وذلك برفض ان ينقذ الانسان انسانا اخر امام شخص ثالث يعني ان يقدمه الى الاخر كقود ناقص الاخلاق او العلم او

1 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، كتاب 31، ص ص 496-497 .

2- المصدر السابق ، خطبة 66، ص96 .

3- د. قائمي ، مصدر سابق ، ص191 .

4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج47 ، ص422 .

5-المصدر السابق ، ج71 ، ص166 ؛ الكواجي ، مصدر سابق ، ص34 .

الصفحة 275

الحكمة او العقل وما الى ذلك الامر الذي ينتقص من شعور الاخر بالكرامة ويخلق لديه مشاعر الالم والحزن والضعف وهو امر غير جائز بالنسبة للصغار والكبار فالاطفال لا يفتقرون عن الكبار في ذلك لان هذا الامر يتصل باحساس الانسان (1)

بالكرامة التي يدمر الانتقاص منها احترام الانسان لنفسه . ان هذه الحقوق المعنوية ستتغرز اكثر وتتجلى في الحق الذي اقره الامام للطفولة الا وهو حق التربية .

ثالثاً : حق التربية

يعد حق التربية من الحقوق الاساسية التي اشار اليها الامام علي (ع) فالتربية تأتي عنده (ع) انطلاقاً من الرؤية الاسلامية فهي وسيلة " من وسائل بناء الشخصية الانسانية لتحقيق اهداف الانسان الكوي في اطرا الفهم الاسلامي ، واعداد المسلم لتحقيق كل الاهداف الاسلامية التي وضعت بين يدي الانسان ، سواء على مستوى انفتاحه على الله ام انفتاحه على الناس ام على نفسه ... بالعبادة والمعرفة ، ان هدف التربية اعداد الانسان المسؤول عن الكون والحياة في علاقته بالله وبالانسان وبالحياة " (2) .

يلقي الامام على الاسوة مسؤولية التربية كونها اول محيط يحتضن الطفل ويروي عن الامام (ع) قوله : " رحم الله والداً اعان ولده على وه " (3) ، ويقول ايضاً (ع) : " حق الولد على الوالد ان يحسن اسمه ويحسن ادبه ويعلمه القوان " (4) .
اذن يحدد الامام عملية التربية بثلاث مراحل هي : مرحلة ما بعد الولادة ، حيث يشكل اختيار الاسم محوراً مهماً لما يتوكله من اثر في نفسية المسمى

- 1 - فضل الله ، دنيا العروة ، مصدر سابق ، ص 104 . ويروي الامام (ع) عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله: اذا واعد احدكم صبيه فلينجز " ، النوري ، مصدر سابق، ج 51 ، ص 170 .
- 2- فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص 39 .
- 3- حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 10 ، ص 236 .
- 4- بيضون ، مصدر سابق ، ص 741 .

الصفحة 276

وانطلاقته في المجتمع ، مما يوفر عنصر دعم في المرحلة الثانية وتتكز فيه التربية بتحسين ادبه وتقويمه ليكون عنصراً ايجابياً وفاعلاً ، ومن ثم تعليمه القوان ، الذي تطرقنا الى اهميته عند الامام سابقاً ، لما يضم بين دفتيه من فلسفة وقيم مهمة لفهم الحياة ودور الانسان فيها مما ينبغي ان يستوعبها كل مسلم ويستفيد منها كل انسان .

ويحفظ الامام الوالدين ، والمؤسسات التربوية الاخرى لجعل القوان الكريم المدرسة الاولى التي ينهل منها الطفل حيث يقول (ع) عن الطفل " وان علمه القوان دعي الايوان فكسيا حلتين يضيء نورهما وجوه اهل الجنة " (1) . ويعزز الامام دعوته بحق الطفل بتربية صحيحة بالاستناد الى قوله تعالى : {وا انفسكم واهليكم نرا وقودها الناس والحجرة } (2) ، حيث يفوه (ع) بقوله: " علموهم ادوهم " (3) .

اما البعد الاخر في مبادئ التربية التي دعا اليها الامام علي فهو تاكيده عامل التطور والتغير كجزء من طبيعة الحياة (4)

وانعكاس ذلك على آلية التربية إذ يقول (ع): " لا تقسروا ولادكم على ادابكم فانهم مخلوقون لزمان غير زمانكم " ، فالامام " لا يؤمن بالاقْتصار على التطبع بآثار السلف ومسايرته وتقليد الابناء للاباء في عرفهم وعاداتهم بل رأى ان التطور لايسير الا بتباين المعرفة، وبتغيير العادات ... ويطلب الامام اعداد الابناء لزمانهم حتى يكون كفوء للاستجابة لتحدياته ومتطلباته ويقاس الانسان بتطوره ومن يتخلف يسبقه الركب الانساني" (5) .

1- المجلسي ، مصدر سابق ، ج101 ، ص44 .

2 - سورة التحريم /الاية 6 .

3 - محمد الطوي ، جامع البيان ، مصدر سابق ، ج82 ، ص211 ؛ ابن قدامة ، مصدر سابق، ج8، ص164 .

4- ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج20 ، ص267 ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص327 .

5- محبوبة ، مصدر سابق ، ص226 .

الصفحة 277

والبعد الثالث بالنسبة للتربية الصالحة عند الامام نجده في قوله (ع): " علموا صبيانكم من علمنا ما ينفعهم الله به لئلا تغلب عليهم المرجئة وأيها " (1) . ويذهب (ع) نحو الاستناد لحكم العلم والعقل في رسم ملامح ما يغنى به الانسان في اثناء تلقيه التربية ولاسيما العلوم النافعة ، ويدعو الى فتح باب الحوار كاسلوب امثل للتربية حيث تبادل الراء والاسئلة والنقاش بروح منفتحة وصبر واستخدام لغة واضحة وجراة موضوعية في عرض افكار المدلس الاخرى، حيث ان الامام يتطرق الى مدرسة المرجئة الفكرية (2) كمقابل لمدرسة اهل البيت ومن ثم فهي دعوة لعرض راء المخالفين حتى لا يكون هناك جمود فكري ، وتوع واثراء للعقل الانساني حتى بالنسبة لحواحل الانسان الاولى .

ويرفض الامام اسلوب العنف والتوبيخ كاحدى آليات التربية إذ يقول (ع): " ان العاقل يتعظ بالادب والبهائم لاتتعص الا بالضرب " (3) ، بل يؤكد الامام لمجموعة من الاطفال - مبينا لهم حقوقهم - قائلاً: "ابلغوا معلمكم ان ضربكم فوق ثلاث ضربات في الادب اقتص منه " (4) ، ويعلق محمد حسين فضل الله على هذه المقولة بتحديد ملامح استخدام العنف في التربية قائلاً: " انه ليس - للمعلم والمربي مهما كانت صفته - ان يبتعد عن التوازن في التأديب ويكون ذكر الضربات الثلاث من باب المثل لا من باب التحديد... والضرب مرفوض كأسلوب للتعامل مع الطفل حيث يولد لديه احساسا بالقهر

1- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج51 ، ص197 .

2 - حول راء هذه الفوقة ينظر مثلاً : ابو الفتح الشهرستاني ، مصدر سابق ، ج1، ص186 وبعدها ؛ البغدادي ، الفوق بين

الفوق ، مصدر سابق ، ص202-205 ؛ خليل اواهيم الكبيسي ، الموجئة نشاتها وعقائدها وفوقها وموقفها السياسي وسالة ماجستير ، غير منشورة - كلية الاداب ، جامعة بغداد ، 1975، ص48 ومواقع اخرى .

3- ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص 74 .

4- المصدر السابق ، ص 171 .

الصفحة 278

والخوف من جهة وموقفار افضا من الشخص الذي يضوبه من جهة اخرى⁽¹⁾ ويستمر فضل الله بالقاء الضوء على ابعاد هذه المسألة قائلاً ان " العنف لا يقنع لكنه يسكت دون ان يزيل ميول الانحراف وتأثيراتها على الشخصية ، وربما يخلق موقفا عدائيا من الاهل - والمجتمع - بحيث يفقد حبه لهم بطريقة او باخرى⁽²⁾ ، بل " من الناحية الشرعية الفقهية الضرب محرم ... سواء كاسلوب تروهي ام كوسيلة من وسائل التنفيس عن عقد الاهل الشخصية لان الله لم يسلط المربي ايا كان ابا او اما او ابا او معلما على الطفل ولم يمنحه الحق في ان يعنفه، وربما كانت عقوبة العنف الموجه للطفل من الناحية الشرعية اكبر لان ظلم الضعيف افحش الظلم⁽³⁾ ويقول الامام علي (ع):"اياك وظلم من لا يجد عليك ناصرا الا الله⁽⁴⁾ " ⁽⁵⁾ .

والبعد الرابع في الية التربية يحدده الامام ، في ضمن تجربته العملية ، بانتقاء الاجود والانفع من الموروث الفكري لعرضه على الابناء إذ يقول (ع) في رسالته لاحد ابنائه : " فاستخلصت لك من كل امرٍ نخيلته⁽⁶⁾ ، وتوخيت لك جميله وصوفت عنك مجهوله ، ورايت حيث عناني من امرك ما يعني الوالد الشفيق واجمعت عليه من ادبك⁽⁷⁾ " .

ان مهمة وواجب التربية هي مسؤولية شاقة للنهوض بالطفل في سبيل اعداد الانسان السوي والتي تتحقق مع الاخذ بنظر الاعتبار الحقوق الاخرى ولاسيما حق الحرية والمسئولة للطفل.

1- فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص 51 .

2- المصدر السابق ، ص 216 .

3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 31 ، ص 510 -

ص 511

4- مصدر سابق ، ص 14 .

5- فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص 217 .

6- المختار المصطفى .

7- بيضون ، مصدر سابق ، ص 746 .

الصفحة 279

رابعاً : حق الحرية والمسئولة

ان وجود الحرية للطفل امر ضروري ومهم ، اذ يجب ان يكون الاطفال احورا ليتسنى لهم ان ينعموا بحركة يتكامل من خلالها نموهم الجسمي والبدني . ويقدم الطفل على رالة العضلات والمشاكل التي يواجهها ، ويقوم بتأمين احتياجاته بنفسه

ويدافع عن نفسه وليقف بوجه الذين يريدون اخذ المباشرة من يده وليوسع محيط حياته ونموه اكثر فاكثر .

ومن ناحية النظرة الدينية ايضا ينبغي على الطفل التحرر من العبوديات والقيود المختلفة، وان لا يُدفع من الاخرين الى الاستسلام او العبودية الفئوية وان لا يكون مربيه وكأنه يمتلكه او سيداً عليه حيث يقول الامام (ع) - كذلك - " ولدك ربحانك سبعا"⁽¹⁾ أي انه يدعو الى ان تمنح الطفل " قنوا من الحرية خلال السنوات الاولى من عمره ولنملس بعدها عملية التعليم والتاديب والرعاية وبمختلف ابعادها الجسدية والنفسية والذهنية "⁽²⁾ .

ولم يتوك الامام تربية الطفل خاضعة لزواج الابوين ، على الرغم من انه جعلهما مسؤولين مباشرة عن هذه التربية ، بل جعل التربية متحركة ضمن خطة محكمة تقضي بان يعطي الاب طفله حرية اللعب واللهو والتعبير مع رعايته وصيانة سلامته من الاخطار ، وتأتي مرحلة الطفولة الثانية التي يتحمل فيها الوالدان مسؤولية تعليمه وتاديبه بحيث يخترن الطفل المعلومات والخواتم والقيم والاداب والمهلات بالقدر الذي ينسجم مع مركاته ومستواه الذهني بحيث يستطيع التكيف مع متطلبات مجتمعه⁽³⁾ ، ولقد ابدى الامام احترامه رادة الاطفال وخيراتهم مع مراعاة الفرق بين مرحلتي الطفولة

1- مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص537 .

2- فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص19 .

3- فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص20 .

الصفحة 280

الاولى والثانية ، حيث روي عن احدهم : " خيرني علي بن ابي طالب بين امي وعمي، وقال لآخ هو اصغر مني... وهذا لو بلغ مبلغ هذا لخيرته "⁽¹⁾ .

وفضلاً عما تم ذكره من موقف الامام (ع) ورؤيته لحق الانسان في (المسواة العادلة) فان هناك بعداً آخر فيها الا وهو المساواة بين الابناء في الحقوق المادية والمعنوية بغض النظر عن أي متغير مثل الجنس والذكاء والمظهر ، بل ان الامام يدعو الى تحوي الدقة في هذه المسألة إذ يقول الامام " ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ابصر رجلاً له ولدان ، فقبل احدهما وترك الاخر فقال له رسول(صلى الله عليه وآله): فهلا واسيت بينهما "⁽²⁾ بل ان الامام ينقل هذه المساواة من اطار الاسوة الى حيز المؤسسات التربوية والمجتمع ككل مؤكداً ضرورة ان ينعم كل طفل بحقوقه ومنها حق المساواة فحين القى صبيان الكتاب الواهم بين يديه ليخير بينهم قال: "اما انها حكومة والجور فيها كالجور في الحكم"⁽³⁾ ، ان دعوة الامام للعدالة ستعزز مع حق اخر اقره الامام للطفل الا وهو مجموعة الحقوق ذات الطبيعة القانونية .

خامساً : الحق القانوني

ان احترام الامام للطفولة تجسد بشكل جلي في ضمان مجموعة مهمة من الحقوق القانونية للطفل التي تجسدت بمبدأ (الحماية القانونية) فالامام يصر على عدم تجريم الفرد على اعماله في هذه المرحلة من عمره ، إذ يقول (ع) : " عمد الصبي"⁽⁴⁾

- 1 - ابن القيم ، زاد المعاد ، مصدر سابق ، ج5، ص466 .
- 2 - النوري ، مصدر سابق ، ج51 ، ص172.
- 3 - محمد التسوي ، مصدر سابق ، ص171 .
- 4 - الزيعلي ، مصدر سابق، ج6، ص417 ؛ محمد صادق النجمي ، اضاء على الصحيحين ، ترجمة يحيى كمال البحراني ، (قم ، مؤسسة المعرف الاسلامية ، 1419هـ) ، ص118.

الصفحة 281

بظلال حمايته القانونية حتى على اواد اخرين ولاسيما والدته في سبيل الحفاظ على حقه في افضل بيئة ممكنة لنموه وتربيته ، إذ أخر الامام العقوبة على الام المذنبة من اجل تحقيق ذلك "فحين اتى عمر بن الخطاب باهراً حبلى وقدزنت فأمر وجمها فمروا بها على علي بن ابي طالب فقال : يا هذا ان كان سبيك عليها بذنبها فما سبيك على الذي في بطنها فقال عمر فكيف اصنع؟ قال : تربص بها حتى تضع"⁽¹⁾ ، بل انه اصر على التربية الصالحة للطفل إذ قال لاهوأة اعترفت باؤنا فقال لها : " انطلقى فضعي ما في بطنك ثم اثيني اطهرك ...-فوضعت ثم أنت-فقال:فانطلقى ولرضعيه حولين كاملين-فلرضعته ثم عادت-فقال:انطلقى فاكفليه حتى يعقل ان ياكل ويشرب ولايتردى من سطح ولا يتهور في بئر"⁽²⁾ وهذا ما يدل على الاهتمام البالغ الذي اظهروه الامام بحقوق الطفل وحياته بتحقيق افضل حياة ممكنة وذلك بتهيأة المتطلبات المادية للطفل كحق اساسي له

سادساً : الحقوق المادية للطفل

ويعني حق تهيأة المتطلبات المادية للطفل سواء من اسوته التي تتحمل بدورها المسؤولية المباشرة ، ام عن طريق المجتمع والدولة في مرحلة لاحقة في ضمن اطار (حق الضمان الاجتماعي)⁽³⁾ .

لقد فرض الامام على اولياء الطفل ان يستعنوا ماديا لاستقبال عنصر جديد في الاسوة قبل ولادة الطفل والاستقرار باداء الحق المادي للطفل حتى يعتمد على نفسه إذ ينقل (ع) عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله : "كفى بالهوء اثما ان

1- الفضل بن شاذان ، الايضاح ، تحقيق السيد جلال الدين الحسيني ، (دم.د.ن ، د.ت) ، ص192 .

2 - محمد التسوي ، قضاء الامام علي ، مصدر سابق ، ص21 .

3 - سنتطرق لاحقا لهذا الحق ، ونستعرض فيه بشكل خاص إلى حقوق الايتام عند الامام علي .

الصفحة 282

يضيع من يقوت"⁽¹⁾ ، ويشير الامام ان كثرة الاطفال في الاسوة قد تكون عبأ اضافياً على كاهل معيل الاسوة ، وانها

(2)

مسؤولية ينبغي الاستعداد لها ، إذ يقول (ع) : " قلة العيال احد اليسرين " ، و " من اعظم البلاء ، كثرة العائلة ، وغلبة الدين وروام المرض"⁽³⁾

ومن جانب اخر فان الامام رفض التعامل السلبي مع المتطلبات المادية للحياة حتى ان توشح برداء الدين ، فحين قال له احد اصحابه : " يا امير لمؤمنين اشكو اليك اخي عاصم بن زياد. قال : وما له . قال : لبس العباءة وتخلي عن الدنيا . قال عليّ به

فلما جاء قال الامام ، يا عدي نفسه !لقد استهام بك الخبيث امارحمت اهلك وولدك اترى الله احل لك الطيبات وهو يكره ان تاخذها انت اهون على الله من ذلك"⁽⁴⁾ .

وفي حادثة اخرى ان رجلا اراد ان يتوك موآته - وكان قليلاً - وقف لبعض اعمال البر فقال له الامام : " دع مالك لبنيك " ، فالامام سعى لتحقيق وتهيئة المتطلبات المادية للابناء بشكل عام والطفل بوجه خاص ، واؤم الاهل بالسعي الحثيث في هذا المضمار والتوسع على العيال وفق الامكانية المتاحة ، بل ان هذا الحق المالي الذي سعى الامام لتوسيعه شمل

- 1 - النوري ، مصدر سابق ، ج 51، ص 256 .
- 2 - الشويف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 130 ، ص 632؛ مدير ، مصدر سابق ، ج 2، ص 99.
- 3 - النوري ، مصدر سابق ، ج 13، ص 388، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 9 ، ص 220 .
- 4 - الشويف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 209 ، ص ص 407-408 .
- 5 - محمد الطوي ، جامع البيان ، مصدر سابق ، ج 2، ص 165 .

الصفحة 283

حتى الجنين في بطن امه اذ يقول (ع) : " ان نفقة الحامل المتوفى عنها زوجها من جميع المال حتى تضع"⁽¹⁾ .
وحفاظا على مال الغلام وكجزء من الرعاية المالية فقد كان الامام : " يحجر على الغلام المفسد حتى يصلح"⁽²⁾ ويبدو ان هذا الاسلوب هو نوع من الاشراف الاوي يهدف للحفاظ على ثروات الشعب من جهة ورعاية ابناء المجتمع ممن لا يمتلكون القوة والواوية بعد لادلة شؤونهم المالية من جهة اخرى .

ورفض الامام عمل الاطفال وحمل من يستخدم الاطفال وان كان لمساعدته فحسب ، المسؤولية القانونية لضمان سلامتهم إذ يقول (ع) : "من استعمل طفلا فهو ضامن"⁽³⁾ ، إلا ان الامام لم يناد بمنع عمل الاطفال الذي قد يكون ايجابياً سواء بالنسبة للاسوة ام للطفل نفسه ولاسيما في المرحلة الثانية من عموه ولكن بتحقيق وضمان الشروط الصحية المهنية السليمة للعمل ، إذ ان الجانب العملي لا يقل اهمية عن الجانب النظري او العلمي الذي يقود العمل ويحدده لكل المجتمع ، بصغرها وكبرها ،

وهنا يبرز لنا حق التعليم عند الامام علي (ع) وهو ما سنتطرق اليه في المبحث التالي .

1 - الصدوق ، من لا يحضوه الفقيه ، مصدر سابق ، ص 510 . كذلك ؛ فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ص 179 - 178

2- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج2، ص272 ؛ محمد التسوي ، مصدر سابق ، ص171.

3- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج2 ، ص274 .

الصفحة 284

المبحث الثالث

حق التعليم

لقد عد الامام (ع) نيل العلم والتعليم من اهم حقوق الانسان التي يجب ان يتم السعي الحثيث لتحقيقه ، ذلك ان من حق كل فرد ان يأخذ من التعليم ما ينير عقله ويرقى وجوده ويعلو من شأنه حيث يخاطب (ع) الانسان قائلاً : " ان هذا العلم والادب ثمن نفسك فاجتهد في تعلمهما فما يزيد من علمك وادبك يزيد من ثمنك وقدرك " ⁽¹⁾ ، ان هذا الموقف من العلم يتوافق تماما مع مؤثرين هما :

- الشيعة الاسلامية متجسدة بالقآن الكريم ⁽²⁾ والسنة النبوية ⁽³⁾ .

- المكانة العلمية التي منزت الامام سواء في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله) او بعده ⁽⁴⁾ حيث " البرك علي العلم اوارك العالم الفاضل المجرب ، حتى جعله من اولويات رسالته وحث على طلبه حتى جعله نواسا لامته تهتدي بسوابغه وتفتدي بنوره ⁽⁵⁾ " ، بل ان اهتمام الامام بالعلم

1 - الريحوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج3، ص2066 .

2 - يقول الله تعالى : { يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات } " سورة المجادلة/ الاية 11 . لتو تلك الامثال نضوبها للناس وما يعقلها الا العالمون { سورة العنكبوت / الاية 43 . { هل يسوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون { سورة الزمر / الاية 9 . { انما يخشى الله من عباده العلماء { سورة فاطر / الاية 28 . ويقول احد الباحثين ان "في القآن اكثر من الف وخمسمائة اية تتحدث عن المواد الآتية (العلم) (المعرفة) (التعقل) (التذكر) (التدبر) " . ينظر : صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص245 .

3 - حول بعض احاديث الرسول (صلى الله عليه وآله) في مدحه للعلم والعلماء انظر : الكواجي ، مصدر سابق ، ص239 ؛ عطردي ، مصدر سابق ، ص165 ؛ الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ص 288-521 .

4 - تطرقنا إلى هذه المكانة في الفصل الأول ، المبحث الأول .

5- محمد مهدي الصدر ، أخلاق أهل البيت ، مصدر سابق ، ص 229 .

الصفحة 285

استمر حتى وهو على فاش الشهادة⁽¹⁾ ولعل من أهم الأبعاد التي حددها الإمام بشأن حق التعليم هي :

أولاً : رفع شأن العلم

لقد اعطى الإمام علي للعلم جملة من المحددات التي فرضها به ليسمو ويكون حقا للإنسان ولعل من أهم ما سعى إليه (ع) هو رفع شأن العلم حتى وصفه بأنه "حياة وشفاء"⁽²⁾ و"أفضل الكنوز"⁽³⁾ وهو "كنز عظيم لا يفنى"⁽⁴⁾ و"أفضل شوف"⁽⁵⁾ ، ويقول (ع) رابطاً بين رضا الله والعلم " إذا أحب الله عبداً ألهمه العلم"⁽⁶⁾ .

لقد أحب الإمام العلم واستوعبه وسبر غوره وعرف فوائده ونقل تجربته العملية ورؤيته النظرية بقوله (ع) " تعلموا العلم فان تعليمه حسنة وطلبه عبادة والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقه... [العلم] سبل منزل الجنة والانس في الوحشة والصاحب في الغربة... والدليل على السواء والضواء والسلاح على الأعداء والأمانة عند الإخلاء ويرفع الله به أقواما فيجعلهم للخير قادة وأئمة يقتفى أثرهم ويقتضى بفعالهم وينتهي إلى رأيهم وتوغب الملائكة في خلقتهم"⁽⁷⁾ ، ونلاحظ في هذا الجزء من كلام الإمام

1 - قال الإمام وهو على فاش الشهادة : " لاغنى أكبر من العقل ..ولا فقر مثل الجهل " المجلسي ، مصدر سابق ، ج 75 ، ص 111 ؛ الويشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 2033 ؛ الطائي ، مصدر سابق ، م 3 ، ج 7 ، ص 94 .

2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 30 .

3- المصدر السابق ، ص 25 .

4- المصدر السابق ، ص 46 .

5- المصدر السابق ، ص 35 .

6- المصدر السابق ، ص 133 .

7 - الكواجي ، مصدر سابق ، ص 539 ؛ الحر العاملي ، الفصول المهمة في معرفة الأئمة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 469 .

الصفحة 286

فلسفة ورؤية راقية للعلم وأهميته وعده قيمة عليا سواء بمقياس الدين والدنيا والفرد والجماعة .

ويعد الإمام العلم جزء من استعورية الرسالة المحمدية إذ يقول : " وخلف فيكم [سول الله صلى الله عليه وآله] ما خلفت الأنبياء من أممها إذا لم يتوكلوهم هملاً بغير طريق واضح ولا علم قائم"⁽¹⁾ ، والعلم أحد دعائم العدل عند الإمام إذ اجاب (ع)

بعد ان سُئل عن دعائم العدل فقال : "والعدل منها على ربع شعب على غائص الفهم، وغور العلم وزهوة الحكم ورساخة الحلم" (2) .

ويستشعر الامام الصواع داخل النفس البشرية او في الواقع الاجتماعي بين قيمة كل من المال والعلم ، فيحسم الامام المفاضلة لصالح العلم قائلاً لاحد تلامذته - كميل بن زياد - : "العلم خير من المال ، العلم يحرسك وانت تحرس المال، المال تنقصه النفقة ، والعلم يزكو على الاتفاق وصنيع المال يزول بزواله .. والعلم حاكم والمال محكوم عليه . ياكميل هلك خزان الاموال وهم احياء والعلماء باقون ما بقي الدهر " (3) . ويصير الامام من العلم معياراً لقياس قيمة الانسان اذ يقول (ع) : " اكثر الناس قيمة اكثرهم علماً " (4) . ويقول (ع) : " انك موزون بعقلك فركه بالعلم " (5) ، ويعلق باحث معاصر على هذا المعيار بان الامام " يبنى المجتمع على اسس رصينة ، بهذا

- 1 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 1، ص 31 .
- 2- بيضون ، مصدر سابق ، ص 756 .
- 3- المصدر السابق ، ص 759 ؛ ويقول (ع) : " الناس موتى واهل العلم احياء " ؛ ابن عابدين ، مصدر سابق ، ص 43 .
- 4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 47، ص 112 .
- 5- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 172

الصفحة 287

فقد ذهب بالعلم مذهبا رافعا ساميا حتى جعله دينا يدان به ومبدأ تؤخذ الرحمة من معالمه" (1) .
وبالمقابل فان الامام يرفع شعار ابادة الجهل من داخل الانسان والمجتمع على حد سواء إذ يقول (ع) : "الجهل معدن الشر" (2) وهو " اصل كل شر " (3) ، والجاهل لن يلقى ابدأ الاموفا ومفوفا" (4) ويصف الامام الجاهل بانه: " سخوة لا ينفجر مؤها وشخوة لا يخضر عودها ورض لا يظهر عشبها " (5) وانه "ابغض الخلائق عند الله تعالى " (6) وان " كل جاهل مفتون" (7)
بل ان سبب اختلاف الراء ومبدأ العدوات وتضرب التوجهات هم الجهال إذ يقول الامام : " لو سكت الجاهل ما اختلف الناس " (8) ، ويربط الامام بواقعية والمعية بين الفقر والجهل قائلاً (ع) : " لا فقر اشد من الجهل " (9) .
ان ما يكنه الامام من تقديس للعلم جعله يهذب (العلم) بجملة من المحددات المادية والمعنوية لعل من اهمها :

1- السعي لتحصيل العلم

عن سعي تحصيل العلم لوجه الله تعالى يقول (ع) : " تعلموا العلم فان تعلمه حسنة وطلبه عبادة " (10) ، وفي قول اخر : "

خنوا من العلم ما بدا

- 1- محبوبة ، مصدر سابق ، ص 17 .

- 2- الواسطي ، مصدر سابق ، ض 19 .
- 3 - اليشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص 462 .
- 4- المصدر السابق ، ج 1 ، ص 463 .
- 5- المصدر السابق ، ج 1 ، ص 463 .
- 6- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 126 .
- 7- المصدر السابق ، ص 377 .
- 8- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 57 ، ص 81 .
- 9- الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص 146 .
- 10- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 75 ، ص 189 ؛ اليشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 2065 ؛ ويقول (ع) : " تعلموا العلم ولو لغير الله فانه سيصير الى الله "؛ ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 267 .

الصفحة 288

لكم واياكم ان تطلوه لخصال ربع : لتباها به العلماء ، او تملوا به السفهاء ، او تزوا به في المجالس او تصرفوا وجهه الناس اليكم للترؤس... نفعنا الله واياكم بما علمنا وجعله لوجهه خالصا " (1) .

2- العمل بالعلم :

ان دعوة الامام علي (ع) لاحترام العلم واشاعته كان في جوهره يهدف لرسم منهجاً لحياة تكون خطواتها بوحى من العلم إذ يقول (ع) : " ما من حركة الا وانت محتاج فيها الى معرفة" (2) ، ويؤكد (ع) على اهمية الجانب العملي للعلوم قائلاً : " لا خير في علم لا ينفع ولا ينتفع بعلم لا يحق تعلمه " (3) وان "انفع العلم ما عمل به " (4) و " اعملوا بالعلم تسعدوا به" (5) وهنا تبرز في رؤية الامام " علاقة العلم بالعمل ، فالعلم ليس نظرياً صرفاً ليس خيالاً او تجريدات مغزولة عن الواقع، بل هو دليل مرشد للعمل الانساني ، الذي يعول عليه في صنع الحياة " (6) .

ان الامام يدعو الى ان يكون العلم هو الحاكم والضابط الموجه لحركة الفرد والمجتمع رافضاً اية معايير اخرى ، إذ يقول (ع) : " ان العامل بغير علم كسائر على غير طريق ، فلا يزيد به بعده عن الطريق الواضح إلا بُعداً عن حاجته والعامل بالعلم كالسائر على الطريق الواضح فليُنظر ناظر اسائر هو امراجع" (7) ، وان عملية الاصلاح هي بامس الحاجة الى العلم على وفق رؤيته (ع) اذ يقول " عشوة يفتون انفسهم

1- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 25 .

2 - اليشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 110 .

3- بيضون ، مصدر سابق ، ص 761 .

4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص118 .

5- المصدر السابق ، 89 .

6- جاسم ، مصدر سابق ، ص25 .

7- بيضون ، مصدر سابق ، ص758 .

الصفحة 289

وغوهم [ومنهم] مرید للصالح ليس بعالم" (1) ، اذاً هي دعوة للمجتمع وقادة الاصلاح لبناء المجتمع العلمي المبتعد عن الخرافات والخطوات الاتجالية والتي غالباً ما تبنى على فهم خاطئ ومواقف ورؤى شخصية وتتأى عن الاسس العقلانية والموضوعية التي يكون العلم فيها هو الدعامة الاساسية لاي حركة فدية او جماعية .

3- العلم غير النافع

لقد وقف الامام علي بالضد من بعض المعرف التي تخدع بعض الافراد وتساهم في تسويق وتعطيل القوى الحقيقية للمجتمع مثل التنجيم والسحر والكهانة (2) وبعض العلوم ذات الصبغة الدينية وهي ليست منه (3) .
ورفض الامام الانغماس في علم غير ذي جدوى ولا اثر ملموس ، فمثلاً يقول (ع) : " لمن عاب خطأ احد اصحابه باعواب بعض الكلمات : " انما واد باعواب الكلام تقويمه لتقويم الاعمال وتهذيبها ، ما ينفع [فلاننا] اعوابه وتقويم كلامه اذا كانت افعاله ملحونة اقبح لحن" (4) ، و " انكم الى اعواب الاعمال اهرج منكم الى اعواب الاقوال " (5) .

1 - محمد كاظم القروي ، مصدر سابق ، ج9 ، ص767 للمزيد حول موقف الامام من ربط العلم بالعمل ينظر : الناصوي ، مصدر سابق ، ص72 ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج7 ، ص10 ؛ البلاوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص114 .
2 - ينظر : القوطي ، مصدر سابق ، ج91 ، ص29 . ويقول الامام علي عن التنجيم : " ايها الناس اياكم وتعلم النجوم إلا ما يهتدي به في بر وبحر ، فانها تدعو الى الكهانة والمنجم كالكاهن والكاهن كالساحر والساحر كالكاfer والكافر في النار " الطائي ، مصدر سابق ، م2 ، ج2 ، ص55 ؛ كذلك : محمد الطوي ، جامع البيان ، مصدر سابق ، ج5 ، ص447 ؛ القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج7 ، ص44 .
3 - يقول الامام (ع) : " ان كثرا من الوقي والتمائم من الاشواك " . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص73 .

4 - الويشوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج5 ، ص3267 .

5- المصدر السابق ، ج5 ، ص3266 .

الصفحة 290

4- حرية نيل العلم

فضلاً عما تم ذكره سابقاً في مسألة حق الحرية عند الامام الا انه يمكننا ان نشير الى تاكيده (ع) حرية البحث العلمي وتوقع مصاوره إذ يقول: "الحكمة ضالة المؤمن فاطلوا بها ولو عند المشرك تكونوا احق بها واهلها" (1) ، ويشيع الامام روح الحرية العلمية داخل المجموعة الاسلامية إذ فتح بابا الحوار والاستفسار بشتى ومختلف المسائل (2) . وابدى الامام احترامه للعلوم النافعة التي اشتركت فيها الانسانية باطيافها الفكرية والعقائدية كافة ، إذ يقول (ع) : " اعلم الناس من جمع علم الناس الى علمه " (3) ان عملية تحصيل العلم ورعاية شؤونه هو حق للانسان يحجب العمل الجاد لانجوله .

ثانياً : الاهتمام بعملية التعليم ومسؤولية الحاكم في عملية التعليم

ان اهمية العلم وسموه عند الامام علي قد انعكست على اهتمامه (ع) بعملية التعليم حيث القى الامام بمسؤوليتها على عاتق الحكومة ولأوالمجتمع ثانياً والورد ثالثاً ، وتموج هذه الاطراف ككتلة لانجاز هذا الحق في المجتمع ، وهذه المسألة زاها شاخصة عند الامام سواء في المجال النظري او في الممارسة العملية .

لقد جعل الامام علي من الوسالة الاسلامية مسؤولية علمية ،ناهيك عن ابعادها الاخرى ، حيث يقول (ع) : " ان اولى الناس بالانبياء اعلمهم بما جاؤوا به " (4) ، ويروي الامام عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله (ع) " خمسة لا يحل

1- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 57 ، ص 34 .

2 - حول السؤال عن تفسير بعض الايات القوانية ، انظر مثلاً : محمد الطوي ، جامع البيان ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 447 والاسئلة في شتى الشؤون ينظر: الهندي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 47 وما بعدها . حيث سأله احدهم " متى كان الله ؟ وغوها من المسائل التي سبق ان تطرقنا اليها في الفصل الثاني ، المبحث الثالث .

3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 47 ، ص 112 .

4 - القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 47 .

منعهن الماء والملح والكأ والنار والعلم " (1) ، وهذه دعوة نبوية وجدت تطبيقها العملي في نولة الامام حيث اكد (ع) على مسؤولية النولة من جهة وحق الفود عليها من جهة اخرى اذ اكد نشر العلم واشاعته في المجتمع ويقول (ع) : " اما بعد فان لي عليكم حقا وان لكم علي حقا فاما حقاكم علي فالنصيحة لكم ما صحبتكم وتوفير فينكم عليكم وتعليمكم كيما لا تجهلوا وتاديبكم كي تعلموا " (2) .

وفي سبيل تعزيز العلم في قيادة المجتمع يجعل الامام من الشخصية العلمية الناضجة للحاكم احد الشروط والمواصفات التي سعى الى ايجادها في شخص الحاكم وسياسته حيث يصفه : " مذاكراً للعالم ، معلماً للجاهل " (3) ، لذلك زى انه حين تولى سدة الحكم ملرس مما دعا اليه من احترام الحاكم للعلم واشاعته في المجتمع حيث روي عنه : " انه لما كان يوغ من الجهاد يتوغ لتعليم الناس والقضاء بينهم " (4) ، بل ان الامام يجعل نشر العلم احدى دعائم شوعية حكمه إذ يقول (ع) : مخاطباً الامة " قد

درستكم الكتاب ، وفاتحتكم الحجاج وعرفتكم ما انكرتم " ، ويعوب الامام عن خشيته من ان يسود الجهل والضلال قيادة المجتمع إذ يفسر (ع) قوله تعالى " فلوجس في نفسه خيفة موسى " ⁽⁶⁾ بقوله " لم يوجس موسى خيفة على نفسه ، بل اشفق من غلبة الجهال ودول الضلال " ⁽⁷⁾ .

1 - النوري ، مصدر سابق ، ج21،ص435.

- 2 - محمد الطوي ، تريخ الطوي ، مصدر سابق ، ج4، ص68 ؛ ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والساسية ، مصدر سابق ، ج1، ص170 ؛ البلاوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص380 .
- 3- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص163 .
- 4- المصدر السابق ، ص73 .
- 5 - اليشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2، ص862 .
- 6 - سورة طه / الاية 67 .
- 7 - القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج3، ص128 .

الصفحة 292

ان تحميل الامام للحاكم مسؤولية النهوض بالعلم لم يجعلها حكوا عليه انما هي مسؤولية جماعية وفودية كذلك حيث يقول (ع) : " ولوروا واكثروا مذاكرة الحديث فان لم تفعلوا ينورس الحديث " ⁽¹⁾ أي قيام العلوم ، ومنها علم الحديث ، ينتعش ويژدهر اذا تبناه المجتمع وتحول الى ثقافة عامة ، فالعلم ملك للجميع ، كل حسب قدرته وليس حكوا على فئة معينة ، وهو ما نجده في قوله (ع) : " ان الله لم ياخذ على الجهال عهدا بطلب العلم حتى اخذ على العلماء عهدا ببذل العلم للجهال " ⁽²⁾ .

والامام يرسم الية وسياسة بذل العلم في المجتمع كحق له على الحاكم وقيادات المجتمع على وفق الابعاد الآتية :

1 -تعليم صغار السن ،لقد دعا الامام للشروع بتعليم الاطفال في الامة إذ يقول (ع) : " تعلموا العلم صغورا تسونوا كبراً " ⁽³⁾ .

2 -مجانية التعليم ، يمكننا القول ان الامام علي هو من وائل الداعين الى مجانية التعليم ، بل انه ملرس هذا النمط من التعليم إذ : " كان علي (ع) اذا صلى الفجر لم يزل معقبا الى ان تطلع الشمس فاذا طلعت اجتمع اليه الفقهاء والمساكين وغوهم من الناس فيعلمهم " ⁽⁴⁾ .

ورفض الامام التسخير المادي والمالي للعلم وعده خطأ وخيانة لشرف حمل العلم . ناهيك عن الاضرار بالشعب والامة اذا كان العلم حكوا لفئة معينة وهنا يقول الامام : " لو ان حملة العلم حملوه بحقه لاحبهم الله واهل

1 - ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج5، ص344 ؛ ابو عبد الله محمد الحافظ النيسابوري ، معرفة علوم الحديث ، تحقيق

السيد معظم حسين ، ط4 ، (بيروت ، دار المعرفة ، د. ت) ، ص60 .

2- بيضون ، مصدر سابق ، ص762 .

3- محبوبة ، مصدر سابق ، ص15 .

4- المجلسي ، مصدر سابق، ج14، ص132 ؛ لجنة البحوث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق، ص73 .

الصفحة 293

طاعته من خلقه ولكنهم حملوه لطلب الدنيا فمقتهم الله وهانوا على الناس" ⁽¹⁾ . ويشير محمد باقر الحكيم الى ان منهج مجانية التعليم " يفسر لنا استوار الرخم الثقافي وبقاء مراكز العلم والثقافة ... وان مجانية التعليم في مدرس اهل البيت (عليهم السلام) العلمية يعد احد المعالم والميزات الواضحة التي تتصف بها هذه المدرس والتي تمكنت بها من الثبات امام جميع الضغوط والمشكلات" ⁽²⁾ .

3 -استورية التعليم ، حيث عد الامام التعليم هو حق لا يسقطه الظروف الطارئ الذي قد تمر به الامة ، حتى زمن الحروب فان من حق الجيوش تلقي العلم وتطوير المستوى الفكري لافرادها ويقول (ع) : " منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا" ⁽³⁾ ، ويوصي الامام احد قادة الجيش قائلا : " اتق الله فاني قد وليتك هذا الجند ، فلا تستطلين عليهم وان خيركم عند الله اتقاكم ، وتعلم من عالمهم وعلم جاهلهم" ⁽⁴⁾ .

4 -الاهتمام بالمؤسسات والمناهج العلمية ، إذ " اهتم ائمة اهل البيت (ع) ببناء المؤسسات الثقافية والعلمية والتشجيع على ايجادها وتأسيسها وتنشيطها لاسيما المؤسسات الثقافية التي كانت معروفة ومتداولة بين المسلمين ، مثل المسجد الذي يعد اول مؤسسة ثقافية عبادية عرفها المسلمون في مجتمعاتهم" ⁽⁵⁾ ، وقد اتخذ الامام من " جامع الكوفة معهدا يلقي فيه محاضراته الدينية

1 - الريحوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج3 ، ص2079 ؛ الشوقوي ، مصدر سابق ، ج1، ص353 .

2- محمد باقر الحكيم ، نور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج1، ص127 .

3 - الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 477 ، ص698 .

4 - المحمودي ، مصدر سابق ، ج8 ، ص327 ؛ ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج3 ، ص191 ؛ المجلسي ، بحار

الانوار ، مصدر سابق ، ج33 ، ص465 .

5- محمد باقر الحكيم ، مصدر سابق ، ج1، ص133 .

الصفحة 294

والتوجيهية .. وكان الامام هو المعلم والباحث للروح العلمية ... لقد كان (ع) المؤسس الاعلى للعلوم والمعرف في بناء الاسلام" ⁽¹⁾ .

اما منهجه العلمي فذو ملامح واضحة منها استنوارية البحث العلمي ،بل انه(ع) على فاش الشهادة يقول : " سلوني قبل ان تفقدوني " (2) ، كذلك الاعتماد على استيعاب التطور العلمي ، إذرفض (ع) مسألة عدم كتابه القآن او السنة النبوية بل انه شوع بنفسه بجمع القآن وتدوين معظم السنة بغض النظر عن التوجه السياسي والعلمي انذاك ومسوغاته حول هذه القضية (3) ، واثبت التلويح والواقع الاسلامي ان منهج الامام كان هو الاصول ، وكان (ع) يقول : " قبيوا العلم بالكتابة " (4) ويحدد الامام انواع العلوم من ناحية نشرها بقوله : " العلم علمان : مطوع ومسوع ولاينفع المسوع اذا لم يكن مطوعاً " (5) ان تاكيد الامام المطوع يعد تطوراً مهماً في المنهجية العلمية انذاك .

وهناك مساحات مهمة لتطوير العلوم عند الامام منها لجوءه (ع) الى اسلوب التطبيق المباشر ولاسيما بصدد تعليم الشعائر الدينية (6) ، فضلاً عن

1- القرشي ، حياة الامام الحسين ، مصدر سابق ، ص416 .

2- المجلسي، مصدر سابق، ج42 ، ص290 ؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج11، ص262 .

3 - ينظر : الطباطبائي ، الميزان ، مصدر سابق ، ج81، ص118 ؛ علي الكوراني العاملي ، تدوين القآن ، (قم ، دار القآن الكريم ، د.ت) ، ص20 ، ص214 ، ص215 ، ابو الفضل مير محمدي الزرندي ، بحوث في تلويح القآن وعلومه ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1420هـ) ، ص127 . ويقول الباحث محمود ابورية: ان اول من دون الحديث النووي هو نفسه امير المؤمنين " محمود ابورية ، اضواء على السنة المحمدية ، مصدر سابق ، ص272. الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج1، ص6 .

4- ابو بكر البغدادي ، مصدر سابق ، ج8، ص3 .

5- المجلسي ، مصدر سابق ، ج75، ص80 .

6 - البلاوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص180 ؛ المنقوي ، مصدر سابق ، ص146 .

الصفحة 295

تاكيدته التجربة لتقييم القوانين العلمية حيث يقول (ع) : " في التجرب علم مستانف " (1) ، وقرر الامام ان الوهان والدليل هو طويق البحث العلمي وان الحق حق انكوه الناس ام قبلوه اذ يقول (ع) " رأس الحكمة لزوم الحق " (2) ، ويقول ايضاً : " اعفوا الخبر عقل رعاية لا عقل رواية ، فان رواة العلم كثير ورعاته قليل " (3) فهي دعوة منه(ع) للابداع العلمي والابتعاد عن الانماط التقليدية .

5 - حق التطور العلمي ، لقد لوجب الامام على الحكومة النهوض باعباء تحقيق حق التطور العلمي على وفق محورين :
أ- اقامة وتشجيع العلوم التي تحتاج اليها الامة في عملية تطورها او ما تفوضه الحاجة من الاستناد الى علوم تسهم في حل المشاكل الانية والمستقبلية حيث نلاحظ انه (ع) اول من بادر لوضع المناهج وابتكار العلوم ذات البعد المجتمعي المهم ومنها

علم النحو و علم الفقه و علم تفسير القرآن و علم الفلك و الحساب و علم الحيوان و علم الكلام و الطبيعة و الفيزياء و الكهرومغناطيسية و علم الطب و علم الجيولوجيا (4) .

- 1 - القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج7، ص36 .
- 2 - الواسطي ، مصدر سابق ، ص263 ، الويشهوي ، ميزان الحكمة ، ج1 ، ص673 ، وينظر كذلك : محمد حسين الطباطبائي ، علي و الفلسفة الاسلامية ، (بيروت ، دار الاسلامية ، د.ت) ، ص41 .
- 3- بيضون ، مصدر سابق ، ص755 .
- 4 - حول هذه المواقف العلمية و تطورها على يد الامام (ع) انظر : القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج7، صص9-52 ؛ محمد باقر الحكيم ، نور اهل البيت ، مصدر سابق ، صص118-119 ؛ محبوبة ، مصدر سابق ، صص110-127 ؛ ابن المصباح مجاهد بن جبر التابعي ، تفسير مجاهد ، تحقيق عبد الرحمن الطاهر (اسلام اباد، مجمع البحوث الاسلامية ، د.ت) ، ص10 ؛ علي اكبر الكلاتوي ، الجزية و احكامها في الفقه الاسلامي ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1416 هـ) ، ص59 وما بعدها ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج55 ، ص235 وما بعدها ؛ الهندي ، مصدر سابق ، ج61 ، ص268 ؛ محمد بن اسحاق (ابن النديم) ، الفهرست ، (بيروت ، دار المعرفه ، 1978) ، ص30 ؛ ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج1، ص159 ؛ ابو عبد الله البخاري ، مصدر سابق ، ج1، ص190 ؛ الحر العاملي ، الفصول المهمة في معرفة الائمة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص684 .

الصفحة 296

ب- الاستعداد لمواجهة التحدي الحضري العلمي للامم الاخرى وهو ما قام به الامام إذ كانت المواجهة على ناحيتين ، على وفق رؤية محمد باقر الصدر ، الذي يذهب الى ان الامة كانت " على ابواب توسع هائل ضخم يضم شعوبا لا تعرف شيئا اصلا عن النظرية الاسلامية للحياة ... انما تعرف الواقع الذي يتجسد خرجا و الذي عاشته كواقع وهو ان فاتحا مسلما سيطر على بلادها" (1) . هذا من الناحية السياسية ، اما من الناحية الفكرية فان " الثقافات الموجودة في بلاد كسرى و قيصر و اصول الجاهلية الفارسية و الهندية و الكردية و التركية فضلا عن اجتثاث الجاهلية العبية ... هذه الجاهليات التي كانت كل واحدة منها تحتوي على قدر كبير من الافكار و المفاهيم" (2) ، وكان موقف الامام علي (ع) من هذين التحديين وفق قول محمد باقر الصدر : " التخطيط لحماية الاسلام من ان ينزس وان يبيث الوعي في المسلمين و الشعوب الجديدة معاً " (3) .

وكان الاسلوب المتبع لهذا الوعي هو العلم و المحاجة العلمية فقد ذكر لنا التريخ " العديد من الاسئلة التي تقدم بها علماء اهل الكتاب بهدف احراج المسلمين و انزاع ثقتهم بانفسهم و رسالتهم" (4) ، و " لقد استطاع علي من خلال تصدياته لكل الاسئلة و الاحراجات العلمية سواء ما تقدم بها علماء اهل الكتاب لوما خاض فيها المسلمون انفسهم ان يقنع الامة جميعا بانها تملك الحقيقة و تملك التفوق على كل الخصوم و ان رسالتهم لا تنفذ ولا تعجز عن

- 1 - محمد باقر الصدر ، الامام علي سوة وجهاد ، مصدر سابق ، ص113 .
- 2- المصدر السابق ، ص112 .
- 3- المصدر السابق ، ص ص113-114 .
- 4- صدر الدين القبنجي ، مصدر سابق ، ص132 .

الصفحة 297

اجابتهم عند كل نداء"⁽¹⁾ . ويمكننا تطوير آلية القيام بالواجب والنور الذي اداه الامام في عصوه الى صيغة عمل المؤسسات واحتضان العلماء والمفكرين لانجاز حق التطور العلمي للامة .

6 -رقابة العلم والعلماء: ان المقصود من هذه المقولة ليس فرض نوع من الرقابة العسكرية للسلطة المركزية على نمط معين من العلوم او التضيق على العلم والعلماء لدرجة قتل الابداع ، وانما الغرض من هذه الرقابة هو متابعة المسوة العلمية حفاظاً عليها من الزلل والانحراف وما ينجم عن ذلك من خلل ينعكس سلباً على المجتمع والامة . فالنور الاساسي الذي رسمه الامام علي للعلم والعلماء في تطوير الامة وقيادتها ، قابله تشكيل نوع من السيطرة من قبل الحكومة الشرعية العادلة على مسوة التعليم سواء من ناحية مادة التعليم ، او الرقابة على العلماء ، إذ يشخص الامام الدور الخطير الذي تؤديه هذه الفئة في المجتمع إلى تروجة عد فيها زلل العالم احد سبع مصائب عظام⁽²⁾ .

ويحدد الامام الصفات السلبية التي قد تصيب بعض العلماء حيث حذر الامام من العالم المتجبر⁽³⁾ او المفوظ⁽⁴⁾ او المنافق⁽⁵⁾ او الفاجر⁽⁶⁾ او الطماع⁽⁷⁾ او محب الرئاسة⁽⁸⁾ او الكذاب⁽⁹⁾ او المحاسد⁽¹⁰⁾ والمسوف⁽¹¹⁾ .

1- المصدر السابق ، ص136-137 .

2- يقول (ع) : سبع مصائب عظام 000 عالم زل " ، المحمودي ، مصدر سابق ، ج3، ص245 .

3 - اذ يقول : "ابغض العباد الى الله سبحانه العالم المتجبر" ، صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص188.

4 - اعظم الناس وزرا العلماء المفوظون "المصدر السابق ، ص188 .

5 - " اعلموا رحمكم الله انكم في زمان .. عالمهم منافق " ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د.

صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 232 ، ص449.

6 - " افة العامة العالم الفاجر " ، صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص190 ويقول (ع) " قصم ظهري اثنان عالم متهتك

" ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج9 ، ص190 .

7- " كم عالم قد اهلكته الدنيا " ، المصدر السابق ، ج9 ، ص191.

8- " افة العلماء حب الرياسة " ، المصدر السابق ، ج 9 ، ص 191 .

9- " لاخير في علوم الكذابين " ، المصدر السابق ، ج 9 ، ص 193 .

10 - " ان الله يعذب الاثراء بالجور والعلماء بالحسد " ، المصدر السابق ، ج 9 ، ص 192 .

11 - " جاهلكم مزيداد وعالمكم مسوف " ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر

سابق ، حكمة 274 ، ص 664 .

الصفحة 298

اما النوع الاخر من الذين يفترض مراقبتهم فهم اشباه العلماء او من وصفهم الامام بقوله: "ابغض الناس الى الله عز وجل رجل قمش علماً في اغمار من الناس ... سماه الناس عالماً وليس به" ⁽¹⁾ واعتبر الامام هؤلاء او هذه الفئة من اكثر الفئات سلبية في المجتمع إذ يقول(ع): " عشرة يفتنون انفسهم وغيرهم : ذو العلم القليل يتكلف ان يعلم الناس كثراً...مويداً للصلاح ليس بعالم" ⁽²⁾ .

ويحذر الامام من علماء الفتنة ومفتعلي الارمات الساعين بذلك افساد المجتمع بومته إذ يقول(ع): " يأتي على الناس زمان لا يبقى من الاسلام الا اسمه و من القوان الارسمه ، يعمرن مساجدهم وهي من ذكر الله خواب ، شر اهل ذلك الزمان علمؤهم منهم تخرج الفتنة واليهم تعود " ⁽³⁾ .

وكان الامام يصر على معرفة المستوى العلمي ، ولاسيما للعلماء الذين يتصدون للاصلاح في المجتمع وفي مقدمتها مجالات العلوم والاصلاح الديني ، إذ قال الامام لمن جلس للناس يعظهم ويرشدهم : اعلمت الناس من المنسوخ ؟ فضلاً عن اسئلة اخرى ليعرف مدى قدرته العلمية فاذا اجاب

1- ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج 24 ، ص 505 .

2- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 47 ، ص 400 .

3- القوطبي ، مصدر سابق ، ج 21 ، ص 280 .

الصفحة 299

بشكل صحيح سمح له الامام باداء نور الاصلاح ⁽¹⁾ اما اذا اخطأ فانه يمنعه من ذلك حتى يتمكن من العلم ، بل انه قال لاحدهم : " هلكت واهلكت " ⁽²⁾ .

ان تاكيد الامام على البعد الشخصي والعلمي للعلماء هو جزء من اهتمامه البالغ بالعلم من ناحية وبحملته من العلماء من ناحية اخرى ، وما فرضه على الدولة والمجتمع من احترام لحقوق العلماء مؤكداً ان احترام هذه الحقوق جزء من الية انجاز حق التعليم في الامة .

ثالثاً : حقوق العلماء

يتعامل الامام (ع) مع العلماء بوصفهم قيمة عليا في الامة ، يجب ان تراعى حقوقها اما اهم تلك الحقوق وفق رؤية الامام

(ع) فهي :

1 . حق الحياة والامن

ان هذا الحق لا يؤخذ بمغول عن ما ذكرناه سابقا من حق الحياة ، إلا ان التأكيد على حفظ حياة العلماء هو جزء من اهتمام الامام بالعالم ، لذا فانه (ع) قد نظر الى حياة العالم بقدسية عالية إذ يقول (ع) : " اذا مات المؤمن العالم ، تلم في الاسلام تلمة لا يسدها شيء الى يوم القيامة"⁽³⁾ .

وبالنسبة للامن فان الامام قد جعله حقا للعلماء سواء امنهم الشخصي ام الفكري ، حيث يقول الامام واصفا الحكومات

الفاسدة : " اما والله ان ظهورا

1 - حول هذا الموقف ينظر : أحمد بن عمرو بن ابي عاصم الشيباني ، المذكر والتذكير والذكر ، تحقيق خالد قاسم، (الرياض ، دار المنار، 1413هـ) ، ص99 وما بعدها . وسأل احدهم : " ما ثبات الايمان وزواله ؟ " ينظر: الهندي ، مصدر سابق ، ج1، ص282 .

2 - ابو الفوج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن الجزري ، زاد المسير في علم التفسير ، تحقيق محمد عبد الرحمن عبد الله ، ج2 ، (بيروت ، دار الفكر ، 1987) ، ص291 .

3- بيضون ، مصدر سابق ، ص762 .



عليكم بعدي لتجدونهم اهل سوء .. كأني انظر اليهم يقتلون صلحائكم ويخيفون علمائكم " (1) .

اما الجانب الثالث في حق توفير الامن لعلماء الامة فيتجسد في تهيئة المتطلبات المادية لحياتهم ورفع العوز والحاجة المادية حتى لا تضطروهم الحاجة الى المتاجرة بعملهم مع من لا يقدر العلم وهذا ما يرفضه الامام ن حيث يقول : " لا يكون العالم عالما حتى ... لا يأخذ على علمه شيئا من حطام الدنيا " (2) ولا يفهم من قول الامام (ع) انه يرفض ان يكرم العالم من الناحية المادية ، بل يمكن القول ان هدفه كان ذا بعدين :

أ- ان هناك علوماً اساسية يفترض ان تكون مجانية وتحت متناول الجميع ، وتساهم السلطة في ذلك، اما اهم تلك العلوم فيمكن تلمسها من خلال قوله (ع) : "العلوم ربعة : الفقه للديان، والطب للابدان والنحو للسان ، والنجوم لمعرفة الزمان " (3) .
ب- هو ادانة الامام للمواقف التي يمكن ان تستغل من قبل بعض ضعاف النفوس والمبادئ من اصحاب العلم والعلماء ، حيث يخشى الامام من العالم الذي يضل الناس بتوظيف علمه في المنكر، إذ يقول (ع) : " كم من ضلالة زخرفت باية من كتاب الله كما زخرف الروم النحاس بالفضة الموهة " (4) .

لذلك فان الامام يؤكد حق الناس بالاستفادة من العلوم دون ان يبغض الجهد العلمي للعالم، من هنا فإنه (ع) يدعو الى تحقيق الضمان الاقتصادي للعلماء كحق اساسي من حقوقهم إذ يوضح الامام لولاته ولركان دولته هذا

1 - ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 172 .

2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 439 .

3- بيضون ، مصدر سابق ، ص 759 .

4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 381 .

الحق قائلاً : " عليك بمدراة الناس واكرام العلماء " (1) ويقول ايضا: " اذاريت عالما فكن له خادما " (2) وبالمقابل يصف الامام الحاكم السوء بقوله : "سيسلط عليكم سلطان صعب .. لا يكرم عالمكم " (3) . ولعل من اهم ابعاد الاكرام هو تحقيق المستوى المعيشي اللائق وتحقيق الضمان الاقتصادي للعلماء بافضل الوسائل الممكنة .

وفي احدى مقولات الامام (ع) يمكننا ان نتلمس دلالة مهمة وهي ان من مقومات العمل العلمي والجهد الفكري ونجاح العلماء في اداء واجبهم بالنهوض العلمي والحضري للامة ما يعتمد على توفير الأمن للعلماء وبشتى ابعاده إذ يقول (ع) وقد سأل عن سورة الفاتحة فأجاب: "تولت من كنز تحت العرش ولو تثبت لي وسادة لذكرت في فضلها حمل بعير " (4) ، ويبدو ان تعبير (تثبت لي وسادة) يختزل كل ما ذكرناه سابقا ويدل عليه .

ان تجربة الامام علي (ع) كامام وكعالم وكحاكم قد انعكست في التقدير العميق الذي ميز رؤيته (ع) للعلماء حتى انه جعلهم نواسا يستضاء بنوره ومصباحا يجلي دياجير الظلام بسناء الفكر إذ يقول (ع) : " انما العلماء في الناس كالبرد في السماء يضيء نوره على سائر الكواكب"⁽⁵⁾ و " العالم مصباح الله في الارض فمن راد الله به خوا اقتبس منه"⁽⁶⁾ .

1- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 57 ، ص 71 .

2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 135 .

3- ابو منصور الطوسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 414 .

4- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 53

5- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 25 .

6- مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 11 .

الصفحة 302

ويعطي الامام بعداً مهماً في رفع شأن العلماء من الناحية الدينية إذ يقول عن العالم الفاضل بانه يجيء " يوم القيامة على راسه تاج من نور يضيء لاهل جميع العوصات"⁽¹⁾ . ويوجب الامام على الجميع احترام العلماء قائلاً (ع) : " من وقر عالماً فقد وقوه ربه"⁽²⁾ ، بل ان اهمية العالم تصل عند الامام بان يكون " افضل من الصائم القائم الغلي في سبيل الله"⁽³⁾ .

وفي سيرته العملية كان الامام (ع) يكيل المدح العلمي على من يستحقه من اصحابه ورفاق توبه حتى يستغوب بعضهم من هذا التواضع الذي يملسه الامام (ع) سواء كعالم او كحاكم لراء علماء الامة⁽⁴⁾ ويجعل من احترام العلماء وتوقوهم قانوناً تؤم دولة الامام به نفسها إذ يقول : " لاتؤثرين العالم وان كان حقوا"⁽⁵⁾ .

ويجعل الامام في انصاف العلماء ورفع شانهم أحد اهداف الرسالة الاسلامية ، حيث يصف الامام الجاهلية بقوله : " اشهد ان محمدا عبده ورسوله ونجييه وصفوته ، لا يولي فضله ، ولا يجبر فقده ، فقد اضاءت به البلاد بعد الضلالة المظلة والجاهلية الغالبة والجفوة الجافية والناس يستحلون الحريم ويستذلون الحكيم"⁽⁶⁾ .

1- زين الدين العاملي (الشهيد الثاني) ، رسالة في العدالة ، (د. م ، د. ن ، د. ت) ، ص 286 .

2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 439 .

3- ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص 25 .

4- وروي عن علي بن ابي طالب (ع) " انه ذكر جابر بن عبد الله ووصفه بالعالم ، فقال له رجل : جعلت فداك تصف

جاوا بالعالم وانت انت " ؛ ابو القاسم الخوئي ، البيان في تفسير القرآن ، مصدر سابق ، ص 30 .

5- مدير ، مصدر سابق ، ص 171 .

ومن الجدير بالذكر ان هذه المكانة التي رسمها الامام للعلماء وبغض النظر عن العلم الذي يختصون به او مجال ابداعهم العلمي، هي القاعدة التي تنطلق منها مجمل الحقوق الاخرى وتلقى بظلالها عليها ولاسيما الاخذ برأئهم العلمية .

3 . حق الاخذ برأئهم العلمية

ان تأكيد الامام البعد الاخلاقي والمسوى العلمي للعلماء كان يهدف الى تهيأتهم للنور الذي عده الا وهو قيادة المجتمع الذي جعله الامام حقا للعلماء وجعل مكانتهم العلمية فوق السلطة السياسية حيث يقول (ع) : " الملوك حكام على الناس والعلماء حكام على الملوك " ⁽¹⁾ وان "العلماء حكام على الناس" ⁽²⁾ .

وإذا كانت ظروف ما تمنع العلماء من التصدي المباشر لقيادة المجتمع ، او افتقاد اولئك العلماء الى باقي متطلبات هذا الموقع ، فان الامام يجعل من حقهم التأثير والاخذ وايهم العلمي في صنع القرار حيث يقول (ع) لاحدولاته : " اكثر من مدرسة العلماء ومناقشة الحكماء في تثبيت ما صلح عليه امر بلادك واقامة ما استقام به الناس قبلك " ⁽³⁾ واعتقد ان تأكيد الامام على النور الفاعل للعلماء في المجتمع وعده حقاً لهم يهدف الى تحقيق جملة من الامور لعل من اهمها :
- النهوض بالمجتمع بصيغة علمية وعقلانية .

1- مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص 342 .

2- ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج5، ص 89 .

3 - بيضون ، مصدر سابق ، ص 762 ؛ الويشهوي ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2، ص 862 ؛ ويروي (ع) عن الرسول (صلى الله عليه وآله) : " لا خير في العيش الا لرجلين : عام مطاع او مستمع واعٍ المجلسي ، مصدر سابق ، ج1، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م9، ص 175 .

- القضاء على حالة العوبة الفكرية التي يعاني منها العلماء في المجتمعات الجاهلية ⁽¹⁾ .

- رفع شأن العلم والسعي لتطوره وتطبيقه والاخذ وأي العلماء يشعل جنوة البحث العلمي في الامة ويدفعها الى الامام .

4 . حق الحرية للعلماء

يدعو الامام الى منح الحرية للعلماء ويرفع الحرج والضغط الفكري عنهم سواء ببعده الذاتي حيث يقول (ع) : " اذا سئلتهم عما لا تعلمون فاهربوا ، قالوا : وكيف الهرب يا امير المؤمنين ؟ قال : تقولون الله اعلم " ⁽²⁾ و الضغط الخلجي من ناحية عداء المجتمع وبعض مؤسساته المتخلفة وهذا ما نجده في قوله (ع) : " لا تعاونوا ما تجهلون فان اكثر العلم فيما لا تعرفون " ⁽³⁾ وكون الامام يقر بحقيقة ان " الناس اعداء ما جهلوا " ⁽⁴⁾ فانه يشجع المتتورين في المجتمع لمساعدة العلماء قائلًا : " احق الناس

بالرحمة عالم يجري عليه حكم جاهل" (5) وهذا الجو العلمي الذي يسعى الامام الى تحقيقه ، والقائم على الحرية العلمية والحوار العلمي بين المؤهلين لاستيعاب العلم بنقله الامام الى حيز العلاقة بين طالب العلم والعالم ، في رسم دقيق يوضح فيه هذه الرابطة الوثيقة قائلاً : " من حق العالم على المتعلم ان لا يكتر عليه السؤال ولا يعنته في الجواب ، ولا يلح عليه اذا كسل ولا يفشي له سرا ولا يغتاب عنده احدا ولا يطلب زلته واذا زل تانيت لوبته ، وقبلت معنوته وان

- 1 - حيث يشير الامام الى هذه الحالة بقوله : "العلماء غريباء لكثرة الجهال " . الواسطي ، مصدر سابق ، ص 52 .
- 2 - عبد الله بن بهرام الدلمي ، سنن الدلمي ، ج 1 ، (دمشق ، مطبعة الاعتدال ، د.ت) ، ص 63 .
- 3- مدير ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 183 .
- 4- بيضون ، مصدر سابق ، ص 756 .
- 5- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 111 .

الصفحة 305

تعظمه وتوقره ما حفظ امر الله وعظمه والا تجلس امامه وان كنت له حاجة سبقت غيرك الى خدمته فيها ولا تضجر من صحبتبه ، فانما هو بمقولة النخلة ، ينتظر متى يسقط عليك منها منفعة وتخصه بالتحية وليكن ذلك كله لله عز وجل" (1) .

5 . حق رعاية النتاج العلمي :

يضيف الامام حقاً اخر للعلماء الا وهو حق رعاية نتاج العلماء ، إذ يسعى الامام الى تحقيق التواكُم العلمي والمعرفي للامة من جهة وذلك بصيانة ابداع علمائها ، واطهار الاحترام للعلماء بحفظ موروثهم العلمي من جهة اخرى ، ويقول (ع) بهذا الصدد " هلك حُران الاموال وهم احياء ، والعلماء باقون ما بقي الدهر" (2) ، اذاً هناك حق للعلماء في صيانة اثرهم العلمية وذكواهم الشخصية حتى يكونوا اسوة للناس جميعاً ومثالاً يحتذى به ولا سيما طلابهم الذين شملهم الامام باهتمامه في اطار حق التعليم ، بعناية واضحة المعالم واسعة الابعاد . كانوا حاضرين في رؤية الامام علي ونص لهم على جملة من الحقوق تكاملت مع حقوق العلماء لتدعيم حق العلم للانسان .

رابعاً : حقوق طالب العلم

إلى جانب ما دعا اليه الامام علي (ع) من احترام حقوق العلماء ، فانه ابرز واهتم كذلك بحقوق طلاب العلم وذلك بهدف اشاعة العلم وتيسير سبله كحق من حقوق الانسان ويمكننا تلمس هذه الحقوق وايجلها على النحو الاتي :

- 1- مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 479 .
- 2- بيضون ، مصدر سابق ، ص 759 .

الصفحة 306

1. حق الطالب في ان يكون استاذة عالم فاضل ،

فقد تطرقنا الى الصفات السلبية العلمية والشخصية التي قد تكمن في بعض العلماء ، وقد بينا آنفاً رفض الامام (ع) لها ، وهذا يمكننا من القول ان التعليم عند الامام (ع) رسالة لا يحملها الا المؤهلون لذلك ، فالمجتمع العلمي الذي يصبو الامام الى تحقيقه يرسم ملامحه بقوله " العالم والمتعلم شريكان في الاجر ولا خير فيما بين ذلك" ⁽¹⁾ ، " وان هذه القلوب لوعية فخورها وعافاها فاحفظ عني ما اقول لك الناس ثلاثة ، عالم رباني، ومتعلم على سبيل النجاة وهمج راع اتباع كل ناعق يملون مع كل ربح لم يستظيئوا بنور العلم ولم يلجأوا الى ركن وثيق" ⁽²⁾ . ويشير الامام الى الاخلاقية العالية التي يجب ان تتوفر في العالم والمتعلم من جهة والفضل الذي ينالانه من جهة اخرى بقوله : " مجلس العلم روضة من الجنة" ⁽³⁾ . ولا يكون المجلس هكذا ما لم يحمل من يجلسه فيه الصفات الحميدة ويستحق الاحترام والتبجيل .

ويتطرق الامام الى مسألة مهمة وهي ان يكون الاستاذ الذي ينهل الطالب علمه مؤهلاً من الناحية العلمية لذلك يقول (ع) : " عشرة يفتنون انفسهم وغيرهم [منهم] ذو العلم القليل يتكلف ان يعلم الناس كثيراً" ⁽⁴⁾ .

2. حق احترام طالب العلم

يواجه الامام النظرة الدونية من بعضهم الى طالب العلم بالرفض الشديد ، وهذه المواجهة تأتت على محورين .
أ- نظرة الأبراء من بعض العلماء لطالاب العلم ، إذ يقول (ع): " لا يكون العالم عالماً حتى لا يحسد من فوقه ولا يحتقر من لونه" ⁽⁵⁾ ويؤكد الامام

1- مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص 11 .

2- بيضون ، مصدر سابق ، ص 763 .

3- مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص 323 .

4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج47، ص 400 .

5- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 439 .

الصفحة 307

بالمقابل حقيقة هي ان " الجاهل المتعلم شبيهه بالعالم وان العالم المتعسف شبيهه بالجاهل" ⁽¹⁾ .

ب- النظرة السلبية للمجتمع الجاهلي لطالاب العلم ، لذلك نرى ان الامام (ع) يرفع من شأن طالب العلم إذ يقول : " طالب العلم يشيعه سبعون الف ملك" ⁽²⁾ ، ويؤكد (ع) حق احترام الطالب ولاسيما ان " لطالاب العلم عز الدنيا وفوز الآخرة" ⁽³⁾ وفقاً لرؤيته (ع) .

3. حق تيسير سبل العلم

(4)

"العلم ضالة المؤمن " بهذه الفكرة التي تبناها الامام علي سعى (ع) الى انجاز حق تيسير سبل العلم لابناء المجتمع كافة ، ويقول الامام : " اعون الاشياء على توكية العقل التعليم"⁽⁵⁾ . ان هذا التسهيل اتخذ الصبغة العملية حيث اشرنا سابقا الى تاكيده على فاعلية المؤسسات والمناهج العملية ، فضلاً عن رفضه لاحتكار العلم إذ يقول " من المفروض على كل عالم ان يصون بالورع جانبه وان يبذل علمه لطالبه "⁽⁶⁾ ويقول (ع) : " العلم يزكوا على

1- بيضون ، مصدر سابق ، ص 757 .

2 - ابو جعفر محمد بن الحسن الصفار ، بصائر الوجات الكوى في فضائل ال محمد(ع) ، تقديم وتعليق ميرزا محسن ، (طهران ، منشورات الاعلمي ، 1404هـ) ، ص 272.

3- مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 246 .

4 - العطردي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 6 .

5 - الواسطي ، مصدر سابق ، ص 122 .

6- مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 477 .

الصفحة 308

انفاقه وانفاقه بثه الى حفظته ورواته "⁽¹⁾ و"ان الله لم ياخذ على الجهال عهداً بطلب العلم حتى اخذ على العلماء عهدا ببذل العلم للجهال "⁽²⁾ .

اما البعد الاخر لتيسير سبل العلم فهو تذليل العوائق المادية التي استشعها الامام قائلاً : "من لم يصبر على مضض التعليم بقي في ذل الجهل "⁽³⁾ ، وان مسؤولية تيسير سبل العلم يلقها الامام على عاتق الحاكم كما لاحظنا سابقا وكذلك في رسالته الى احدولاته التي يبين له فيها واجباته إذ يقول (ع): " اما بعد ... اجلس لهم العصوين فافت المستفتي وعلم الجاهل "⁽⁴⁾ .

ولقد لاحظنا سابقا توجه الامام نحو مجانية التعليم التي يمكن ان تعززها دعوته للاستمرار بالتعليم إذ يقول (ع) " اذا علوت فلا تفكر فيمن نونك من الجهال ولكن اقتد بمن فوقك من العلماء "⁽⁵⁾ ويقول (ع) : " منهومان لا يشبعان : طالب علم وطالب دنيا "⁽⁶⁾ .

ولا يخفى ان تعليم الصغار ، الذي اشرنا اليه سابقا ، واستورية التعليم بتطلب مورد مالية يجب ان تساهم الحكومة بها على نحو كبير ، ويذهب عزيز السيد جاسم الى القول : " يدعو علي بن ابي طالب الى اتحاد العلم بالناس والناس بالعلم .. ولا بد - من اجل ذلك - من تحرير العلم من

1- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص 11 .

2 - القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص 16 . ويقول الامام : " تصدقوا على اولي العقول الزمنة -

[إمانة العاهة] والالباب الحاوة بالعلوم التي هي افضل صدقاتكم " ، مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص279 .

3- الواسطي ، مصدر سابق ، ص428 .

4 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج4، ص555 .

5- الواسطي ، مصدر سابق ، ص136 .

6 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 447 ، ص698.

الصفحة 309

(1) اطره الارستقراطي اطار النخبة التي قد تلتصق بنخبة المالين ، ذلك الالتصاق الذي حصل فعلا في البلدان الواسمالية " ويبدو ان افضل سبل هذا التحرير هو اعلان مجانية التعليم ودعم طلبة العلم ، وان العوائق المادية ليست هي الوحيدة التي تواجه طالب العلم انما هناك عوائق اخرى يجب تذليلها بوجه طالب العلم كحق له ولاسيما حق الحرية لطالب العلم .

4- حق الحرية

بعد ان تطوقنا الى حق الحرية بشكل عام عند الامام وكذلك حرية العلماء ، فاننا نقف هنا عند تأكيد الامام لحق الحرية لطالب العلم إذ يقول (ع): "خذ الحكمة انى كانت" (2) "و خنوا من الحكمة ما بدى لكم" (3) ، وهذا يدل على الانفتاح العلمي والحضري الذي دعا اليه الامام وعده حقاً لطالب العلم في ان ينهل من شتى ينابيع المعرفة .

ويؤكد الامام حرية الطالب حتى في اختيار اسانذته إذ يقول : "العالم من علم ثم عمل بما علم ووافق علمه عمله وسيكون اقوام يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم يخالف سرورهم علانيتهم ويخالف عملهم علمهم يجلسون حلقا فيابهي بعضهم بعضا حتى ان الرجل يغضب على جلسه ان يجلس الى غره ويدعه اولئك لاتصعد اعمالهم في مجالسهم تلك الى الله" (4) .

ويوقع الامام مسألة الخوف او الحياء الذي قد يشوب بعض النفوس التواقة للعلم وذلك لسبب واخر ، حيث يقول (ع) "خمس لو شدت اليها المطايا حتى يظننين لكان يسوا : لا وجو العبد الاربه ، ولا يخاف إلا ذنبه

1- جاسم ، مصدر سابق ، ص204 .

2- ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج18 ، ص229 .

3- المحمودي ، مصدر سابق ، ج3، ص25 .

4- ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج24 ، ص509 .

الصفحة 310

ولا يستحي الجاهل ان يتعلم ... " (1) ويقول "الا لا يستحين من لا يعلم ان يتعلم فان قيمة كل امرئ ما يعلم" (2) .

ويمنح الامام (ع) حق اقالة العثرة لطالب المعرفة والعلم ، فحين "جاء اعوابي الى علي بن ابي طالب فقال السلام عليك يا امير المؤمنين كيف تقرأ هذا الحرف - من الوان - "لا يا كله الا الخاطون" وكل والله يخطو؟ فتبسم علي وقال "يا اعوابي

(4)

(3)

: " لا ياكله الا الخاطئون " قال صدقت والله يا امير المؤمنين " وبهذا يعطي الامام الاسوة الحسنة في اخلاقية العلم والتعليم .

5- حق تصنيف طالب العلم

يشير الامام الى حقيقة انسانية هي ان طلاب العلم على عدة اصناف بينهم (ع) قائلاً : "طلبة هذا العلم عن ثلاثة اصناف الا فاعرفهم بصفاتهم : صنف منهم يتعلمون العلم للراء والجدال . وصنف للاستطالة والحيل ،وصنف للفقه والعمل"⁽⁵⁾ ويؤكد الامام وان نهوض الامة والمجتمع هو بالتركيز على النوع الثالث من طلبة العلم والمعوفة وهؤلاء هم الذين يجب ان تراعى حقوقهم إذ يقول (ع) : " لا تحدث بالعلم السفهاء فيكذبوك ، والجهال يستثقلوك ولكن حدث به من يتفاه من اهله بقبول وفهم

ويفهم

1 - النوري ، مستترك الوسائل ، مصدر سابق ، ج8، ص467 ؛ الصلابي ، مصدر سابق ، ص233 .

2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص109 .

3 - سورة الحاقة / الاية 37 .

4 - ابن عساكر، مصدر سابق، ج1، ص244 . وفي باقي الحادثة ان الامام(ع) "التفت الى ابن الاسود فقال ان الاعراب قد

دخلت في الدين كافة فضع للناس شيئاً يستدلون به على صلاح السنتهم فوسم لهم الوقع والنصب والخفض .

5 - القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج7، ص14 .

الصفحة 311

عنك ما تقول ويكنم عليك ما يسمع فان لعلمك عليك حقا كما ان عليك في مالك حقا بذله لمستحقه ومنعه عن غير مستحقه

"(1)

وكانت تجربة الامام العلمية منسجمة مع هذا التقييم الذي يهدف الى اعطاء كل ذي حق حقه من الطلاب وحتى يمكن

استثمار الطاقات والقابليات الخاصة ، لذلك نرى الامام يملس عملية تعليم خاصة لاصحاب الامكانات الخاصة من الطلاب ،

حيث يقول احد تلامذته المقربين وهو ابن عباس : "اخذ بيدي الامام علي ليلة فخرج في الى البقيع وقال : اوقأ يا ابن عباس

فوقأت بسم الله الرحمن الرحيم فتكلم في اسوار الباء الى بزوغ الفجر"⁽²⁾ . وهذا ما يؤكد مذهبنا اليه من احترام الامكانات

المؤنة لبعض الطلاب الذين سينهضون بالمجتمع ويعملون لخدمة الامة ، فبالعلم والعمل تنهض الامة لذا كان (حق العمل

والملكية) للانسان من الحقوق البارزة في رؤية الامام علي (ع) وهذا ما سنتطرق اليه في المبحث الآتي .

1- مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص164 .

2 - الشيخ علي النمري ، مستترك سفينة البحار ، ج1 (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1419هـ) ، ص269 .

المبحث الرابع

حق العمل والملكية

يتطرق
هذا
المبحث
الى
حقين
غاية
من
الاهمية
عند
الامام
علي
(ع)
هما
حق
العمل
وحق
الملكية
لذا
فقد
انتظم
في
مطلبين
:

المطلب الاول : حق العمل

المطلب الثاني : حق الملكية

المطلب الاول : حق العمل

يعد العمل العنصر الاساسي والفعال في عملية الانتاج فبالجهد البشري سواء كان ذهنياً ام بدنياً يمكن الانسان من السيطرة على اجزاء من الطبيعة عبر مراحل تطوره الاجتماعي والاقتصادي، ومن ثم تمكن من سد حاجاته الضرورية في الماكل والملبس والسكن وغوها وكان العمل هو السمة البارزة لهذه المسورة وتطورها والاساس الذي تقوم عليه مهمة عملة الارض التي تطيب بها حياة الانسان فيحقق وعيه وحريته وحاجاته بل ويحقق ذاته الانسانية والحضلية ، وان استنوار العمل يعني استنوار الانتاج وديمومة التطور ولاسيما اذا ما كان العمل مخططا له ويسنده العلم ويسعى لخدمة البشر .

ولأهمية العمل في المسورة البشرية ، اكد القوان الكريم القيمة العليا للعمل ودوره في النشاط الاقتصادي " فالعمل بالمفهوم الاقتصادي الاسلامي الذي يؤكد القوان الكريم هو (العمل الصالح) الذي يأتي قوين الايمان دائماً والذي هو بجوهه (العمل

المنتج (ذلك ان كل (عمل صالح) يتضمن بالضرورة (عملاً منتجاً) ، الا انه ليس كل (عمل منتج) بالمفهوم الوضعي هو بالضرورة (عمل صالح) وهنا ينفرد الاقتصاد الاسلامي في مفهومه (للعمل المنتج) وذلك نابع من طبيعة الارتباط بين العمل - ليس كمنشأ اقتصادي فقط وانما كفعل عبادي - وبين (عملة الارض) التي ليست هي انجزاً دنيوياً مجرداً ، وانما انجاز مرتبط ببعد اخروي كذلك" (1) .

1 - جاسم محمد شهاب البجلي ، دراسات في الفكر الاقتصادي العربي الاسلامي ، (الموصل ، مطبعة الجمهور ، 1990 ، ص 38 .)

الصفحة 314

سنقتصر في واصلنا هنا على حق العمل ذو الناتج المادي المباشر في العملية الاقتصادية كونه احد حقوق الانسان عند الامام علي (ع) ولا سيما مع ما اولته الشريعة الاسلامية (1) من خصوصية استمد منها الامام رؤيته للعمل ومنهجه في توسيع وتعميق حقوق العمال .

يكن الامام علي (ع) للعمل المنتج الصالح احتراماً عميقاً ذلك الاحترام انعكس على عدة لوجه إذ يقول (ع) مبيناً بعداً ألهياً للعمل " ان الله يحب المحترف الامين " (2) وان الاسلام هو دعوة للعمل وفقاً لقول الامام : "لانسبن الاسلام نسبة لم ينسبها احد قبلي : الاسلام هو التسليم والتسليم هو اليقين ، واليقين هو التصديق ، والتصديق هو الاقرار ، والاقرار هو الاداء

1 - يقول عز وجل : { من عمل صالحاً من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنجزيه حياة طيبة } سورة النحل / الاية 97 . واما من امن وعمل صالحاً فله جزاء الحسنى { سورة الكهف / الاية 88 .

{من عمل صالحاً فلنفسه ومن اساء فعليها فمليها ومل بك بظلام للعبيد } سورة فصلت / الاية 46 .

{ الذين امنوا وعملوا الصالحات طوبى لهم وحسن مآب } سورة الاعد / الاية 29 .

{ فالذين امنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة ورزق كريم } سورة الحج / الاية 50

لوعده الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنكم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم { سورة النور / الاية 55 وحول الايات الاخرى التي وردت في العمل ينظر : صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص 47-50 . وحول السنة النبوية للرسول (صلى الله عليه وآله) بشأن العمل ينظر : المصدر السابق ،

ص 50 وما بعدها . فمثلاً يقول الرسول (صلى الله عليه وآله) : "ثلاثة لا يغفل عنهم الله : المؤمن : اخلاص العمل لله والنصيحة لاولي الامر ولزوم الجماعة ." "خلصوا اعمالكم فان الله لا يقبل الا ما كان خالصاً له" المصدر السابق ، ص 50 .

2- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 17 ، ص 23 ؛ جرداق ، مصدر سابق ، ص 1 ، ص 156 .

الصفحة 315

والاداء هو العمل " ، ويصف (ع) المؤمنون بأن " قلوبهم في الجنان وابدانهم في العمل " .

ويشير الامام كذلك الى البعد الاقتصادي في تنمية مقدرات الفرد والمجتمع من خلال العمل إذ يقول (ع) : "اطلوا الرزق فانه مضمون لطالبه" (3) ، والمؤمن على وفق رؤية الامام علي لا يكون شاخصاً الا في ثلاث : "مومة لمعاش وخطوة لمعاد ولذة في غير محرم" (4) .

ويبرز البعد الفودي للعمل الذي يسهم في تنمية الذات الانسانية ، إذ يدفع الامام الانسان للاهتمام بعمله كون ان "قيمة كل امرئ ما يحسنه" (5) و "حرفه الموء كزه" (6) ويخاطب الامام العامل قائلاً : " ان العمل شعار المؤمن " (7) و "الفقه مع الحرفة خير لك من سرور مع فجور" (8) والعامل عند الامام هو " من يعتمد على عمله والجاهل يعتمد على امله" (9) و " طوبى لمن ذل في نفسه وطاب كسبه وصلحت سيرته " (10) على حد قول الامام(ع).

- 1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 120 ، ص 627 .
- 2- المصدر السابق ، خطبة 192 ، ص 379 .
- 3 - الطباطبائي ، الموزان ، مصدر سابق ، ج 81 ، ص 383 .
- 4- الطوسي ، مصدر سابق ، ج 1، ص 145 .
- 5 - القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج 6، ص 85 ؛الريشهري ، موزان الحكمة، مصدر سابق ، ج 3، ص 2066 .
- 6- مدير ، مصدر سابق ، ج 1، ص 422 .
- 7 - صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص 51 . ويقول (ع) عن صفات المؤمن " انك ترى له قوة في دين 000 وطلباً للحلال " ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج 57 ، ص 74 .
- 8- ابن سلامة ، مصدر سابق، ص 16 .
- 9- مدير ، مصدر سابق ، ج 1، ص 236 .
- 10 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة، 118 ، ص 627 .

الصفحة 316

والبعد الاجتماعي للعمل ، كان حاضوا عند الامام (ع) إذ سعى للرفع من شان العمل كقيمة اجتماعية عليا ، فان من عوامل الافتخار عند الامام "صناعة لا يستحي منها" (1) . وعند ما سئل (ع) عن الصنعة قال هي : " اخت النوة وعصمة المروة" (2) ، ويرفض الامام المعيار الاسوي الذي يتخذه بعضهم حائلاً دون العمل إذ يقول (ع) : " من ابطأ به عمله لم يسوع به حسبه " (3) .

ويمتدح الامام علي العاملين مذكراً اياهم ان الانبياء (عليهم السلام) كانوا من العاملين في المجتمع إذ يقول (ع) عن نبي الله (4)

داود (ع) مثلاً : " كان يعمل سفائف الخوص بيده " . وحين سأل اهل الكتاب الامام بأن يصف لهم الرسول (صلى الله عليه وآله) قال : " كان حبيبي محمد يعقل البعير ويعلف الناضح ويحلب الشاة و يوقع الثوب ويخصف النعل" ⁽⁵⁾ وانطلق الامام كادحاً بيده حتى ورد انه اعتق " الف مملوك لوجه الله عز وجل دوت فيهم يداه " ⁽⁶⁾ وبادر (ع) : " بالانخراط في العمل الزراعي حيث حفر ابرا في اطراف المدينة .. واقام مركزا زراعيًا في ينبع " ⁽⁷⁾ وكذلك عمل (ع) في مجال البناء

1 - النوري ، مصدر سابق ، ج 21، ص 92 .

2 - محمد التسوي ، مصدر سابق ، ص 123 .

3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 29 ، ص 605 .

4- المصدر السابق ، خطبة 159 ، ص 277 .

5- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 84 .

6- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 61 ، ص 3 .

7 - شويعتي ، الامام علي ، مصدر سابق ، ص 138-139 . " وروى عن احدهم قائلاً : " جاءني علي بن ابي طالب

(ع) وانا اقوم بالضيعتين .. ثم اخذ (ع) المعول وانحدر في العين فجعل يضوب وابطأ عليه الماء ، فخرج وقد تفضح حبيبه (ع)

عرقا فانتكف العرق عن جبينه ثم اخذ المعول وعاد الى العين فاقبل يضوب وجعل يهمهم فانثالت كأنها عنق جزور فخرج

مسوعا وقال : اشهد الله انها صدقة " . الويشوي ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 4، ص 3621 .

الصفحة 317

والتشييد ⁽¹⁾ وهكذا جسد الامام ما كان يدعو اليه من ضرورة العمل واحترامه له.

لقد حمل الامام معوله بيدولائحة لحقوق العمال باليد الاخرى تضمنت ما يأتي :

أولاً : حق احترام العمال

فضلاً عما ذكرناه من احترام الامام علي (ع) للعمل ، فان العمال واهل الحرف كانوا محط اهتمام وتبجيل خاص من قبله إذ

ينصحهم (ع) قائلاً : " تعرضوا لما عند الله عز وجل فان فيه غنى عما في ايدي الناس ، الله يحب المحترف " ⁽²⁾ والتفت الطبقة

العاملة حول الامام فجالسهم واكلهم وشعر بمعاناتهم واحاطهم وعابته وعدله حتى روى انه (ع) " كان يخطب يوم جمعة على

المنبر فجاء الاشعث بن قيس يتخطى رقاب الناس [هو من القيادات القبلية الثوية] فقال: يا امير المؤمنين الخلاء بيني وبين

وجهك ، قال الامام : أ اطرد قوما اول النهار يطلبون رزق الله و اخر النهار ذكروا الله .. فأطردهم فاكون كالظالمين " ⁽³⁾ .

ثانياً : خلق المجتمع المنتج

يضع الامام هذا المبدأ للتغلب على العوائق التي تقف ضد الارتقاء بالعمل بالنسبة للافراد إذ " ان الامة الاسلامية ليست

مجرد تجميع عددي للمسلمين وانما تعني تحمل هذا العدد لمسؤوليته الوبانية على الارض فالامة الاسلامية مسؤولة داخليا بان

تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر أي بان تحول عقيدتها الى عملية بناء .. فالإيمان ليس هو العقيدة المحنطة في القلب

- 1 - محمود يوسف الصالحي الشامي ، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ، تحقيق عادل احمد عبد الموجود ، ج3، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1993) ، ص337.
- 2 - الحواني ، مصدر سابق ، ص111 .
- 3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج14، ص118 .

الصفحة 318

بل الشعلة التي تنقد وتنشع بضوئها على الآخرين " ⁽¹⁾ لذلك كان الامام يقول ان الاسلام هو العمل.
ان سعي الامام لتحقيق هذا المسعى كان باتجاهين :

1 . القضاء على سلبيات العمل والعمال في المجتمع ، إذ يقول (ع) " آفة الاعمال عجز العمال " ⁽²⁾ وان " العجز مهانة " ⁽³⁾ و " العجز آفة " ⁽⁴⁾ ، ورفض الامام كذلك قيم العجز والكسل سواء للفرد ام للمجتمع فيقول (ع) : " الكسل يفسد الآخرة " ⁽⁵⁾ بل ان " آفة النجاح الكسل " ⁽⁶⁾ و " من دام كسله خاب امله " ⁽⁷⁾ .

2 . ومن جهة ثانية فان الامام يؤكد القيم التي تصنع الامة المنتجة والفرد المنتج إذ يوشح اهمية كل من أ- الدقة والاخلاص في العمل ، فيقول (ع) : " اخلصوا اذا عملتم " ⁽⁸⁾ و "بالاخلاص يتفاضل العمال " ⁽⁹⁾ وان "بالاخلاص ترفع الاعمال " ⁽¹⁰⁾ .

ب- احترام الوقت ، إذ يقول (ع) : " لا تؤخر عمل يوم الى غد وامضى لكل عمله " ⁽¹¹⁾ ويقدم الامام نصيحته قائلاً : " اغتتم وقتك بالعمل " ⁽¹²⁾ ، ويدعو الى التبكير بالعمل في سبيل استغلال امثل للوقت إذ يقول (ع)

- 1- محمد باقر الصدر ، الاسلام يقود الحياة ، (دم ، دن ، د. ت) ، ص97 .
- 2- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص29 .
- 3- ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص14 .
- 4- المصدر السابق ، ص14 .
- 5 - النوري ، مصدر سابق ، ج31 ، ص45 .
- 6- المصدر السابق ، ج31 ، ص45 .
- 7- المصدر السابق ، ج31 ، ص45 .
- 8- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص71 .
- 9- المصدر السابق ، ج1، ص339 .

10- المصدر السابق ، ج 1 ، ص 339 .

11- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 136 .

12- المصدر السابق ، ص 150 .

الصفحة 319

:"اطلوا الرزق فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس" (1) و"اياكم تاخير العمل" (2) .

ج- قيادة العلم للعمل ، إذ يقول (ع) " اعمل بالعلم ترك غنما" (3) و" بحسن العمل تجنى ثروة العلم" (4) . وان "اشد الناس ندما عند الموت العلماء غير العاملين" (5) .

د- العمل المدروس ، إذ يقول(ع):"اذا امضيت امرا فامضه بعد الروية ومراجعة ومشورة" (6) .

هـ- التخصص والاستورية ، إذ يقول الامام مؤكداً اهمية التخصص في العمل ، " من اوما الى متفاوت خذلتها الحيل" (7)

ويقول (ع) بشأن استورية العمل والاصوار عليه "قليل تنوم عليه لرجى من كثير مملول منه" (8) .

و- تأكيد الروح الوثابة وتعزيز الشجاعة العملية إذ يقول الامام : " يركوب الاهوال تكسب الاموال" (9) و" ما اترك المجد من فاته الجد" (10) " وان من قصر في العمل ابتلي بالهم" (11) .

1- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص 133 .

2 - القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج 6 ، ص 10 .

3- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص 151 .

4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 189 .

5- المصدر السابق ، ص 121 .

6 - مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص 83 ؛ وللزيد حول رؤية الامام للدقة والتخصص ينظر : د. محسن باقر الموسوي ،

الادارة والنظام الاداري عند الامام (ع) ، ط 1 ، (بيروت ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، 1998) ، ص 18 وما بعدها .

7- بيضون ، مصدر سابق ، ص 736 .

8- المصدر السابق ، ص 733 .

9- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 185 .

10 - صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص 52 .

11 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 122، ص 628.

الصفحة 320

ز- التاكيد على حكم الشروع والعمل بأخلاقيات الإسلام ، إذ هناك كثير من المواقف والكلمات للامام بهذا الشأن فيقول (ع)

" إذا دخلتم الأسواق لحاجة فقولوا : أشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمداً عبد ورسوله (صلى الله عليه وآله) اللهم اني اعوذ بك من صفقة خاسرة ويمين فاجرة " (1) ، وهنا تبرز مولنة دقيقة بين المتطلبات الاقتصادية بالربح والحفاظ على المصداقية والاخلاق الاسلامية وهذا ما سعى (ع) الى تحقيقه في الامة ، إذ كان (ع) يقول : " من اتجر بغير فقه لرتطم في الربا " (2) ، بل ان التاجر الصادق وكذلك العامل الصادق في اعلى درجات التقدير والاحترام عند الامام فقد نسب اليه قوله : " ثلاثة يدخلهم الله الجنة بغير حساب ، امام عادل وتاجر صنوق وشيخ افنى عموه في طاعة الله " (3) ، و " ان اعظم الحسوات يوم القيامة حسوت رجلا كسب مالا في غير طاعة الله فورثه رجلا انفقه في طاعة الله سبحانه فدخل به الجنة ودخل الاول به النار " (4) ، لذلك يمكننا القول ان الاخلاق الاسلامية هي السمة الغالبة ذات الاولوية على حساب الربح على وفق رؤية الامام الاقتصادية .

1- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص88 .

2 - الثويف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 437 ، ص697.

3- الواسطي ، مصدر سابق ، ص212 .

4 - الثويف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 419 ، ص694 .

الصفحة 321

ثالثاً : حق توفير فرص العمل

من بين معالم الرؤية العملية للامام يبرز تأكيده (ع) حق توفير فرص العمل للقوى والطاقات المتوفرة في ابناء الامة العاطلين عن العمل ، فعن طريق العمل يتم تحقيق الابعاد الانسانية والمجتمعية التي دعى اليها الامام (ع) ، إذ ورد عنه وصفه للسمات السلبية التي قد تظهر في الامة " حيث تكون ضربة السيف على المؤمن اهن من الوهم من حله " (1) . ويقول الامام عن عهود الجاهلية والظلم وصعوبة الوضع الاقتصادي وشحة العمل ، " تأملوا اموهم في حال تشتتهم وتوقعهم ليالي كانت الاكاسوة والقياسوة لرباباً لهم يحتارونهم (2) عن ريف الافاق وبحر العواق وخضوة الدنيا الى منابت الشيخ ورياض الريح ونكر المعاش فتركوهم عالة مساكين اخوان دبر ووبر اذل الامم درا واجدبهم قرا " (3) .

ولقد دعا الامام علي الى تهيئة الأحوال المساعدة على انشاء فرص العمل واحتضان طاقات الامة فعلى الدولة الاسلامية ، " تنمية كل الطاقات الخوة لدى الانسان وتوظيفها لخدمة الانسان ... واستئصال الدولة الاسلامية لكل علاقات الاستغلال التي تسود مجتمعات الجاهلية وبتحرير الانسان من استغلال اخيه الانسان في كل مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والفكرية ستوفر للمجتمع طاقتين للبناء احدهما طاقة الانسان المستغل الذي تم تحرويه لان طاقته كانت تهدر لحساب المصالح الشخصية للاخرين ووقودا لعملية التكاثر في الاموال وزينة الحياة الدنيا بينما هي بعد التحرير طاقة بناءة لخير الجماعة البشرية ، والاخرى طاقة المستغل الذي كان يبدد امكاناته في تشديد

- 1- المصدر السابق ، خطبة 187 ، ص 343.
- 2 - يقبضونهم عن الاراضي الخصبة .
- 3- المصدر السابق ، خطبة 192 ، ص 372 .

الصفحة 322

قبضته على مستغليه بينما تعود هذه الامكانات بعد التحرير الى وضعها الطبيعي وتتحول الى امكانات بناء وعمل"⁽¹⁾ .
اما الجانب العملي الذي دعا اليه الامام وجسده في سياسته العملية لتعويض فرص العمل في المجتمع فأبرز ملامحه هي :

1 . الرقابة الاقتصادية

لغرض استتوار العلاقة بين المنتج والمستهلك على وفق معايير واضحة ومقبولة من كلا الطرفين ، فان الامام (ع) فرض على الدولة مراقبة العملية الاقتصادية بمرمتها لاسيما الوقوف بالصد من ظاهرة الغش ، حيث كان الامام " كحاكم للامة الاسلامية يقوم بالرقابة على السوق ويتجول بين الباعة ويوصيهم بتقوى الله تعالى وينهاهم عن معصيته ويأمرهم بالاستقامة في معاملاتهم "⁽²⁾ ، وكان (ع) واقب اعمال تجار وقصابين وخطاطيين واطباء وغوهم⁽³⁾ ، و"يسأل عن الاسعار "⁽⁴⁾ ويوصي بان يكون "البيع بيعا سمحا ، بمولزين عدلٍ ، واسعار لاتجحف بالفويقين من البائع والمبتاع "⁽⁵⁾ ، وكان (ع) يقول لاصحاب المهن والتجار : " احسنوا ولخصوا ببيعكم على

- 1- محمد باقر الصدر ، الاسلام يقود الحياة ، مصدر سابق ، ص 93 .
- 2 - القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج 11، ص ص 43-44.
- 3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 14 ، ص 104 ؛الريشوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2، ص 1727؛ الصلابي ، مصدر سابق ، ص 135 ؛ هاشم البهواني ، مصدر سابق ، ج 2، ص 234 .
- 4 - احمد الطوي ، مصدر سابق ، ص 109 .
- 5 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53، ص 562 . واستنادا الى هذه المقولة يذهب السيد محمد الشورلي الى ان الدولة حق التسعير وحق الوقوف امام الاجحاف محمد الشورلي ، الفقه السياسة ، مصدر سابق ، ص 27 .

الصفحة 323

المسلمين فانه اعظم للوكة "⁽¹⁾ ، ان هذا النشاط والتفعيل الاقتصادي يسهم في تحقيق الكسب المادي وفتح ابواب العمل امام ابناء الامة .

2 . القضاء الاقتصادي

ان العمل الاقتصادي يكتسب التنظيم والنجاح بوجود مظلة من (القضاء الاقتصادي العادل) ⁽²⁾ للفصل في النزاعات التي تحدث فتشيع الطمأنينة عند الناس على اعمالهم واموالهم ومن ثم تدهر الحياة الاقتصادية وتتغرز فرص العمل ، ولتحقيق هذا المسعى يرى ان الامام قد قضى في الاشكالات ذات الطابع الاقتصادي وفقا للشريعة الاسلامية والتعامل المنصف ⁽³⁾ .

وفي عهد الامام تطور الواقع الاجتماعي والاقتصادي فقد " استحدثت مشكلات فوجب عليه ان يواجهها باجتهاده ، من ذلك انه امر تضمين الصناع ، فاذا تلف عند صانع... شيء ما عوض صاحبه .. فافتى [الامام] بان الصناع ضامنون لما تحت ايديهم وعلل ذلك بقوله : " فسد الزمان ولا يصلح الناس الا بهذا " ⁽⁴⁾ وهذا ما يدل على ضرورة مواكبة القضاء لتطورات الوضع الاقتصادي والاستجابة لمتطلبات المجتمع وان يكون القضاء عنصرا دافعا للحركة الى الامام وليس قيدياً يعيق تلك الحركة الايجابية .

3 . تنظيم العمل والسلوك الاقتصادي في المجتمع

يلقي الامام على عاتق الحكومة في الامة الاسلامية تنظيم العمل وجعل النشاط الاقتصادي مقتصوا على ما هو مثمر وشوعي على وفق

- 1 - القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج11، ص44 .
- 2 - سنتطرق لموضوع حق التقاضي في الفصل الخامس ، المبحث الثاني .
- 3- ينظر : لجنة الحديث، سنن الامام علي، مصدر سابق، ص432 ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية، مصدر سابق ، ج8، ص5.
- 4 - الشوقلي ، مصدر سابق ، ج2، ص348 . وحول نفس الموضوع انظر كذلك ؛ الهندي ، مصدر سابق ، ج3، ص924 ؛ الصلابي ، مصدر سابق ، ص357 .

الصفحة 324

الشريعة الاسلامية ، لذلك فان حكومة الامام حرمت ممرسة عدة اعمال تضر الوجود السياسي للدولة من جهة والمجتمع والامة من جهة ثانية والفرد العامل بهذه المهنة ومحيطه الاسوي من جهة ثالثة ، ومن جملة الاعمال التي رفض الامام ان تملس في الامة:

أ- الاحتكار

يمكن تعريف الاحتكار من الناحية الفقهية بأنه " حبس السلعة والامتناع عن بيعها لانتظار زيادة القيمة مع حاجة المسلمين اليها وعدم وجود البازل لها " ⁽¹⁾ ، ويعد الاحتكار من الامواض الاقتصادية والاجتماعية الخطرة التي لها انعكاسات سيئة على المجتمع ولذلك شوع الاسلام تحريمه ومنعه وحلبيه بشدة وعلى كافة الاصعدة النظرية والعملية الدنيوية والاخروية ، لذلك اتخذ الامام علي موقفاً مضاداً للاحتكار ، اذ يقول: " الاحتكار شيمة الفجار " ⁽²⁾ . بل ان " الاحتكار رذيلة " ⁽³⁾ وفق رؤيته (ع) .

اما الجانب العملي الذي يحذر منه الامام ولاتاه ولركان دولته فانه تجسد بقوله عن التجار في " كثير منهم ضيقا فاحشا

وشحا قبيحا واحتكرا للمنافع وتحكما في البياعات ، وذلك باب مضوة للعامة ، وعيب على الولاية فامنع من الاحتكار ، فان رسول الله (صلى الله عليه وآله) منع منه .. فمن قرف الحكوة بعد نهيك اياه فنكل وعاقب في غير اسواف " (4) .

1 - ابو القاسم الموسوي الخوئي ، منهاج الصالحين ، ط28، (قم ، دن ، 1410 هـ) ج2، ص13 .

2- مدير ، مصدر سابق ، ج1 ، ص49 .

3- المصدر السابق ، ج1 ، ص49 .

4 - الشويف الوضي(الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53، صص562-563.

الصفحة 325

ولابد لنا من الاشارة ان الامام حذر من الحكوة التي قد تملسها السلطات الحاكمة وعد الامام هذا النوع هو من أسوء

انواع الاحتكار حيث كان (ع) يزرع ما يأتيه من اموال الامة في اسوع واعدل طويقة ممكنة (1) .

ب- الربا

الربا في اللغة معناه الزيادة ورا المال : أي زاد ونما ورا الشيء ، أي زاد ونما وكثر (2) . اما في الاصطلاح الفقهي فهو

على قسمين :

الاول : ما يكون في المعاملة .

الثاني : ما يكون في القوض .

اما الاول : " فهو ان يبيع احد المثلين مع زيادة عينية في احدهما " (3)

والثاني : " هو ان يدفع الانسان مالا لشخص اخر قرضا لمدة معلومة على ان يدفع له اكثر عند حلول الوقت " (4) .

ان تحريم الشريعة الاسلامية للربا (5) ، والاثار السلبية للنظام الربوي الذي يدني من قيمة العمل ويرفع من قيمة راس المال

الحقيقية جعلت الامام علي يؤكد منع الربا حتى انه وجد في كتاب ينسب للامام (ع): "الكبائر خمسة الشرك وعقوق الوالدين

واكل الربا بعد النبوة.." (6) .

1 - حول التوزيع المتسولي للثروة ينظر : صادق الشوري، مصدر سابق ، صص124-125 .

2- ابن منظور ، مصدر سابق ، ج14 ، ص306 ؛ ابو علي الفضل بن الحسن الطوسي، مجمع البيان في تفسير القرآن ،

ج2، ط1 ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، 1995) ، ص204 .

3- ابو القاسم الخوئي ، منهاج الصالحين ، مصدر سابق ، ج2، ص51 .

4- المصدر السابق ، ج2، ص170 .

5 - مثل قوله تعالى : { الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا انما

البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربا { سورة البقرة / اية 275 . وكذلك في سورة ال عمران/الايات 278-279. وفي السنة النبوية انظر مثلا : قوله (صلى الله عليه وآله) : " شر المكاسب كسب الربا " الحر العاملي، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج18، ص122 .

6- الشهيد ، مصدر سابق ، ج2، ص352 .

الصفحة 326

ج- استغلال الدين لتحقيق المصالح الاقتصادية :

لقد دافع الامام علي (ع) على تنقية الاسلام بنفس الروح التي قاتل من اجلها لنشر وتثبيت دعائم الاسلام ، لذارفض (ع) أي استغلال اقتصادي او اعتبار الاسلام وسيلة ومهنة لتحقيق المنافع الاقتصادية فورد عنه انه قال : " من قرأ القرآن ياكل به الناس جاء يوم القيامة ووجهه عظم لا لحم فيه " ⁽¹⁾ ، وجاء رجل فقال : للامام: " يا امير المؤمنين والله اني احبك لله فقال له - الامام - : لكنني ابغضك لله ، قال : ولم ؟ قال لانك ... تاخذ على تعليم القرآن احرا وسمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول من اخذ على تعليم القرآن اجر كان حظه يوم القيامة " ⁽²⁾ . أي ليس له من الاجر شيء طالما انه استوفى ثمن قوائمه للقرآن ، ويقول (ع) : " رأس السحت... اجر الكاهن " ⁽³⁾

د- الاعمال المساندة للحكومات الظالمة

انسجاما مع رفض الامام للظلم والحكومات المستبدة ، فانه (ع) يرفض الوجود الى الظالمين ، كما انه يرفض العمل في خدمة الحكومات الظالمة بما يعينها على الظلم حيث ورد عن احد اصحاب الامام - نوف البكالي - قال : " رايت امير المؤمنين ذات ليلة ، وقد خرج من فاشه، فنظر في النجوم فقال : " يا نوف ، راقد انت ام راقم ؟ فقلت : بل راقم يا امير المؤمنين ... - قال الامام - يا نوف ان داود (ع) قام في مثل هذه الساعة من الليل فقال : انها ساعة لا يدعو فيها عبد إلا استجيب له الا ان يكون عشرا ⁽⁴⁾ او عريفا ⁽⁵⁾ او شوطيا " ⁽⁶⁾ .

1 - ابو يوسف البخاري ، مصدر سابق ، ج71 ، ص350 .

2 - المحقق الاربيلي ، مصدر سابق ، ج8، ص17 .

3- الهندي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص402 .

4- من يتولى اخذ اعشار المال .

5 - من يتجسس على احوال الناس واسورهم .

6 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 99 ، ص622 .

الصفحة 327

هـ- الاعمال العبيثية

في سبيل تركيز العمل لصالح الفرد والمجتمع ، فان الامام علي (ع) رفض بشكل قاطع أي عمل غير مثمر في هدفه او عبثي في وسيلته مثل اعمال ادعاء معرفة الغيب وكشف الطالع حيث يقول (ع) : " من اتى كاهناً او عوافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما اتول على محمد(صلى الله عليه وآله)"⁽¹⁾ ، وكذلك وقف الامام بشدة ضد اعمال اللهو والفجور والميسر الذي عرفه بان "كل ما الهى عن ذكر الله فهو ميسر"⁽²⁾ لذلك رفض بعض الاعمال اللهوية كالبراهنة والغناء الفاحش... وغيرها من الاعمال المحرمة وذات الطابع العبثي⁽³⁾ موضحا ان عمر الانسان وجهده اثنان واسمى من ان تضيع سدى . ناصحا الانسان بقوله (ع) : " احذر كل عمل اذا سئل عنه صاحبه انكوه واعتذر منه"⁽⁴⁾ .

ويمكن تحديد موقف من الاعمال المحرمة بقوله (ع) :

" من السحت : ثمن الميتة .. ومهر البغي وكسب الحجام واجر الكاهن واجر القفيز⁽⁵⁾ ، واجر الفوطون⁽⁶⁾ ،... وثمان

الكلب واجر الشوطي الذي لا

1 - الهندي ، مصدر سابق ، ج6، ص752 . وبنفس المعنى ولكن كلمات مختلفة ينظر : ابو بكر احمد بن علي الوري الجصاص ، احكام القوان ، ضبط نصه عبد السلام محمد علي شاهين ، ج1 ، ط1 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1994) ، ص60 .

2 - الزاقي ، مصدر سابق ، ج41، ص88 .

3 - حول هذه المواقف ينظر : القوطي ، مصدر سابق ، ج7، ص338 ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج1، ص212؛ الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 99، ص622 .

4 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 69 ، ص591 .

5 - هو المكيال والمساحة أي الغش فيهما . ابن منظور ، مصدر سابق ، ج5، ص395 .

6 - السباق على الابل وجلود السباع ، المصدر السابق ، ج7، ص367 .

الصفحة 328

يعديك الا باجر واجر صاحب السجن... واجر الساحر .. واجر القرئ الذي لايقوا القوان الا باجر ولاباس ان يجرى له من بيت المال والهدية يلتمس افضل منها والرشوة في الحكم"⁽¹⁾ .

ويتضح مما ذكر ان الامام يمنع الاعمال التي تهدم المجتمع وتؤدي الى التخلف والانحطاط الحضري او الاستغلال

الاقتصادي .

4 - تشجيع العبران

في ضمن سعي الامام (ع) الى توفير العمل كجزء من حقوق الانسان الذي يفترض ان يجد عملاً يوافق مؤهلاته ويسد

حاجاته المادية والنفسية دعى (ع) الى تشجيع القيام بمشروع الاعمار والنهوض بالاقتصاد سواء على مستوى الافراد والدولة مؤكداً مسؤولية الحكومة في هذا الشأن جاعلا العيون من واجباتها الاساسية إذ يقول في عهده إلى الاشر: " هذا ما امر به عبد الله امير المؤمنين ، مالك بن الحارث الاشر في عهده اليه حين ولاء مصر : جوة خواجه وجهاد عونها واستصلاح اهلها وعملة بلادها"⁽²⁾ .

ويوضح الامام خطة العمل الحكومي فوة حكمه (ع) ، وفي عهد الاشر ايضاً قائلاً : "وليكن نظوك في عملة الارض ابلغ من نظوك في استجلاب الخراج لان ذلك لا يدرك الا بالعملة ومن طلب الخراج بغير

1 - النوري ، مصدر سابق ، ج31، ص69 .

وينسب للامام علي قوله : " طوق طائفة من بني اسرائيل ليلا عذاب واصبحوا وقد ففقوا ربعة اصناف الطباليين والمغنيين والمحتكرين الطعام والصيلفة اكله الربا منهم " ؛ المصدر السابق ، ج31، ص96 .

2 - الشويف الوضي(الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص546.

الصفحة 329

عملة اخرب البلاد واهلك العباد ولم يستقم امره الا قليلاً"⁽¹⁾ ، ويعلق باحث معاصر على هذه الفوة قائلاً: " هذه التفاتة رائعة فيها دقة متناهية في النظرة العامة لمستقبل البلاد ، فعملة الارض هي شاملة هنا للارض الزراعية وتطوير الحياة المدنية في البلاد فالوالي .. يجب ان يهتم وينظر الى عيون البلد والمحافظة على اهله "⁽²⁾ .

ويجعل الامام من تنشيط العيون وتفعيل النشاط الاقتصادي من اهم مزايا الحاكم الصالح حيث يقول (ع) : " فضيلة السلطان عملة البلدان "⁽³⁾ ويوحد (ع) بين التطور الاقتصادي والعرواني وحق الحرية الذي دعى اليه الامام لاسيما في جانبه السياسي إذ يقول (ع) "لا يكون العيون حيث يجور السلطان "⁽⁴⁾ ويدعم(ع) مشروع العيون والتنمية والتطور الاقتصادي لكافة ابناء المجتمع سواء كانوا مسلمين ام من ديانات اخرى حيث كتب الى احد ولاته: " اما بعد فان رجالا من اهل الذمة من عملك ذكروا نهما في لرضهم قد عفا وادفن وفيه لهم عملة والمسلمين ، فانظر انت وهم ثم اعمر واصلح النهر ، فلعمري لان يعمرؤا احب الينا من ان يخرجوا وان يعجزوا او يقصروا في واجب من صلاح البلاد والسلام "⁽⁵⁾ .

ويؤكد الامام على ضرورة تيسير طرق وسبل النقل حتى تودهر الحياة الاقتصادية وقد تطوقنا سابقا لحق حرية النقل عند الامام ، حيث يقول (ع) : "ليس في الغوبة عار وانما العار في الوطن الافتقار "⁽⁶⁾ " وليس بلد باحق

1- المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص559 .

2 - عبد الوضا الزبيدي ، في الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص296.

3- الواسطي ، مصدر سابق ، ص357 .

4- اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2، ص203 .

5- المصدر السابق ، ج2، ص203 .

6- الواسطي ، مصدر سابق ، ص410.



بك من بلد خير البلاد ما حملك" (1) ، بل ويؤكد على شق الطرق وتيسير النقل حيث قال لبعض من تعدى على الطريق العام " لا اعفوا عنكم الا..وقد هدمتم هذه المجالس وسددتم كل كوة وقلعتم كل مزاب ... على الطريق ،فان هذا كله في طريق المسلمين وفيه اذى لهم" (2) .

5. تشجيع العمال

لقد ساعد الامام على تشجيع العمال وتسهيل سبل العمل حتى انه "كوه ان ياخذ من سوق المسلمين اجرا" (3) وقال (ع) "سوق المسلمين كمسجدهم ،فمن سبق الى مكان فهو احق به الى الليل وكان لا يأخذ على بيوت السوق كراء" (4) ، ويبدو ان الامام ربط بين سوق المسلمين بمسجدهم ليس للتأكيد على حق العمل فحسب بل كذلك ضرورة اشاعة الاخلاق والروح الاسلامية بين المكانين وضرورة البحث عن مرضاة الله ومنفعة الامة في كليهما .

ومن ناحية اخرى فان الامام شجع عمل العمال ، حيث كان امير المؤمنين يقول : "من احيا رضا من المؤمنين فهي له" (5) ويعلق الباحث محمد شمس الدين على هذا المبدأ قائلاً : " من الشروط الاساسية لنجاح العمل وزدهله ان يقبل العامل عليه بهمة ونشاط وان يشعر نحوه بالحب والرغبة وان يحس حين زاوله انه ينمي شخصيته الانسانية ويؤكد قدرتها على الابداع ...ولايمكن ان يقف العامل هذا الموقف الا اذا شعر بان عمله يعود عليه بالنفع والفائدة ومن هنا اعتبرت الملكية الخاصة من اعظم الاسباب

- 1 - الثوفيق الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 432،ص696 .
- 2- المجلسي ، مصدر سابق ، ج101 ،ص254 .
- 3- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج21، ص300 .
- 4- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص438 .
- 5- المصدر السابق ، ص445 .

الدافعة الى زدهار العمل" (1) ،فاذا امتلك العامل الارض كان ذلك دافعاً اضافياً لأعمار الارض وتفعيل النشاط الاقتصادي

ويؤكد الامام ضرورة احترام العمل المنجز وكذلك المساواة على وفق المعايير الموضوعية للحكم على الانسان من خلال عمله نون أي اعتبار اخر ، حيث يقول في عهده للاشتر : " ثم اعرف لكل امرئ منهم ما ابلى ،ولا تضيفن بلاء امرئ الى غوره ولا تقصون به نون غاية بلائه ،ولا يدعونك شوف امرئ الى ان تعظم من بلائه ما كان صغوا ولا ضعة امرئ الى ان تستصغر من بلائه ما كان عظيما" (2) ، وهذا ما يدفع العمال في مستويات المسؤولية كافة الى العمل والابداع .

6. التخطيط الاقتصادي

نتلمس توجه الامام علي (ع) نحو تخطيط المستقبل ومواجهة التحديات التي قد تواجه الامة ، إذ يقول (ع) : " فان من لم يحذر ما هو صائر اليه لم يقدم لنفسه ما يحرزها " ⁽³⁾ .

ويؤكد الامام (ع) ضرورة ادخار ما يمكن من الثروة العامة لضمان ديمومة عجلة المعيشة والتطور والعمل في المجتمع وان يكون الانفاق والادخار الشخصي والعام على قدر من المسؤولية والتخطيط الاقتصادي إذ يقول (ع): " الاقتصاد ينمي اليسير " ⁽⁴⁾ و "الاقتصاد نصف المؤونة" ⁽⁵⁾ و "اقتصاد في امرك تحمد مغبة عملك" ⁽⁶⁾ ، ويدعو الامام الى العمل بالمشريع ذات البعد المستقبلي حيث يقول : " شتان بين عمليين ، عمل تذهب لذته

1 - محمد مهدي شمس الدين ، واسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص 89.

2 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 556 .

3- محبوبة ، مصدر سابق ، ص 86 .

4- ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص 14 .

5- مدير ، مصدر سابق ، ج 1، ص 168 .

6- المصدر السابق ، ج 1 ، ص 168 .

الصفحة 332

وتبقى تبعته ، وعمل تذهب مؤونته ويبقى اجره" ⁽¹⁾ ويقول (ع) " لا يعدم الصبور الظفر وان طال به الزمان " ⁽²⁾ .

ويؤكد الامام (ع) مسالة تطوير الوسائل الاقتصادية لتعزيز ومواجهة المشاكل الاقتصادية التي قد تواجه الامة ، فعن "عمار بن ياسر ، قال : كنت وعلي بن ابي طالب رفيقين في غزوة ... ورأينا اناساً يعملون في عين لهم وفي نخل ، فقال لي علي بن ابي طالب ، يا ابا اليقظان، هل لك ان تاتي هؤلاء القوم ، فننظر كيف يعملون ؟ قلت : ان شئت ، فجئناهم فنظرونا الى عملهم ساعة" ⁽³⁾ وهذا يدل على اهتمام الامام بالعمل وسبل تطويره والاستفادة من تجارب الاخرين في هذا المضمار ، ويقول كاتب معاصر عن توجيه الامام في هذا المضمار " هناك دليل اخر على سداد رايه وبعد غره وهو نقل عاصمة الخلافة من الجزيرة الى العواق ، ان هذا العمل يدل على عبقرية البطل المجدد الذي لا وهب التجديد ولا يخاف الانبعاث في حياة الامة ، وقد كان صنيعه تجديداً كلياً ويكاد يكون ثورة على جفاف الجزيرة العربية وشحها المخيف وفقوها المهوب وخرابها البائس الى رفاهية العواق وعظمة مولده وسعة ثروته وجلال عملته ، وكان صنيع الامام علي يدل على عبقرية فذة ، فهو يسبق الزمن ولا يجعل الزمن يسوقه الى التطور الحتمي " ⁽⁴⁾ ، وذلك حرصاً واهتماماً منه بتطور المجتمع وقواته وعمله في سبيل اعمار الارض وخدمة وفائدة الانسان .

- 1 - الشريف الرضي (الجامع) ،نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 116 ، ص 626.
- 2- بيضون ، مصدر سابق ، ص 736 .
- 3 - ابن هشام الحموي ، مصدر سابق ، ج1، ص 434 .
- 4 - روكس بن زائد الغزوي، الامام علي اسد الاسلام وقديسه، ط2 ، (بيروت، دار الكتاب العربي ، 1979)، ص 50 .

الصفحة 333

رابعاً : منع السخرة

لقد منع الامام من نظام السخرة ، أي استغلال جهد وعمل الانسان من غير مقابل وباستخدام القوة والاجبار ، فقد كان (ع) يقول : " وصى رسول الله لا سخرة على مسلم " ⁽¹⁾ .

واصدر الامام في مدة حكمه ، امراً بمنع هذه الظاهرة السلبية فقد " كتب الى عماله : لاتسخرؤا المسلمين فتخلوهم ومن سألكم غير الفريضة فقد اعتدى فلا تعطوه " ⁽²⁾ ، ويعلق الاستاذ جرداق على هذا المبدأ قائلاً : " فليس التسخير مما يجوز في شوع علي .. وبهذه النظرة العميقة لاحوال العمل والعمال ، استطاع علي ان يسبق مفكوي الغوب بما نيف عن الف عام ... لان فكرة الاجبار بحد ذاتها انتفاص من القيمة الانسانية واساءة الى الحرية الخاصة ثم العمل نفسه الذي لاتكتمل شروطه بالاكواه " ⁽³⁾ والانسان اذا كان حوا اندفع للعمل ولالجل الاستقطاب والجدب لنتاجه وادائه في العمل سيقدم افضل ما يمكن واكثر ما يمكن ولخص ما يمكن فضلاً عن الدافع النفسي الذي يحوّه الى الابداع والتطور . ⁽⁴⁾

خامساً - حق التمتع بأوقات الراحة

رفض الامام علي (ع) ان يوغ الانسان من محتواه ويتحول إلى اداة للنتاج الاقتصادي فحسب ، لذلك اشار (ع) إلى حق العامل في ان يخلد إلى الراحة ، اذ يقول: " للمؤمن ثلاث ساعات ، فساعة يناجي فيها ربه ،

- 1 - اليشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج1، ص 4 .
- 2- المجلسي ، مصدر سابق ، ج1، ص 172؛ لجنة الحديث، سنن الامام علي، مصدر سابق، ص 99.
- 3 - جرداق ، مصدر سابق ، م1، ص 156 .
- 4 - وحول هذه الفكرة بتفصيل اكثر ينظر : محمد الشولري ، الفقه السياسية ، مصدر سابق ، ص ص 24-25 .

الصفحة 334

وساعة يرم معاشه ، وساعة يخلى فيها بين نفسه وبين لذتها فيما يحل ويجمل " ⁽¹⁾

سادساً : حق الاجور العادلة

يعد الامام هذا الحق ، من اهم حقوق العمال اذ يجب ان لا تبخس جهودهم وتستغل حاجتهم للعمل حيث ورد عنه (ع) بان " ⁽²⁾

أقدر الذنوب ثلاثة ، منع الإجير احوه...". وتبرز أهمية موضوع الاجور العادلة عند الامام علي ، كما يروي احدهم " كنت جالسا عند امير المؤمنين علي بن ابي طالب في مسجد الكوفة ، فاتاه رجل من بجيلة ... ومعه ستون رجلا ... فسلم وسلموا ، ثم جلس وجلسوا ثم قال : يا امير المؤمنين اعندك سوا من رسول الله (صلى الله عليه وآله) تحدثنا به؟ قال : نعم ، يا فتواتني بالكتابة ففضها .. وفيها "بسم الله الرحمن الرحيم .. ان لعنة الله وملائكته والناس اجمعين على من ظلم اجوا" (3) .

ودعا الامام الى اهتمام الدولة بالوقاية والتدخل من اجل تحقيق الاجور العادلة للعمال حيث كان الامام يكتب الى لكان دولته قائلا : " انشدكم الله في فلاحى الارض ان يظلموا قبلكم" (4) ، وهنا يجب ان نقف لتوضيح مسألتين ، ولأهما ان الامام ذكر الفلاحين كونهم يشكلون الاغلبية من الطبقة العاملة في البلاد ابان مدة حكمه (5) ، فالوصية اذاً هي لكل العاملين مهما تباينت

1- المجلسي ، مصدر سابق ، ج78 ، ص40 ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج9 ، ص241 .

2 - اليشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2 ، ص989 .

3 - الميناجي ، مكاتيب الرسول ، مصدر سابق ، ج2 ، ص121 .

4- لجنة البحوث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص99 .

5 - يقول د. محمد عمارة عن هذه الحقيقة : " لقد احتلت مكانة الطبقة التي تفلح الارض وتستزرعها مكانا بارزا وهاما في الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب .. بل انه جعل مكان هذه الطبقة ابرز مكان واهمه بالقياس الى باقي الطبقات ، فلقد كانت المجتمعات التي فتحت في الواق والشام ومصر مجتمعات زراعية بالدرجة الاولى ... وكان المرتبطون بالارض يمثلون الاغلبية العددية للسكان " . د . محمد عمارة ، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، ص50 .

الصفحة 335

مجالات عملهم ، اما الثانية فان اقصى انواع الظلم هو سوقة جهود العمال باعطاءهم اقل من استحقاقهم ويستشعر الامام الحالة النفسية للعامل وقلقه العميق حيال احوه إذ يدعو (ع) الى ضرورة تحديد اجر العامل كسباً لوضائه ومنعاً لاستغلاله فيقول : " نهى رسول الله ان يستعمل اجير حتى يعلم ما اجرته " (1) وبذلك يعطي الامام للعامل حق الرفض والقبول حتى يقتنع بالعمل .

وعموماً فقد اهتم الامام (ع) بالفئات المنتجة في المجتمع جميعاً حيث يقول الامام في عهده للاشتر : " ثم استوصى بالتجار ونوي الصناعات ولوصى بهم خيراً : المقيم منهم والمضطرب بماله والمتوفق ببينه فانهم مواد المنافع واسباب الوافق" (2) . وهذه الفئات المنتجة المحترمة عملها ، لها حق الانتفاع من عائد تلك الاعمال ، لاسيما ذلك الذي يصب في جانب الملكية حيث ان (حق الملكية) للانسان يعد من الحقوق المصانة عند الامام وهذا ما سنبحثه في المطلب الآتي .

1 - اليشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص26 .

المطلب الثاني: حق الملكية

ان اغلب القوانين المدنية الوضعية تعد حق الملكية من اوسع الحقوق العينية نطاقا بل هو مركز هذه الحقوق العينية وعنه تتفوع جميعا فمن له حق الملكية على شيء كان له حق استعماله وحق استغلاله وحق التصرف فيه وبذلك يستجمع كل السلطات التي يعطيها القانون للمالك على الشيء المملوك (1) .

وقد اثير جدل واسع بشأن مسالة الملكية فهناك من يبيح الملكية الفردية بغير شوط واخرون يستكرون وجود مثل هذا الحق ورفضونه (2) . وقد عالج الاسلام موضوع الملكية في مبدأ (الملكية المزوجة) كما اطلق عليها المفكر محمد باقر الصدر (3) ، في مؤلنة دقيقة وعميقة يشوبها التسامح بين الفرد والمجتمع فالملكية الخاصة " كل مال يتكون او يتكيف طبقا للعمل البشري الخاص المنفق عليه ... وان العمل البشري يتدخل .. في تكوين نفس المال كعمل الزراعة الى الناتج الزراعي ، واما في تكيف وجوده أو اعداده بالصورة التي تسمح بالاستفادة منه ... وهذه الثروات التي يدخل العمل البشري في حسابها هي المجال المحدد في الاسلام للملكية الخاصة ، أي النطاق الذي سمح الاسلام بظهور الملكية الخاصة فيه ، لان العمل اساس الملكية وما دامت تلك الاموال مموجة بالعمل البشري فللعامل ان يمتلكها ويستعمل حقوق التملك من استمتاع واتجار وغوهما " (4) .

1 - د. خالد الوعبي ، الملكية ووظيفتها الاجتماعية في الفقه الاسلامي ، الشبكة النولية ، 2004 ،

http www Yahoo com

2 - حول ادلة هذان الطوفان والفكر الخاص بكل منهما ينظر : محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، (اوان ، دار الكتاب

الاسلامي ، 2002) ، ص ص 155-292 .

3- المصدر السابق ، ص 295 .

4- المصدر السابق ، ص 360 .

اما الثروات العامة فهي " كل مال لم تتدخل اليد البشرية فيه كالارض ،فانه مال لم تصنعه اليد البشرية والانسان وان كان يتدخل احيانا في تكيف الارض بالكيفية التي تجعلها صالحة للزراعة والاستثمار ، غير ان هذا التكيف محدود مهما فرض امده ،فان عمر الارض اطول منه ،فهو لا يعدو ان يكون تكيفاً لمدة محدودة من عمر الارض وتشابه الارض في ذلك رقبة المعادن والثروات الطبيعية الكامنة فيها ..ولا يوج الارض في مجال الملكية الخاصة وانما يجعل للعامل حقا في الارض يسمح له بالانتفاع بها ، ومنع الاخرين من مزاحمته في ذلك لانه يمتاز عليهم بما انفق على الارض من طاقة " (1) وللقاعدة

بالرغم من ذلك استثناءاتها لاعتبارات تتعلق بمصلحة الدعوة الاسلامية .

وينطلق الامام علي (ع) من موقف ايجابي راء مبدأ وفكرة الملكية وذلك انسجاماً مع الشريعة الاسلامية ، إذ ورد عنه قوله (ع) : " المال والبنون حرث الدنيا والعمل الصالح حرث الآخرة وقد يجمعهما الله لا أقوام " (3) ، ويفسر (ع) قوله تعالى " للذين احسنوا الحسنى وزيادة " (4) الحسنى هي الجنة والزيادة هي الدنيا " (5) .

ومع موقف الامام الداعي للزهد الذي جسده في سيرته العملية إلا انه لا يدعو الى الوهبانية اذ ان "الزهد الاسلامي شيء والزهنة شيء اخر ، فالزهنة : انقطاع عن الخلق لعباده الخالق ، على اساس التضاد بين عمل الدنيا والآخرة ... وتستلزم الانقطاع عن الحياة والمجتمع والمسؤولية وهذه

1- المصدر السابق ، ص361 .

2 - للاطلاع على تفاصيل هذا الموضوع ينظر ، المصدر السابق ، ص373 وما بعدها .

3 - الويشوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2، ص913 ؛ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص206 .

4 - سورة يونس / الآية 26

5 - الويشوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2، ص914 .

الصفحة 338

هي الزهنة المقيتة ، اما الزهد الاسلامي فقد جسده الامام بقوله : "ايها الناس الزهادة قصر الامل والشكر عند النعم والورع عن المحرم " (1) .. وان الواهب يرى الحياة الدنيا والآخرة عالمين مستقلين لاعلاقة بينهما بل هما متضادان لا يجتمعان ... اما الزاهد فهو يرى ان الدنيا مزرة الآخرة مرتبطة ويوجب السعادة لحياة الآخرة - الاتقان والعمل - في حياة الدنيا" (2) .

واكد الامام المبدأ الاسلامي الذي يمكننا اجزؤه بانه لا يعني ان لا يملك الانسان شيئاً وانما ان لا يملكه شيء وان المعيار الاساسي للحكم على الاشياء هو اؤها في المحصلة النهائية لمسوة الانسان والهدف منها لذا يقول (ع) : " اللهم اعوذ بك من دنيا تحرمني الآخرة" (3) ، فالمال والثروة عند الامام هي اختبار اذ يفسر (ع) قوله تعالى : " واعلموا انما اموالكم ولادكم فتنة " (4) بقوله: ومعنى ذلك انه سبحانه يختبرهم بالاموال والاولاد ليتبين الساخط لوزقه والراضي بقسمه وان كان سبحانه اعلم بهم من انفسهم ولكن لتظهر الافعال التي بها يستحق الثواب والعقاب لان بعضهم يحب تتمير الاموال ويكوه انثلام الحال " (5) وتتسع رؤية الامام (ع) لمسألة من يملك فربط بين الدنيا والآخرة إذ يقول : " الغنى والفقر بعد العوض على الله " (6) .

1 - بيضون ، مصدر سابق ، ص872 . وللزيد من مواقف وكلمات الامام حول الزهد واعتباره الطريقة الامثل للحياة.

ينظر : المصدر السابق ، ص ص872-880 .

2 - مطوي ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ص 145-148 .

3- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص153.

4 - سورة الانفال / الاية 28 .

5 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 88 ، ص619 .

6- المصدر السابق ، حكمة 444 ، ص698 .

الصفحة 339

ويشير الامام (ع) الى ان الملكية والنزاع عليها هي احد اسباب العدا والنزاع في المجتمع اذ يقول : " قد اصبحتم في زمن لا يزداد الخير فيه الا ادبراً والشر الا اقبالا والشيطان في هلاك الناس الا طمعا ... اضرب بطرفك حيث شئت من الناس فهل تبصر الا فقرا يكابد قوا ، او غنيا بدل نعمة الله كفا او بخيلا اتخذ البخل بحق الله وفا او متمودا كأن باذنه عن سمع المواعظ وفاً اين خيلكم وصلحاؤكم؟ واين احولكم وسمحاؤكم؟ واين المتزوعون في مكاسبهم" (1) .
وقد تكون الملكية ذات اثر سلبي في سلوك الفرد وفقاً لرؤية الامام حيث يقول (ع) : "المال مادة الشهوات" (2) وان شر الاموال ما لم يخرج منه حق الله سبحانه" (3) ولكن مع هذا التشخيص لبعض سلبيات الملكية فان الامام علي (ع) لم يجعلها سببا في القبح بحق الملكية للانسان كونه هو الاساس اما الظواهر السلبية التي قد تتوافق معها فهي تخص الانسان نفسه ولا تعود الى حق الملكية .

لقد اشاعت الاساليب التي ملرسها الامام ثقافة (احترام حق الملكية) ، اما اهم تلك الاساليب وابعادها فهي :
اولاً - الابعاد المعنوية ، حيث اكد الامام علي ان حق الملكية هو جزء من النظرية الاسلامية في الحياة (4) ، إذ يروي عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله :

1- المصدر السابق ، خطبة 129، ص230 .

2- المصدر السابق ، حكمة 53 ، ص613 . وقوله (ع) : " حب المال يفسد المأل " الواسطي ، مصدر سابق ، ص232 .

3 - الويشوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج4، ص2999.

4 - يقول تعالى : { يا ايها الذين امنوا لاتاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجرة عن وارض } سورة النساء / الاية

28 . وقول تعالى : { من حرم زينة الله التي اخرج لعبادة والطيبات من الرزق } سورة الاعراف / الاية 32 ، وقوله تعالى

واتخذهم الربا وقد نهوا عنه واكلهم اموال الناس بالباطل واعتدنا للكافرين منهم عذاباً ليماً { سورة النساء / الاية 160-161 .

الصفحة 340

" ايها الناس اسمعوا قولي فاني لا اوري لعلي لا القاكم بعد عامي هذا .. ايها الناس ان دماءكم واماالكم عليكم حرام الى ان تلقوا ربكم كحرمة يومكم هذا وحرمة شهركم هذا" (1) ويقول الامام علي (ع) : " حرمة مال المسلم كحرمة دمه" (2) . ويوجه

الامام المجتمع نحو احترام ملكية الافراد ،كون من لا يحترم حق ملكية الافراد هو خراج عن خط الرسول والرسالة فيقول (ع) : "لا يرد على رسول الله (صلى الله عليه وآله) من اكل مالا حراماً" (3) ، ويقول (ع) : " ليس بولي لنا من اكل مال مؤمن حرام (4) "

ويرفع الامام من شأن حق الملكية للانسان إذ ان : " اعظم الخطايا اقتطاع مال امرئ مسلم بغير حق " (5) ويوصي (ع) " من استطاع منكم ان يلقى الله تعالى وهو نقي الواحة من دماء المسلمين واموالهم سليم اللسان من اعواضهم فليفعل " (6) وجسد الامام (ع) بسوته العملية وبعطائه الفكري ايما تجسيد حتى انه قال : " والله لو اعطيت الاقاليم السبعة بما تحت افلاكها على ان اعصي الله في نملة اسلبها جلب شعيرة ما فعلته " (7) .

ويعطي الامام بعداً دينياً مهماً في الربط بين حق الملكية وضرورة صيانتها من جهة وبعضاً من فلسفة العبادات من جهة اخرى فيقول (ع) :

- 1 - ابن خلدون ، مصدر سابق ، ج2، ص58 . ونقل الامام عن الرسول (ص) قوله " ان دماءكم واموالكم واعواضكم عليكم حرام " ، المبل كفوري ، مصدر سابق ، ص382 .
- 2 - نور الله التنويري ، الصولم المهرقة في جواب الصواعق المحرقة ، (طهران ، دار النهضة ، د.ت) ، ص31؛ مدير ، مصدر سابق ، ج1 ، ص513 .
- 3 - النعمان المغربي ، مصدر سابق ، ج2، ص349 ؛ النوري ، مصدر سابق ، ص442 .
- 4 - لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص442 .
- 5 - المجلسي ، مصدر سابق ، ج57 ، ص55 .
- 6 - بيضون ، مصدر سابق ، ص632 .
- 7 - الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 223 ، ص439 . ويقول(ع): " والله لان ابنت على حسك السعدان مسهدا ، او اجر في الاغلال مصفدا احب الي من ان القى الله ورسوله يوم القيامة ظالما لبعض العباو غاصباً لشي من الحطام " . المصدر السابق ، خطبة 223 ، ص437.

الصفحة 341

ليس الشأن ان تصلي وتصوم وتتصدق بل الشأن ان تكون الصلاة بقلب نقي ، وعمل عند الله موزني ، وخشوع سوي والنظر فيما تصلي وعلى ما تصلي " (1) ، ويقول (ع) ايضا في دعوة لمراجعة دائمة للذات من الانسان المؤمن : " انظر فيما تصلي وعلى ما تصلي ان لم يكن من وجهه وحله فلا قبول " (2) ويقول الامام عن الدعاء : " ان العبد ليرفع يده الى الله ومطعمه حرام ، فكيف يستجاب له وهذا حاله " (3) .

ثانياً - الابعاد المادية ، على الرغم من تاكيد الامام (ع) ضرورة الحفاظ على الملكية في بعدها المعنوي ، الا انه وفقاً

لواقعية التي طبعت جميع الوسائل التي تبناها (ع) للحفاظ على حقوق الانسان ومنها حق الملكية ، كان قد جسد احترامه (ع) للملكية بايجاد الية للدفاع عنها حيث يروي(ع) عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله " من قتل دون ماله فهو شهيد " (4) . ويؤكد (ع) شوعية الدفاع عن الملكية قائلاً : " من ليد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد " (5) وان " من دخل عليه لص فليبره بالضربة فما تبعه من اثم فانا شريكه فيه " (6) ، ويمكننا نقل هذا المبدأ من الطابع الفودي، الذي قد يتبادر الى الذهن للوهلة الاولى ، الى دائرة اوسع في الحفاظ على اموال ومصالح الامة وضرورة الدفاع عنها وصيانتها. ويؤكد الامام ان للقضاء العادل وتطبيق الاحكام والعقوبات الشوعية دوراً مهماً في الحفاظ على حق الملكية بل ان هذه الاحكام تسمو على الحاكم

- 1 - الجواهري ، مصدر سابق ، ج8 ، ص143 ، ابن شعبة الحواني ، مصدر سابق ، ص174 ، الحر العاملي ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج2 ، ص80 .
- 2 - اليريشوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج3 ، ص1636 .
- 3- المصدر السابق ، ج2، ص874 .
- 4- ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج1، ص31 .
- 5 - اليريشوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2، ص1516 . ويقول (ع) : "المقتول دون ماله شهيد " الحواني ، مصدر سابق ، ص111 .
- 6- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص496 .

الصفحة 342

ذاته عنده(ع) ويروي الامام انه " اتي رسول الله (صلى الله عليه وآله) ورجل قد سرق فامر بقطع يده ثم بكى فقلت : لم تبكي - يارسول الله - قال : وكيف لا ابكي وامتي تقطع بين اظهركم - فقال احدهم، يارسول الله افلا عفوت عنه ؟ قال: ذاك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود" (1) ، لذلك اتسمت حكومة الامام بعدم التساهل مع السواق وكانت تعاقبهم بهدف الحفاظ على ملكية الاقواد والمجتمع في اطار سيادة القانون (2) ، وكان "علي لا يحبس في السجن الا ثلاثة ، الغاصب ومن اكل مال اليتيم ظلماً ومن أأتمن على امانة فذهب بها " (3) ، وهذا الاهتمام بالملكية لم يجعله (ع) حكوا على الملكية الخاصة للاقواد انما شمل الملكية العامة للامة كذلك .

لقد دافع الامام عن ملكية الامة بالعديد من الوسائل وعد الحفاظ عليها من واجبات الحكومة لراء الشعب حيث ان " اعظم الخيانة خيانة الامة " (4) وفقاً لرؤيته (ع) ، وبرز الامام (ع) مفاهيم (مال الله) و(مال المسلمين) ذلك سعياً منه (ع) لتوسيع حقوق الامة المالية في وعي وضمير ابنائها ضد فلسفة بعض الحكام الذين يعدون المال العام حقاً لهم واذا اعطوا فبصيغة المن والتفضل على شعوبهم. ويفهم (ع) ولاته اهمية احترام المال العام قائلاً لاحدهم : " في يدك مال الله عز وجل وانت من خزانة

" ويهدد احد الولاة المتهمين بالخيانة قائلاً : " اني اقسم بالله قسما صادقا لئن بلغني انك خنت من فيء المسلمين شيئا صغورا او كبيرا لاشدن عليك شدة تدعك قليل الوفرة

- 1- الهندي، مصدر سابق ، ج5، ص548 .
- 2 - ينظر:الكلبايكاني،تقورات الحدود التغوزات، ج1 ، (د. م، د. ن ، د. ت) ، ص403 ؛ الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 123 ، ص226 ، حكمة 262 ، ص662 .
- 3- الطوسي ، الاستبصار ، مصدر سابق ، ج3، ص47 .
- 4 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 26 ، ص484.
- 5- المصدر السابق ، خطبة 244 ، ص446 .

الصفحة 343

- ثقل الظهر ضئيل الامر"⁽¹⁾ . ويقول (ع) لآخر : " ان هذا المال ليس لي ولا لك وانما هو فيء المسلمين وجلب اسيافهم فان شركتهم في حربهم كان لك مثل حظهم والا فجناة ايديهم لا تكون لغير افواههم "⁽²⁾ .
- وبعد توضيح الامام لمفهوم الملكية العامة وضرورة صيانتها فانه (ع) يحدد آلية ذلك على النحو الآتي :
- 1 . مصادرة الاموال المسروقة من الشعب ورفض الاثراء على حساب الصالح العام، حيث يقول (ع) في رده قطائع وهبات عثمان على المسلمين بقوله : " والله لو وجدته قد تزوج به النساء ، وملك به الاماء لوددته فان في العدل سعة ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه اضيق "⁽³⁾ .
 - 2 . رفض استخدام المال العام لتحقيق اغراض سياسية خاصة فحين اشار عليه بعضهم بتوزيع الاموال على اصحاب النفوذ رد عليهم الامام (ع) قائلاً : " اأمرورني ان اطلب النصر بالجور فيمن وليت عليه!! لو كان المال لي لسويت بينهم فكيف وانما المال مال الله لهم "⁽⁴⁾ .
 - 3 . تولية امور المسلمين المالية من يملك المؤهلات العلمية والنفسية والايمانية لذلك يقول(ع) عن اموال المسلمين : " ولاتامنن عليها إلا من تثق بدينه ، رافقا بمال المسلمين حتى يوصله الى وليه فيقسمهم بينهم،

- 1- المصدر السابق ، خطبة 259 ، ص457 .
- 2- المصدر السابق ، خطبة 231 ، ص448.
- 3- المصدر السابق ، خطبة 15، ص48 ؛ بيضون ، مصدر سابق ، ص631 وللتفاصيل في هذه المسألة ينظر: القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج11، ص261 وما بعدها .
- 4 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، خطبة 126 ، ص255.

ولا توكل بها الا ناصحا شفيعا، واميناً حفيظاً غير معنف ولا مجحف ولا ملغب⁽¹⁾ ولا متعب⁽²⁾ .

4 . الحفاظ على اصول الاموال والثروات للمسلمين ، وهذا الاسلوب قد اتبعه (ع) حيث قال في وصيته عن بعض ما تركه من صدقات " ويشترط على الذي يجعله اليه ان يتوك المال على اصوله وينفق من ثوره حيث امر به وهدى له "⁽³⁾ ، لذلك كان رأي الامام واضحاً في ذلك ، فحين راد الخليفة الثاني " ان يقسم السواد بين المسلمين فامر ان يحصوا فوجد الرجل نصيبه ثلاثة من الفلاحين ففتشور في ذلك فقال له علي بن ابي طالب : " دعهم يكونوا مادة للمسلمين فتركهم "⁽⁴⁾ . وعلى الرغم من دعوة الامام وعمله للحفاظ على الملكية العامة للامة ، الا ان الاولوية دائماً للانسان ، بكلمة اخرى انه حتى في حالة استحصال حقوق النولة ومع ما تملكه من قوة الا ان الصورة الانسانية التي رسمها الامام بتعليماته وكلماته تعكس حقيقتين :

الاولى : مكانة الانسان اسمى من حق الملكية . والثانية : احترام السلطة السياسية في عهد الامام ، لحق الملكية الخاصة ، اما تلك التوجيهات فهي قوله لمن كان يستعمله على الصدقات : " انطلق على تقوى الله وحده لاثريك له ، ولا تزوعن مسلم ولا تجتزن عليه كلها ولا تاخذ منه اكثر من حق الله في ماله . فاذا اقدمت على الحي فاقول بمائهم من غير ان

1 - متعباً لغوه .

2- المصدر السابق ، كتاب 25، ص 482 .

3- المصدر السابق ، كتاب 24، ص 480 .

4 - ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج2، ص 193 . ونقل الشوكاني هذه الحادثة قائلاً ان " عمر ان راد ان يقسم السواد ففتشور في ذلك فقال له علي دعهم يكون مادة للمسلمين " . الشوكاني ، مصدر سابق ، ج 8 ، ص 162 .

تخالط ابياتهم ثم امض اليهم بالسكينة والوقار ، حتى تقوم بينهم فتسلم عليهم ... ثم تقول عباد الله لسلمي اليكم ولي الله وخليفته لاخذ منكم حق الله في اموالكم فهل لله في اموالكم من حق فتؤروه الى وليه ؟ فان قال قائل : لا فلا تراجع وانعم لك منعم فانطلق معه من غير ان تخيفه او توعدده او تعسفه او تهقه فخذ ما اعطاك من ذهب او فضة فان كانت له ماشية او ابل فلا تدخلها الا باذنه فان اكثرها له ، فاذا اتيتها فلا تدخلها دخول متسلط عليه ولا عنيف به ولا تتهرن بهيمة ولا تؤعها "⁽¹⁾ .

ويأمر الامام عماله على الخراج بقوله : " انصفوا الناس من انفسكم ، واصبروا لحوائجهم فانكم حران الوعية ، ووكلاء الامة وسواء الائمة . ولا تحسموا "⁽²⁾ احداً عن حاجته ولا تحبسوه عن طلبته ولا تبين للناس في الخراج كسوة شتاء ولا صيف ، ولا دابة يعتملون عليها ولا عبداً ولا تضوين احداً سوطاً لمكان رهم ولا تمسن مال احد من الناس مصل ولا معاهد "⁽³⁾ . ان

البعد الانساني الجلي في و امر الامام لعماله ولركان تولته تؤكد ما ذهبنا اليه ان الانسان هو القيمة الاسمى عند الامام (ع) .
ورفض الامام علي (ع) مساواة الاموال كوع من العقوبة ولاسيما بحق المعرضة الدينية او السياسية فلقد جعل الامام :
"موث المرتد لورثته"

1 - الشريف الوضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 25 ، ص ص 480-481.
2- لا تقطعوا .

3 - المصدر السابق ، كتاب 51 ، ص ص 543-544 . وينقل ابن الاثير رواية اقدمهم بقوله : " استعملني علي بن ابي طالب على موج ساوير فقال: لاتضوبن رجلا سوطا في جباية وهم ولا تبيعن لهم رزق وكسوة شتاء ولا صيفا ولا دابة يعقلون عليها ولا تقيم رجلا قائما في طلب وهم قلت : يا امير المؤمنين اذن رجع اليك كما ذهبت من عندك قال وان رجعت ويحك انما امونا ان ناخذ منهم العفو "، ابن الاثير ، اسد الغابة ، مصدر سابق، ج4، ص 24 .

الصفحة 346

من المسلمين"⁽¹⁾ ، ورفض الامام حومان الشخص من ملكتيه حتى اذا لرتكب كبيرة اذ يقول (ع) : " وقد علمتم ان رسول الله(صلى الله عليه وآله) رجم الواني ، ثم صلى عليه ثم ورثه اهله وقتل القاتل وورث موآته اهله ، وقطع السرقة وجلد الواني غير المحصن ثم قسم عليهما من الفء "⁽²⁾ بل ذكر لنا اهل السير ان الامام حافظ على اموال المعرضين له بعد ان خرجوا عليه⁽³⁾ وكذلك صان ملكية المحلبيين له .⁽⁴⁾ احتواما منه لحق الملكية .

ومن دلائل احتوام الامام لحق الملكية انه وضع حداً فاصلا بين اصحاب النفوذ من قادة الدولة وحق الملكية ، ناصحا لركان تولته بقوله: " افضل السخاء ان تكون بمالك متوعا وعن مال غيرك متوعا " ⁽⁵⁾ " وثلاث من كن فيه استكمل الايمان : من اذارضي لم يخرج رضاه الى باطل، واذا غضب لم يخرج غضبه عن حق واذا قدر لم ياخذ ما ليس له " ⁽⁶⁾ .

وكان الامام يرفع مبدأ بوجوب تطبيقه على جميع افراد جهاز الحكم بما فيهم رئيس الدولة يتجسد في قوله " لا تمس مال احد من الناس ، مصل ولا معاهد"⁽⁷⁾ هذا المس نهى عنه الامام وعاقب عليه حتى ان اتخذ صيغاً غير مباشرة مثل الهدية⁽⁸⁾ او الدعوة⁽⁹⁾ او استخدام السلطة والنفوذ السياسي في

1 - الدرمي ، مصدر سابق، ج2، ص 384 ؛ الشوكاني ، مصدر سابق، ج6، ص 193 .

2 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 127 ، ص 226 .

3 - حيث رأى الامام وع لطلحة بعد معركة الجمل فطالب بها ليردها الى اهله . حول هذه الحادثة ينظر : المجلسي، مصدر سابق ، ج 101 ، ص 299 .

4 - سنتطرق لهذا الموضوع لاحقا .

5- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص159 .

6- المصدر السابق ، ج1، ص388 .

7 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 51 ، ص542 .

8 - روي الامام عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله : " يا علي ان القوم سيفتتون بأموالهم ... ويستحلون حرامه

بالشبهات الكاذبة والاهواء الساهية فيستحلون الى الخمر بالنبيذ والسحت بالهدية " ، المصدر السابق ، خطبة 156 ، ص269 .

ويقول (ع) : " واعجب من ذلك طرقتنا بملفوفه في وعائها .. كأنما عجنتم بريق حية " اوقئها ، فقلت اصله ام زكاة ام

صدقة ؟ فذلك محرم علينا اهل البيت ! فقال : لاذوا لاذاك ولكنها هدية فقلت : هبلتك الهبول ! اعن دين الله اتيتني لتخدعني ؟

امتخطبت انت ام ذو جنة" ، المصدر السابق ، خطبة 223 ، ص 438-439 .

9 - يقول : " اما بعد يا بن حنيف [هو واليه على البصرة] فقد بلغني ان رجلا من فتية اهل البصرة دعاك الى مأدبة

فاسوعت اليها... " ، المصدر السابق ، رسالة 45 ، ص530.

الصفحة 347

التجارة وتحقيق المكاسب الاقتصادية⁽¹⁾ فضلاً عن اساليب السرقة وخيانة الامانة المباشرة فقد بلغه ان احد عماله - ابن

هومة - قد خان سوق الاهواز فكتب الامام الى واليه : " اذا قأت كتابي فتح ابن هومة عن السوق ، ولوقفه للناس واسجنه

وناد عليه واكتب الى اهل عملك تعلمهم رأينا فيه ولا تأخذك فيه رافة ولا تقويط فتهلك عند الله " ⁽²⁾ .

ان تشديد الامام في الحفاظ على المال العام كان احد الأساليب التي يمكن من خلالها تنفيذ حق طالما دعا اليه الامام ودافع

عنه كأحد اهم حقوق الانسان الا وهو حق الضمان الاجتماعي ، وهو ما سنتناوله في المبحث الآتي .

1 - لقد كان الامام يتورع حتى عن الثواء ممن يعرفه خشية من ان يجامله في السعر حبا او خوفا او طمعا حيث يروي

انه (ع) ذهب الى السوق فأتى بوجل فقال له : " يا هذا اعندك ثوبان بخمسة واهم ؟ فوثب الرجل ، فقال : يا امير المؤمنين

عندي حاجتك فلما عرفه مضى عنه ، فوقف على غلام ، فقال : غلام اعندك ثوبان بخمسة واهم ؟ قال : نعم عندي فاخذ ثوبين

، احدهما بثلاثة واهم والآخر بوهمين " . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص431 . وفي اثناء مسوة

الامام بجيشه للقاء معلوية اهدى له بعض الدهاقين اشياء وقالوا له : " اما الراذين فهدية لك وقد صنعنا لك وللمسلمين طعاما

وهيأنا لوابكم علفاً كثراً .. فقال الامام ، اما نوابكم هذه فان احببتم ان نأخذها منكم فنحسبها من خراجكم اخذناها منكم ، واما

طعامكم الذي صنعتم لنا فاننا نكوه ان ناكل من اموالكم شيئاً الا بثمن . قالوا : يا امير المؤمنين ، نحن نقومه ثم نقبل ثمنه قال

: اذا لاتقومون قيمته ، نحن نكتفي بما نونه " ، المنقوي ، مصدر سابق ، ص145.

2 - النوري ، مصدر سابق ، ج17 ، ص379 ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج5 ، ص34 .

الصفحة 348

حق الضمان الاجتماعي

يقترح الامام علي ميداناً اخر في معركته للدفاع عن حقوق الانسان ، وينوي (ع) مؤكداً (حق الضمان الاجتماعي) ، شلحا ابعاده ومدافعا ومعززا لوجوده .

فالمبحث في موضوع الضمان الاجتماعي ولتباطه بمسؤولية الدولة والمجتمع امر له علاقة بمواضيع مهمة تتداخل مع هذا الحق وتصب فيه ، مثل موضوع الملكية ، الذي تطرقنا اليه سابقا ، والحق الجماعي في موات الارض ومنابع الثروة العامة . ومما لا ريب فيه ان كل مواطن في البلاد الاسلامية سواء كان مسلما ام معاهدا يتمتع بحق شعوي منح الله تعالى اياه على الدولة ، متمثلا في توفير حياة كريمة له ولعائلته بشكل يتلائم مع طبيعته الانسانية والتكوينية وتكريم الله سبحانه له ⁽¹⁾ .

وينبع حق الضمان الاجتماعي عند الامام علي (ع) من نظرة الاسلام للانسان واحترامه له ، وفلسفته للحياة وسر وجود الانسان على هذه الارض ومهمته الاساسية التي تتمثل بالعبادة وما يتبع ذلك من اسس ووسائل تجعل الانسان مستعداً لتجسيد الهدف الالهي والحكمة الالهية في وجوده وحياته ، لذلك فقد فوض الامام (ع) على الحكام والولاة والموظفين مساعدة المجتمع وافواده لتحقيق الاهداف الالهية والاخذ بيده نحو الكمال والتحرر والوفاء ، ومن هذه المسؤولية تنطلق كل الاسس والقرارات التي تتخذ في جميع الاصعدة والتي تصب لصالح انجاز حق الضمان الاجتماعي ⁽²⁾ .

1 - للتفصيل اكثر حول فكرة التكريم الالهي للانسان ينظر : محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، مصدر سابق، ص ص700-705 .

2 - فاضل الموسوي الجاوي ، العدالة الاجتماعية في الاسلام ، (قم ، المركز العالمي للدراسات الاسلامية ، د.ت)، ص ص264-265 .

الصفحة 349

ويمكننا اعطاء تعريف للضمان الاجتماعي ،بانه عملية ذات ابعاد كثرة تتضمن مرحلتين "الاولى : اشباع الحاجات الحياتية للافراد التي تصعب عليهم الحياة من دون اشباعها .

اما المرحلة الثانية ،فهي ضمان مستوى الكفاية من المعيشة لافراد المجتمع الاسلامي... فالكفاية من المفاهيم المونة التي يتسع مضمونها كلما زدادت الحياة العامة في المجتمع الاسلامي يسوا ورخاء" ⁽¹⁾ .

لقد عزز الامام علي حق الضمان الاجتماعي وذلك بتلمس اسسه في ضمن عدة ابعاد هي :

اولاً : البعد الشعوي الاسلامي ⁽²⁾ ، اذ يقول (ع) : " اوا ما افترض الله عليكم من الحج والصيام والصلاة والزكاة ومعالم

الايمان فان ثواب الله عظيم وخوه جسيم وامروا بالمعروف وانهاوا عن المنكر واعينوا الضعيف وانصروا المظلوم " ⁽³⁾ .

⁽⁴⁾

وفي رؤيته (ع) ان " الخلق عيال الله ، واحب الناس الى الله اشفقهم على عياله " ويقول (ع) : " ما من عمل احب الى الله تعالى من كشف ضر يكشفه رجل عن رجل " (5) ، ونلاحظ في هذه المقولة مدى سعة حق الضمان الاجتماعي لكل انسان بغض النظر عن أي وصف اخر ، ولاسيما اذا ما كان تحت سلطة الدولة الاسلامية، ويقول (ع) : " من امن خائفا امناه الله من

1- محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، مصدر سابق ، ص ص700-701 .

2 - هناك آيات قرآنية تحارب الفقر وتدعو الى تحقيق الضمان الاجتماعي ، سورة البقرة/الآية 177،261، 2730 . سورة الحشر /14 . سورة المعراج /24 . ينظر: فاضل الجاوي ، مصدر سابق ، مواقع متفرقة .

3- المحمودي ، مصدر سابق ، ج1، ص535 .

4- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص448 .

5- الواسطي ، مصدر سابق ، ص478 .

الصفحة 350

عقابه " (1) ونعتقد ان الخوف من الفقر والهوع وغيرها من المشاكل التي يعالجها الضمان هو من اخطر المخاوف واكثرها سلبية على الفرد والمجتمع.

وعد الامام الاموال التي تصوف في سبيل انجاز حق الضمان الاجتماعي جزء من الاموال التي فرضها الله تعالى لصالح بعض فئات الأمة، فهي ليست هبة او منحة من احد ، انما هي حقوق يجب ان يُعطوا ، وكانت لوامر الامام (ع) لولاته تكرس هذه الحقيقة اذ يقول - لاحدهم مثلا - : " انظر الى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه الى من قبلك من نوي العيال والمجاعة مصيبا به مواضع المفقر والخلات (2) وما فضل من ذلك فاحمله الينا لنقسمه فيمن قبلنا " (3) . ويقول لآخر : " ان لك في هذه الصدقة نصيبا مفروضا وحقا معلوما وشركاء اهل مسكنة وضعفاء نوي فاقة وانا موفوك حقك عرفهم حقوقهم والا تفعل فانك من اكثر الناس خصوما يوم القيامة ، وبؤسا لمن خصمه عند الله الفقراء والمساكين والسائلين والمدفوعون والغرم وابن السبيل ومن استهان بالامانة ورتع في الخيانة ولم يزه نفسه ودينه عنها فقد احل بنفسه في الدنيا الخزي وهو في الآخرة اذل واخرى وان اعظم الخيانة خيانة الامة " (4) .

ويذهب كاتب معاصر الى " ان وظيفة المال عند الامام تتمثل في سد حاجات الشعب فودا فودا ... وانه قيام بضرورات العيش وسد حاجات الناس " (5) ، لذلك يقول (ع) لمن خان امانته من الولاة : " كيف تسيغ شوابا وطعاما وانت تعلم انك تأكل حراما ... من مال اليتامى والمساكين والمؤمنين

1- المصدر السابق ، ص458 .

2- الحاجات .

3 - الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب 67، ص 589-590 .

4- المصدر السابق ، كتاب 24، ص 484 .

5- خالد ، مصدر سابق ، ص 156 .

الصفحة 351

والمجاهدين الذين افاء الله عليهم هذه الاموال ... فاتق الله وردد الى هؤلاء القوم اموالهم ، فانك ان لم تفعل ثم امكنني الله منك لاعنن الله فيك ولاضربنك بسيفي الذي ما ضربت به احد الا دخل النار " (1) . ان تاكيد الامام الجانب الشعري لم يحجب الاساس الاخر الذي قام عليه حق الضمان الاجتماعي وهو البعد الانساني .

ثانياً : البعد الانساني ، يهدف الامام (ع) من السعي لتحقيق الضمان الاجتماعي الى تخفيف العبئ عن المحرومين واليؤساء من ابناء الاسوة البشوية كمييار لتقييم الانسان وسموه النفسي ، اذ يقول(ع) : " خير الناس من نفع الناس " (2) ووى (ع) ان " خير الناس من تحمل مؤنة الناس " (3) و " افضل الناس في الدنيا الاسخياء " (4) .

وينصح الامام اصحاب الاموال في كيفية التصرف بها ليحققوا انسانياتهم ويتحرروا من انانية الثروة وشهوة التملك اذ يقول (ع): " من اتاه مال ، فليصل به القابة وليحسن به الضيافة ويفك به العاني والاسير وليعن به الغلرمين وابن السبيل والفقواء والمهاجرين وليصبر نفسه على الثواب والحقوق فانه يحوز بهذه الخصال شرفا في الدنيا ودرك فضائل الاخوة " (5) . ويجعل الامام من تحقيق الضمان الاجتماعي اسلوب لتفعيل التماسك بين فئات المجتمع بل هو السبيل لتحقيق العلاقة السامية بين ابناء الاسوة البشوية

1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 41، ص 527 .

2- مدير ، مصدر سابق ، ج 1، ص 457 .

3- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 229 .

4- المصدر السابق ، ص 116 .

5- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 57 ، ص 97 .

الصفحة 352

بأجمعها ، فيقول (ع): " الكرم اعطف من الرحم " (1) و"سبب المحبة السخاء" (2) وان "بالاحسان تملك القلوب " (3) و " من كثر احسانه احبه اخوانه " (4) ف " الانسان عبد الاحسان " (5) وفق رويته (ع) وان " بالافضال تستوق الاعناق " (6) . فنظرة

الاسلام الانسانية التي جسدها الامام علي تذهب الى انه " لا يجوز ان تشبع وجرك جائع او تكسي وجرك عارٍ ، ومن ثم فلا ينبغي ان تتعم باطياب الحياة من سكنى القصور وجرك المسلم يسكن العواء " (7) . ولعل خير من يجب ان يمتلك هذا الحس

الانساني هم قادة المجتمع وحكامه وهنا سيظهر لنا البعد السياسي .

ثالثاً : البعد السياسي يذهب الامام الى ان القيام بحق الضمان الاجتماعي من واجبات الحاكم الاساسية ،اذ يقول في عهده للاشتر محدد اهم واجباته بـ " استصلاح اهلها"⁽⁸⁾ ، ويقول (ع) : "حقا على الوالي الا يغره على رعيته فضل ناله ولا طول خص به وان يزيد ما قسم الله له من نعمة دنواً من عباده وعطفا على اخوانه"⁽⁹⁾ . ويجعل الامام من تعزيز حق الضمان الاجتماعي احد محاور حركته السياسية اذ يقول(ع) : " اللهم انك تعلم اني لم رد الامورة ولا علو الملك والرئاسة وانما ردت القيام بحدودك والاداء

- 1- الواسطي ، مصدر سابق ، ص28 .
- 2 - الويشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2، 1232.
- 3- المصدر السابق ، ج1، ص640 .
- 4- المصدر السابق ، ج1 ، ص640 .
- 5- الواسطي ، مصدر سابق ، ص61 .
- 6- المصدر السابق ، ص187 .
- 7- احمد عباس صالح ، مصدر سابق ، ص116 .
- 8 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص546.
- 9- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص193 .

الصفحة 353

لشوعك ووضع الامور في مواضعها وتوفير الحقوق على اهلها والمضي على منهاج نبيك "⁽¹⁾ .
ويعد الامام ان من معايير الحكومة الصالحة هو معيار الائتام والاداء الجيد لحق الضمان الاجتماعي وان القيادة لاتستقيم الا مع القيام بهذا الحق ، اذ يقول "السيد من تحمل المؤونة وجاد بالمعونة "⁽²⁾ وان "احسن الملوك حالاً من حسن عيش الناس في عيشه وعمر عيته بعدله "⁽³⁾ "وما ساد من احتاج اخوانه الى غره "⁽⁴⁾ ويحذر الامام من سياسة افقار المجتمع ، اذ يقول (ع) : "احذروا الشح فانه يكسب المقت ويشين المحاسن ويشيع العيوب "⁽⁵⁾ ، وعلى النقيض من ذلك فان "زين السياسة الافضال "⁽⁶⁾ ، وان "بالجود تكون السيادة "⁽⁷⁾ ووفق رؤيته(ع).
ويبين الامام الاثار والنتائج الايجابية ذات البعد السياسي والاجتماعي التي يمكن الحصول عليها من جراء تعزيز حق الضمان الاجتماعي ، حيث يقول (ع): "بالافضال تستر العيوب وبالاحسان تملك القلوب "⁽⁸⁾ ، بل ان تعزيز حق الضمان يمكن ان يكون احد اساليب التعامل مع الوأي المخالف والقوة المعارضة للحكم اذ يقول (ع) "عاتب اخاك بالاحسان اليه ولردد شوه بالانعام عليه "⁽⁹⁾ ، ويقول(ع): " فاستر العورة ما استطعت يستر الله منك ما تحب سؤه...، اطلق عن الناس عقدة كل حقد واقطع عنك سبب كل وتر "⁽¹⁰⁾

- 1- المصدر السابق، ج1، ص261 .
- 2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص48 .
- 3- المصدر السابق ، ص123 .
- 4 - اليشهوي ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2، ص1381 .
- 5- الواسطي ، مصدر سابق ، ص105 .
- 6 - اليشهوي ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2، ص1205 .
- 7- الواسطي ، مصدر سابق ، ص185 .
- 8- المصدر السابق ، ص190 . و " الاحسان يقطع اللسان " ، ابن ميثم الجواني ، مصدر سابق ، ص184 .
- 9- بيضون ، مصدر سابق ، ص651 .
- 10- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص261 .

الصفحة 354

. ويؤكد الامام ان لزيادة الحاجات وعدم تلبيةها ممكن ان تنتج عنها عواقب سياسة سلبية فيقول (ع) : " ان هوائج الناس اليكم نعمة من الله عليكم فاغتنموها ولا تملوها فتتحول نقما " (1) .

اما على الصعيد العملي ، فقد كان (ع) بعد وصوله الى سدة الحكم ، امينا لما دعا اليه من ضرورة صيانة حق الضمان الاجتماعي مجسدا لوصف الرسول (ع) لحكم وشخص الامام بانه " رافهم بالوعية " (2) ، إذ اصدر (ع) ما يمكن ان نطلق عليه وثيقة حق الضمان للطبقات الضعيفة في المجتمع قائلاً : " الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم والمساكين والمحتاجين واهل البؤسى والزمنى (3) فان في هذه الطبقة قانعا (4) ومعزوا (5) واحفظ الله ما استحفظك من حقك فيهم ، واجعل لهم قسما من بيت مالك ، وقسما من غلات صوافي الاسلام في كل بلد ، فان للاقصى منهم مثل الذي للادنى ، وكل قد استرعيت حقه ، فلا يشغلنك عنهم بطر ، فانك لا تعذر بتضييع التافه لأحكامك الكثير المهم فلا تشخص همك ، عنهم ، ولا تصعر خدك لهم ، وتفقد امور من لا يصل اليك منهم ممن تقتحمه العيون ، وتحتقوه الرجال ، فوغل لاولئك ثقنك من اهل الخشية والتواضع ، فليرفع اليك امورهم ، ثم اعمل فيهم بالاعذار الى الله تعالى يوم تلقاه ، فان هؤلاء من بين الوعية اوج الى الانصاف من غورهم ، وكل فاعذر الى الله تعالى في تادية حقه اليه .

- 1 - بيضون ، مصدر سابق ، ص614 . ويروي ان الامام قال : " ما من عبد انعم الله عليه بنعمة الا كثرة هوائج الناس اليه فمن قام فيها بما يحب الله عز وجل عوض نعمته للبقاء ومن قصر فيما يحب الله فقد عوض نعمته للزوال " . المحمودي ، مصدر سابق ، ج1، ص446 .

2- الهندي ، مصدر سابق ، ج 31 ، ص 117 .

3- العاهة .

4- سائلاً .

5 - المتعوض للعتاء بلا سؤال .

الصفحة 355

وتعهد اهل اليتيم وذوي الوفة في السن ممن لاحيله له ، ولا ينصب للمسالة نفسه، وذلك على الولاة ثقيل والحق كله ثقيل ...
واجعل لنوي الحاجات منك قسما توغ لهم فيه شخصك وتجلس لهم مجلسا عاما ، فتتواضع فيه لله الذي خلقك وتقعده عنهم
جندك واعوانك من احراسك وشوطك حتى يكلمك متكلمهم غير متعنت فاني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول في
غير موطن : " لن تقدر امة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متعنت " ثم احتمل الخرق منهم والعي ونح عنك
الضيق والانف الاستكبار يبسط الله عليك بذلك اكناف رحمته ويوجب لك ثواب طاعته ، واعط ما اعطيت هنيئا وامنع في
اجمال " واعذار " ⁽¹⁾ .

ويعد هذا الجزء من العهد الذي كتبه الامام للاشتر من اوضح وادق ، ما امكنا العثور عليه في تراث الامام علي ، بشأن
حق الضمان الاجتماعي ، ويمكن ان نتلمس من خلاله اكثر من اشارة مهمة ، وعلى النحو الآتي :

- 1 . رسم الية وصيغ تنفيذ حق الضمان الاجتماعي ونقله من النظرية المثالية الى الواقع العملي الملموس .
- 2 . تحديد الفئات الاجتماعية المستفيدة من حق الضمان الاجتماعي والمساحات التي يعمل فيها والاهداف التي يسعى
لانجزها هذا الحق ، ولاهمية كل من الموضوعين في فهم حق الضمان الاجتماعي عند الامام سنستعرضهما بشيء من
التفصيل يضاف اليها اقوال وافعال الامام (ع) بهذا الصدد .

1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص ص 563 -
565 .

الصفحة 356

أولاً : الية تنفيذ حق الضمان الاجتماعي ، تتضمن جملة من الخطوات العملية تتجسد بالاتي :

- 1 - انشاء هيئة الضمان الاجتماعي ، انطلاقاً من اهمية موضوع الضمان الاجتماعي وشموله فئات رئيسة في المجتمع
ناهيك عن اثره الانسانية والشوعية والسياسية، فان الامام علي (ع) سعى الى انشاء " وزارة الشؤون الاجتماعية " ⁽¹⁾ على وفق
رؤية كاتب معاصر مولع من اهم واجبات هذه الهيئة هي تنفيذ مبادئ الضمان الاجتماعي ، ويحدد الامام (ع) ملامح وصفات
المسؤولين في هذه الهيئة بأن يكونوا : " من اهل الخشية والتواضع " ⁽²⁾ . إذ ان خشية الله يجب ان تكون حاضرة عند القائمين
على هذه الهيئة ، على وفق رؤية الامام (ع) كونهم يتعاملون مع اكثر المسائل حيوية من جهة وفئات ذات متطلبات خاصة من

ابناء الامة من جهة اخرى ، ويؤكد ضرورة استشعار موضة الله في اداء هذا الواجب ، فان من صفات القائم على هذه الهيئة ان يتقي " الله في سوائر اموره وخفيات اعماله حيث لاشهيد غره ولا وكيل دونه"⁽³⁾ ، فضلاً عن اشتراطه (ع) فيهم ان يكونوا من " نوي الاصول الثابتة والفروع النابتة من اهل الرحمة والايثار والشفقة فانهم اقضى للحاجات وامضى لدفع الملمات"⁽⁴⁾ .

1- حمود ، مصدر سابق ، ص 11 . ويقول محمد مهدي شمس الدين في حديثه من طبقات المحرومين في المجتمع : " لقد لحظ الامام هذه الفئات جميعا وامر بانشاء مرجعية خاصة لهم في الدولة ... " محمد مهدي شمس الدين ، عهد الاشر ، مصدر سابق ، ص 152 .

- 2 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 565 .
- 3- المصدر السابق ، كتاب 26 ، ص 483 .
- 4- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 273 .

الصفحة 357

اما بشأن عمل هذه الهيئة ، فان الامام يجعلها مرتبطة مباشرة بالحاكم وذات اولوية خاصة لديه ، إذ يقول (ع) لولاته: " ليكن احضى الناس منك احوطهم على الضعفاء واعلمهم بالحق"⁽¹⁾ . وهذا الاهتمام من الامام (ع) بنوعية العاملين ولتباطهم بالحكم واعطائهم الاولوية في هيئات الدولة سينعكس بصورة مباشرة على ادائهما التي حدد الامام اليات عملها في رؤية انسانية وسياسية غاية في الاهمية .

2 - الية العمل ، وهي خطة عمل رسم ملامحها الامام علي (ع) ، بهدف التطبيق الفاعل لحق الضمان الاجتماعي وتكمن ابرز معالمها الرئيسية في :

أ- التركيز على اعطاء الحقوق لمستحقها إذ يقول (ع) : " افضل الجود ايصال الحقوق الى اهلها "⁽²⁾ و " خير البر ما وصل الى المحتاج "⁽³⁾ و " وافضل البر ما اصيب به الاوار "⁽⁴⁾ و " خير البر ما وصل الى الاحوار "⁽⁵⁾ .

ب - التاكيد على اعطاء الحق من نون ملاحظة او تسويق من الجهة المانحة ، سواء كانت الدولة ام غورها ، اذ يقول (ع) : " افضل الجود العطية قبل ذل السؤال "⁽⁶⁾ ، " السخاء ما كان ابتداء فاما ما كان عن مسالة فحياء وتذمم "⁽⁷⁾ ⁽⁸⁾ ان تاكيد

الامام عدم التلكؤ في تنفيذ حق الضمان الاجتماعي يضع الحاكم

1- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 406 .

2- مدير ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 158 ؛ الواسطي ، مصدر سابق ، ص 111 .

3- المصدر السابق ، ج 1 ، ص 454 .

4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 114 .

5 - الريحوي ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج1، ص584 .

6- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص158 .

7- أي الهروب من الذم .

8 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 48 ، ص613 .

الصفحة 358

والمجتمع امام مسؤوليته في ملاحظة الحاجة والسعي الى سدها اذ ان " ابلغ الشكوى ما نطق به ظاهر البلوى" (1) في رؤيته (ع).

ج-الاستورية والشمولية ، اذ ان الامام يدعو الى استورية العمل بهذا الحق وعدم التصل منه اذ يقول (ع) : " افعوا الخير ولا تحقروا منه شيئاً ، فان صغره كبير وقليلة كثير ولا يقولن احدكم ان احدا اولى بفعل الخير مني فيكون والله كذلك" (2) ويقول (ع) : " لا تستح من اعطاء القليل فان الحرمان اقل منه " (3) .

اما من ناحية شمولية هذا الحق ، فان الامام سعى لان يغطي هذا الحق جميع مواطن الحاجة من جهة والارتقاء بواقع الحياة من جهة اخرى كما سنتعرض لاحقاً ، لذلك كان (ع) يقول : "اني لارفع نفسي ان تكون حاجة لا يسعها جودي وجهل لا يسعه حلمي" (4) .

د-الحفاظ على كرامة مستحقي الضمان الاجتماعي ، حيث يؤكد الامام(ع) كرامة الانسان بومجرد شمول الفود بهذا الحق لا يعني ان يتنزل ولو بمقدار يسير عن كرامته ، إذ "بين الامام علي (ع) ان العناية بالمشمولين بحق الضمان الاجتماعي ليست احسانا اليهم وانما هي واجب تقوم به السلطة ولذا فلا يجوز ابدان يعاملوا باحتقار ولزواء وانما يجب ان تحفظ كرامتهم" (5) .

ولعل من اهم صيغ حفظ كرامتهم هو اعطائهم حقوقهم دون ان يستشعروا لآخرين بضعفهم وهنا تبرز فلسفة صدقه السر التي شجع عليها

1- الواسطي ، مصدر سابق ، ص124 .

2 - القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج6، ص123 .

3- بيضون ، مصدر سابق ، ص731 .

4- الواسطي ، المصدر السابق ، ص169 .

5- محمد مهدي شمس الدين ، عهد الاشر ، مصدر سابق ، ص153 .

الصفحة 359

الامام بوصفه لها " تطفئ الخطيئة وتطفئ غضب الرب" (1) ويعطي الامام المثال العملي لصيانة الكيان المعنوي للمحتاجين

للضمان الاجتماعي ، فحين قال له رجل احتاج الى مساعدة اجابه الامام : " اكتب حاجتك على الارض ، اني اكره ان رى ذل السؤال في وجهك " (2) . ويقول (ع) : " الموت اهون من ذل السؤال " (3) ف " السؤال يضعف لسان المتكلم ويكسر قلب الشجاع ويوقف الحر الغريز موقف العبد الذليل ويذهب بهاء الوجه " (4) .

ان فلسفة الضمان عند الامام علي(ع) هي لصيانة حياة الانسان المادية والمعنوية ، والرفع من شأنه وليس الاساءة اليه او اهانة كرامته . ويوجز الامام مفهومه لالية العمل في تحقيق الضمان الاجتماعي بقوله (ع) : " المعروف كنز من افضل الكنوز وزرع من زكى الزروع ، فلا زهدنكم في المعروف كفر من كفه وجدد من جده .. ان المعروف لا يتم إلا بثلاث خصال: تصغره ، وستره ، وتعجيله فاذا صغرته فقد عظمته واذا سترته فقد اتممته واذا عجلته فقد هنأته " (5) . وهذا العمل الضخم

المواد انجزه في المجتمع يستدعي متطلبات مادية توظف لصالح هذا الهدف وهذا ما كان حاضوا عند الامام (ع) .

3 -توفير الموارد الضرورية لتنفيذ حق الضمان الاجتماعي،ان تاكيد الامام علي (ع) حق الضمان وانشاء هيئة خاصة تتكفل العمل لتجسيد هذا الحق على الصعيد العملي تكامل مع سعيه لتوفير المورد المالية التي تعطي

1- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج11، ص523 .

2- المجلسي ، مصدر سابق ، ج17 ، ص407 .

3- الواسطي ، مصدر سابق ، ص32 .

4- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص528 .

5 - اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2، ص210 ويقول (ع) : " لا يستقيم قضاء الحوائج الابثلاث : باستصغرها لتعظم

، وباستكثامها لتظهر ، بتعجيلها لتهنأ " . الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ،

حكمة 95 ، ص621 .



الالتزامات المتعلقة بهذا الحق كإثارة " والتي هي حق لازم تاخذه الدولة وتقاتل عليه وهي احد لكان الاسلام وقد جاء الامر بها مقرونة بالصلاة نحو ثلاثين موضعاً" (1) .

و" ثبت عن الامام امير المؤمنين (ع) من انه وضع اثارة على اموال غير الاموال التي وضعت عليها اثارة في الصيغة التشريعية الثابتة (2) ... وهذا عنصر متحرك يكشف عن اثارة كنظرة اسلامية لاتختص بمال دون مال وذلك من حق ولي الامر ان يطبق هذه النظرية في أي مجال واه ضرورياً" (3) .

اما الوافد الثاني الذي دعا الامام الى تطبيقه وتفعله تأكيداً للضمان الاجتماعي فهو الاعتماد على (خمس المكاسب) والذي يتضمن استنادا الى ادلة شوعية من القوان والسنة النبوية" (4) خمس لرباح التجارات والصناعات والاجرات والعمل والوظائف والهدية والوصية ولرباح مالك المنجم

1 - القوشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص 229 .

2 - حول موضوع اثارة وتشريعاتها انظر : د. يوسف القزولي ، فقه اثارة (واحدة مقارنة لاحكامها وفلسفتها في ضوء القوان والسنة) ، (بيروت ، دار الارشاد ، 1969) مواقع مختلفة .

3 - محمد باقر الصدر ، الاسلام يقود الحياة ، مصدر سابق ، ص 30 . وسئل احد تلامذة الامام واحفاده وهو الامام جعفر الصادق عن اثارة فقال : " اما الظاهرة ففي كل الف خمسة وعشرون وهما واما الباطنة فلا تستاثر = على اخيك بما هو اوج اليه منك " . مغنية ، فضائل الامام علي ، مصدر سابق ، ص 95 . وحول راء الامام بشأن اثارة بالتفصيل ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ص 4 ، ص ص 41 - 61 .

4 - حول الادلة الشوعية ومناقشتها لاسيما قوله تعالى "واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللموسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم امنتم بالله " ، سورة الانفال / جزء من الاية 41 . ينظر : مرتضى العسكري ، معالم المدرستين ، (بيروت ، مؤسسة النعمان ، 1990) ، ص ص 106-160 . وسئل الامام عن الذهب والفضة والمعادن .. قال : "عليهم فيها جميعا الخمس " . المجلسي ، مصدر سابق ، ج 29 ، ص 43 .

والمدخوات من الكسب الحرام اذا اختلط بالحلال ولم يتميز ، فان تميز اخرج كله واللؤلؤ المستخرج والموليث التي لم يؤد عنها الخمس وذلك بعد ان يستقر المكلف مؤنة الحفظ ومؤنة الذين يعولهم ومركبه ومسكنه ونفقات اضافية لمدة سنة كاملة ومازاد عن ذلك ففيه الخمس" (1) ، ويمكن القول ان مبدأ خمس المكاسب يمكن ان يكون احدي الوسائل المجدية لتحقيق الضمان الاجتماعي في مجتمعاتنا المعاصرة .

والوافد الثالث هو اشاعة فلسفة البذل والسخاء ، من الاغنياء راء الفقراء اذ يقول (ع): " دلواوا الفقر بالصدقة والبذل " (2) .

اما الوافد الرابع في تغطية نفقات حق الضمان الاجتماعي فنجده في قوله (ع) لاحدولاته " اجعل لهم قسما من بيت مالك ، وقسما من غلات صوافي الاسلام في كل بلد"⁽³⁾ ناهيك عن الفاء الامام (ع) لمسؤولية الضمان الاجتماعي على عاتق المجتمع وبجميع افراده

ومؤسساته، مع تاكيد (ع) على الحفاظ على هذا الاموال ، إذ يقول (ع) : " كن سمحاً ولا تكن مبذوا ، وكن مقفراً ولا تكن مقفراً "⁽⁴⁾ وتخصيصه للفئات والحالات المشمولة بحق الضمان حيث يقول (ع): " ان اعطاءك المال في غير وجهه تبذير واسراف "⁽⁵⁾ .

1- الجندي ، مصدر سابق ، ص 363 ، وللزيد في احكام الخمس ينظر : مرتضى الانصاري ، كتاب الخمس ، ط1 ، قم ، مؤسسة الهادي ، 1415 هـ ، ص 20 وما بعدها ؛ ابو القاسم الموسوي الخوئي ، العروة الوثقى ، كتاب الخمس ، قم ، المطبعة العلمية ، 1407 هـ ، ص 9 وما بعدها .

2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 250 .

3 - الشوبف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 563 .

4- المصدر السابق ، حكمة 29 ، ص ص 608- 609 .

5 - الريشهوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 1294 .

الصفحة 362

وروى محمد مهدي شمس الدين ان مموات التشريع العلوي عن التشريعات (العمالية الحديثة) في بعض الدول بان " هذه التشريعات صرت من فوق ، من طبقة الحاكمين... من دون ان يحدث من طبقة [الفواء والعمال] تحسس يلجئ الى هذا ، فهو يدل على ان الامام كان يفكر في هذه الطبقة ويعمل لخرها .

وثانيا : ان ما تدفعه الدولة الى هؤلاء ليس احسانا منها اليهم ، وانما هو حق لهم عليها ، يجب ان تؤديه وعهد الامام صريح في هذا .. ومعنى هذه الملاحظة عظيم ، فعندما ياخذ المعوز ما ياخذه على انه (احسان) يشعر بالدونية ، اما حين ياخذه على انه (حق) فانه لا يشعر بشيء من هذا ، وثالثا: ان التشريع الذي سنه الاسلام ونكوه الامام يشمل كل حالة عجز . وهذا ما يجعلنا ننتقل الى تحديد الفئات والحالات المشمولة بحق الضمان الاجتماعي .⁽¹⁾

ثانياً : الفئات والحالات المشمولة بحق الضمان الاجتماعي .

من الجدير بالذكر ، ان حق الضمان الاجتماعي هو لجميع افراد الامة ولكن بوجود ظروف او متطلبات خاصة ولاسيما في المرحلة الاولى منه وهو رفع الضرر ومن ثم الانطلاق نحو تحقيق الكفاية والوفاء اما اهم مجالات وساحات عمل الضمان الاجتماعي والفئات التي تعامل معها فهي :

الضمان ضد الفقر

تعد مشكلة الفقر من اهم المشاكل التي تواجه الانسانية والتي اعيت رجال الاقتصاد والفكر الذين وضعوا في سبيل حلها النظريات والاراء والتي عجزت في القضاء عليها واستئصالها من خلطة الوجود الانساني (1) .
لقد كانت مشكلة الفقر شاخصة في رؤية وضمير الامام علي (ع) ، حيث استشعروها بنظرة ذات ابعاد انسانية (2) واسلامية وسياسية واقتصادية ، مؤكداً ضرورة القضاء على ظاهرة الفقر في المجتمع الاسلامي والانساني حيث يقول (ع): " لو تمثل لي الفقر رجلاً لقتلته" (3) . ولقد كان حق الضمان الاجتماعي السلاح الذي استخدمه الامام (ع) في سعيه للقضاء على الفقر والغاء طبقة الفقراء من المجتمع .

ان اهم المعايير الاسلامية التي يمكن من خلالها معرفة ماذا نعني بالفقراء والمساكين - على الرغم من تباين الآراء في ذلك - يمكن اجمالها بالعناصر الاساسية الآتية :

أ- " يعد فقراً

- من لا يمد يده للتسول مع انه في حاجة ،

- من لا يتوفر على النصاب (الحد الأدنى للعيش) ،

- من لا يملك الوسائل لتغطية حاجيات عائلته في الماكل والملبس على الخصوص، من لا يملك وسائل العيش ولو كان

لديه سكن واثاث ،

1 - " قدر عدد الفقراء في العالم الذين لا يصل مدخولهم الفودي السنوي الى 370 دولار 1.6 مليار نسمة في 1985" ،
فاضل الموسوي ، مصدر سابق ، ص 129 . ينظر : نوري حاتم ، مشكلة الفقر في ضوء الاسلام ، (قم ، د. ن ، 1424هـ) ،
ص ص 12-32 .

2 - روي ان الامام علي (ع) كان يبكي حين كان (ع) يدعو للاستقاء من اجل الضعفاء والفقراء من الفلاحين والرعاة ؛
ينظر : المحمودي ، مصدر سابق، ج7، ص 240 .

3 - نقلاً عن القوشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص 217 ؛ الشوقلوي ، مصدر سابق، ج1، ص 26 .

ب- يعد مسكيناً :

- من كان في حالة فقر مدقع ،

- من دفعه البؤس للتسول ،
 - باختصار من لايملك شيئاً ⁽¹⁾ ، فالفقر هو " عجز انسان او جماعة من الناس في المجتمع عن وجدان ما يوفر مستوى الكفاية في العيش " ⁽²⁾ .
 اما رؤيته (ع) للفقير ، فيمكن ان نتلمسها في عدائه الواضح لهذه الظاهرة ، حيث كان (ع) يقول : " نظرت الى كل ما يذل الغريز ويكسوه فلم ار شيئاً اذل له ولا اكسر من الفاقة" ⁽³⁾ و "الفقر هو الموت الاكبر " ⁽⁴⁾ ، و "الفقر طرف من الكفر" ⁽⁵⁾ ويروي (ع) عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله: "كاد الفقر ان يكون كفواً" ⁽⁶⁾ . فالحياة تكون في منتهى الصعوبة وقد تفقد جنواها بوجود حالة الفقر والبؤس والحرمان على وفق رؤية الامام علي الذي يقول: "القبر خير من الفقر" ⁽⁷⁾ .
 اما من الناحية الاجتماعية فيحدد الامام (ع) الاثار السلبية للفقير إذ يقول " الفقر سواد الوجه في الدارين " ⁽⁸⁾ اي انه عامل قد يؤدي للانحراف، وان "

- 1 - فاضل الموسوي ، مصدر سابق ، ص 112 ؛ ولقد وردت عدة تعريف وتصانيف للفقراء والمساكين ينظر : الطبطباي ، تفسير الميزان ، مصدر سابق ، ج 9 ، ص 310 ، يوسف البهواني ، الحدائق الناظرة ، مصدر سابق ، ج 12 ، ص 197 .
- 2 - محمد مهدي شمس الدين ، واسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص 28 .
- 3- مدير ، مصدر سابق ، ج 1، ص 575 .
- 4- بيضون ، مصدر سابق ، ص 727 ؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين، مصدر سابق ، ج 6 ، ص 120 .
- 5 - علي بن اواهيم الاحسائي، عوالي اللئالي الغزيرية في الاحاديث الدينية، ج 1، (قم، مطبعة سيد الشهداء، 1983)، ص 39 ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 15 ، ص 366 .
- 6- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 1، ص 39 .
- 7- الواسطي ، مصدر سابق ، ج 1، ص 39 .
- 8- الاحسائي ، مصدر سابق ، ج 1، ص 39 .

الصفحة 365

من قل ذل " ⁽¹⁾ ويحدد الامام التاثير النفسي للفقير على الانسان فهو " مذهلة للنفس مدهشة للعقل جالب للهموم " ⁽²⁾ و"من ابتلي بالفقر فقد ابتلي برُبْع خصال بالضعف في يقينه والنقصان في عقله والدقة في دينه وقلة الحياء في وجهه فتعود بالله من الفقر " ⁽³⁾ . ويقول (ع) " اهلك الناس اثنان خوف الفقر وطلب الفخر " ⁽⁴⁾ ، ولقد وعى (ع) ان الانسان الفقير " الجائع المستغل المحروم المصنف بالاغلال لا يستطيع ان يكون فاضلا وان من اللغو ان يوعظ بالوعد والوعيد والتوعيب والترهيب وان انسانا كهذا ينقلب كافوا بالقيم والفضائل . وان معدته الخاوية وجسده المعذب ومجتمعه الكافر بانسانيته المنتكر له وشعره بالاستغلال وميسم الضعة الذي يلاحقه انى كان ، هذه كلها تجعله لصا وسفاحا وعنوا للانسانية التي لم تعترف له بحقه في ⁽⁵⁾

وعلى وفق هذه الرؤية فقد سعى الامام (ع) للتعامل مع مشكلة الفقر والعمل على علاجها، عبر حق الضمان الاجتماعي والذي من اهم واجباته هو استئصال الفقر من المجتمع الانساني إذ يقول (ع): "لربعة من قواصم الظهر ، فقر لايجد صاحبه له مواديا..."⁽⁶⁾ ، اما صيغ التعامل والمعالجة لمشكلة الفقر فيمكن تلمس مفوداتها بأبعاد نرجها على النحو الاتي:

- 1- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص331؛ الواسطي ، مصدر سابق ، ص423
- 2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص149 .
- 3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج72 ، ص47 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م9 ، ص308 .
- 4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج57 ، ص54 .
- 5- محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص390 .
- 6- المجلسي ، مصدر سابق ، ج96 ، ص39 ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص107 .

الصفحة 366

أ- البعد الديني

يوفق الامام علي (ع) أي دعوة لتبوير الفقر استنادا الى قدر الله ، او كون الفقر الحال الاكثر انسجاما مع رؤية الاسلام وفلسفته للحياة ، بل ان الامام يؤكد ان تحقيق الضمان الاجتماعي لالة الفقر هو جزء مهم من اسباب الدعوة الاسلامية ككل اذ يقول (ع) : " فانظروا الى مواقع نعم الله سبحانه عليهم ، حيث بعث اليهم رسولا ، فعقد بملته طاعتهم وجمع على دعوته الفتنهم ونشرت النعمة عليهم جناح كرامتها واسالت لهم جداول نعيمها ... فاصبحوا في نعمتها غرقين، وفي خضوة عيشها فكهين ، قد توبعت الامور بهم ، في ظل سلطان قاهر ، ولوتهم الحال الى كنف عز غالب "⁽¹⁾ .

وقد اتبع الامام (ع) الدعاء كأحد الأساليب لالة أي شائبة في العقل الجمعي الاسلامي تجمع بين الاسلام والفقر ، إذ يدعوا (ع) قائلا : " اللهم انا نعود بك من الشرك وهوايه⁽²⁾ والظلم ونواهيه والفقر ونواقيه "⁽³⁾ ، ويدعو (ع) قائلا : " اللهم اني اسالك من الدنيا وما فيها ما اسدد به لساني واحصن به فوجي واودي به امانتي واصل به رحمي واتجر به لاخوتي "⁽⁴⁾ ويقول (ع) مناجياً الله عز وجل مصوراً العلاقة الممزة بين العبد والرب التي جسدها (ع) بقوة: " اللهم صن وجهي باليسار ولاتبذل جاهي بالافتار فاسترزق طالبي رزقك واستعطف شوار خلقك وابتلى بحمد من اعطاني

- 1 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 192، ص373.
- 2- مقدماته .
- 3- المحمودي ، مصدر سابق ، ج7، ص236 .

وافتتن بدم من منعني وانت من وراء ذلك كله ولي الاعطاء والمنع انك على كل شيء قدير " (1) .

ويؤكد الامام (ع) ان الاختبار الحقيقي لمدى تمسك الفرد بمبادئ الاسلام هو اسهامه الفاعل في تحقيق الضمان ضد الفقر اذ يقول (ع) : " ان لاهل الدين علامات يعرفون بها [ومنها] صدق الحديث ورحمة الضعفاء " (2) ويقول (ع) : " اختبروا شيعتي بخصلتين : المحافظة على اوقات الصلاة والمواساة لاهلهم بالمال " (3) ، ويفسر الامام فلسفة الاسلام لمن راد ان يشهر اسلامه على يديه (ع) قائلاً : " ان تقر الله بالوحدانية ... وتشهد ان محمداً سيد الانام... وامرك [أي الاسلام] ان تواسي اخوانك ... تسد فاقتهم وتجبر كسروهم وختلتهم " (4) .

ويجعل الامام من سد حاجة الفقراء والمعوزين واجب ديني اذ " ان المسكين رسول الله فمن منعه فقد منع الله " (5) ويقول (ع) : " لرحموا ضعفاءكم واطلوا الرحمة من الله بالرحمة لهم " (6) ، ولعل من اولى الناس بالقيام بهذا الواجب هو الحاكم وهذا هو البعد السياسي في علاجه لمشكلة الفقر .

1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 224 ، ص440 . ويروي دعاء اخر له بقوله : " هب اللهم لنا رضاك واعفنا عن مد الايدي الى سواك " ، المصدر السابق ، ص514 . وقال لاحد ابناؤه : " يا بني اني اخاف عليك الفقر " فاستعد بالله منه ، فان الفقر منقصة للدين مدهشة للعقل داعية للمقت " . المصدر السابق ، حكمة 310 ، ص670 .

2- مدير ، مصدر سابق ، ج1 ، ص267 .

3 - بيضون ، مصدر سابق ، ص626 . ان فرض المواساة بالمال وعيش حياة الفقراء كوع من المواساة العملية من جهة ، ورؤية الامام للقهر السياسي الذي ستعانيه مثل هذه المبادئ ومن يحملونها من جهة اخرى دفعه الى تهيئة المؤمن مخاطبه قائلاً : " من احبنا اهل البيت فليستعد للفقر جلبابا " الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 107 ، ص624 .

4 - كاظم القرويني ، مصدر سابق ، ج9 ، صص 448-449 .

5 - بيضون ، مصدر سابق ، ص649 .

6- المجلسي ، مصدر سابق ، ج78 ، ص83 .

يحمل الامام السلطة الحاكمة مسؤولية ازالة الفقر من المجتمع ، وجعل الامام من وجود الفقر في الامة معيلاً على سلبية

السلطة الحاكمة التي حذر الامام منها بقوله (ع) : " اما انكم ستلقون بعدي ذلاً شاملاً وسيفا قاتلاً واثرة قبيحة يتخذها الظالمون عليكم سنة تفرق جموعكم وتبكي عيونكم وتدخل الفقر بيوتكم " (1) .

ان تحميل الامام للسلطة الحاكمة مسؤولية الفقر في الامة ذات شقين :

الاول ، الممارسة السلبية للحكام والتي تسهم في افقار المجتمع ، حيث شخص الامام الحالة السلبية في التوظيف السياسي للفقر و اشار الى حقيقة لجوء بعض الساسة الى هذا الاسلوب لكسر رادة الاحرار في الامة ، فقد رد على من اشار عليه بتولييه طلحة والزبير البصرة والكوفة قائلاً : " ويحك ان العواقين بهما الرجال والاموال ومتى تملك ارقاب الناس يستملا السفيه بالطمع ويضربا الضعيف بالبلاء ويقويا على القوي بالسلطان" (2) ، والحالة الثانية التي شخصها الامام ، فهي حالة الاسراف للحاكم وبطانته والابتعاد عن الام والامال فقاء المجتمع عومما يسببه ذلك من اهدار للمال العام وضعف في رؤية الحكام لحقيقة معاناة قواء الامة ذلك بقوله (ع) لاحد ولاته المسوفين : " دع الاسراف مقتصداً واذكر في اليوم غدا وامسك من المال بقدر ضرورتك وقدم الفضل ليوم حاجتك ، اتريد ان يعطيك الله اجر المتواضعين وانت عنده من المنكوبين وتطمح وانت متورغ في النعيم تمنعه الضعيف

1- اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص193 ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص381 .

2 - ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص71 .

الصفحة 369

والارملة ، ان يوجب لك ثواب المتصدقين وانما المراء مخزي بما سلف وقادم على ما قدم والسلام" (1) .
اما الشق الثاني من مسؤولية الحاكم راء الفقر في الامة فهو ايجابي ، يتمثل في ضرورة قيام السلطة الحاكمة بالقضاء على الفقر في المجتمع ، عبر اعادة توزيع الثروة أو الاهتمام بتقليل التفاوت الاقتصادي الصلخ في المجتمع حيث يقول (ع) : " اضرب بطرفك حيث شئت من الناس فهل تبصر الا فقرا يكابد قوفاً او غنياً بدل نعمة الله كوا او بخيلاً أتخذ البخل بحق الله ووا او متمرداً كأن باذنه عن سمع المواعظ وقوا" (2) .

ويقول (ع) حول حقوق القواء ومسؤولية الحاكم لرائهم : " ثم الطبقة السفلى من اهل الحاجة والمسكنة الذي يحق رفدهم ومعونتهم وفي الله لكل سعة ولكل على الوالي حق بقدر ما يصلحه" (3) وفي وثيقة مهمة هي رسالة موجهة من الامام الى احد ولاته ، يبين فيها الامام جملة من الامور اذ يقول (ع) : " بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله علي امير المؤمنين الى عبد الله بن عباس ، اما بعد فانظر ما اجتمع عندك من غلات المسلمين وفيئهم فاقسمه من قبلك حتى تغنيهم وابعث الينا بما فضل نقسمه فيمن قبلنا والسلام" (4) ، ان احدى الدلالات الواضحة في هذه الرسالة ان الامام (ع) قد بدأ بالقضاء فعلياً على مشكلة الفقر في

نولته : حتى انه ذهب الى احتمال وجود فائض في المولد المالية للدولة ، ولاسيما ولاية البصرة التي كان ابن

- 1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 21 ، ص 477 .
- 2- مدير ، مصدر سابق ، ج1 ، ص 131 .
- 3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 553 .
- 4 - المنقوي ، مصدر سابق ، ص 106 .

الصفحة 370

عباس والياً عليها ، ومن جهة أخرى ان الامام قد انطلق نحو مرحلة متقدمة فكريا وعمليا في الضمان الاجتماعي لعلاج مشكلة الفقر وهو مستوى الغنى والرفاه اذ يقول (ع) (حتى تغنيهم) . اما الدلالة الثالثة فهو تأكيد مبدأ ان صدقات ورباح أي منطقة يجب ان تخصص لفوائدها ولا يمنع(ع)احتكار العوائد المادية لصالح الرقعة الجغرافية للسلطة المركزية الحاكمة ، ولاسيما عواصمهم ومعاقلم اما الدلالة الرابعة فهي ان الامام منع من حبس الاموال عن المحتاجين اليها ويجب ان تخصص الاموال للفقراء ولا يدخر من المال ،الا ما هو ضروري جدا ، ما دام ان هناك فقراء ومساكين في الامة ، لذلك كان (ع) " يوضح بيت المال ثم ينتقل فيه ويقول اشهد لي يوم القيامة اني لم احبس فيك المال على المسلمين " (1) .

وتبرز عبقرية الامام وواقعيته في مبدأ غاية في الاهمية يمكن ايجله بان الوطن الذي يعجز ان يوفر لابنائهم الحياة الحرة الكريمة هو سجن كبير وليس جدير بالاحرار لانتماء له كونه اصبح مكانا لعبيد السلطة الحاكمة التي اخففت في انتشالهم من الفقر او تعمدت ابقائهم فيه ، وفي كلتا الحالتين يجب ان لا تظل ممسكة بزمام القيادة اذ يقول (ع) : " الفقير في الوطن ممتهن " (2) و"الفقر في الوطن غربة " (3) و "ليس بلد احق بك من بلد ، خير البلاد ما حملك " (4) و " ليس في الغربة عار وانما العار في الوطن الافتقار " (5) ، ويعلق محمد عمارة على هذه الرؤية العلوية قائلاً: " لقد بلغت عبقرية الامام

- 1- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 105 .
- 2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 28 .
- 3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 51 ، ص 613 .
- 4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 410 .
- 5- المصدر السابق ، ص 410 .

الصفحة 371

في هذا المقام الى الحد الذي ادرك فيه العلاقة الوثيقة بين حب الانسان لوطنه وبين ما يكفله هذا الوطن لاهله من حقوق مادية تيسر لهم امور الحياة .. وهو ما نسميه الان بلغة عصونا المضمون الاجتماعي والاقتصادي للوطنية" (1) . ان الشعور الانساني العميق في رؤية الامام لمشكلة الفقر وكيفية معالجتها وفضلاً عما ذكره من مسؤولية سياسية فانه (ع) اكد البعد الاقتصادي لهذه المشكلة .

وهو ما سبق ان ذكرنا جانب منه ولاسيما في تأكيد الامام (ع) توفير فرص العمل والاجور العادلة والقيم الايجابية المنتجة في المجتمع والالتزام بمبادئ الاسلام فقد "شوع الله تعالى احكاما تحول دون تكون الثروات بطريق غير عادل وغير مشروع ، وتحول بين اصحاب الثروات بعد ان تتكون لديهم الثروة بطريق غير مشروع وبين ان يستخدموها في استغلال الاخرين وشوع نظاما للضرائب (الزكاة والخمس) والمورث يفتت هذه الثروات تدرجيا ويحول بينها وبين التواكُم والتعاضم واعطى للحاكم حق وضع اليد على ما تقضى به المصلحة العامة من اموال الاغنياء اذا قضت بذلك حاجة طرئة"⁽²⁾ .

ويعد الامام سوء التوزيع سواء داخل المجتمع ام خارجه ، هو سبب رئيس لوجود الفقر حيث يقول (ع) : " ان الله فرض على اغنياء الناس في اموالهم قدر الذي يسع قوائهم فان ضاع الفقير او اجهد او عوي في ما يمنع الغني وان الله عز وجل محاسب الاغنياء في ذلك يوم القيامة ومعذبهم

1 - عملة ، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، ص 46 .

2 - محمد مهدي شمس الدين ، واسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص 37 .

عذابا اليما"⁽¹⁾ ، ويعلق كاتب معاصر على هذا المبدأ بانه يعطينا بدلالاته " حكماً فقهيّاً باهراً ، هو ان اموال الاغنياء ليست حقاً خالصاً لهم ما دام في مجتمعهم فقاء .. بل هي حق لهم وللفقراء معاً الذين خلت منه ايديهم بقدر ما هي حق للاغنياء الذين تمتلئ به ايديهم"⁽²⁾ .

ويدعو الامام (ع) جميع المسلمين للقضاء على الفقر ، اذ يخاطب كل مسلم قائلاً : "اذا وجدت من اهل الفاقة من يحمل لك زادك الى يوم القيامة فيوافيك فيه غدا حيث تحتاج اليه فاغتنمه وحمله اياه واكثر من ترويده وانت قادر عليه فلعلك تطلبه فلا تجده"⁽³⁾ ، وكان (ع) يقول : " من تكفل عددا من المؤمنين والمؤمنات انا ضمينه على الله تعالى من الكفر والفقر"⁽⁴⁾ ويوصي (ع) : " ابذل لاخيك دمك ومالك"⁽⁵⁾ " دلوا الفقر بالصدقة والبذل"⁽⁶⁾ وكان (ع) قد ترك عيون زراعية صدقة " على فقاء اهل المدينة وابن السبيل"⁽⁷⁾ .

ان وجود مشكلة الفقر يعد من سلبيات المجتمع على وفق رؤية الامام (ع) ، اذ ان وجود الفقر المدقع بجانب الثراء الفاحش ، يدل على عدم قيام

1 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 319 ، ص 672؛

الريشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 1147 ؛ الهيتمي ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 62 ؛ البيهقي ، مصدر

سابق ، ج 7 ، ص 23 .

2- خالد ، مصدر سابق ، ص 157 .

3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 31 ، ص 505 .

4- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 71 ، ص 239 .

5- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 75 ، ص 50 .

6- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 250 .

7 - الهمداني ، مصدر سابق ، ص 538 ، وينص آخر قوله (صلى الله عليه وآله) انها صدقة " للفقهاء والمساكين وفي

سبيل الله وابناء السبيل القريب والبعيد في السلم والحرب " ، النموي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 220 وحول وصف لهذه

الإراضي والعيون ينظر : النموي ، المصدر السابق ، ج 1 ، ص 221 .

الصفحة 373

المجتمع الاسلامي الحقيقي ، لذلك يقول (ع) : "انكم في زمان .. اهله معكفون على العصيان لا يعظم صغورهم كبورهم ولا

يعول غنيهم فقورهم" (1) من هنا ننتقل الى البعد الاخر لعلاج مشكلة الفقر عند الامام علي وهو البعد الاجتماعي .

د- البعد الاجتماعي

يتعامل الامام بمنظور انساني اسلامي مع فئة الفقهاء في الامة وينظر (ع) بعين الخبير الى بعض السلبيات التي قد تظهر

بين افراد هذه الفئة او سلوكهم الجمعي اذ يعزو (ع) ذلك الى الفقر وليس الى الفقهاء قائلاً: "العسر يشين الاخلاق ويوحش

الرفاق" (2) ، ويدعو الامام للبحث بجدية عن جوهر الفقهاء ، اذ يقول (ع): "اذا قبلت الدنيا على احد اعلمته محاسن غوره واذا ادبرت عنه سلبته محاسن نفسه" (3) .

ويوصي الامام ولاده وحكام الامة بالتعايش مع الفقهاء والانفتاح عليهم ويجعل اهمية هذه الخطوات في سياق اهمية

الصلاة ، حيث يقول : " اوصيك يا بني بالصلاة والزكاة في اهلها وعند محلها ... ورحمة المجهود واصحاب البلاء وصلة

الرحم وحب المساكين ومجالستهم" (4) ويقول (ع) : " جالس الفقهاء توداد شكرا" (5) . ويؤكد الامام مواساة الفقهاء بسيرته

العملية، التي تطرقنا الى شرات منها سابقا ، حيث كان (ع) واصحابه امثال ابي ذر

1- مدير ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 284 .

2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 49 .

3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 5 ، ص 603 .

4- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 138 .

5- مدير ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 400 .

الصفحة 374

وعمار وغيرهم من الفقهاء ، لقد سعى الامام الى منح الامام الفقهاء ما يفخرون به كونه (ع) منهم ، وهذا الموقف ينسجم مع ما روي عن الرسول (صلى الله عليه وآله) بانه قال : " يا علي ان الله جعلك تحب المساكين وترضى بهم اتباعا وپرضون بك اماما " (2) .

ويحرر الامام (ع) النفس البشرية من الفقر حيث يقول : " شر الفقر فقر النفس " (3) ويسبر الامام اغوار النفس الانسانية قائلاً : " ربع هي مطلوبات الناس في الدنيا الغنى والدعة وقلة الاهتمام والعز . فاما الغنى : فموجود في القناعة فمن طلبه في كثرة المال لم يجده .

واما الدعة : فموجودة في خفة المحمل فمن طلبها في ثقله لم يجدها

واما قلة الاهتمام فموجودة في قلة الشغل فمن طلبها في كثرتة لم يجدها .

واما العز فموجود في خدمة الخالق فمن طلبه في خدمة المخلوق لم يجده " (4) .

ويؤكد الامام سمو الفقهاء بانفسهم وذلك تعريزا لكرامتهم الانسانية إذ يقول(ع): " ما احسن تواضع الاغنياء للفقهاء طلبا لما عند الله واحسن منه تيه الفقهاء على الاغنياء اتكالا على الله " (5) ، وپرفض الامام ان يظهر التذلل والحاجة بوجه فقهاء الامة ، ان وجنوا كون ان عز الاسلام ، على وفق رؤية الامام ، يجب ان يطغى على ذل الفقر فان " المؤمن بثوه في

1 - حول سوة الامام وبعض اصحابه ووصفهم بانهم من الفقهاء ينظر : صائب عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص546 وما بعدها .

2- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص281 .

3- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص535 .

4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص74 .

5- المجلسي ، مصدر سابق ، ج57 ، ص13 ؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج6، ص124 .

الصفحة 375

وجهه وحزنه في قلبه...شكور صبور مغمور بفكرته ضنين بخلته " (1) ويقول(ع) " لا توين الناس افتقرك واضطورك واصطبر عليه احتسابا تغنى وتستر " (2) ويقول (ع) : " رضي بالذل من كشف ضوه " (3) . ويوجه الامام كلامه الى ابناء الامة ، ويبين لهم اعزله بكرامتهم الانسانية اذ يقول : " استغن عن شئت فانت نظوه ، وافتقر الى من شئت فانت اسوه " (4) .

ان جملة هذا الموروث النظري والعملي جعل العلاقة ممزوة بين الامام (ع) وفقهاء الامة الذين كانوا يلقون اليه ما يثقل كاهلهم من الفقر وآلامه (5) وكان الامام يجيبهم معطيا ومعلما وواعظا لذلك خف الناس مسوعين الى الجامع حينما اذيع مقتل الامام فوجنوه طويحا في محاربة وهو يلهج بذكر الله، قد ترف دمه .. ثم حمل الى دره والناس تهج بالبكاء وهم يهتفون بنوب الروح قتل الامام الحق والعدل قتل ابو الضعفاء واخو الغرباء " (6) ، ان بكاء الجماهير ، لم يكن لخسرة الامام فحسب وانما

لقد انهم الامان والضمان في شتى المجالات الاخرى من حق الضمان ولاسيما حق ضمان الامن الغذائي .

- 1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 324 ، ص 672.
 - 2- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 74 ، ص 269 .
 - 3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 2، ص 602.
 - 4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 7، ص 169 .
 - 5 - ورده عدة روايات واحداث حول تعامله (ع) مع الفقاء ينظر: البلاوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق، ص 263 ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج 14 ، ص 43؛ ابن طيفور، مصدر سابق، ص 72 .
 - 6 - القرشي ، حياة الامام الحسين ، مصدر سابق ، ج 2، ص 108 . ويصف احد الوعية الامام قائلاً : "كان مجالساً لاهل الفقر 000 عوناً للغريب اباً لليتيم 000 معنياً بأهل المسكنة " ، لجنة الحديث ، سنن الامام علي، مصدر سابق ، ص 163 .
-
- الصفحة 376

2- ضمان الامن الغذائي

لقد سعى الامام علي (ع) لتحقيق الامن الغذائي كجزء من حق الضمان الاجتماعي الذي دعا اليه (ع) ، ولاسيما هو صاحب التجربة الممزة في اطعام المحتاجين ⁽¹⁾ زمن الرسول (صلى الله عليه وآله) .

ويبدو ان رؤية الامام لمسألة الامن الغذائي جاءت على محورين يكمل احدهما الاخر ، الاول ، يؤكد حق الضمان ضد الجوع إذ فرض الامام على الحاكم ان يحقق الامن الغذائي لشعبه ويبعد عنه شبح الجوع حيث يقول (ع): "من الفساد اضاءة الواد ⁽²⁾ "ويوصي احدولاته قائلاً : " انظر الى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه الى من قبلك من نوي العيال والمجاعة مصيبا به مواضع المفقر والخلات وما فضل عن ذلك فاحمله الينا لنقسمه فيمن قبلنا " ⁽³⁾ .

ويحدد الامام بان المطلوب من الحاكم ليس توفير ما يسد الوفق او عيش الكفاف انما الكفاية الغذائية اذ يقول (ع) : "اذا اطعمت فاشبع " ⁽⁴⁾ وينبه الامام على ضرورة تحقيق الوفاء من ناحية الطعام مع توفير الامكانيات الاقتصادية

- 1 - حيث ورد في القآن الكريم آيات تمدح الامام علي (ع) وزوجته فاطمة (عليها السلام) وابنائهم الحسن والحسين لاطعامهم (مسكيناً ويتيماً واسيراً) لثلاثة ايام متتالية ، { ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً واسيراً انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكوراً } سورة الانسان : الايات 8-10 ، اصغر ناظم زادة القمي ، حياة أمير المؤمنين علي (ع) (بحوث في سيرته وفضائله وحكومته من طرق اهل السنة) ، ط 2 ، (اوان ، دار الكوثر ، 1424 هـ) ، ص 96 وما بعدها، حيث يورد اثني عشر تفسير لعلماء من اهل السنة قد عونا ان هذه الاية تولت في علي (ع) واهل بيته مع ذكر الطبقات والاجزاء والصفحات .

2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 31 ، ص 511.

3- المصدر السابق ، كتاب 67 ، ص ص 589-590 .

4 - الويشوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2، ص 1730 ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 82 .

الصفحة 377

والتطور المادي في الدولة ، حيث روي عنه قوله " اذا ضعف المسلم فلياكل اللحم باللبن فان الله جعل القوة فيهما" (1) . بل ان الامام ملرس عملية التغذية العامة ، حيث اقام من مدة توليه الحكم الموائد لعامة الناس وفوائهم بالوحبة في الكوفة (2) وكان يطعم "الناس الخبز واللحم" (3) .

ويحذر الامام من الروع كونه سلاحاً خطراً قد يوجه ضد الانسان والمجتمع اذ ان " بطن المرء عدوه " (4) ، ويقول ايضاً ان " ابن ادم اسير الروع " (5) ويؤكد (ع) ضرورة ضمان الامن الغذائي للقضاء على الروع كونه احد اسباب الانحرف حيث يقول (ع): "حفظ بطنك وفوجك فهما فتنك" (6) ، وبالمقابل فانه (ع) يقول: " احسن العبادة عفة البطن والفوج " (7) .

ويسمو الامام بحق الامن الغذائي وضرورة انجّره كونه احد اسباب الرسالة المحمدية التي يقول الامام عن احوال انطلاقها لرسول الله تعالى محمداً (صلى الله عليه وآله) " على حين فتوة من الوسل وطول هجعة من الامم ... والدنيا كاسفة النور .. قد ترست احلام الهدى وظهرت اعلام الودي، فهي متجهمة

1 - الحواني ، مصدر سابق ، ص 107 .

2 - للتفصيل ينظر : البلاوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص 187 ؛ الاسكافي ، مصدر سابق ، ص 17 .

3- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 92 ؛ الطوسي ، مجمع البيان ، مصدر سابق ، ج 9، ص 146 .

4- مدير ، مصدر سابق ، ج 1، ص 353 .

5- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 505 .

6- المصدر السابق ، ص 78 .

7- المصدر السابق ، ص 119 .

الصفحة 378

لاهلها عابسة في وجه طالبا ثرها الفتنة وطعامها الجيفة" (1) ، ويروي الامام عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله : " اعوذ بالله من الروع ضجيعا " (2) .

وينطلق الامام نحو الامة المؤمنة للقضاء على شبح الروع في الانسانية انطلاقاً من ابسط علاقة بين المؤمن وجله اذ يقول (ع) : " لا يود على الله من شبع وجله المؤمن جائع " (3) . ويؤكد الامام علي (ع) حقيقة غاية في الاهمية وهي ان اعمال

المعروف ذات البعد الاقتصادي يجب ان تخصص لسد جوع المعوزين يوحد الباب بوجه المتطفلين على الدين لسوقة جهد (4)

وقوت الامة حيث يقول (ع) ان الله تعالى حبي الامة الاسلامية بان جعل قربانها " في بطون فوائها ومساكينها " .
وينتقد الامام لزواجية بعض الحكام والولاة والاعنياء الذين يتبرغون بالنعيم واصناف الطعام ويفوضون سياسات الصبر
والتقشف والحرمان على ابناء الامة حيث يقول (ع) لاحد هؤلاء : " يلغني انك تبخر وتكثر من الادهان والوان الطعام وتتكلم
على المنبر بكلام الصديقين وتفعل اذا تولت ، افعال المحليين ، ... كيف تجو وانت متبرغ في النعيم جمعته من الاملة
واليتيم ، ان يوجب الله لك امر الصالحين ، بل ما عليك ثكلتك امك لو صمت لله اياما وتصدقت بطائفة من طعامك فانها سوة
الانبياء وادب الصالحين " (5) ، بل ان الامام (ع) فرض اضافة الى ضرورة ضمان الغذاء من السلطة الحاكمة المواساة لمن عز
عليهم قوت يومهم فيجب ان يروع الحاكم ما دام

1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 88 ، ص 140.

2 - الحموري ، مصدر سابق ، ص 325 .

3 - المحمودي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 315 ويقول (ع) " لا يشبع المؤمن واخاه جائع " الواسطي ، مصدر سابق ،
ص 539 .

4 - محمد كاظم القرويني ، مصدر سابق ، ج 9 ، ص 490 .

5 - اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 202 .

الصفحة 379

هناك مواطن جائع في دولته وتحت ولايته ويبين (ع) ذلك في رسالة بعثها الى احدولاته على البصرة قائلا : " بلغني ان
رجلا من فتية اهل البصرة دعاك الى مادبة فاسرعت اليها تستطاب لك الالوان وتنقل اليك الجفان وما ظننت انك تجيب الى
طعام قوم عائلهم مجفو وغنيهم مدعو (1) فانظر الى ما تقضه من هذا المقضم ، فما اشتهه عليك علمه فالفظه وما ايقنت بطيب
وجوهه فنل منه " (2) ويعطي الامام القوة العملية والاسوة الحسنة (3) ، اذ يقول (ع) : " الالوان امامكم قد اكتفى من دنياه
بطمويه ومن طعمه بقوصيه الالوانكم لا تقرون على ذلك ولكن اعينوني بروع واجتهاد وعفة وسداد .. ولو شئت لاهتديت
الطريق الى مصفى هذا العسل ولباب هذا القمح ونسائج هذا القز ولكن هيهات ان يغلبنى هواي ويقودني جسعي الى تخير
الاطعمة ولعل بالحجاز او باليمامة من لا طمع له في القوص ولا عهد له بالشبع او ابيت مبطانا وحولي بطون غوثي (4) واكباد
حري (5) او اكون كما قال القائل :

وحسبك داء " ان تبيت ببطنة وحولك اكباد تحن الى القد

- 1 - ويعلق كاتب معاصر حول عبلة " عائلهم مجفو وغنيهم مدعو " ان مثل هؤلاء القوم "ليس للانسانية عندهم مكان فطعامهم على نوي الاحساس الانساني المهذب حرام " . الغزوي ، مصدر سابق ، ص33 .
- 2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 45 ، ص ص530-531 .
- 3 - رأى بعض المسلمين الامام علي وهو "ياكل رغيفا يكسوه بركبتيه ويلقيه في لبن حزر يجدر يرحه من حموضته " . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص93 .
- 4- جائعة .
- 5- عطشى .

الصفحة 380

أقنع نفسي بان يقال : امير المؤمنين ولا اشركهم في مكره الدهر او أكون اسوة لهم في خشوبة العيش ! فما خلقت ليشغني اكل الطبيات كالبهيمة المربوطة همها علفها " ⁽¹⁾ .

ومن الجدير بالذكر ان ضرورة الشعور بجوع الاخرين والسعي لآلته فضيلة كان الامام(ع) قد دعا اليها قبل وصوله الى سدة الحكم وبعده إذ كان (ع) يقول : " اني لأربط الحجر عن بطني من الجوع وان صدقتي لتبلغ أربعة الاف دينار " ⁽²⁾ .

وكان (ع) دائما ما يذكر مختلسي اموال الامة وسواق اقوات الشعوب يعظم جريمتهم وتأثيرها السلبي فيهم بالذات سعياً منه لايقاض ضمورهم فيتورعون عن هذا العمل فيقول : " بئس الطعام الحوام " ⁽³⁾ ويستغوب من احدهم قائلاً: " كيف تسيغ شوابا وطعاما وانت تعلم انك تأكل حواما وتشرب حواما " ⁽⁴⁾ .

ويجعل الامام من حق توفير الطعام وتحقيق الامن الغذائي والقضاء على الجوع وما يمثله ذلك من عدالة واستقرار محورا لحركته السياسية بل يدعو الى ان يكون ذلك هدفا لكل حركة اصلاحية في المجتمع اذ يقول : " اما والذي فلق الحبة ووا النسمة ولا حضور الحاضر وقيام الحجة بوجود الناصر وما اخذ الله على العلماء ان لا يقاروا على كظة ظالم وسغب مظلوم

- 1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 45 ، ص ص532-533 .
- 2- ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج24، ص375 .
- 3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، المصدر السابق ، كتاب 31، ص510 .
- 4- المصدر السابق ، كتاب 41، ص527 .

الصفحة 381

لالقيت حبلها على غربها ولسقيت اخوها بكأس اولها ولا لقيتم دنياكم هذه رهد عندي من عفة عنز " ⁽¹⁾ .

ويحترم الامام (ع) ثورة الاحرار لاعادة القوت للشعب والبسمة لوجه المتعبين إذ يقول(ع) : " احنروا صولة الكريم اذا جاع واللتيم اذا شبع " (2) . ناهيك عن موقفه الايجابي من انتفاضة الصحابي الجليل ابو ذر الغفري التي كانت من شعراتها مقولة ابي ذر (رضي الله عنه) " عجبت لمن لا يجد القوت في بيته كيف لا يخرج على الناس شاهوا سيفه " (3) .

ان تأكيد الامام (ع) اهمية الطعام وضرورة توفره للفرد والمجتمع ،لاينبغي ان يصوف اذهاننا الى ان الامام جعل من الطعام اولوية في حياة الانسان وهذا ما يوصلنا الى المحور الثاني في رؤية الامام (ع) لمسالة ضمان الامن الغذائي ، حيث يقول (ع) : " امقت العباد الى الله من كان همه بطنه وفوجه " (4) ومن "كانت همته ما يدخل بطنه كانت قيمته ما يخرج منه" (5) .

بل ان الامام يفوض على الانسان المؤمن عدم الانحار وراء شهوات الطعام فانما " ينظر المؤمن الى الدنيا بعين الاعتبار ويقتات منها ببطن الاضطرار " (6) ويرفض الامام ان يكسر الوجع رادة المؤمنين او يذل

- 1- المصدر السابق ، خطبة ، 2، ص 39 .
- 2- المصدر السابق ، حكمة ، 44، ص 612 .
- 3 - القوشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص 217 . وحول حركة ابو ذر السياسية والفكرية ينظر: اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج 2، ص ص 171-175 ؛ جاسم ، مصدر سابق ، ص ص 152 -155 .
- 4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 124 .
- 5- المصدر السابق ، ص 436 .
- 6- بيضون ، مصدر سابق ، ص 710 .

الصفحة 382

كروياتهم إذ يقول (ع) : " شيعتي ... من لم يسأل الناس ولومات جوعا " (1) و " الوجع خير من ذل الخضوع " (2)

وينبه الامام على ان مسالة الغذاء اذا ما احتلت الاولوية في فكر وسلوك الانسان ستؤدي الى عواقب سلبية حيث يقول (ع) : " اياكم والبطنة فانها مقساء للقلب مكسلة عن الصلاة مفسدة للجسد " (3) . وهنا نتبين ربط مهم بين الاسواف في الطعام والابتعاد عن مآسي الفجاء وضمير المحرومين ومن ثم البعد عن فلسفة الصلاة الحقيقية ناهيك عن الاثار الصحية السلبية للاكثار من الطعام وهو ما يوصلنا الى البعد الثالث من حق الضمان الاجتماعي الوهو حق الضمان الصحي .

3- حق الضمان الصحي

لقد شغلت الصحة العامة حزاً مهماً من حق الضمان الاجتماعي الذي سعى الامام علي(ع) الى تحقيقه إذ يقول " بالصحة تستكمل اللذة " (4) و " بالعافية توجد لذة الحياة " (5) . وان " صحة الاجسام من اهنأ الاقسام " (6) كما نسب اليه قوله : " لا لباس اجمل من السلامة " (7) ويربط الامام بين ضرورة تحقيق الامن الغذائي والحفاظ على الصحة كجزء غاية في الاهمية لحفظ

حياة الانسان ووجوده اذ يقول : " من اصبح امن في سوبه ،معافى في بدنه ،له قوت يومه ،فكانما حيزت له الدنيا " .

- 1 - الويشوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ،ج2، ص1222 .
- 2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص53 .
- 3 - المصدر السابق ، ص101 . ويروي عن الامام كذلك قوله ايضا : " البطنة تذهب الفطنة والتخمة تفسد الحكمة " . المصدر السابق ، ص32 .
- 4- المصدر السابق ، ص186 .
- 5 - الويشوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج3، ص2022 .
- 6- المصدر السابق ، ج2، ص157 .
- 7 - كمال الدين البجواني ، مصدر سابق ، ص37 .
- 8- اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2، ص209 .

الصفحة 383

ويؤكد الامام (ع) مسالة اهمية العناية بالصحة ، حتى انه كان يدعو ربه بالقول: " نسأله المعافاة في الابدان كما نسأله المعافاة في الاديان " ⁽¹⁾ ، وكان (ع) كثرا ما يدعو " الحمد لله الذي لم يصبح بي ميتا ولا سقيما " ⁽²⁾ .

لقد حمل الامام الحكام في المجتمع مسؤولية ضمان الصحة العامة ، حيث كان (ع) يوصي بـ"رحمة المجهود واصحاب البلاء " ⁽³⁾ . لذلك فقد وضع (ع) جملة من الواجبات التي يجب ان تقوم بها الحكومات للحفاظ على صحة الافراد والمجتمع منها :

أ-زيادة الوعي الصحي ، حيث " نجد في مجموع الاحاديث المأثورة عن الامام علي(ع) المئات مما خصصه لبيان الامور الصحية " ⁽⁴⁾ ، وهو ما يعني ضرورة ان تتحمل قيادات المجتمع مسؤوليتها بهذا الشأن وبشتى الوسائل المتاحة .

ب- توفير العلاج للفقراء ، إذ فرض الامام على الحاكم والمجتمع كذلك توفير العلاج والخدمات الصحية الاخرى مجاناً لاسيما للفقراء من ابناء الامة ، اذ يربط الامام في رؤية غاية في الاهمية بين الفقر والمرض حيث يفسر قوله تعالى (نبلوكم بالشر والخير فتنة) ⁽⁵⁾ قائلاً : " الخير الصحة والغنى

- 1 - الويشوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج3، ص2022 . وحول مختلف ادعية الامام علي (ع) في طلب العافية . ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م2 ، ص531-564 .
- 2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 215 ، ص417. اضافة الى ملورد من دعاء له (صلى الله عليه وآله) ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج6، ص45 .

3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 75 ، ص 98 .

4 - صادق الشولري ، مصدر سابق ، ص ص 238-239 وكذلك ينظر المجلسي ، مصدر سابق ، ج 59 ، ص 120 وما بعدها ، الحر العاملي، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 52 ، ص ص 60-99 ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج 1، ص 433 وما بعدها .

5 - جزء من سورة الانبياء / الاية 35

الصفحة 384

والشر المرض والفقر ⁽¹⁾ ويقول (ع): " ان من البلاء الفاقة واشد من ذلك مرض البدن واشد من ذلك مرض القلب " ⁽²⁾ ،
وينبه الامام (ع) الامة بان تكون يقظة للتصدي للمرض والايوثة في اسر الفقراء حيث يقول (ع) : " ايها الناس سبع مصائب
عظام ، ونعوذ بالله منها فقير اعتل " ⁽³⁾ " وثلاثة من اعظم البلاء ، " كثرة العائلة وغلبة الدين ونوام المرض " ⁽⁴⁾ .
ج- التاكيد على تقديم مستوى عالٍ من الخدمات الصحية لابناء الامة ، سواء من ناحية الاطباء حيث ان (ع) ضمن الطبيب
الذي يخطئ ⁽⁵⁾ ، أي ازمه تعويض للمريض اذا اخطأ في علاجه وسبب له ضرراً ، وكان (ع) يقول : " من تطيب فليتق الله
ولينصح وليجتهد " ⁽⁶⁾ .

وكذلك من ناحية المستشفيات والمنشآت الصحية الاخرى ، بل يُعتقد ، انه (ع) فرض على الحاكم في الدولة الاسلامية
توفير المختبرات ومراكز البحوث ، بلغة عصونا وهو ما عبر عنه الامام (ع) بقوله : " لكل داء نواء " ⁽⁷⁾ ومما قد يعني ان
الامام فرض على السلطة تهيئة النواء عبر البحث العلمي وقهر المرض باستنفار عقل الانسان وقوات المجتمع .

1 - القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج 3، ص 130 .

2- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 2، ص 166 .

3- المصدر السابق ، ج 7 ، ص 245 .

4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 222 .

5- الصلابي ، ، مصدر سابق ، ص 370 .

6 - الويشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2، ص 1727 .

7 - الويشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2، ص 940 . وينقل الامام (ع) عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله

: " ما اتول الله تعالى من داء الا وقد اتول معه نواء فتدلواوا " ، اضافة الى منح الامام المرضى معاملة قانونية ممزة اذ يقول

(ع) : " ان القلم رفع عن المجون حتى يفيق 000 " ، النجمي ، مصدر سابق ، ص 111 ، ويقول الامام علي (ع): " لا يقام الحد

على مريض " ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 6 ، ص 212 .

الصفحة 385

4 - حق رعاية الضعفاء في المجتمع

لا يخلو مجتمع من فئة واسعة تعاني من ضعف القدرة وقلة الحيلة في استحصال حقوقها، لذا لوجب الامام على الحاكم رعاية هؤلاء الضعفاء وصيانة حقوقهم على مختلف اصنافهم اذ يقول (ع) : " رأفوا بضعفائكم " ⁽¹⁾ ويوصي (ع) قائلاً : " اعيونوا الضعيف والمظلوم وتعاونوا على البر والتقوى " ⁽²⁾ ، ويحمل الامام الامة ككل مسؤولية رعاية الضعفاء وصيانة حقوقهم اذ يقول (ع) : " لاهل الدين علامات يعرفون بها ... صلة الرحم ورحمة الضعفاء..وبذل المعروف " ⁽³⁾ .
وتبرز لنا ثلاثة اصناف من ضعفاء الامة قد شغلوا اولوية عند الامام علي (ع) في رساء حق الضمان الاجتماعي لهم ويمكن ان يأخذوا كنموذج لحق رعاية الضعفاء ، وهذه الاصناف هي :

أ- الايتام

اليتم " هو الذي مات ابوه وهو يتيم حتى يبلغ الحلم " ⁽⁴⁾ فضلاً عما اولته الشريعة الاسلامية سواء في القآن الكريم أم السنة النبوية ⁽⁵⁾ اهتماماً خاصاً باليتيم، فقد عاش الامام تجربة خاصة في العناية بالايتام ، سواء حين كفلت اسوة الامام - ولاسيما ابو طالب - الرسول (صلى الله عليه وآله)، أو كفالة الرسول (صلى الله عليه وآله) نفسه

1- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 195 .

2- الاسكافي ، مصدر سابق ، ص 283 .

3 - محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق)، صفات الشيعة ، (طهران ، مطبعة عبادي ، د.ت) ، ص 46.

4 - عز الدين بحر العلوم ، اليتيم في القآن والسنة ، ط 2 ، (بيروت ، دار الهماء ، 1985) ، ص 11 .

5 - المصدر السابق ، ص 13 وما بعدها ، وكذلك ينظر : ابو علي الفضل بن الحسن الطوسي ، مجمع البيان في تفسير

القآن ، ج 3 ، ط 3 ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، 1995) ، ص 26 .

للامام علي (ع) ⁽¹⁾ لاحقاً هذه التجربة اسهمت في اثناء رؤية الامام (ع) للايتام وصيانة حقوقهم واحساسه العميق بمعاناتهم اذ نسب اليه قوله : "

ما ان توهت من شيء رزيت به كما توهت للاطفال في الصغر

قد مات والدهم من كان يكفلهم في النائبات وفي الاسفار والحضر ⁽²⁾

لقد شجع الامام المجتمع بجميع افراده ومؤسساته على رعاية الايتام كونه الطريق الامثل لنيل رضا الله تعالى وتحقيق الاستقرار الاجتماعي اذ يقول (ع) : " كافل اليتيم اثير عند الله " ⁽³⁾ و " من افضل البر تعهد الايتام " ⁽⁴⁾ ويقول (ع) : " الله الله ⁽⁵⁾

في الايتام فلا تغوا افواههم ولا يضيغوا بحضرتكم " . ويقول (ع) : " من لوى اليتيم ورحم الضعيف وادى امانته جعله الله في نوره الاعظم يوم القيامة" (7) ، ويستمر (ع) في حث المجتمع على ذلك بالقول : "بروا ايتامكم" (8) .

- 1 - حول كفالة اسوة الامام للرسول (صلى الله عليه وآله) ينظر . اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2، ص63 ، اما بالنسبة لكفالة الرسول للامام علي ينظر : محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق، ج2، ص ص57-58 .
- 2- الهمداني ، مصدر سابق ، ص810 .
- 3- الواسطي ، مصدر سابق ، ص397 .
- 4- المصدر السابق ، ص417 . وينقل الامام (ع) عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله : " ربع من كن فيه بنى الله له بيتا في الجنة : من لوى اليتيم ورحم الضعيف ... - ثم قال (صلى الله عليه وآله) - من كفل يتيما في نفقته بماله حتى يستغني وجبت له الجنة البتة " القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج5، ص ص94-95 .
- 5- لا تقطعوا .
- 6 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، وصية 47 ، ص539 .
- 7 - النوري ، مصدر سابق ، ج41، ص5 .
- 8- الواسطي ، مصدر سابق ، ص195 .

الصفحة 387

ويحمل الامام (ع) الحكام المسؤولية المباشرة في رعاية الايتام وصيانة حقوقهم ، فلقد وصف الامام الحاكم الفاضل كونه "ابا لليتيم" (1) ويوصي (ع) الحسنين (عليهما السلام) بقوله :
"اوصيكم بتقوى الله .. ورحما لليتيم واغيثا الملهوف" (2) (3) ، ويأمر (ع) ولاته بقوله: " لرحموا الاملء واليتيم" (4)
ويقول: " ظلم اليتامى والايامى يقول النقم ويسلب النعم" (5) .
ولقد اكد الامام حفظ اموال الايتام ، ويبدو ان الفهم العلوي للحقوق المالية هذه الفئة ، أي الضعفاء بشكل عام والايتام بوجه خاص ، يشمل اموالهم الخاصة من موات او ما شابهه والاموال العامة كون حقوقهم موجودة فيها ايضاً اذ يقول (ع) لاحد الولاة " فلما امكنتك الشدة في خيانة الامة ، اسرعت الكوة وعاجلت الوثبة واخطفت ما قدرت عليه من اموالهم المصونة لراملهم وايتامهم" (6) ويقول (ع) : " بنس الوزر اكل مال اليتيم" (7) و " بنس القوت اكل مال اليتيم" (8) .

- 1 - النعمان المغربي ، مصدر سابق ، ص74 .
- 2- المحمودي ، مصدر سابق ، ج7، ص149 .
- 3 - من الجدير بالذكر ان الامام الحسن ، كحاكم للدولة الاسلامية ، بعد استشهاد والده كان امينا على وصية الامام علي ،

حيث ضمنت شروط قبوله الصلح مع معاوية بندياً جاء فيه " وان يفوق في ولاد من قتل مع امير المؤمنين يوم الجمل وولاد من قتل معه بصفين الف الف توهم " ينظر : راضي ال ياسين ، صلح الحسن ، ط2 ، (بغداد ، دار الارشاد ، 1965) ، ص260 .

4- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص109 .

5- المصدر السابق ، ج1، ص587.

6 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 41 ، ص526 .

7- الواسطي ، مصدر سابق ، ص193 .

8- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص333 .

الصفحة 388

وعد الامام اكل اموال الايتام من الكبائر ⁽¹⁾ ، وان اضاءة حقوق الايتام من مؤثرات المجتمعات الفاسدة اذ يقول (ع) : " يأتي على الناس زمان توتفع فيه الفاحشة ... وتستحل اموال اليتامى " ⁽²⁾ ويقول(ع) ضمن الرؤية ذاتها " اذا كان زعيم القوم فاسقهم واكرم الرجل انقاء شهه واعظم لرباب الدنيا واستخف بحملة القوان وكانت تجلرتهم الربا ومأكلهم اموال اليتامى ورفعت الاصوات في المساجد ... وكثر القواء وقل الفقهاء " ⁽³⁾ وهنا نتلمس ان الامام على الرغم من تأكيده على الحكام في الامة الا ان رجال الدين ، واي قيادة اجتماعية اخرى، يجب ان يتحملوا مسؤوليتهم في الحفاظ على حقوق الضعفاء بدلا من أي جدل قد يكون عقيماً مهما كانت اسبابه ومظاهره.

وينبه الامام (ع) على مسألة الرعاية النفسية والتربوية للايتام ، حتى انه (ع) يقول : " ما من مؤمن ولا مؤمنة يضع يده على راس يتيم تحما له الا كتب الله له بكل شعوه موت يده عليها حسنة " ⁽⁴⁾ وقد قدم الامام الاسوة على مثل هذا السلوك سواء كانسان او كحاكم فيروي التاريخ انه حين "وصل الى امير المؤمنين (ع) غسل ... امر العرفاء ان ياتوا باليتامى فامكنهم من رؤوس الارقاق يلعونها .. وقال (ع) : ان الامام ابا اليتامى " ⁽⁵⁾ ، ويحدد المفكر علي الخامنئي طبيعة العلاقة بين الامام والايتم قائلا : " كان الامام (ع) السابق في رعاية الايتام فاليتيم اشد حاجة للعطف والحنان محروم من تلك البسمة الابوية العابرة بالمحبة ... فكان (ع) ملاطفاً للايتام يجلسهم في

1- ينظر : الشهيد ، مصدر سابق ، ج2، ص352 .

2 - احمد الازديلي ، مصدر سابق ، ج21 ، ص317 .

3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج39 ، ص303 .

4 - محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، ثواب الاعمال ، ط2 ، (قم ، منشورات الرضي، د. ت)

، ص199 يونس المعنى ينظر : الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج2، ص926 .

حضنه يلاعهم كي لا يشعروا بالحزن والكآبة .. وفي تلك الليلة - ليلة وفاته - العشرين من شهر رمضان ، انتظر الاطفال ..الذين كان يجلسهم على ركبته ويمسح رؤوسهم بكل لطف يطعمهم بيده .. انتظروا ذلك الرجل .. لكنه لم يات .. وعندما طلب الطبيب المعالج للإمام احضار الحليب لعله يدفع اثر السم ترى كيف ان عشات الاطفال الايتام اتوا من كل انحاء الكوفة يحمل كل منهم اناء فيه حليب واندفعوا نحو متول الامام يريون رد الجميل وشكوه على محبته ورعايته وحنانه " (1) . ولقد كان الامام (ع) يولي الايتام اهمية خاصة إلا ان هذا لا يمنعه من الاهتمام بشريحة اخرى من المجتمع ألا وهي فئة (الارامل) .

ب: الارامل

الارملة هي العوأة التي توفي عنها زوجها ، وقد اولى الامام (ع) اهتماماً خاصاً بالارامل منبها إلى الحقوق التي تخص الايتام سواء من الناحية المالية ام الاجتماعية تشمل كذلك الارامل ، إذ طالما اكد الامام (ع) قائلاً : " لحموا الارملة واليتيم " (2) و يقول (ع) : " ظلم اليتامى والايامى يتول النقم " (3) . ولقد كان الامام وعى الارامل في مدة حكمه (4) ، ولوصى وهو على فاش الشهادة، مذكراً بأهمية صيانة حقوق هذه الفئة من الامة ، قائلاً : " جنوا في طلب حقوق الارامل والمساكين " (5)

1- الخامنئي ، مصدر سابق ، ص20 .

2- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص109؛ الاسكافي ، مصدر سابق ، ص283 .

3- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص587 .

4- ينظر : الهمداني ، مصدر سابق ، ص809 .

5- المحمودي ، مصدر سابق ، ج2، ص371 .



ج- كبار السن

لقد شمل الامام كبار السن والعجزة في الامة بحق الضمان الاجتماعي فكان (ع) يقول: " يكوم ... الكبير لسنه " (1) ، ويروي الامام (ع) قول الرسول (ع) : "من وفر ذا شبيهة لشبيته امنه الله عز وجل من فوع يوم القيامة " (2) ويؤكد الامام ان من سمات المؤمن " ترك الاذى وتوقير الشيوخ " (3) .

وينقل الامام (ع) احترام كبار السن وضرورة توفير العيش الكريم لهم، كجزء من ذلك الاحترام والتوقير ، من حيز البعد المعنوي الى الواقع العملي ، حيث كان (ع) يوصي ابناء الامة ولاسيما اصحاب السلطة منهم قائلاً " كن لله ذاكراً على كل حال ولرحم من اهلك الصغير ووقر منهم الكبير " (4) ، ويذهب الامام الى ان أي اهانة توجه لكبار السن ما هي الا دليل على وجود قيادة فاسدة في الامة اذ يقول (ع) : " سيسلط عليكم سلطان صعب لا يوقر كبيركم ولا يرحم صغيركم .. وليضوبنكم وليذلكم " (5) والمجتمعات غير الصالحة عند الامام علي (ع) هي تلك التي " لا يعظم صغورهم كبرهم " (6) .

اما في الواقع العملي فان الامام كان يجل كبار السن ويعظمهم وينفق عليهم من مال المسلمين (7) ، حتى اذا " مر شيخ مكفوف كبير يسأل ، قال امير المؤمنين : من هذا؟ قالوا يا امير المؤمنين نصواني فقال امير المؤمنين

1- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 551 .

2 - النوري ، مصدر سابق ، ج 8 ، ص 467 .

3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 37 ، ص 309 .

4- المحمودي ، المصدر السابق ، ج 2، ص 142 .

5- المصدر السابق ، ج 2، ص 573 .

6 - الثوريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 232 ، ص 449.

7 - حول ضمان واحترام الامام لكبار السن ينظر : النموي ، مصدر سابق ، ج 1، ص 337.

استعملتموه حتى اذا كبر وعجز منعتموه انفقوا عليه من بيت المال" (1) . وهذا ما يؤشر انسانية الاسلام في التعامل مع كبار السن وان لم يكونوا من المسلمين وكذلك فقد امر الامام بالصوف على من يعجز عن العمل بسبب العوض او غيره. لذلك اوصى (ع) بـ"رحمة المجهود واصحاب البلاء " (2) ، اما بالنسبة للقارين على العمل ولكنهم لم يجنوا فوصة للعمل فان الامام (ع) قد شملهم ايضا في ضمن بند آخر بحق الضمان الاجتماعي .

5- حق المعونات الاقتصادية

ويعد هذا الحق من ابداعات الفكر العلوي ، ويتضمن اصنافاً عدة لعل اهمها :

يشمل الامام علي (ع) القارين على العمل من لم تتوفر لهم فرص العمل بوع من الضمانات والمنح المالية وافضا (ع) ان تكون هذه المعونة نوعاً من التشجيع على الكسل والتطفل على جهود العاملين من ابناء الامة ، إذ يقول (ع) : " اني لا بغض الرجل يكون كسلانا من امر دنياه " (3) و " ان الاشياء لما لوجت انتجت... فلزوج الكسل والعجز فنتج منها الفقر " (4) . ويحدد الامام (ع) اسلوب الاستفادة من هذا الحق بانه لأهوام " ليس لهم في الاملرة نصيب ولا في العملة حظولا في التجارة مال ولا في الاجرة معرفة وقوة ففوض الله في اموال الاغنياء ما يقوتهم ويقوم به اودهم " (5) ومن المنطلق ذاته يمكننا التوسع في فهم قول الامام(ع) " الوزق رزقان رزق

- 1- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق، ج11، ص49؛ الهمداني ، مصدر سابق ، ص686.
- 2- المصدر السابق ، ج75 ، ص98 .
- 3- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص230 .
- 4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج57 ، ص59 .
- 5 - اليشهوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2، ص1150 .

الصفحة 392

تطلبه ورزق يطلبك فان انت لم تاته اتاك " (1) لنذهب الى انه اشلة الى الضمان الذي توفه الدولة لمن سُدت بوجهه ابواب العمل والرزق والعيش الكريم .

ب- الضمان ضد الكولث والحوادث

قد تتعرض اخاء من الدولة الى كولث طبيعية او قد يصاب بعض الاواد بحوادث تؤدي الى التسبب بالم نفسي عميق وضرر مادي كبير وهنا يأتي دور (الضمان الاجتماعي) ، الذي دعا اليه الامام كبلسم لتخفيف الالام واغاثة المعوزين اذ يقول(ع): " باغاثة الملهوف يكون لك من عذاب الله حصن " (2) وان " من كفلات الذنوب العظام اغاثة الملهوف والتنفيس عن المكروب " (3) .

ويلقي الامام على الدولة واجب اغاثة المتضررين اذ يقول (ع) : " زكاة السلطان اغاثة الملهوف " (4) . ويشير (ع) الى اهمية التكافل الاجتماعي بين المجتمع والفود والحاكم والمجتمع حين يقول : " اقبلوا نوي المرؤات عؤاتهم فما يعثر منهم عاثر الا ويد الله ترفعه " (5) . " وافضل الفضائل ... الاخذ بيد العاثر " (6) ويؤكد (ع) ان " من اغاث لهفانا من المؤمنين اغاثة الله يوم لا ظل الا ظله " (7) .

- 2- الواسطي ، مصدر سابق ، ، ص 186 ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج 1، ص 338 .
- 3- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 469 ؛ ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص 25 .
- 4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 127 .
- 5 - الشريف الوضي (الجامع) ، ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 16 ، ص 604 .
- 6- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 126 .
- 7 - مرتضى الانصلي ، كتاب المكاسب ، ج 2، (قم ، مجمع الفكر الاسلامي ، 1420هـ)، ص 109 .

الصفحة 393

ويأمر الامام ولاته في التخفيف من الاعباء المالية والمادية المستحقة في ذمة المواطنين لصالح الدولة في حالة الازمات والكوارث اذ يقول (ع) : " فان شكوا ثقلا او علة او انقطاع شوب او بالة او احالة لرض اغتورها غرق او اجحف بها عطش خففت عنهم ما توجو ان يصلح به امرهم ، ولا يتقلن عليك شيء خففت به المؤونة عنهم ، فانه ذخر يعودون به عليك في عملة بلادك ، وتربين ولايتك مع استجلابك حسن ثنائهم ، وبتبجحك باستفاضة العدل فيهم معتمدا فضل قوتهم بما ذخرت عندهم من اجمامك لهم ⁽¹⁾ والثقة منهم بما عودتهم من عدلك عليهم من رفقكك بهم ، فوبما حدث من الامور ما اذا عولت فيه عليهم من بعد احتملوه طيبة انفسهم به " ⁽²⁾ ويعلق محمد مهدي شمس الدين على هذا النص بان من لا يستطيع دفع ما فوض عليه من المال لاي سبب خرج عن رادته يجب ان يسمع كلامه فيعفى عنه دفع ذلك المال بمقدار ما يصلحه مما يعود بفوائد عظيمة تريد من زدهار الدولة ورفاهيتها " ⁽³⁾ .

ج- ضمان سداد الديون

يفوض الامام على الحاكم في الدولة الاسلامية سداد ديون افراد الامة والتي اقتروضها لمسوغ شعوي وعقلائي ، لكنهم عجزوا عن سدادها في وقت استحقاقها ، وهذا يشمل الحالات الآتية :

- 1 . الذي يستدين لسد حاجياته الاساسية او حاجيات عائلته من مطعم او ملبس او اثاث او بناء سكن خاص او تغطية أي نفقة اخرى ضرورية لانتدخ في باب الاسواف .

1 - ترفيهم وراحتهم .

- 2 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 559-560 .

- 3 - محمد مهدي شمس الدين ، واسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص 87 .

الصفحة 394

2 . حالة التاجر او الصناعي التريه الذي يستدين لتمويل نشاطات مؤسسته ويعجز لاسباب خلجه عن رادته عن تسديد ديونه .

3 . حالة المحسن الذي يمول من ماله الخاص مشروعاً ذا طابع اجتماعي ، مثل دار للايتام او مدرسة او مسجد .. ويضطر للاستدانة لانتهاء المشروع ، ثم لايقدر على مواجهة التوامته المالية في الوقت المناسب " (1) .
تتجسد رؤية الامام (ع) للدين بانه شيء سلبي قد يضطر الانسان اليه ، حيث يقول(ع): " الدين رق " (2) و " الفقر مع الدين الشقاء الاكبر " (3) ، بل ان الامام (ع) يقول ثلاثة من اعظم البلاء: " كثرة العائلة وغلبة الدين ودوام الموض " (4) . لذلك فوى المبدأ الذي عمل به (ع) يتجسد بقوله : " ان كل من يموت وعليه ديون فعلى امام المسلمين اداء ديونه ، وكل من يموت وله مال فالمال كله لورثته ليس لامام المسلمين منه شيء " (5) .

لقد اهتم الامام (ع) بتسديد ديون الغرمين ، حتى انه اوقف " رضه القائمة بين الجبل والبحر ان ينكح منها الايم ويفك الغرم فلا تباع ولا تشتوى ولا توهب حتى يوث الله ومن عليها" (6) وكان(ع) يقول : "اعينوا

1 - فاضل الموسوي ، مصدر سابق ، ص119 .

2 - الواسطي ، مصدر سابق ، ص35 .

3- المصدر السابق ، ص29 .

4- المصدر السابق ، ص222

5 - صادق الشولري ، مصدر سابق ، ص266 . وحول هذا المبدأ واستتاده الى سنة الرسول (صلى الله عليه وآله) ينظر : ابو بكر ابن عمرو الضحاك ابن ابي عاصم الشيباني ، الاحاد والمثاني ، تحقيق باسم فيصل احمد ، ج4 ، (الرياض ، دار الولاية ، 1996) ، ص111 ؛ الهيتمي ، مصدر سابق ، ج8، ص239 . ولقد ملرس الامام عملية سد الديون عن الغرمين حتى في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله) ينظر البيهقي ، مصدر سابق ، ج6، ص73 ؛ احمد الطوي، مصدر سابق ، ص103 ؛المجلسي ، مصدر سابق ، ج2، ص249 .

6 - البلازوي ، انساب الاثواف ،مصدر سابق ، ص504 .

الصفحة 395

الضعيف والمظلوم والغرمين " (1) ، "من صنع المعروف فيما اتاه الله فليصل به القوابة وليحسن به الضيافة و ليعن به الغرم " (2) ويوصي(ع) : " اعينوا الضعيف والمظلوم والغرمين" (3) ويقرر الامام ان من اسباب ادخال السرور على الفود بان "يوج عنه كوباً او يقضي عنه ديناً او يكشف عنه فاقة " (4) ،ويذهب الامام الى ضرورة تسهيل الاقتراض سواء من الدولة للافراد ام بين الافراد انفسهم كؤوع من انواع التكافل الاجتماعي حتى ان(ع) يقول:"استغنم من استقوضك في حال غناك ليجعل قضاءه لك يوم عسوتك " (5) . ومن الامور الجليلة ان الامام(ع) دعا الى تيسير سبل لحياة لابناء الامة . بجميع الامكانات

المتاحة ،لذلك ليس من الغريب ان نجد الامام ينادي بحق الانسان ان يكون له مسكن .

د- حق ضمان السكن

يمكننا القول ان الامام (ع) قد دعا الى تحقيق الكفاية من الحاجات الانسانية الاساسية ولاسيما مسألة السكن والملبس واي شيء يتعلق بضرورة استتوار حياة الانسان وتيسورها ، اذ يقول(ع) : " ان الله ليحب الجمال وان يوى اثر نعمته على عبده " (6)

ويذهب الامام الى ان من حق الانسان ان يأويه مسكن لائق ومريح ،اذ يقول (ع) : "الدار الضيقة العمى الاصغر " (7) وان اسباب الشقاء لربعة منها "

1- المحمودي ، مصدر سابق ، ص 429 .

2- المصدر السابق ، ج2، ص 452 .

3- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص 153 .

4 - النوري ، مصدر سابق، ج1، ص 199 ؛ الطوسي ، الامالي، مصدر سابق ، ص 640.

5 - الثوبيف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 31، ص 505 .

6- مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص 249 .

7- المصدر السابق ، ج1، ص 460 .

الصفحة 396

المقول الضيق .. " (1) في حين يقول(ع) : "المقول البهي احد الجنتين " (2) . وكذلك فان المظهر اللائق هو من حقوق

الانسان ويدخل في اطار الضمان الاجتماعي عند الامام (ع) إذ يقول " احسن اؤي ما خلطك بالناس وجملك بينهم وكف السنتم عنك " (3) ويقول (ع) مؤكدا لهذا الجانب من حق الانسان اذ يقول : " البس ما لا تشتهر به ولا يزي بك " (4) .

ويضع الامام مبدأ جوهرياً في العلاقة بين المتطلبات المادية للحياة ، والتي استعرضنا جانباً منها في حق الضمان الاجتماعي ، والشريعة الاسلامية التي يعد الامام التمسك بها هو الهدف الاول للانسان في هذه الحياة واجداً عملية توازن وتكامل بينهما ، حيث يقول (ع) : "واعلموا عباد الله، ان المتقين ذهبوا بعاجل الدنيا واجل الآخرة ، فشركوا اهل الدنيا في دنياهم ولم يشركهم اهل الدنيا في آخرتهم ، سكنوا الدنيا بافضل ما سكنت واكلوها بافضل ما اكلت ، فحظوا من الدنيا بما حظى به المتوفون واخفوا منها ما اخذه الجبارة المتكبرون ثم انقلبوا عنها بالزاد المبلغ والمتجر الوابح .. لا ترد لهم دعوة ولا ينقص لهم نصيب من لذة " (5) . لقد اسهمت الرؤية الواسعة والعميقة بين الدين والدنيا في تعزيز حقوق الانسانية

الاجتماعية والاقتصادية التي تتكامل مع منظومة اخرى من الحقوق عند الامام علي والتي سنتناولها في الفصل القادم .

- 1- المصدر السابق، ج1، ص107 .
- 2 - الواسطي ، مصدر سابق ، ص26 وحول رؤية الامام لشروط المساكن اللاتقة بالانسان ينظر: حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م10 ، ص ص55 - 63 .
- 3 - الويشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق، ج2، ص1026 ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج1، ص225 .
- 4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص75 .
- 5 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 2، ص485 .

الصفحة 397

الصفحة 398

الفصل الخامس

حقوق إنسانية مهمة اخرى

يتضمن
هذا
الفصل
حقوقاً
انسانية
مهمة
اخرى
'
تمتد
وتكامل
مع
مجموعات
الحقوق
الانسانية
التي
ذكرناها
سابقاً
'
التي
أمن
بها
ودعا
اليها
الامام
'
فضلاً
عن
تجسيدها
بصورة
حية
وفاعلة
في
سلوكه
العملي

قبل
وأبان
مدة
حكمه
.
وسيتم
التطرق
إلى
هذه
الحقوق
في
ثلاثة
مباحث
يعرض
المبحث
الأول
(حق
الكرامة
الانسانية)
'
وبعالم
المبحث
الثاني
(حق
التفاضل)
'
ويتناول
المبحث
الثالث
(حقوق
الانسان
في
زمن
الحرب)
.

المبحث الأول

حق الكرامة الإنسانية

ويتجسد هذا الحق بعدة ابعاد كان الامام (ع) قد رسى دعائمها سعياً منه لصيانة الكيان المعنوي للانسان وكرامته ومشاعره ، اذ يتسم المفهوم الاسلامي للكرامة الانسانية "بخاصتي الشمول والعموم وعمقاً رحباً وامتداداً في الزمان والمكان" (1) 00 فالانسان في الرؤية الاسلامية يمتاز بالتكريم الالهي بغض النظر عن عرقه او دينه وعقيدته ومركبه الاجتماعي (2) ، فانه خلقه "مكوماً ولا يملك احد ان يجرده من كرامته التي اودعها في جبلته وجعلها من فطرته وطبيعته ... فالكرامة البشرية حق مشاع يتمتع به الجميع دون استثناء وتلك نروة التكريم وقمة التشريف" (3) .

ومن هذا المنطلق الاسلامي يبلغ اهتمام الامام (ع) نروته بالانسان وحقوقه وذلك بصيانة حقه المعنوي ورعاية كرامته ومشاعره الانسانية ، ويبرز (ع) ابعاد النفس الانسانية ويروي احد اصحابه كميل بن زياد - قائلاً : "سألت هولانا امير المؤمنين فقلت له لريد ان تعرفني نفسي . فقال (ع) يا كميل واي الانفس تريد ان اعرفك ؟ قلت يا هولاي هل هي الانفس واحدة ؟ قال

(ع): يا كميل انما هي ربع، النامية النباتية، والحسية الحيوانية، والناطقة القدسية، والكلية الالهية⁽⁴⁾ ويسبر (ع) غور النفس

البشرية في

- 1 - الخواساني ، مصدر سابق ، ص294 . وفي الوآن الكريم العديد من الايات التي تؤكد هذا الحق مثل سورة السجدة / الايتان 30-31 ، سورة يونس / الايتان 63-64 ، سورة غافر / الاية 51 ، سورة الاسواء / اية 7 ، سورة الفجر / الاية 15 ، سور الحوات / الايتان 11-12 .
- 2- المصدر السابق ، ص94 .
- 3- المصدر السابق ، ص95 .
- 4- بيضون ، مصدر سابق ، ص681 .

الصفحة 400

ضمن هذه الابعاد قائلاً : " ولكل واحدة من هذه خمس قوى وخاصيتان ، فالنامية النباتية لها خمس قوى جاذبة وماسكة وهاضمة ودافعة ومربية ولها خاصيتان الزيادة والنقصان . والحسية الحيوانية لها خمس قوى سمع وبصر وشم وذوق ولمس ، ولها خاصيتان الشهوة والغضب .. والناطقة القدسية لها خمس قوى فكر وذكر وعلم وحلم ونباهة ، ولها خاصيتان الزاهاة والحكمة والكلية الالهية ولها خمس قوى ، بقاء في فناء ونعيم في شقاء وعز في ذل وغنى في فقر وصبر في بلاء ولها خاصيتان الرضا والتسليم ، وهذه هي التي مبنؤها من الله اليه تعود ، قال الله تعالى (ونفخت فيه من روحي)⁽¹⁾ وقال تعالى (يا ايها النفس المطمئنة رجعي الى ربك راضية مرضية)⁽²⁾ " ، ان تصنيف الامام للنفس البشرية يمكن ان يعطينا عدة دلالات لعل من اهمها اهتمامه بالنفس الانسانية التي تعد مدخل للتربية الوجدانية من جهة ولسلوه سبل الارتقاء بهذه النفس الانسانية من جهة اخرى .

يقول الامام علي (ع) " ان الله تعالى فضل حرمة المسلم على الحرم كلها"⁽⁴⁾ ويعلق المفكر فضل الله على هذا المبدأ العلوي قائلاً ان انسانية المسلم اعظم حرمة من كل المقدسات المكانية وقد ورد الحديث عن الامام جعفر الصادق (ع) انه كان جالساً في المسجد الحرام وكان إلى جانبه شخص من اصحابه فقال له : " اتوى إلى حرمة هذه الكعبة ؟ قال : بلى ، قال : ان

1 - سورة الحجر / الآية 29 .

2 - سورة الفجر / الاية 27 .

3- المصدر السابق ، ص482- 681 .

4 - الثويف الوضي ، (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 167 ، ص271 .

الصفحة 401

(1)

حرمة المسلم عند الله اعظم من حرمة الكعبة سبعين مرة " فما بالك بمن يهين الكعبة او يهدمها ؟ ان من يهدم المسلم في نفسه وفي عرضه وفي حياته وان من يهينه ويذله ويحطم كرامته يقوم بعمل اعظم واشنع من تحطيم كرامة الكعبة " (2) .
ورفض الامام (ع) كل ما يبعث على الاستهانة بالمؤمن ويخدش كرامته ويلوث سمعته باغتيابه أو سبه أو السخرية منه بالتنازع بالالقاب واللمز والنميمة والتحقير الموجه ضده سعياً منه (ع) لاشاعة الغوة والكرامة في نفوس ابناء الامة وفي ثنايا المجتمع (3) .

ويمكننا القول ان جميع حقوق الانسان التي دعا اليها الامام علي (ع) ما هي الا انعكاس لتقدير الامام للانسان واحد الاساليب المهمة لرفع شأنه والسمو بمقامه والذي يتكامل مع قوله (ع) : " ان الله عز وجل خلق المؤمن من نور عظمته وجلال كبريائه فمن طعن على المؤمن اورد عليه قوله فقد رد على الله في عرشه " (4) يوصي (ع) قائلاً : " لا تحقن احداً من المسلمين فان صغير المسلمين عند الله كبير " (5) ويقول (ع) لولاته منبهاً اصحاب الحكم والنفوذ : " دار المؤمن ما استطعت فان ظهوه حمى الله

1- المجلسي ، مصدر سابق ، ج13 ، ص300 .

2 - فضل الله ، علي مزان الحق ، مصدر سابق ، ص ص127 - 128 .

3 - حول الآثار السلبية لمثل هذه الممارسات وموقف الاسلام منها ينظر : باقر شريف القرشي، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ص167 - 206 .

4 - ابو جعفر احمد بن محمد بن خالد اليربوعي ، المحاسن ، تصحيح وتعليق جلال الدين الحسيني ، ج1 ، (د. م ، دار الكتب الاسلامية ، د. ت) ، ص100 ، ويروي الامام (ع) عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله : " قول جوائيل فقال : يا محمد ان الله يقونك السلام يقول : اشتقت للمؤمن اسماً من اسمائي سميت به مؤمن ، فالمؤمن مني وانا منه فمن استهان بمؤمن فقد استقبلني بالمحاربة " ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م1 ، ص213 .

5- الهندي ، مصدر سابق ، ج15 ، ص815 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج9 ، ص269.

الصفحة 402

ونفسه كريمة على الله وله يكون ثواب الله وظالمه خصم الله فلا تكن خصمه " (1) . ويثار في هذا المضمار سؤالان، الاول هل اقتصر الامام لرفع شأن المسلم فحسب ؟ والسؤال الثاني ، الا يؤدي هذا المدح ورفع الشأن إلى نوع من التكبر ؟ بالنسبة للتساؤل الأول فان رؤية وممارسة الامام في مجال رساء دعائم حقوق الانسان ذات بعد انساني واضح لا يشذ عنه حق الكرامة الانسانية لعموم الناس حيث يروى عنه قوله (ع) : " اذل الناس من اهان الناس " (2) ، هذا من جهة ، ومن جهة اخرى نرى ان الامام رفع من شأن المسلم المؤمن كونه انموذجاً للانسان الصالح الذي يستحق هذا النمط من التقدير والاحترام ، اما التساؤل الثاني فان الامام (ع) رفض صفة التكبر في الانسان اذ يقول (ع) " اياكم والتكبر فانه رداء الله عز وجل فمن نرعة (3)

ردائه قصمه " ولكنه في الوقت نفسه وفي تولن دقيق يسعى إلى تسيخ اعزاز الانسان بنفسه وتقديره لذاته كون " الشخصية الاسلامية بحكم موقعها من السماء ونفض يدها عن الاخرين تتحسس قيمتها بنحو لا تسمح لنفسها بأي تعامل (مذل) يحط من قيمتها امام الاخرين . والفرق بمكان كبير بين شخصية لرضية متورمة الذات تبحث عن حب او (مكافئة اجتماعية) لاشباع دافع السيطرة والتفوق لديها، او اشباع ذاتها الباحثة عن مطلق الثناء ...وانما يفصل بين المطالبة بالعز والكبر ، بصفة ان (التكبر) مفصح عن الدافع إلى السيطرة والتفوق (وهو ظاهرة موضية) ، و (العز) مفصلاً عن تقدير

1- المجلسي ، مصدر سابق ، ج74 ، ص230 ، النوري ، مصدر سابق ، ج9 ، ص39.

2 - الكواجي ، مصدر سابق ، ص138 .

3 - النوري ، مصدر سابق ، ج12 ، ص28 . وحول ذم الامام للتكبر في الانسان ينظر: حسن القبانجي ، مصدر سابق ،

م1 ، 194-198.

الصفحة 403

الذات ليس بنحو موزي بل بنورها الصحي المرتبط بالله من جانب وبعدم السماح للذات بأن تقع في مهولي الذل الاجتماعي من جانب اخر" (1) .

ووقف الامام علي (ع) بالضد من كل ما يمس الكيان المعنوي للانسان ويخدش كرامته اذ يقول: " لا تحقروا ضعفاء اخوانكم فانه من احتقر مؤمناً لم يجمع الله عز وجل بينهما في الجنة الا ان يتوب " (2) ونهى (ع) من الاستهزاء بالانسان والتقليل من شأنه قائلاً: " ان الله تبارك وتعالى اخفى ربيعة في ربيعة :

اخفى رضاه في طاعته فلا تستصغون شيئاً من طاعته فوبما وافق رضاه وانت لا تعلم، واخفى سخطه في معصيته فلا تستصغون شيئاً من معصيته فوبما وافق سخطه وانت لا تعلم واخفى اجابته في دعوته فلا تستصغون شيئاً من دعائه فوبما وافق اجابته وانت لا تعلم واخفى وليه في عبادته فلا تستصغون عبداً من عباد الله فوبما يكون وليه وانت لا تعلم " (3) .

وقد نهى الامام (ع) عن نشر عيوب الاقارب والجماعات قائلاً: " لا تخذلوا ولا تتابزوا " (4) ويقول: " فكيف بالعائب الذي عاب اذاه وعوه ببلواه ! اما ذكر موضع ستر الله عليه " (5) . واكثر من ذلك يبين الامام ان "

1 - د. محمود البستاني، الاسلام وعلم النفس، (مشهد، مجمع البحوث الاسلامية، 1409هـ) ص188 .

2 - محمد كاظم القرويني ، مصدر سابق ، ج9 ، ، ص717 ؛ الريحوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج3،

ص2447 .

3 - محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، معاني الاخبار ، تصحيح علي اكبر الغفلي ، (اوان ، دار النشر

الاسلامي ، 1379هـ) ، ص112 ، ويقول (ع) : " يا بني لا تستخفن وجل تراه ابداً فان كان اكبر منك فاحسب انه اباك وان

كان مثلك فهو اخوك وان كان اصغر منك فاحسب انه ابنك" ؛ حسن القبانجي، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 566- 567 .

4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 78 ، ص 39 .

5 - الشريف الرضي ، (الجامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق : وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق، خطبة 140 ، ص 242 .

الصفحة 404

من قال في مؤمن مارأت عيناه وسمعت اذناه ما يغيب ويهدم مروته فهو من الذين قال تعالى بشأنهم (ان الذين يحيون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم) ⁽¹⁾ ⁽²⁾ .

أما من ينتهك حرمة النفس الانسانية الكريمة فأن الإمام علي يفض عليه عقوبة التعجير إذ يروي عنه (ع) انه قال "أنكم سألتوني في الرجل يقول للرجل : يا كافر يا فاسق يا حمار وليس فيه حد ، وإنما فيه عقوبة من السلطان" ⁽³⁾ وقضى (ع) أن "في الهجاء التعجير" ⁽⁴⁾ ، وإذا مست الإهانة عوض الإنسان وشرفه فقد روي عن الإمام أنه قرر وجوب الحد عليه ، فعن علي (ع) في الذي يقذف المرأة المسلمة قال : "يجلد الحد حية أو ميتة ، شاهدة كانت أو غائبة" ⁽⁵⁾ .

لقد كان الحفاظ على الكيان المعنوي للإنسان هو أحد الأهداف الرئيسية لحركة الإمام السياسية وفقاً لرؤية المفكر المعاصر عبد الوهبة عثمان محمد إذ يبين "أن الحقائق التاريخية تكشف بما لا يدعو إلى الشك أن تحولاً كبيراً قد جرى بعد غياب الرسول الخاتم (صلى الله عليه وآله) وهو ليس لصالح الإنسان ولا كرامته ولا أهدافه العليا ... وفي ظل هذه الاجراء انقادت الخلافة لعلي أمير

1 - سورة النور / الآية 19 .

2 - مرتضى الانصاري ، كتاب المكاسب ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 308 . المجلسي ، مصدر سابق ، ج 27 ، ص 365 .

3 - محمد ناصر الدين الالباني ، ارواء الغليل في تخريج احاديث منار السبيل ، ج 8 ، ط 2 ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، 1985) ، ص 54 ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج 8 ، ص 253 .

4- الكليني ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص 243 .

5 - الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 18 ، ص 453 . لجنة الحديث ، سنن الإمام علي ، مصدر سابق ، ص 496 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 6 ، ص 262 .

الصفحة 405

المؤمنين (ع) وكان من أولويات اهدافه أن يوسي قواعد الكرامة الإنسانية ، كما شاء الله عز وجل ويبدل وسعه في بلورة مفهوم الرعاية للمستضعفين والمحرومين من بني الإنسان" ⁽¹⁾ ، ومما يدل على صحة هذا المضمون ان الامام (ع) سعى جاهداً لتحقيق هذا الهدف ومن ذلك قوله : "بنا تخلق ربة الذل عن اعناقكم" ⁽²⁾ . فضلاً عن ايجاده لمعيار اساسي للتعامل مع المستضعفين في صيانة كرامتهم ومشاعرهم الإنسانية إذ يقول : "الذليل عندي عزيز حتى أخذ الحق له ، والقوي عندي ضعيف" ⁽³⁾

حتى أخذ الحق منه" .

وبصر الامام (ع) على ضرورة أن تتعامل الحكومة بصيغة تراعي من خلالها مشاعر وكوامرعاياها ، إذ يقول لواليه الأشر "أشعر قلبك الرحمة للوعية والمحبة لهم واللفظ بهم" ⁽⁴⁾ و "لا تصعر خدك لهم وتفقد امور من لا يصل إليك منهم ممن تقتحمه العيون ⁽⁵⁾ وتحوه الرجال" ⁽⁶⁾ و "أجعل لنوي الحاجات منك قسماً توغ لهم فيه شخصك ، وتجلس لهم مجلساً عاماً فتواضع فيه لله الذي خلقك ، وتقعدهم عنك وأوانك من احواسك وشروطك حتى يكلمك متكلمهم غير متعنت فأني سمعت رسول الله(صلى الله عليه وآله) يقول في غير موطن : (لن تقدر أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متعنت) ثم احتمل الخرق منهم والعي ، ونح عنك الضيق والأنف ببسط الله

1- محمد ، مصدر سابق ، ص 69 .

2- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 195 .

3- بيضون ، مصدر سابق ، ص 961 .

4 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 547 .

5 - تكوه ان تنظر اليه احتقراً .

6- المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص 563-564 .

الصفحة 406

عليك بذلك أكناف رحمته ، ويوجب لك ثواب طاعته ، وإعط ما أعطيت هنيئاً ، وأمنع في إجمال وأعدار" ⁽¹⁾ .
وركز الإمام على عملية التربية النفسية للأمة وتحقيق وتعزيز كوامتها قائلاً: "ساعة ذل لا تقي بعز الدهر" ⁽²⁾ وكانت سيرته العملية تؤكد هذا النهج فقد قال لمن أقبل يمشي معه والامام اراكب : "رجع فأن مشي مثلك مع مثلي فتنة للوالي ومذلة للمؤمن" ⁽³⁾ بل أنه (ع) قد تقبل الشكوى ضد من يقلل من شأن الإنسان - بغض النظر عن دينه وعرقه- أو يمس كرامته ومشاعره إذ أرسل إلى أحد ولاته منبهاً ومستفسراً "أما بعد فان دهاقين أهل بلدك شكوا منك غلظة وقسوة واحتقراً وجفوة" ⁽⁴⁾ .
وحذر الامام من نمط الحكم الذي يحطم نفسية الانسان وينزل كرامته اذ يقول (ع) : " اما انكم سلتقون بعدي ذلاً شاملاً ، وسيفاً قاطعاً واؤه يتخذها الظالمون فيكم سنة تفوق جماعتكم وتبكي عيونكم " ⁽⁵⁾ وهذا النص يعطينا البعد الثاني في اطار صيانة الكرامة

1- المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص 564-565 .

2 - الويشوري مزان الحكمة مصدر سابق ، ج 2 ، ص 982 ، ومن الممكن تلمس التربية النفسية للامة وابنائها على الغوة واحترام الذات في موقف الامام الحسين بن علي ابي طالب في معركة كربلاء اذ قال (ع): "الا ان الدعي بن الدعي قد ركز

- بين اثنتين بين السلة والذلة هيئات منا الذلة يأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون"، الويشهوي ، المصدر السابق ، ج2 ، ص982 ؛ محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق، ج5 ، ص403 . للاطلاع على تفاصيل اكثر حول هذه الموقعة ينظر : السيد محمد صادق الصدر ، أضواء على ثورة الحسين ، مصدر سابق ، ص12 وما بعدها ؛ مرتضى المطهري ، الملحمة الحسينية ، ج1، ط3 (قم ، المركز العالمي للدراسات الإسلامية ، 1992) ، ص87 ، ص259 ، ج2 ، ص29 ، ص245 .
- 3 - الثوييف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، مصدر سابق ، حكمة 313 ، ص671 ، وحول العديد من مواقف تواضعه كحاكم وتغزوه لكرامة المواطن . ينظر : النوري ، مصدر سابق ، ج61 ، ص327 وما بعدها .
- 4 - الثوييف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 19 ، ص476 .
- 5 - ابن قنينة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص17 ، الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص180 - 181 .

الانسانية وهو حق اشاعة السعادة في المجتمع كاستحقاق ينبغي تحقيقه اذ ان " كل نفس مهما كانت سمتها تتطلع في ذاتها إلى الكمال وتستهدف نوره وان السعادة الانسانية مرّب كل نفس سواء اكانت مؤمنة ام كافرة فهو الضالة المنشودة لجميع البشر ... [وهي] غاية البشرية في ذاتها الاولى المودعة في فطرتها الاولية سوى ان الطرق التي تسلكها كل نفس متشعبة ومختلفة لا تلتقي على صعيد واحد " (1) .

ومما اكده الامام في تسيخه لحق السعادة الانسانية قوله: " ما من احد اودع قلباً سروراً الا وخلق الله له من ذلك السرور لطفاً فاذا اتزلت به نائبة جرى اليها كالماء في انحداره حتى يطودها عنه كما تطرد غريبة الابل " (2) و "ان من موجبات المغوة ادخال السرور على اخيك المسلم" (3) بل ان " من ادخل على اخيه المسلم سروراً فقد ادخل على اهل البيت سروراً ومن ادخل على اهل البيت سروراً فقد ادخل على رسول الله (صلى الله عليه وآله) سروراً ومن ادخل على رسول الله(صلى الله عليه وآله) سروراً ، فقد سر الله ومن سر الله فحياً أن يدخله الجنة " (4) وفي هذا الاتجاه روي عن الامام دعؤه " نسأل الله

منزل

- 1 - الشهيد الثاني ، شوح اللمعة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص225 .
- 2 - الثوييف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 248 ، ص652 .
- 3- الصلابي ، مصدر سابق ، ص308 .
- 4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج75 ، ص365 . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م7 ، ص214 ، وحول احاديث الامام بضرورة ادخال السعادة على واقع الانسان ينظر: المجلسي ، مصدر سابق ، ج7، ص319 ، ويقول (ع) : " من نفس عن مؤمن كربة نفس الله عنه اثنين وسبعين كربة عن كروب الدنيا واثنين وسبعين كربة ومن كروب الاخوة ؛ حسن القبانجي ، مصدر

سابق ، ج 1 ، ص 211 وقوله (ع) من كفريات الذنوب العظام 00 التنفيس عن المكروب " ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 588.

الصفحة 408

الشهداء، ومعايشة السعداء ومرافقة الانبياء"⁽¹⁾ كما اثر عنه دعوؤه (ع): " اللهم لا تدع لي ذنباً الا غفوته ولا هماً الا فوجته ولا غماً الا كشفته"⁽²⁾ .

ومما رواه الامام (ع) عن الرسول (صلى الله عليه وآله) تود عدة احاديث لتوسيح حق السعادة في المجتمع منها قوله (صلى الله عليه وآله): " من افضل الاعمال عند الله اواد الاكباد الحلة واشباع الاكباد الجائعة"⁽³⁾ و " ما شيء افضل عند الله تترك وتعالى من سرور تدخله على مؤمن، او تطرد عنه جوعاً او تكشف عنه كرباً "⁽⁴⁾ .

وقد رفض الامام (ع) اشاعة الحزن غير المسموع في المجتمع ، إذ يروى عن الرسول(صلى الله عليه وآله) قوله : " تعونوا بالله من حب الحزن "⁽⁵⁾ . ويقول (ع): " اطرح عنك ولدات الهموم بغرائم الصبر "⁽⁶⁾ ويستعوض الامام (ع) جملة من الاثار السلبية للحزن العلم والعميق اذا ترسخ في نفس الانسان اذ يقول (ع) : " الهم نصف الهم "⁽⁷⁾ و "الهم يذيب الجسد"⁽⁸⁾ و " اشد خلق ربك الهم "⁽⁹⁾ .

1 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 23 ، ص 58 .

2- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 6 ، ص 179 .

3- حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 10 ، ص 263 .

4 - النوري ، مصدر سابق ، ج 121 ، ص 394 .

5- المجلسي ، مصدر سابق ، ح 73 ، ص 158 ، محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، عيون اخبار الرضا ،

تصحيح الشيخ حسين الاعلمي ، ج 1 ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، 1984) ، ص 66 .

6- بيضون ، مصدر سابق ، ص 930 .

7- المصدر السابق ، ص 724 .

8 - الويشوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 610 . ويقول (ع) من كثر همه سقم جسده ؛ المجلسي ،

مصدر سابق ، ج 57 ، ص 79.

9- الهندي ، مصدر سابق ، ج 6 ، ص 177 .

الصفحة 409

وقد اقر الامام بما يمكن ان نطلق عليه (الحزن المشروع) وهو الشعور بالاسف والندم من الانسان حيال اخطائه بحق نفسه وحق الاخرين من جهة واضاعته فرص عمل الخير والمعروف والارتقاء بانسانيته من جهة اخرى ، على ان تتحول هذه

المشاعر إلى طاقة ايجابية خلاقية ، اذ يقول (ع) : " ان الراهدين في الدنيا تبكي قلوبهم وان ضحكوا ويشند حزنهم وان فحوا"⁽¹⁾ .

وقد حذر الامام (ع) من الفوح الباطل الذي يبني على اسس غير شوعية كاشباع لذة من حوام او تحقيق مكسب من غير وجه حق او اطفاء لنار الانتقام والغضب ، وعد (ع) هذا النمط من الفوح هو احد دعائم النفاق . فقد روي عن امير المؤمنين (ع) انه قال : " شعب الطمع ربع : الفوح ، والروح ، واللجاجة ، والتكاثر ، فالفوح مكروه عند الله عز وجل والروح خيلاء واللجاجة بلاء ، لمن اضطرته إلى حبائل الاثام ، والتكاثر لهو وشغل واستبدال الذي هو ادنى بالذي هو خير من ذلك النفاق ودعائمه وشعبه "⁽²⁾ ، ويقول (ع) : " السعيد من وعظ بغيره والشقي من انخدع لهواه وغرره "⁽³⁾ .

ويشجع الامام عملية اشاعة الفوح المشروع من الناحية العملية بين ابناء الامة اذ يقول(ع) : " المؤمن بشوه في وجهه "⁽⁴⁾ ويوصي (ع) " اذا لقيتم اخوانكم فتصافحوا واطهروا لهم البشاشة والبشر تنفروا وما عليكم

- 1- بيضون ، مصدر سابق ، ، ص678 . وحول هذا النمط من الحزن ينظر : المصدر السابق ، ص ص 679 - 680 .
- 2- حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م9 ، ص321-322 .
- 3- بيضون ، مصدر سابق ، ص328 .
- 4- المجلسي ، مصدر سابق ، ج67 ، ص305 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م1 ، ص210 .

الصفحة 410

من الازرار قد ذهب "⁽¹⁾ ، وليس مستبعداً ان تكون سوة الامام (ع) في اظهله البشر واشاعته للسعادة بين المحيطين به سبباً لاتهامه بالدعابة من بعض مناوئيه "⁽²⁾ .

وفي بعد اخر في ضمن حق صيانة الوجود المعنوي للانسان يبرز لنا اهتمام الامام علي(ع) بايجاد الامل داخل وعي الفرد والامة وقبل التطرق إلى محاور الامل التي سعى الامام لتحقيقها لابد لنا من الاشارة إلى تحذره (ع) من الانسياق نحو الامل الخداع الذي ينسى الاخرة⁽³⁾ او يلغي فلسفة العمل⁽⁴⁾ ، او يكون دافعاً لارتكاب الاخطاء⁽⁵⁾ ، اما الامل الذي دعا اليه الامام

- 1 - الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج8 ، ص559 . ويقول (ع) كذلك " وانكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم بطلاقة الوجه من اللقاء " ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج71 ، ص382 . المحمودي ، مصدر سابق ، ج7 ، ص363 . و"البشر شيمة كل حر" ، و"حسن البشر من علائم النجاح " ، المصدر السابق ، ج7 ، ص363 ، و " ان الله تعالى يبغض المعبس في وجهه اخوانه " ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج10 ، ص75 .

- 2 - حول هذه الخصوصية في سوة الامام وما اثره مناوئوه بهذا الشأن ينظر : الشوقلوي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص259 ، 357 ، هادي المرسي ، اخلاقيات امير المؤمنين (ع) ، (بيروت ، مؤسسة دار علمي ، 1991) ، ص ص 215 - 219 ؛

ويقول (ع) عن عمرو بن العاص : " عجباً لابن النابغة اذ عم لاهل الشام ان في دعاية واني امرؤ تلعباة -كثير اللعب - اعافس - اعالج الناس اضربهم مزاحاً - وامرلس لقد قال باطلاً ونطق اثماً أما والله ليمنعني من اللعب ذكر الموت وانه ليمنعه من قول الحق نسيان الاخوة " الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 83 ، ص 131.

- 3 - يروي عن الامام (ع) قوله : " ايها الناس ، ان اخوف ما اخاف عليكم اثنان اتباع الهوى وطول الامل ، فاما اتباع الهوى فيصد عن الحق واما طول الامل فينسي الاخوة" ؛ بيضون ، مصدر سابق ، ص 821 .
- 4 - يروي عن الامام (ع) قوله " اياك الاتكال على المنى فانها بضائع النوكى - أي الحمقى" ، المصدر السابق، ص 822 .
- 5 - يروي عن الامام (ع) قوله " انما هلك ، كان قبلكم بطول امالهم حتى قول بهم الموعود" ، المصدر السابق، ص 822 . و"لا تغتر بالامال وتحنقر صغار الاعمال" ، حسن القبانجي ، مصدر سابق، ج 10 ، ص 221 . "واعملوا ان الامل يسهي العقل وينسي الذكر" ، بيضون ، مصدر سابق ، ص 821 .

الصفحة 411

فهو الامل في غد افضل في نطاق الواقع وان فقدان الامل قد يكون حالة مرضية من الناحية النفسية وليس علامة عافية هذا على الصعيد الفردي ، اما على الصعيد الجماعي في الامم والشعوب والجماعات فان الامل عامل مهم جداً و اساسي في تنشيط حركة التاريخ وتسريعها وجعلها تتغلب بيسر على ما يعترضها من صعوبات وعوائق ⁽¹⁾ .

والامل الموضوعي القائم على اعتبارات عملية تتبع من الجهد الانساني واعتبارات عقيدية وروحية يشغل حزاً مهماً و اساسياً في رؤية الامام (ع) اذ يروي عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله : " الامل رحمة لامتي و لولا الامل ما لرضعت والدة ولدها و غرس غرس شجراً " ⁽²⁾ ويحذر الامام (ع) من انعدام الامل اذ يقول : "لقد علق بنياط هذا الانسان بضعة هي اعجب ما فيه وذلك القلب ان ملكه اليأس قتله الاسف " ⁽³⁾ . واجاب (ع) حين سئل ما اكبر الكبائر ؟ قال: " الامن من مكر الله والاياس من روح الله والقنوط من رحمة الله " ⁽⁴⁾ .

ويسعى الامام في ترويض الامل وخلق روح التحدي في ابناء الامة وذلك عبر فتح باب التوبة والمغفرة . اذا يتعامل (ع) مع الانسان المذنب من الناحية الشوعية بالتسامح والرحمة، فيقول: " لا تؤيس مذنباً فكم من عاكف على ذنبه ختم له بخير ..وكم من عاص نجا وكم من عاقل هوى " ⁽⁵⁾ .

1 - ينظر : محمد مهدي شمس الدين ، حركة التاريخ عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص 212 .

2 - الويشوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 20 ، حول الامل في القوان الكريم، ينظر : سورة يوسف /

الاية 87 ، 109 - 11 . سورة المؤمن / الاية 51 . سورة الانبياء / الاية 105 . سورة الاعراف / الاية 128 .

3- بيضون ، مصدر سابق ، ص 689 .

4- الهندي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 287 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج 10 ، ص 327 .

5- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص 478- 479 .

الصفحة 412

ويوصي احد ابناؤه قائلاً : " لرج الله رجاءً انك لو اتيته بسيئات اهل الارض غفوها لك " (1) .

ويؤكد الامام (ع) مبدأ الاستغفار ، كاحدى دعامات الامل في التعامل مع الخطأ اذ يقول : " العجب ممن يقنط ومعه النجاة قيل : وما هي ؟ قال : "الاستغفار" (2) . ويقول (ع) : " ما من عبد اذنب ذنباً فقام فتطهر وصلى ركعتين ، واستغفر الله الا غفر له ، وكان حقاً على الله ان يقبله ، لانه سبحانه قال : (ومن يعمل سوءاً او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً (3) (4) " .

اما الدعامة الاخرى للامل فهي مسألة التوبة التي اكد الامام اهميتها للخاطئين، وان الابواب مشرعة امامهم لكي يتوبوا وان الامل اوسع من ذنوبهم مهما بلغت اذ يقول (ع) : "من تاب تاب الله عليه ، وامرت جورحه ان تستر عليه وبقاع الارض ان تكتم عليه ، وانسيت الحفظة ما كانت كتبت عليه" (5) ويقول (ع) : " المؤمن تواب " (6) ويوضح الامام مسألة العلاقة الخاصة بين المذنب والله عز وجل رافضاً أية طقوس تجرى او جهة تملك

1 - حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج 10 ، ص 210 ويقول (ع) أفضل المسلمين اسلاماً من كان همه لاخرته واعتدل خوفه ورجاه " الواسطي ، مصدر سابق ، ص 123 . الويشوي ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 34 .
2- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 93 ، ص 282 ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج 10 ، ص 83 .
3 - سورة النساء / الآية 110 .

4 - الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 363 . ولقد ورد عن الامام عشوات الاحاديث التي تعطي الامل للمذنبين عن طريق الاستغفار . ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج 10 ، ص 83 - 112 ، ويورد فيه اكثر من ثلاثين قولاً للامام (ع) وسبعين دعاء له في الاستغفار .

5- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 359

6- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 6 ، ص 21

الصفحة 413

(1) اعلان قبول التوبة او رفضها اذ يقول ان : " التوبة فيما بين المؤمن وبين الله " .

وورد ان الامام علي (ع) في سبيل تأكيده مبدأ الامل في ظل الشيعة الاسلامية ان " اقبل على الناس فقال لهم : أي آية في كتاب الله رجي عندكم؟ فانوى جمع من الصحابة ، فقالوا له : ان رجي اية قوله تعالى : (ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) (2) . فقال الامام : حسنة وليست اياها وطفق جماعة قائلين : لقل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا (3)

تقنطوا من رحمة الله} . قال : حسنة وليست اياها وقام جماعة فقالوا له: لوالذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم⁽⁴⁾ قال: حسنة وليست اياها، فاحجم الناس ولم يدل احد منهم بشيء وقالوا للامام : لا والله ما عندنا شيء، فانوى الامام مبيناً لهم قائلاً : سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : " لرجى اية في كتاب الله لواقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل⁽⁵⁾ وقال (صلى الله عليه وآله) والذي بعثني بالحق بشراً ونذراً أن احدكم ليقوم إلى وضوءه فتساقط من جوارحه الذنوب ، فاذا استقبل بوجهه وقلبه لم يفتل عن صلاته وعليه من ذنوبه شيء كما ولدته امه "⁽⁶⁾ .

ولم يقتصر ترسيخ الامل عند الامام علي على الامور الدينية وانما شغل الامل في حياة افضل للانسان كان قد شغل حزاً مهماً في الموروث الفكري والعلمي للامام علي إذ يقول : "اذا تمنى احدكم فليكن مناه في الخير وليكثر

1- حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م10 ، ص111 .

2 - سورة النساء / الاية 48 .

3 - سورة الزمر / الاية 53 .

4 - سورة ال عمران / الاية 135 .

5 - سورة هود / الاية 114 .

6 - القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج3 ، ص104 - 105 .

الصفحة 414

فأن الله واسع كريم"⁽¹⁾ ويقول (ع) : " كن لما لا تجو رجي منك لما تجو فان موسى بن عمران (ع) خرج يقتبس لاهله نراً فكلمه الله عز وجل ورجع نبياً وخرجت ملكه سباً فاسلمت مع سليمان (ع) وخرجت سحرة فعون يطلبون العوة لوعون فوجعوا مؤمنين "⁽²⁾ .

وكانت رؤية الامام " دقيقة ، ومحددة مضيئة واضحة المعالم في غرس الامل بغد افضل بقيام ثورة عالمية تصحح وضع عالم الاسلام ومن ثم يقودها رجل من اهل البيت هو الامام المهدي "⁽³⁾ لقد بشر الامام (ع) بفكرة المهدي المنتظر في عدة نصوص ، شحذ من خلالها الطاقات واعطى الامل للانسانية بغد افضل اذ يقول (ع) : " الا وفي غد وسيأتي غد بما لا تعرفون... تخرج له الارض افاليد اكبادها وتلقي اليه سلماً مقاليدها فيريكم كيف عدل السوة ويحي ميت الكتاب والسنة "⁽⁴⁾ ويبشر " لتعطفن الدنيا علينا بعد شماسها عطف الضروس "⁽⁵⁾ على ولدها وتلا عقيب ذلك لوتريد ان نمن على الذين استضعفوا في الارض ونجعلهم ائمة ونجعلهم الولثين⁽⁶⁾⁽⁷⁾ " ويقول (ع) : " فلبثتم بعده [أي رسول الله (صلى الله عليه وآله)] ما شاء الله حتى يطلع الله من يجمعكم

1 - النوري ، مصدر سابق ، ج1 ، ص90 .

- 2- الكليني ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 83 . الصدوق، من لا يحضوه الفقيه، مصدر سابق، ج3، ص165 .
- 3 - محمد مهدي شمس الدين حركة التريخ ، مصدر سابق ، ص ص 217- 218 . وحول فكرة المهدي التي تبعت الامل في نفوس البشر ، ينظر : محمد باقر الصدر ، بحث حول المهدي ، (د. م ، د. ن ، د. ت)، مواقع مختلفة ، علي الكوراني العاملي، معجم احاديث المهدي ، (قم ، مؤسسة المعرف الاسلامية ، 1411 هـ) مواقع مختلفة ، احمد محمود صبحي ، نظرية الامامة عند الشيعة الاثني عشوية ، (مصر ، دار المعرف د. ت) ، ص ص 359- 428 ؛ سعد محمد حسن، المهدي في الاسلام ، (القاهرة، دار الكتاب العربي ، 1953) ، ص 48 وما بعدها .
- 4 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 138 ، 240 .
- 5- الناقة السيئة الخلق .
- 6 - سورة القصص/ الاية 5 .
- 7- المصدر السابق ، حكمة 199 ، ص 644 .

الصفحة 415

ويضم تشركم... الا ان مثل ال محمد (صلى الله عليه وآله) ، كمثل نجوم السماء اذا هوى نجم طلع نجم فكانكم قد تكاملت فيكم الصنائع واتاكم ما كنت تأملون " ⁽¹⁾ وغوها من النصوص ⁽²⁾ ويذهب المفكر محمد مهدي شمس الدين إلى ان " هذا الامل المضيء في الظلمات ليس املاً قريباً اذا نظرنا بمنظار امال الاواد كل واحد بخصوصه - فقد يمضي الموت بالافراد دون ان تكتحل عيونهم بفجر هذا الامل... انه بالنسبة اليهم - كأواد قد يكون - بعيد كذلك هو امل بعيد بالنسبة إلى كل مجتمع بمفوده وخصوصه ، فقد تمضي القرون على مجتمع دون ان يحقق في نظامه ومؤسساته هذا الامل العظيم ... ولكن هذا الامل على مستوى النوع البشري كله امل قريب " ⁽³⁾ .

وحتى تستمر الامال يتطرق الامام علي (ع) إلى مسؤولية الانسان على الارض والحيوان إذ يقول : " اتقوا الله في عباده وبلاده فانكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم " ⁽⁴⁾ . ويمكننا من خلال هذا النص تلمس بعدين في غاية الاهمية:

الاول - حق الانسان في بيئة نظيفة وصالحة للحياة .

الثاني - التأكيد على حقوق الحيوان ، اذ ان انسانية الامام (ع) شملت في ظلها ليس بني البشر كافة فحسب ، وانما الكائنات الاخرى كذلك ⁽⁵⁾ .

1- المصدر السابق ، خطبة 99، ص ص 176- 177 .

2 - ينظر تلك النصوص في : بيضون ، مصدر سابق ، ص ص 349- 350 .

3 - محمد مهدي شمس الدين ، حركة التريخ عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص 219 .

- 4 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 167 ، ص 298 ؛ محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 457 .
- 5 - لقد اكد الامام علي (ع) على جملة من حقوق الحيوانات اذ يقول (ع) : " اتقوا الله فيما نولكم وفي العجم من اموالكم ، فليل له وما العجم ؟ قال الشاة والبقر والحمام واشباه ذلك " . الشيخ الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 349 . ويوصي(ع) في ضرورة المعاملة الانسانية الرحيمة للحيوان قائلاً : " لا يحول بين ناقة وفصيلها ولا يمطون لبنها فيضر ذلك بفصيلها ولا يجهد بهار كوباً = = ليعدل بينهن في ذلك وليوردن كل ماء يمر ولا يعدل بهن عن نبت الارض " . المحمودي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 114- 115 . ويقول (ع) " افذر الذنوب قتل البهيمة " . الويشوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 989 . " وان امير المؤمنين كان لا يذبح الشاة عند الشاة " . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 447 . وحول اهتمام الامام العلمي والانساني بالحيوان ينظر : القويشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 246 ، ص 252 ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج 42 ، ص 278 . الواسطي ، مصدر سابق ، ص 80 .

الصفحة 416

ان احترام الامام للكرامة الانسانية ومشاعر افراد الامة انعكس بعمق على دفاعه على الصعيدين النظري والعملي على شتى حقوق الانسان ولاسيما حق الانسان بالتقاضي .

الصفحة 417

المبحث الثاني

حق التقاضي

يعد (حق التقاضي) من اهم الحقوق التي دعا الامام علي (ع) إلى ضرورة ان ينعم الانسان بها كون القضاء العادل هو انعكاس مهم لحق الانسان في المساواة العادلة من جهة واداة لرفع الظلم والحيف عن المظلومين واسترداد حقوق المستضعفين من جهة ثانية ، والية غاية في الاهمية لصيانة كافة حقوق الانسان الاخرى ، اذ ان القضاء العادل هو الضمانة الاجرائية المتينة في مواجهة أي انتهاك لتلك الحقوق من جهة ثالثة.

وقبل التطرق إلى رؤية الامام علي (ع) للتقاضي ينبغي الاشارة إلى ان القضاء في اللغة العربية يعني الحكم واصله قضاي مشتق من قضيت⁽¹⁾ . وعلى الرغم من القضاء يستعمل لغوياً في عدة معان⁽²⁾ ، فانه في اصطلاح الفقهاء عبارة عن "الولاية على الحكم في الدعوى والمنزعات وفي الامور العامة"⁽³⁾ .

ولقد عرفت المجتمعات الانسانية قبل الاسلام كثراً من انواع واساليب التقاضي⁽⁴⁾ ، إلا ان بزوغ الاسلام كثريعة ومنهج للحياة عد تطوراً مهماً لفلسفة القضاء في المجتمع ، " فالاسلام في اصوله وقواعده نظام واقعي يريد

1- ابن منظور ، مصدر سابق ، ج15 ، ص186 .

2 - ينظر : المصدر السابق ؛ كذلك القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج9 ، ص15.

3 - شمس الدين محمد بن مكي العاملي (الشهيد الاول) ، الدروس الشوعية في فقه الامامية ، (قم مؤسسة النشر الاسلامي ، 1412هـ) ، ص66 .

4 - ينظر : د.رياض القيسي ، علم اصول القانون ، (بغداد ، بيت الحكمة ، 2002) ، صص 191 - 214 .

الصفحة 418

تحقيق مصالح العباد ، فعلى الرغم من انه يخطط لتكوين المجتمع الصالح الفاضل الذي ينضبط فيه كل انسان انضباطاً ذاتياً فيعرف حدود حقوقه وواجباته ويحلول طوعاً أن يقوم بها ويدافع عنها طالبا في كل ذلك رضى الله سبحانه وتعالى يضع من اجل ضبط سلوك الافراد والجماعة والوقوف الحاسم امام الانحرف فيه نظاماً قضائياً يقوم بتر مهم في ردع الانحرف والقضاء على الجريمة والفصل في الخصومات والمنزعات التي تظهر بين الافراد والمؤسسات الاجتماعية⁽¹⁾ .

ومن هنا "اجمع المجتهدون في الاسلام على ان القضاء من فروض الكفايات، وهو من الوظائف الداخلة تحت الخلافة الشرعية التي يجب ان يقوم بها جمع من الناس للفصل بين الناس في خصوماتهم وتنفيذ احكام الاسلام من اجل احقاق الحق وابطال الباطل ونصرة المظلوم وقمع الظالم واداء الحقوق إلى مستحقيها والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وللضرب على ايدي العابثين كي يسود النظام في المجتمع فيأمن كل فرد على نفسه وماله وعرضه وحياته"⁽²⁾ .

لقد اهتم الرسول (صلى الله عليه وآله) بالقضاء بشكل مميز سواء بمبادئه النظرية ام بممارسته العملية مقدماً بذلك انموذجاً قضائياً متكامل⁽³⁾ ، مما اثرى ذلك رؤية الامام علي (ع) للقضاء والتقاضي حيث انه عايش النموذج النبوي وسبر

1- محسن عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص112 .

2 - المصدر السابق ، صص 112 - 113 . وقد وردت الاوامر الالهية في القرآن الكريم لاحقاق الحق بنصب القضاء

العادل بقوله تعالى {اذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل} سورة النساء / الاية 57 ، {يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم} سورة النساء / جزء من الاية 13 . وحول تفاصيل اكثر ينظر : محمدرضا الموسوي

الكلبايكاني ، كتاب القضاء ، ج8 ، (قم ، مطبعة الخيام ، 1401هـ) ص6 وما بعدها . .

3 - ينظر : شفات من قضاء رسول الله (صلى الله عليه وآله) . الكيلني ، مصدر سابق ، ج7 ، ص37 وما بعدها.

الشوكاني ، مصدر سابق ، ج7 ، ص23 .

الصفحة 419

(1) اغوره واستوعب دقائق اموره حتى قال الرسول (صلى الله عليه وآله) " اقضى امتي علي بن ابي طالب"⁽¹⁾ .

لقد ابرز الامام علي (ع) (التقاضي) كضرورة وحق مهم من حقوق الانسان ، وحمل(ع) الحاكم الشرعي مسؤولية صيانة

(حق التقاضي) بكل توقعات هذا الحق ومتطلباته المادية والمعنوية ، اذ يقول الامام (ع) في احدى رسائله إلى الامة " من عبد الله علي امير المؤمنين ، اما بعد فأنا الله جعلكم في الحق جميع سواء اسودكم واحمركم وجعلكم من الوالي، وجعل الوالي منكم بمقالة الوالد من الولد... وان حاكم عليه انصافكم والتعديل بينكم " ⁽²⁾ ويسمو الامام بهذا الحق اذ يقول (ع) : " ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر فان الايمان يقضي الحد في طاعة الله والاجتهاد في اقامة الاحكام " ⁽³⁾ . ويشير (ع) إلى ان القضاء العادل هو انعكاس غاية في الاهمية لحق المساواة العادلة ، فالقضاء " نظام الامورة " ⁽⁴⁾ وان " الوعية لا يصلحها الا العدل " ⁽⁵⁾ كما اكد الامام علي ان القضاء هو الاداة الانجع لمنع الظلم وتحقيق العدل اذ يقول (ع) : " دلوا الجور بالعدل " ⁽⁶⁾ وفي سبيل

توسيح

-
- 1 - ابو القاسم سليمان بن محمد بن ايوب ، المعجم الصغير ، ج 1 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) ، ص 201 ، الهندي ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 641 . وروي ايضاً قوله (صلى الله عليه وآله) " ان علياً أقضاكم " ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 81 ، ص 6 . وكذلك فقد شعر بعض الصحابة والخلفاء بهذا التميز للامام علي (ع) حتى قال الخليفة الثاني عمر بن الخطاب : " اقضانا علي " ، ايماني ، مصدر سابق ، ص 114 . وقال بن مسعود : " كنا نتحدث بأن اقضى اهل المدينة [وكان فيها جل الصحابة واصحاب العلم] علي بن ابي طالب " علي العلوي ، مصدر سابق ، ص 16 .
 - 2 - المنقوي ، مصدر سابق ، ص 126 . وكان الامام علي (ع) " لما يوغ من الجهاد يتوغل لتعليم الناس والقضاء بينهم " الويشوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 1075 .
 - 3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 69 ، ص 126 .
 - 4- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 48 .
 - 5- المصدر السابق ، ص 41 .
 - 6- المصدر السابق ، ص 250 .



معالم العدل في المجتمع يؤكد (ع) ضرورة وجود القضاء قائلاً: "لابد من قاض ورزق للقاضي"⁽¹⁾.

ان تأكيد الامام ضرورة وجود القاضي هو المدخل لمعرفة الشروط الدقيقة التي وضعها الامام لمن يتبوأ هذا المنصب ، فالسلطة القضائية من اعظم سلطات النولة ، بها يفوق بين الحق والباطل وبها ينتصف للمظلوم من الظالم ، وحيث تجنح الظروف بهذه السلطة إلى الاسفاف فانها لا تتول إلى الحضيض وحدها وانما تجر معها المجتمع كله او بعضه ، حين تسف وتصير في عون الظالم وتعضد المجرم وحيث انها تنطق باسم العدالة فانها تسكت كل فم وتطفئ جنوة الحياة في كل انسان يتصدى لها ، وماذا يحدث حينئذ ؟ يستثري الفساد ويعظم الجور وتعم الفتنة ويكون المظلوم في الخيار بين ان يرفع امره إلى هذه السلطة فيسلب حق باسم العدل بعد ان سلبته اياه القوة وبين ان يسكت حتى تحين الفرصة فيستعيد حقه عن طريق العنف وفي بعض هذا شر عظيم"⁽²⁾ وحتى لا يصل الافراد داخل المجتمع إلى هذه النتيجة وضع الامام نظاماً تصان من خلاله المؤسسة القضائية ومن ثم تحفظ حقوق الافراد ، وهذا النظام ذو بعدين:

البعد الاول : مواصفات القاضي .

على وفق رؤية الامام علي لا ينبغي النظر إلى منصب القضاء على انه مكسب او مزية بقدر ما هو مسؤولية جسيمة تنقل كاهل من يؤلاها ، إذ يقول (ع) : " القضاة ثلاثة هالكان وناج ، فأما الهالكان فجانر جار متعمداً ومجتهداً أخطأ والناجي من عمل بما امر الله به "⁽³⁾ . اما اهم الشروط التي

1 - النوري ، مصدر سابق ، ج 71 ، ص 407 .

2 - محمد مهدي شمس الدين ، واسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص 60 .

3 - النوري ، مصدر سابق ، ج 71 ، ص 247 ؛ وايضاً: الميناجي، مواقف الشيعة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 103 .

المجلسي ، مصدر سابق، ج 101 ، ص 271 . وقال احدهم لروي الحديث: ما بال هذا الذي اجتهد رأيه في الحق فأخطأ قال الروي - لو شاء لم يجلس يقضي وهو لا يحسن يقضي 000 الخبر فيمن اجتهد رأيه وهو من غير اهل الاجتهاد " ، البيهقي ، مصدر سابق ، ج 1، ص 117 .

وضعها الامام لمن يشغل منصب القضاء فضلاً عن الصفات العامة أي الذكورة⁽¹⁾ والبلوغ⁽²⁾ والاسلام⁽³⁾ فان هناك متطلبات خاصة للقاضي دعا إليها الامام حتى لا يصير القضاء إلى " غير اهله فينقلب إلى اداة للظلم ، ظلم الضعفاء ويصير مؤسسة توعى مصالح الاقوياء فحسب وقد تحدث الامام كثيراً عن هؤلاء الذين يتسمنون مناصب القضاء وليسوا لها بأهل فيتحولون بهذا المنصب إلى اداة للشر والفساد"⁽⁴⁾ لذلك اشترط الامام جملة من الشروط التي يجب ان تتوفر في القاضي لعل من اهمها :

- 1 العدالة ، " من الشروط التي يجب ان تتوفر في القاضي العدالة " وهي صفة نفسية تقتضي اداء الواجبات الشوعية واجتتاب المحرمات ، فاذا لم يتمتع القاضي بهذه الصفة فلا سبيل له لتولي القضاء " (5) ، يقول (ع) : " لا يحمل الناس على الحق الا لورعهم عن الباطل " (6) .
- 2 العلم ، ولا يخفى ان مسألة القضاء وان كانت تستلزم الورع عن المحرم واداء الواجبات الدينية ، فانها تحتاج إلى العلم الكافي والمعوفة التامة بالمسائل بحيث لو لم تحصل تلك العلوم لاستحال تحقيق القضاء الصحيح العادل على وفق رؤية الامام علي (ع) (7) الذي يقول : "ورجل قمش جهلاً (8)

- 1- ينظر : الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج27 ، ص16 .
- 2 - ينظر : القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج9 ، ص25 .
- 3 - ينظر : المصدر السابق ، ج9 ، ص26 . وللغزير حول شروط القضاء في الاسلام ينظر : المصدر السابق ، ج9 ، ص26 ، وما بعدها .
- 4 - محمد مهدي شمس الدين ، واسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص61 .
- 5 - القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج9 ، ص26 .
- 6 - النوري ، مصدر سابق ، ج17 ، ص359 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م6 ، ص479 .
- 7- النجمي ، مصدر سابق ، ص341 .
- 8- جمعه .

الصفحة 422

موضع في جهالة الامة ، غادر في اغباش (1) الفتنة حتى اذا روى من ماء اجن واكثر من غير طائل ، جلس بين الناس قاضياً ضامناً لتخليص ما التبس على غوه . فاذا تولت به احدى المبهمات هياً لها حشوارثاً من رأيه ثم قطع به ... لا يوري اصاب ام اخطأ ان اصاب خاف ان يكون قد اخطأ وان اخطأ رجا ان يكون قد اصاب 00 تصوخ من جور قضائه الدماء وتجع منه الموريث " (2) .

ويتحدث الامام عن الاثار السلبية للقاضي غير العالم وانعكاس ذلك على نهج استرداد الحق وتثبيت العدل في المجتمع إذ يقول : " وجلس بين الناس قاضياً ضامناً بتخليص ما التبس على غوه اذا قايس شيئاً بشيء لم يكذب نفسه واما التبس عليه كتمه لما يعلم من نفسه من الجهل لكي لا يقال انه لا يعلم ينزوا الروايات نرو الويح الهشيم تصوخ منه الدماء . وتبكي منه الموريث ويستحل بقضائه الوج الحرام ويحرم بموضاته الوج الحلال " (3) .

ويحدد الامام (ع) العلم الذي يجب ان يتمكن منه الانسان قبل ان يكون مؤهلاً لشغل منصب القضاء في الاسلام اذ يقول : "

العلم ثلاثة ايه

1- بقايا الظلمة .

- 2 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 17 ، ص ص51-53 .
وعن انتفاء شرط العلم فيقول الامام علي: " واخر قد تسمى عالماً وليس به فاقنتس جهائل من جهال واضاليل من ضلال نصب للناس اشراكاً من حبال غرور وقول زور قد حمل الكتاب على رائه وعطف الحق على اهوائه يؤمن من العظام ويهون كبير الجرائم ، ويقول اقف عند الشبهات وفيها وقع ويقول : اعتزل البدع وبينها اضطجع ، فالصورة صورة انسان والقلب قلب حيوان لا يعرف باب الهوى فيتبعه ولا باب العمى فيصد عنه " ، المصدر السابق ، خطبة 86 ، ص 137 .
- 3- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص ص544 - 545 .

الصفحة 423

محكمة وسنة متبعة وفريضة عادلة " (1) . وهكذا ينبغي ان تكون ملكة العدل حاضرة في ذهن وضمير القاضي والتي تتكامل مع الشوط الثالث للقاضي وهو الصفات النفسية اللازمة .

3 - الصفات النفسية ، فضلاً عن شرطي العدالة والعلم التي لوجب الامام توفهما في القاضي فانه اشترط ايضاً جملة من المتطلبات التي يمكن ان يطلق عليها (الصفات النفسية) مما يجب اتصاف القاضي بها ، اذ يقول الامام (ع) لواليه الاشر : " اختر للحكم بين الناس افضل رعينك في نفسك ممن لا تضيق به الامور ولا تمحكه (2) الخصوم ، ولا يتمادي في الؤلة ولا يحصر من الفيء إلى الحق اذا عرفه ولا تتشرف نفسه على طمع ولا يكتفي بأدنى فهم دون اقصاه اوقفهم في الشبهات واخذهم بالحجج واقلهم توماً بواجعة الخصم واصوهم على تكشف الامور واصومهم عند اتضاح الحكم ممن لا يوردهيه اطواء ولا يستمليه اغواء ، ولولئك قليل " (3) . ان هذه الصفات النفسية على وفق رؤية الامام تضيضي مزيداً من القوة والمنعة للقاضي ، فافعل التفضيل ملازمة للقاضي في كلام امير المؤمنين فلا بد من اختيار افضل الامة علماً واجودها فهماً ولرفعها نفساً وأشدها الرأماً وامضاها للحق احتضاناً ويجيب محمد مهدي شمس الدين عن تساؤل : " هل يكفي في صلاحية الرجل للقضاء ان يكون على معرفة بمواد القانون الذي يقضي به دون اعتبار لتوفر مزايا اخرى فيه ؟ ان الجواب السديد عن هذا السؤال هو

- 1 - النوري ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 73 ، وقصر الامام حضور مجالس القضاء للمتمكنين علمياً حصراً اذ يقول : " لا يجلس في مجالس القضاء غير فقيه " ، المصدر السابق ، ج 5 ، ص 36 .
- 2- تجعله لجوراً .
- 3 - الشريف الرضي (جامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق : د. صبحي ، مصدر سابق ، رسالة 53 ، ص 556 - 557 .

الصفحة 424

النفي ... لأن منصب القضاء يتطلب من شاغله إلى جانب علمه بالشريعة صفات اخرى فصلها الامام في عهده للاشتر ...

اذ يجب ان يكون القاضي واسع الصدر كريم الخلق... ويجب ان يكون من الورع وثبات الدين وتأصل العقيدة والوعي لخطورة مهمته وقيمة كلمته ، بحيث يرجع عن الباطل اذا تبين له انه حاد عن شريعة العدل في حكمه... ويجب ان يكون من شرف النفس ونقاء الجيب وطهر الضمير بحيث لا تشرف نفسه على طمع في حظوة او كرامة او مال... وذلك لان القاضي يجب ان يجلس للحكم ضمواً نقياً وروحاً طاهراً وعقلاً صافياً ونفساً متعالية عن الاغراض... ويجب ان يكون من الوعي لمهمته بحيث لا يعجل في الحكم ولا يسرع في اوامره انما عليه ان ينظر في قِواء القضية ويقتلها بحثاً ويستعرض وجهها المختلفة فان ذلك احرى ان يهديه إلى وجهة الحق وسنة الصواب " (1) ، بقول (ع) في وصف ما يجب ان تكون عليه الصفات النفسية للقاضي وبشكل موجز وعميق : " لا ينبغي ان يكون القاضي قاضياً حتى تكون فيه خمس خصال : عفيف ، حليم ، عالم بما كان قلبه ويستشير نوي الالباب ولا يخاف في الله لومة لائم " (2) .

البعد الثاني : واهة القضاء وحياديته:

دعا الامام علي (ع) إلى صيانة منصب القضاء واستقلاله فاذا لم يكن القاضي مستقلاً في حكمه لا يخضع لتأثير هذا وراثة ذلك لم تكن هناك سلطة قضائية مستقلة بالمعنى الصحيح ، لذلك بعد ان وضع الامام الشروط التي ينبغي توفرها في القاضي ، بين (ع) ضرورة توفير الوضع المتميز لمنصب القضاء حيث يوصي الاشر قائلاً : " ثم اكثر تعاهد قضائه وافسح

1 - محمد مهدي شمس الدين ، واسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص 64 .

2- ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 384 .

الصفحة 425

له في البذل ما يؤيل علته وتقل معه حاجته إلى الناس واعطه من المتولة لديك ما لا يطمع فيه غوره من خاصتك ليأمن بذلك اغتيال الرجال عندك " (1) وفي هذا النص يضع الامام ثلاثة ضمانات لمنصب القضاء وهي:

اولاً : ان يتعاهد الحاكم قضاء قاضيه ، وينظر فيما يصوره من الاحكام فان ذلك " كفيل ان يمسك القاضي عن الانزواف ويستقيم به على السنن الواضح لأنه حينئذ يعلم ان المراقبة سنكشف امر الحكم الجائر ووراء ذلك ما وراءه من عار الدنيا وعذاب الآخرة " (2) ، ومن الواضح ان الامام انشأ عملية تؤرن بين السلطة السياسية والسلطة القضائية من جهة فبين اهمية ان يخضع جميع ابناء الامة للسلطة القضائية بما فيهم الحاكم نفسه ، كما فعل الامام ذلك عملياً عندما وقف امام القضاء وهو الخليفة مع شخص من اهل الذمة - غير مسلم ولكنه مواطن - حول ملكية روع ومن ثم كان الحكم لغير صالحه بسبب انعدام البينة (3) ويذهب محمد شمس الدين الى " ان الامام اقر مبدأ فصل السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية واعطى للقضاء شخصية مستقلة ومنفصلة عن شخصية الحاكم السياسي أو الحاكم الادلري ، وهذه خطوة متقدمة في تنظيم الدولة والاجتماع السياسي في الاسلام " (4) .

ولقد اكد الامام اهمية تحصين السلطة القضائية ضد ضغوط السلطة السياسية حينما بين بأنه ، "لا ينبغي للامام ان يعطل

(5)

- 1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، كتاب 53 ، ص 557 .
- 2- محمد مهدي شمس الدين ، داسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص 64 .
- 3- طي ، مصدر سابق ، ص 103 وسنتطرق لمصادر حادثة نوع الامام لاحقاً .
- 4- محمد مهدي شمس الدين ، عهد الاشر ، مصدر السابق ، ص 120 .
- 5- حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 6 ، ص 200 ، الهندي ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 309 .

الصفحة 426

لا شفاعاة ولا كفالة ولا يمين في حد" ⁽¹⁾ ويسمو الامام بحكم السلطة القضائية اذ يروي(ع) في الوسول (صلى الله عليه وآله) قوله : " ذاك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود" ⁽²⁾ .

ومن جهة اخرى فان الامام قد اعطى للحاكم ان واجع القضاء ويصح الاحكام الخاطئة او الظالمة ولا سيما تلك التي تمس المستضعفين والفقراء في المجتمع ممن لم ينصفهم القضاء مما يحدث عملية تؤزن ذات اثر ايجابي واضح في المجتمع والحد من تعسف أي من السلطات .

وقد ملرس الامام (ع) نوعاً من الوقابة المستورة للقضاء ، فحين "ولى امير المؤمنين(ع) شريحاً القضاء اشترط عليه ان لا ينفذ القضاء حتى يعرضه عليه" ⁽³⁾ ، وادخل الامام بعض القضاة اختبارات لوى كفاءتهم العلمية اذ " ان علياً مر على قاضي فقال هل تعرف الناسخ من المنسوخ ؟ فقال لا ، فقال : هلكت واهلكت" ⁽⁴⁾ ، وسأل الامام قاضياً اخر : " هل اشرفت على مراد عز وجل في امثال القوان ؟ قال لا ، قال (ع) اذا هلكت واهلكت ، فالمفتي يحتاج إلى معرفة معاني القوان وحقائق السنن ومواطن الاشرات والاداب والاجماع والاختلاف والاطلاع على اصول ما اجتمعوا عليه وما

- 1 - الحر العاملي ، الفصول المهمة في معرفة الائمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 513 .
- 2- الهندي ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 548 .
- 3 - الكليني ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص 407 ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 18 ، ص 6 ؛ حسن القانجي ، مصدر سابق ، م 6 ، ص 447 . وكان الامام شديد الاهتمام بالقضاء في تولته فحين اقدم "رجلاً من اهل الشام 000 وجد مع امرأته رجلاً فقتله او قتلها فأشكل على معاوية بن ابي سفيان القضاء فيه فكتب معاوية الى ابي موسى الاشعوي فسأل عن ذلك علي بن ابي طالب (ع) فقال له (ع) هذا الشيء ما هو بلرضنا عزمت عليك لتخونني" ، الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 173 .
- 4- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 18 ، ص 149 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 6 ، ص 477 .

اختلفوا فيه ، ثم إلى حسن الاختيار ثم إلى العمل الصالح ثم الحكمة ثم التقوى"⁽¹⁾ .

بل ان الامام علي (ع) نبه بسوته العملية على المراقبة الوثيقة للموقف المالي والاجتماعي للقضاة ، حيث روي ان شريح بن الحرث - وكان قاضياً - اشترى على عهد الامام دراً بثمانين ديناراً . فقال له الامام : " بلغني انك ابتعت دراً بثمانين ديناراً ، فقال شريح قد كان ذلك يا امير المؤمنين ، فنظر اليه (ع) نظر مغضب ثم قال له : يا شريح اما انه سيأتيك من لا ينظر في كتابك ولا يسألك عن بينتك حتى يخرجك منها شاخصاً ويسلمك إلى قوك خالصاً . فانظر يا شريح لا تكون ابتعت هذه الدار من غير مالك او نقدت الثمن من غير حلالك فاذا انت قد خسرت دار الدنيا ودار الآخرة "⁽²⁾ ان كلام الامام فضلاً عن بعده التوبيخ فانه يثبت مبدأ المراقبة الدقيقة للوضع المالي للقضاة ، ومساءلتهم عن تصرفاتهم المالية التي قد تكون ذات علاقة بالمال العام او مصدر ذلك المال .

ثانياً : تحقيق الكفاية المادية والاقتصادية لمن يتولى مركز القضاء من جميع النواحي لينقطع الطمع من نفسه فيجلس للقضاء وليس في ذهنه شيء من احلام الثروة والمال او يلقي خوف الفقر بظلاله على فكر وسلوك القاضي ، لذلك فان الامام يقول : " لا بد قاضٍ ورزقٍ للقاضي "⁽³⁾ وقد اجزل الامام العطاء ولواته الذين يؤدون وظائف القضاة ورفع حاجتهم الاقتصادية⁽⁴⁾ كما

1 - النوري ، مصدر سابق ، ج 17 ، ص 343 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 6 ، ص 481-484 .

2 - الشويف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 3 ، ص 460-461 .

3- حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 6 ، ص 496 .

4 - ينظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج 9 ، ص 28 ، وما بعدها .

كان الامام سخياً مع القضاة اذ " ان شريحاً رحمه الله كان يأخذ كفايته من بيت المال على ما روى وان عمر (رضي الله عنه) كان يوزقه مائة توهم على القضاء فاده علي (رضي الله عنه) وذلك لكثرة عياله حتى جعل له في كل شهر خمسمائة توهم "⁽¹⁾ ، واذا ما استذكرونا موقف الامام الحرزم في حياته من اموال المسلمين ، والتي اشونا إلى شنوات منها سابقاً ، فان هذا يعطينا دلالة واضحة على حق القضاة بالاكتماء الاقتصادي التام .

وحمل الامام الدولة مسؤولية الكفاية الاقتصادية للقضاة وذلك ينسجم مع ما دعا اليه الامام علي (ع) من مجانية التوافع امام القضاء والحصول على الحكم القضائي ف " لما كانت اقامة العدل بين الناس من اهداف الدولة الاسلامية ، فان الفقه الاسلامي ينص بأن لا يقام أي حائل بين صاحب الحق والحصول على حقه ، ولذلك فإن المتقاضيين لا يدفعان للقاضي ولا للدولة شيئاً من المال للحصول على الحكم الذي يفصل الخلاف بينهما "⁽²⁾ .

ان تأكيد الامام على ضرورة تحقيق اكتفاء مادي ومسوى اقتصادي جيد للقضاة انما كان لإزالة أي تبرير او تسويغ او دافع

لاخذرشوة في الحكم ، حيث عد الامام الرشوة باثرها السلبية اداة لتحطيم المجتمع وقيمه ،ولاسيما في مجال القضاء ، اذ يقول (ع) : " انما اهلك من كان قبلكم انهم منعوا الناس الحق فاشتروه ⁽³⁾ وحين سئل عن تفسير قوله تعالى {سماعون للكذب اكالون للسحت فان جاعوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم} ⁽⁴⁾ . قال

- 1 - شمس الدين السرخسي ، مصدر سابق ، ج51 ، ص7 .
- 2- الصلابي ، مصدر سابق ، ص338 .
- 3 - الشويف الوضي (الجامع)،نهج البلاغة ، تعليق وفهوسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 79 ، ص600 .
- 4 - سورة المائدة / جزء من الآية 42 .

الصفحة 429

(ع) : " السحت في الاية الوشا ، فقيل له في الحكم ؟ قال ذاك الكفر " ⁽¹⁾ ، ويعد الامام انتشار الرشوة هي دلالة مهمة على فساد نظام الحكم السياسي حتى انه انتقد قادة الحكم الاموي بوصفه اياهم : " اكلة الرشوا وعبيد الدنيا " ⁽²⁾ ان تحقيق الامن الاقتصادي للقاضي ليس كل ما طالب به الامام لمنصب القضاء انما هناك بعد ثالث وهو الحفاظ على المكانة المعنوية .
ثالثاً : تعزيز المكانة المعنوية للقاضي ، ان القاضي في رؤية الامام علي (ع) "انسان يخاف على ماله ان ينهب ويخاف على مكانته ان تذهب ، ويخاف على كرامته ان تنال ، ويخاف على حياته ان يتعدى عليها بعض من حكم عليهم من الاقوياء ، فاذا لم تكن لديه ضمانات تؤمنه من كل ذلك اضطره الخوف الى ان يصانع القوي لقوته والشوير لشوه ، وحينئذ يطبق القانون من جهة واحدة يطبق على الفقواء والضعفاء الذين يؤمن جانبهم ، هذا الخوف ينشأ من عدم تأمين مركز القضاء وصيانتته ضد الشفاعات وينشأ من زجه في المساومات السياسية وغورها وحينئذ تكفي كلمة من قوي او غني لسلب القاضي مركزه ومكانته .
هذه الناحية وعاماها الامام (ع) واعد لها علاجاً فيجب ان يكون القاضي ، لكي يأمن ذلك كله، من الحاكم بمكانة لا يطمع فيها احد غوه ولا تتاح لاحد سواه ، وبذلك يأمن دس الرجال له عند الحاكم ويثق بعركه وبنفسه وتكسبه متولته هذرهبة في قلوب الاشرار

- 1 - القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ج3 ، ص65 . وكذلك ينظر : النوري ، مصدر سابق، ج17 ، ص354 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م6 ، ص495 - 496 .
- 2- المحمودي ، مصدر سابق ، ج5 ، ص250 .

الصفحة 430

يقوى بها على حملهم على الحق وردهم اليه حين ينحرفون عنه ويتوبون عليه" ⁽¹⁾ .
لقد اعلى الامام من شأن القاضي العادل في نظر المجتمع اذ يقول (ع) : "اعدل الخلق اقضاهم بالحق " ⁽²⁾ ، ومن علامات ⁽³⁾

النبيل العمل بسنة العدل " ، وهذا بعد اخر في صيانة منصب القضاء وفرض احترامه على كافة افراد الامة .
فضلاً عما دعا اليه الامام من اهمية حق التقاضي وشروط القاضي ومتطلبات صيانة منصب القضاء فإنه (ع) قد صاغ
جملة من المبادئ التي يجب ان تحكم (التقاضي) لكي يستقيم وصفه كحقوق الانسان ، ولعل من اهم تلك المبادئ :

اولاً - العدل :

طالب الامام بضرورة تحقيق وتسيخ العدالة في القضاء ، اذ يقول (ع) " اعدلوا اذا حكمتم " ⁽⁴⁾ ، ويوصي الامام قضاته
قائلاً: " ليكن احب الامور اليك اعمها في العدل واقسطها بالحق " ⁽⁵⁾ ويقول ايضاً : " رحم الله امرءاً أحيا حقاً وأمات باطلاً
ودحض الجور واقام العدل " ⁽⁶⁾ .

- 1 - محمد مهدي شمس الدين ، روايات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص 65 . وحول هذه الفكرة ينظر ايضاً : نوري
جعفر ، فلسفة الحكم عند الامام ، مصدر سابق ، ص 58 .
- 2 - الواسطي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 119 .
- 3 - مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 484 . وفي سبيل الاعلاء من شأن القاضي ومنصب القضاة، قال الامام حيث بلغه
ان شويحاً يقضي في بيته فقال : " يا شويح اجلس في المسجد فانه اعدل بين الناس وانه وهن بالقاضي ان يجلس في بيته".
النوري ، مصدر سابق ، ج 17 ، ص 349 .
- 4 - المجلسي ، مصدر سابق ، ج 56 ، ص 117 .
- 5 - مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 286 .
- 6 - الواسطي ، مصدر سابق ، ص 261 .

الصفحة 431

اما صور المساواة في العدالة القضائية التي عكسها الامام سواء بموروثه النظري او لسلوكه العملي فهي :

- 1 . المساواة بين الخصمين في السلام ، " فلا يجوز للقاضي ان يخص احدهما بالسلام ويعرض عن الاخر ، وفي حال
تأديتهما للسلام يجب عليه بود السلام عليهما " ⁽¹⁾ .
- 2 . المساواة بين الخصمين في الكلام " فليس له ان ينطلق في كلامه مع احدهما ويسكت عن الاخر " ⁽²⁾ .
- 3 . المساواة في الاذن لدخول باحة القضاء:ف" ليس له ان يأذن لشخص ويحجب الاخر " ⁽³⁾ .
- 4 . المساواة بين الخصمين في التكريم " فاذا قابل احدهما بالقيام تكريماً لومه ان يقوم للاخر " ⁽⁴⁾ .
- 5 . المساواة بين الخصمين في المجلس " فلا يجوز له ان يرفع احدهما في المجلس على صاحب بل يتساويان في الجلوس
بين يديه " ⁽⁵⁾ .
- 6 . المساواة بين الخصمين " في طلاقة الوجه " ⁽⁶⁾ .

7 . " الانصاف لكلا الخصمين ... وان يستعمل الانصاف والعدل بينهما كما يستحب للقاضي ان يسوي بينهما حتى في الميل القلبي " ⁽⁷⁾ . لقد دعا الامام

1 - القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص 185 .

2- المصدر السابق ، ص 185 .

3- المصدر السابق ، ص 185 .

4- المصدر السابق ، ص 185 .

5- المصدر السابق ، ص 185 .

6- المصدر السابق ، ص 185 .

7 - المصدر السابق ، ص 185 ، وللدلالة العملية على المساواة العلوية في العدالة القضائية نورد جملة من المواقف

والاقوال منها ما استعدى رجل على علي بن ابي طالب عمر بن الخطاب وعلي جالس فالتفت عمر اليه فقال قم يا ابا الحسن ،

فاجلس مع خصمك فقام فجلس معه وتناظرا ثم انصرف الرجل ورجع علي(ع) الى مجلسه فتبين عمر التغير في وجهه ، فقال

يا ابا الحسن ما لي راك متغوراً ؟ اوهت ما كان قال : نعم وما ذاك ؟ قال كنييتي بحضرة خصمي هلا قلت ، قم يا علي

فاجلس مع خصمك " ، الهمداني ، مصدر سابق ، ص 678 ؛ وحين تخاصم الامام في مدة خلافته مع شخص من اهل الذمة

وذهب المتخاصمان إلى المحكمة وما ان رأى القاضي امير المؤمنين علياً (رضي الله عنه) حتى قام من مجلسه ، وقال : اهلا

يا ابا الحسن ورحب به ترحيباً حراً ولم يفعل مثل ذلك مع خصمه الذمي ، فوجه اليه امير المؤمنين ما هز كيانه واعاد اليه

صوابه وذكره بواجبه قال هذا اول ظلمك " . الخواساني ، خصائص الاسلام ، مصدر سابق ، ص 377 ، ويقول لاحد قضاته

واس بين المسلمين بوجهك منطقتك ومجلسك حتى لا يطمع قريبك في حيفك ولا يبأس عدوك من عدلك " الكليني ، مصدر سابق

، ج 7 ، ص 155 . وقد " قول علي بن ابي طالب ضيف فكان عنده اياما فاتي في خصومة فقال له علي اخصم انت ؟ قال

: نعم ، قال : فرتحل منا فانا نهينا ان نتول خصماً الا مع خصمه وعن علي بن ابي طالب(ع) قال: " كان النبي (صلى الله

عليه وآله) لا يضيف الخصم الا وخصمه معه " ، البيهقي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 184 .

الصفحة 432

إلى المساواة القضائية بين الخصوم بغض النظر عن منصبهم السياسي وقدم الامام(ع) المثال العملي لذلك في قضية الودع

والذمي ⁽¹⁾ . وكان (ع) يقول : " من افضل الاختيار واحسن الاستظهار ، ان تعدل في القضاء وتجره في الخاصة والعامة

على السواء " ⁽²⁾ وروي انه لما صدر حكماً قضائياً ضد أحد زعماء القبائل غضب قومه لذلك فاجاب الامام المعتوضين على

هذه العدالة القضائية : " وانها لكبوة الا على الخاشعين ... وهل هو الارجل من المسلمين انتهك حرمة من حرم الله ؟ فأقمنا

عليه حداً كان كفلاته ! ان الله تعالى يقول : { لا يجرمنكم شنآن قوم على ان لا تعدلوا اعدوا هو اقرب للتوى } ⁽³⁾ ، وقد ⁽⁴⁾

⁽⁵⁾

رفض الامام التوظيف السياسي للقضاء ، اذ يوصي (ع) كل قاض من قضاة الامة قائلاً: "عليك بالعدل في الصديق والعدو"

- 1 - للاطلاع على القصة الكاملة لهذه الحادثة ينظر : ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج8 ، البيهقي ، مصدر سابق ، ج1 ، ص136 .
 - 2- مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص471 .
 - 3 - سورة المائدة / الآية 8 .
 - 4- الميناجي ، مواقف الشيعة ، مصدر سابق ، ج1 ، ص56 .
 - 5 - مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص42 . المحمودي ، مصدر سابق ، ج7 ، ص474 . واصر الامام علي على اقامة الحد على اخ عثمان لامه الوليد بن عقبة - زمن ولاية اخيه - فقام على فضوبه الحد الشرعي بعد ان صلى عقبة بالناس الغداة وهو سكران . ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص164 . طه حسين ، مصدر سابق ، ج2 ، ص67 - 95 .
-
- الصفحة 433

ورفض ان يكون القضاء اداة للانتقام اذ ورد عنه (ع) قوله " اعدل الناس من انصف من ظلمه " ⁽¹⁾ لذلك قال الامام الحسن " رحم الله علياً ما استطاع عومه ولا وليه ان ينقم عليه في حكم حكمه " ⁽²⁾ وقد حذر الامام في ان يؤثر البعد العاطفي رهبة او رغبة في نفس القاضي او جهاز القضاء نحو جهة محددة او شخص معين حتى " جاء احدهم إلى علي فقال: يا امير المؤمنين يأتيك الرجلان انت احب إلى احدهما من اهله وماله والآخر لو يستطيع ان يذبحك لذبحك ، فتقضي لهذا على هذا ؟ قال الامام : ان هذا شيء لو كان لي لفعلت ولكن انما ذا شيء لله " ⁽³⁾ وكان (ع) يقول: "المؤمن لا يحيف على من يبغض" ⁽⁴⁾ .

وقد نبه الامام القاضي من ان لا تكون أي علاقة او صلة قوياً سبباً لتخفيف الحكم عن شخصاً ما او التشديد على آخر من غير وجه حق ، اذ يقول(ع) : " اقم الحدود في القريب يجتنبها البعيد " ⁽⁵⁾ و " لا تمنعكم عاية الحق لاحد من اقامة الحق عليه " ⁽⁶⁾ .

ولقد اكد الامام علي ضرورة تحقيق العدل القضائي لاصحاب الديانات الاخرى في ظل الدولة الاسلامية وكان الامام (ع) يوصي: " واشعر قلبك الرحمة لجميع الناس والاحسان اليهم ولا تتلهم حيفاً ولا تكن عليهم سيفاً " ⁽⁷⁾ ، وقد لجأ الامام إلى القضاء حين كان خليفة معرعايا الدولة من

-
- 1- الواسطي ، مصدر سابق ، ص116 .
 - 2 - البلازوي ، انساب الاثوف ، مصدر سابق ، ص153 . وقال ابن ملجم موجهاً كلامه للامام الحسن ، "وان كان ابوك ليقول الحق ويقضي به في حال الغضب والوضى" ؛ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص214 .

3- ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ص 473 .

4- ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص 19 .

5- المصدر السابق ، ص 68 .

6- مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ص 197 .

7- المصدر السابق ، ج 1 ، ص 125 .

الصفحة 434

أصحاب الديانات الاخرى سواء كانوا يهوداً أو نصارى⁽¹⁾ . وكان النظام القضائي في عهد دولة الامام يسولي بين رعايا الدولة مع مراعاة الخصوصية الدينية لهم⁽²⁾ حتى روي انه (ع) " كان يستحلف اليهود والنصرى في كنائسهم والمجوس في بيوت نوانهم"⁽³⁾ ، ولعل من اهم سبل تدعيم العدالة القضائية هو المبدأ الثاني الذي دعا اليه الامام (ع) وهو تقنين الجرائم والعقوبات .

ثانياً- تقنين الجرائم والعقوبات

يعد هذا المبدأ مطلباً مهماً للفئات الاجتماعية المضطهدة وقدر فع كشرار لمنع التحكم الكيفي وازال العقوبات الانتقامية بالناس ، ولاسيما ضد المعرضين منهم للانتظمة الحاكمة . وقد قضى هذا المبدأ من جهة بعدم اعتبار تصرف ما جريمة يعاقب عليها الا بنص قانوني ، كما ويمنع ازال عقوبة باحد من الناس لم ينص عليها القانون ايضاً كخواء على فعل ارتكبه . ومن جهة ثانية ، قضى بأن لا يعد تصرف ما جرمًا او يسمح بازال عقوبة على اساس قانون لاحق ، وذلك ليكون الانسان عندما يتصرف على بينة من قانونية او عدم قانونية تصوفه وليحظر على الحاكم ان يصدر قوانين تعاقب على افعال لم تكن تعد من الجرائم عند اتيانها او توقع عقوبات معينة على جرائم لم تكن توقع على مرتكبيها من قبل⁽⁴⁾ .

1 - حول هذه المواقف والحوادث ينظر : النووي ، المجموع ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 129 . ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج 24 ، ص 487 ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج 8 ، ص 5 .

2- حول بعض تفاصيل الخصوصية القضائية ينظر : الكليني ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص 215 .

3- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 486 .

4- طي ، مصدر سابق ، ص 117 .

الصفحة 435

ان هذا المبدأ نجده عند الامام علي غاية في الوضوح اذ ان الجرائم هي المحددة بالقانون الالهي وكذلك العقوبات ، ولا يمكن لاحد ان يستحدث جرائم من ذاته ليصور عليها عقوبات بهواه ، لان في ذلك تعدياً لحدود الله (ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون)⁽¹⁾ اذ يقول الامام (ع) : " من قضى في توهمين بغير ما اتول الله فقد كفر"⁽²⁾ واستند الامام إلى القرآن في كل

حركاته وسكانته عموماً ، وفي القضاء خصوصاً ، وكذلك كان اعتماده (ع) على السنة النبوية حتى قيل : " لا تجد علياً (ع) يقضي بقضاء الا وجدت له اصلاً في السنة " (3) .

ويحدد الامام(ع) مبدأ ثبات القوانين وعلويتها كونها تستند إلى الشريعة الاسلامية مع مراعاة خصوصية الاجتهاد في ما يمكن الاجتهاد به ، اذ يقول(ع):"لو اختصم الي رجلان فقضيت بينهما ثم مكثا احولاً كثرة ثم اتيانى في ذلك الامر لقضيت بينهما قضاء واحداً لأن القضاء لا يحول ولا يزول ابداً" (4) ويروي ان الامام (ع) قال : " اوصيك بسبع هن من جوامع الاسلام [ويحدد الامر السابع قائلاً]...ولا تقض في امر واحد بقضائين مختلفين فيختلف امرك وتريغ عن الحق " (5) . وانتقد الامام بشدة حالة الفوضى القضائية او التفاوت في اصدار الأحكام وضعف السلطة الحاكمة حينما قال : " تود على احدهم القضية في حكم من الاحكام فيحكم فيها وأيه ، ثم تود تلك القضية بعينها على غوه

1 - سورة البقرة / الاية 229 .

2- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 28 ، ص 104 .

3 - محمد كاظم القرويني ، مصدر سابق ، ج 9 ، ص 512 ، وحول الحدود التي اوضحها الامام للقضاة وابناء الامة كاسلوب لنشر الوعي القانوني ينظر : لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 486- 500 .

4 - المفيد ، الإرشاد ، مصدر سابق ، ص 287 ؛ محمد كاظم القرويني ، مصدر سابق ، ج 9 ، ص 512 .

5- الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص 30 .

الصفحة 436

فيحكم فيها بخلاف قوله ، ثم يجتمع القضاة بذلك عند امامهم الذي استقضاهم ، فيصوب راءهم جميعاً والههم واحد ونبههم واحد وكتابهم واحد" (1) . رفض الامام ان تكون نظرة القاضي معيار الواءة والتجريم بل اكد علوية القانون الالهي في المجتمع الاسلامي وقد روي عن الامام (ع) قوله لاحد القضاة : " دع عنك ، اظن وحسب ولى " (2) .

ثالثاً - تطوير القضاء :

اكد الامام ضرورة سعي الحكام والقضاة ومفكري المجتمع وفقهائه لتطوير القضاء كي يستجيب لمتطلبات المجتمع وردع الجريمة وتثبيت الحقوق وذلك استناداً إلى فهم صحيح للشريعة الاسلامية وتحقيق مقاصدها ، ويمكن عد هذه المسألة بمثابة المبدأ الثالث للقضاء الذي سعى الامام (ع) الى تطويره وتوسيعه . ويمكن ان نجد هذا المبدأ بوضوح في السورة العملية للامام ، اذ نلاحظ تطور القضاء في عهده اذ " كان الامام المجدد الامثل لمفاهيم المجتمع العربي والمطور الافضل للمجتمع الاسلامي والمفسر الاعظم لواطن الشريعة ووضعها مواضعها مما يلائم الظروف على صعيد التطور ومساواة الزمن على مدى التقدم" (3) فهو (ع) اول من فرق بين الشهود (4) .

- 1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 18 ، ص 53-54 ، وتستمر الخطبة اذ يقول : " أفأمرهم الله سبحانه وتعالى بالاختلاف فاطعوه ام نهاهم عنه فعصوه ! ام اتول الله سبحانه ديناً ناقصاً فاستعان بهم على اتمامه ام كانوا شركاء له فلهم ان يقولوا وعليه ان يرضى ؟ ام اتول الله سبحانه ديناً تاماً فقصر الرسول (صلى الله عليه وآله) عن تبليغه وادائه ؟ والله سبحانه يقول (ما فرطنا في الكتاب من شيء) وفيه تبيان لكل شيء وذكر ان الكتاب يصدق بعضه بعضاً وانه لا اختلاف فيه فقال سبحانه (ولو كان من عند غير الله لوجبوا فيه اختلافاً كثيراً) وان القرآن ظاهره انيق وباطنه عميق لا تقنى عجائبه ولا تنتهي غوائبه ولا تكشف الظلمات إلا به .
- 2 - النوري ، مصدر سابق ، ج 17 ، ص 347 .
- 3- محبوبة ، مصدر سابق ، ص 429 .
- 4 - محمد التسوي ، مصدر سابق ، ص 15 . الهمداني ، مصدر سابق ، ص 680-681 .

الصفحة 437

واثبت محاضر التسجيل ⁽¹⁾ ناهيك عن وضع الامام بعض العلوم الاخرى مثل علم النفس والبايولوجي والرياضيات وغيرها من العلوم في خدمة العملية القضائية وتحقيقاً للعدالة في المجتمع ⁽²⁾ ، " فضلاً عن ذلك كان الامام اول من اسس ديوان "متابعة المظالم" ⁽³⁾ وكان هدفه " النظر في الشكوى التي يرفعها المواطنون ضد الولاة والحكام اذا انحرفوا عن طريق الحق وجرأوا على الوعية ، وسلوهم حقوقهم المادية والمعنوية " ⁽⁴⁾ وفي ذلك كله تأكيد دعوة الامام ضرورة تطوير القضاء وتقديم أفضل اداء ممكن لالة الظلم .

رابعاً - اداب القضاء :

بالوغم من رؤية الامام المليئة بالتقدير والاحترام للمؤسسة القضائية ودورها الحيوي في المجتمع والدولة ، إلا ان الاولوية ظلت لاحترام الانسان حتى ان كان ذلك الانسان متهماً في رؤيته (ع) او مذنب ، فقد روي ان امير المؤمنين(ع) ولى ابا الاسود النولي القضاء ثم عزله فقال له : لم عزلتني وما خنت ولا جنيت ؟ فقال (ع) : اني رأيت كلامك يعلو كلام الخصم ⁽⁵⁾ . ويقول معلماً القضاة - من خلال وصاياه للقاضي شويح - : "رد اليمين على المدعي مع بينة فأن ذلك اجلى للسعي واثبت في القضاء واعلم ان المسلمين عدول بعضهم على بعض الا مجلوداً في حد لم يتب منه او

- 1 - محمد التسوي ، مصدر سابق ، الغزوي ، مصدر سابق ، ص 89 .
- 2 - ينظر : هذه التطورات من سورة الامام العملية الوردية في التسوي ، مصدر سابق ، ص 35، ص 221 . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 6 ، ص 505 - 535 . القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج 9 ، ص 33 - 102 .
- 3- الطائي ، مصدر سابق ، م 3 ، ج 6 ، ص 8 .
- 4- المصدر السابق ، م 3 ، ج 6 ، ص 80 .

معروف بشهادة زور او ظنين واياك والتضجر والتأذي في مجلس القضاء الذي لوجب الله فيه الاجر ويحسن فيه الذخر لمن قضى بالحق" (1) ، واكد الامام ضرورة الرعاية الانسانية للمتقاضين اذ يقول (ع) لاحد القضاة : " لا تسار احد في مجلسك "

(2) " .
ويرفض الامام علي ان تكون حقوق الناس خاضعة لمؤثرات نفسية او ذاتية للقاضي ، فيجب ان لا يكون القاضي في حالة الحكم مشغول الفكر بأمور الدنيا، ولا بموض يشغله عن الالتفات إلى الحكم ومولمينه ، وان لا يقضي وهو غضبان او قلق وان يكون على سكينة ووقار (3) .
ويؤكد الامام علي (ع) على جملة من حقوق الانسان التي يجب ان تراعى من قبل المؤسسة القضائية في تعاملها مع الانسان لعل من اهمها :

1 . ان لا يحكم عليه الا بعد محاكمة عادلة تملك البيئة ضده وكفلت له حق الدفاع عن نفسه ، اذ يقول (ع) : " ان الحدود لا تستقيم إلا على المحاجة والمقاضاة واحضار البيئة " (4) . ويروي الامام عن الرسول (صلى الله عليه وآله) قوله - ذلك ما يؤكد حق الدفاع عن النفس - " اذا تقاضى اليك رجلان فلا تقضي للاول حتى تسمع كلام الآخر " (5) . لذلك زى إن الامام ، اكد مسألة الشهادة

1 - الكليني ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص 412 . الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 18 ، ص 155 . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 6 ، ص ص 479-480 .

2- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 18 ، ص 156 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 6 ، ص 480 .

3 - القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج 9 ، ص 27 . اذ يقول (ع) " ان غضبت فقم فلا تقضي وانت غضبان " . " لا تقضي وانت غضبان ولا من من النوم سكران " ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ص 190 . " لا تقعدن في مجلس القضاء حتى تطعم " وقوله لا يقضي القاضي " وهو غضبان مهموم ولا مصاب محزون ، [ان] لا يقضي الا وهو شبعان ريان " . الشهيد الثاني ، مسالك الافهام ، مصدر سابق ، ج 31 ، ص 380 .

4 - ابن دلوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص 130 .

5- ابن حجر العسقلاني ، سيل السلام ، مصدر سابق ، ج 4 ، ص 120 .

ومحددات قبولها اوردها والتأكد من مصداقيتها ونوعية الشهود والتعليظ على عقوبة شهادة الزور سواء في الدنيا عن طريق القضاء العادل ام في اثرها الاخرية (1) .

وقدم الامام في تجربته القضائية نموذجاً للتريث والاستقصاء والاستكشاف قبل صدور الحكم . فيقول (ع) : " اروا الحدود بالشبهات ولا شفاعة ولا كفالة ولا يمين في حد " (3) و " اذا كان في الحد لعل وعسى فالحد باطل " (4) ، وقد حدد الامام مبدأ غاية في الاهمية في عدم جواز القصاص قبل الجناية وعدم الاخذ على التهمة ، والعقوبة على الظن (5) . وانسجاماً مع خط العدالة القضائية اكد الامام على مسألتين :

المسألة الاولى - منع اللجوء إلى وسائل غير مشروعة في التحقيق مع المتهمين ولا سيما التعذيب الجسدي والنفسي اذ يقول (ع) : " لا تعذبوا خلق الله " (6) و " من نظر إلى مؤمن نظره ليخيفه بها اخافه الله يوم لا ظل الا

1 - حول نظرة الامام للقيمة القانونية للشاهد والشهادة ، ينظر : لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 480 - 487 ؛ الشافعي ، المسند ، مصدر سابق ، ص 276 . البيهقي ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 184 ، ص 251 ومما يذكر في هذا الصدد ان القضاة في عهد الامام " استشاروه في شهادة الخورج بالبصوة فأمر بقبولها كما كانت تقبل قبل خروجهم عليه "؛ الجندي ، مصدر سابق ، ص 314 ، وحول شهادة الزور وتغليظ الامام على صاحبها ، ينظر : الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 81 ، ص 166 . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 483 . وكذلك فان الامام فرض ان يبني القضاة احكامهم على البيئات والدلائل المادية الملموسة حول سمات هذا المبدأ ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 6 ، ص 482-486 .

2 - محمد التستوي ، مصدر سابق ، ص 17 ، ص 20 - 21 ، ص 37 ، ص 57 .

3 - الحر العاملي ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 513 .

4 - النوري ، مصدر سابق ، ج 18 ، ص 25 .

5 - حول هذا المبدأ ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 485 .

6 - المنقوي ، مصدر سابق ، ص 108 . يروى عن الامام (ع) قال : " ابغض الخلق الى الله عز وجل من جرد ظهر مسلم بغير حق " النوري ، مصدر سابق ، ج 18 ، ص 215 . ويقول عليه السلام : " من ضرب رجلاً ظلماً بسوط ضربه الله تعالى بسوط من نار " ، المصدر السابق ، ج 18 ، ص 216 .

الصفحة 440

ظله وحشوه في صورة الذر" (1) . ويؤكد الامام النتيجة القضائية المهمة انه " من اقر عند تجريد او حبس او تخويف او تهديد فلا حد عليه " (2) .

اما المسألة الثانية: فنتضمن مبدأ شخصية العقوبة ، اذ اعلنها على الملأ صريحة بقوله (ع) : " لا وكون عبد الاربه ، ولا يخافن الا ذنبه " (3) ويأمر (ع) قضاة بالحفاظ على هذا المبدأ قائلاً : " لا تأخونا احداً بأحد الا كفيلاً عن كفل عنه " (4) وقد جسد الامام هذا المبدأ القضائي المهم وهو على فاش الشهادة اذ اوصى الامام الحسن (ع) قائلاً: " اياك ان تقتل بي غير (5)

2 -امكانية تجلوز اخطاء القضاء : على الرغم من دقة اختيار القضاة ورعاية المؤسسة القضائية التي دعا الامام إلى تحقيقها في المجتمع فان ذلك لم يمنعه (ع) من التطرق إلى احتمالية خطأ القضاء والذي عده الامام من الاخطاء الجسيمة، اذ تتحول السلطة القضائية من وسيلة لاقامة العدل إلى اداة لافشاء الظلم إذ يقول(ع) : "افضع شيء ظلم القضاة ⁽⁶⁾ بل ان "البهتان على الويء

1- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص274 .

2 - الحر العاملي ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج2 ، ص ص403-404 . ويروى انه لما كان في ولاية عمر اتي

اليه بأمرأة فسالها فاقوت بالفجور فأمر بها ان توجم فلقبها علي(ع) فقال : ما بال هذه ؟ قيل له: امر بها عمر ان توجم فودها

علي (ع) فقال اموت بهذه ان توجم ؟ فقال : نعم اعترفت عندي بالفجوة 000 قال علي (ع) فلعلك انتهرتها او اخفتها قال : قد

كان ذلك قال : اما سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول:(لا حد على معترف بعد بلاء) فلعلها اعترفت لوعيدك اليها ؛

يحيى بن الحسين،مصدر سابق ، ج2،ص220 .

3- المجلسي ، مصدر سابق ، ج57 ، ص8 .

4 - المنوي ، مصدر سابق ، ص108 .

5- المحمودي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص741 .

6- مدير ، مصدر سابق،ج1،ص164.الواسطي ، مصدر سابق ، ص419 .

الصفحة 441

اعظم من السماء " ⁽¹⁾ ، اما اهم الاساليب التي طوحها الامام لتجلوز اخطاء القضاء فهي:

أ- تنبيه القضاة إلى مراجعة احكامهم وعرضها على الشريعة الاسلامية وضرورة العودة للحق والتراجع عن القوار

الخاطى اذ يجب على القاضي على وفق رؤية الامام ان " لا يتمادى في اؤلة ولا يحصر من الفئ الى الحق اذا عرفه " ⁽²⁾

ويقول (ع) : " اجر الناس من عد جره عدلاً منه " ⁽³⁾

ب - لم يتسامح الامام مع اخطاء القضاة والظلم باسم القضاء لذلك ، وكأسلوب علاجي لمنع هذه النتيجة واثرها ، شكل

(ع) ما يمكن عده اول محكمة تمييز للقورات القضائية على وفق ما ذكره كاتب معاصر اذ يقول : "كان علي بن ابي طالب

(ع) قبل توليه الخلافة يمثل ما تمثله اليوم محاكم التمييز التي تملك الحق في اوام الاحكام ونقضها " ⁽⁴⁾ . وعد الامام وجود

اخطاء في القضاء دليل على سلبية الحكم ⁽⁵⁾ لذلك حين كان بعض الخلفاء " يصدر احكاماً في قضايا معينة وهو يظن انه فصل

فيها وفقاً لكتاب الله وسنة نبيه محمد (صلى الله عليه وآله) كان علي (ع) يملك سلطة التدخل ووقف تنفيذ الحكم الصادر عن

ال خليفة ثم تعاد القضية إلى المناقشة ليدلي فيها علي وأيه وقضائه " ⁽⁶⁾ ويبدو ان ما كان يملسه الامام (ع) هو تأكيد لحق

1- المجلسي ، مصدر سابق ، ج 57 ، ص 31 .

2 - الشويف الرضي (الجامع) ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص 556 - 557 .

3 - الويشهوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 1775 .

4- محمد باقر الحكيم ، مكانة اهل البيت ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 199 .

5- ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ص 173 .

6 - المصدر السابق ، ج 1 ، ص 215 ، والى هذا الوأي ذهب الكاتب عبد الرحمن الشوقوي ، ينظر : الشوقوي ، مصدر

سابق ، ج 1 ، ص 106- 107 . اما حول امثال هذه الحالات التي تدخل فيها الامام . ينظر : الصنعاني ، مصدر سابق ، ج 7

، ص 350 ، النجمي ، مصدر سابق ، ص 118 .

الصفحة 442

من الجهة المصورة للاحكام ، فيقول الامام علي (ع): " لا عدل افضل من رد المظالم " ⁽¹⁾ وان " احسن العدل نصوة
المظلوم " ⁽²⁾

ج - ضمان اخطاء القضاة من الدولة : لقد وضع الامام قانوناً غاية في الاهمية يقضي بأنه على الدولة ضمان اخطاء
القضاة بحيث تدفع ما يستحق للمظلوم او لاوليائه في الدم والقطع والعقوبات الاخرى ، فقد " قضى امير المؤمنين (ع) ان ما
اخطأت القضاة في دم او قطع فعلى بيت مال المسلمين " ⁽³⁾ وهذا يدل على ضرورة وجود هيئة ترفع الظلم وتقدر الضرر
وتحكم به وذلك صيانة لحقوق الانسان من الضياع .

3 - احترام حقوق المحبوسين والمذنبين :

ان ارتكاب الخطأ او اقتراف الجريمة لا يجد الشخص من كامل حقوقه ، على وفق رؤية الامام علي (ع) لذا نلاحظ انه
وضع جملة من الحقوق التي يجب ان يتمتع بها المذنب سواء قبل او بعد ادانته من قبل القضاء العادل ، ولعل من اهم تلك
الحقوق :

أ- التعجيل بمحاكمته ، والدقة في تنفيذ الاحكام الصاورة بحقه ، ذلك ان من اهم حقوق المتهم الاسراع في عملية محاكمته
وادانته اذا ثبت عليه الجرم ، وان الامام (ع) " كان يعرض السجون في كل يوم جمعة فمن كان عليه حد اقامة ومن لم يكن
عليه حد خلى سبيله " ⁽⁴⁾ ويقول (ع) : " الحبس بعد الحد ظلم " ⁽⁵⁾ و " الحبس بعد معرفة الحق ظلم " ⁽⁶⁾

1 - مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 211 . ويقول (ع) " من لم ينصف المظلوم من المظالم عظمت اثمته " ، المصدر

السابق ، ج 2 ، ص 459 .

- 2- الواسطي ، مصدر سابق ، ص 113 .
- 3 - الكليني ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص 354 ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 19 ، ص 111؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 6 ، ص 487 .
- 4- حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 6 ، ص 487 .
- 5 - النوري ، مصدر سابق ، ج 18 ، ص 36 .
- 6 - الريحوي ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 526 .

الصفحة 443

واكد الامام ضرورة عدم الجفوح نحو القسوة غير المبررة في اصدار العقوبات اذ يروي عنه قوله لبعض قضااته : " حصن عقوبتك من الاواط"⁽¹⁾ . ويجب ان لا يؤدي تنفيذ العقوبة إلى ضرر اكبر من الحد المطلوب او يسبب اضرار جانبية تلحق بالمذنب ، وان لا يكون هناك تعسف في تنفيذ العقوبة⁽²⁾ .

ويؤكد الامام (ع) ضرورة تعميم فلسفة العفو وفتح باب التوبة امام المذنبين اذ يقول : " لا تتدنم على عفوك ولا تتبجح بعقوبة"⁽³⁾ ، وحين كاتبه احدولاته بأن احد المجرمين اعلن توبته لكنه " حارب الله ورسوله وسعى في الارض فساداً فكتب اليه سيدنا علي (ع) ان حرثة [هو اسم ذلك المجرم التائب] قد تاب قبل ان تقدر عليه فلا تعترض له الا بخير "⁽⁴⁾ .

ب- حق المحبوس في حضور وتأدية بعض الشعائر الدينية ، إذ ان الرؤية العلوية للشخص المدان المتسمة بالانسانية والعدالة تتجسد في دعوة الامام الى احترام حق المحبوس في ممارسة الشعائر الدينية الجماعية مما يسهم بلا شك في اصلاح نفسية المدان ويساعد في ايجاد انسان جديد اكثر صلاحاً وصموداً امام صعوبات الحياة لذلك كان الامام (ع) " يخرج اهل السجون من احبس في دين او تهمة إلى الجمعة فيشهدونها ويضمنهم الاولياء حتى

1- مدير ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 32 .

2 - للاطلاع على امثلة في سوء الامام في هذا المجال ينظر : ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 140 ؛ الزيعلي ، مصدر سابق ، ج 4 ، ص 408؛ الكليني ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص 260 ؛ محمد التسوي ، مصدر سابق ، ص 57 ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج 8 ، ص 322 . ان الامام كان يحترق جثث من يقام عليهم حد القتل ، بل وانه صلى على بعضهم ينظر : ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 131 .

3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، كتاب 53 ، ص 547 .

4- الكاشاني ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص 96 .

الصفحة 444

يرونهم "⁽¹⁾ و" كان يخرج الفساق إلى الجمعة"⁽²⁾ وكان يوصي القائمين على السجن ويبين لهم الية التعامل مع السجين⁽³⁾

قائلاً: " اخرج وقت الصلاة " .

ج- توفير الضرورات الانسانية في الحبس ، لقد نظر الامام علي إلى الحبس بأنه وسيلة تهدف أولاً إلى اصلاح المعاقب بإيداعه فيه واحترام ادمية المحبوس ، جزء مهم من عملية الاصلاح تلك عبر توفير وسائل العيش الضرورية واللائقة فقد كان الامام " يطعم من خلد في السجن من بيت مال المسلمين " (4) .

ورافقت نظرة الامام للعقوبة كوادع مهم للجريمة اهتمامه (ع) بالتربية النفسية والاخلاقية للمعاقبين . فيروي احدهم قائلاً :
"انا اخذنا في سوقة ونحن ثمانية نفر ، فذهب بنا الى علي ابن ابي طالب (ع) فاقرونا بالسرقة فقال لنا : اتعرفون انها حرام ؟ فقلنا ؟ : نعم ، فأمر بنا فقطعت اصابعنا من الراحة وخليت الابهام ، ثم امر بنا فحبسنا في بيت فجلس يطعمنا من السمن والعسل حتى برئت ايدينا ثم امر بنا فأخرجنا وكسانا فأحسن كسوتنا ثم قال لنا 00 يا هؤلاء ان ايديكم سبقتم إلى النار فان تبتم وعلم الله منكم صدق النية تاب عليكم وجررتم ايديكم إلى الجنة فان لم تتوبوا ولم تخلعوا عما انتم عليه جرتكم ايديكم إلى النار (5) "

ولقد دعا الامام إلى احترام حق السجن في تسلم البريد وبعض الاشياء، والزيارات العائلية اذ كان (ع) يوصي ولاته قائلاً :
" لا تخل بينه [أي

- 1 - النوري ، مصدر سابق ، ج 6 ، ص 27 . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 479 .
- 2 - النوري ، مصدر سابق ، ج 17 ، ص 403 .
- 3- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 34 .
- 4- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 479 . الطائي ، مصدر سابق ، م 3 ، ج 6 ، ص 6 .
- 5 - الكلبايكاني ، تقديرات الحدود والتعزوات ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 403 .

الصفحة 445

السجين] وبين من يات به بمطعم او مشرب او ملبس او مفوش" (1) . وكان (ع) يسمح لزوجات السجنين بأن تروره (2) . كما وجه الامام إلى ان يأخذ في نظر الاعتبار عند بناء السجون الاحتياجات الانسانية كافة ولاسيما من ناحية المساحة وما شابه حيث كان (ع) يأمر " بإخراج اهل السجن في الليل إلى صحن السجن" (3) وهكذا نلاحظ ان ما دعا اليه الامام من حقوق للسجين (4) وضرورة معاملته بانسانية انما استكمال لرؤيته الشاملة لحق التقاضي كأحد حقوق الانسان . وتتكامل منظومة حقوق الانسان مع ما سنتطرق اليه في المبحث التالي من حقوق الانسان زمن الحرب .

- 1- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 35 .
- 2 - نوري ، مصدر سابق ، ج 13 ، ص 432 .

3- المحمودي ، مصدر سابق ، ج 5 ، ص 35 .

4 - للزويد حول نظرة الاسلام - ومن ضمنها نظرة الامام (ع) للسجون ومولدها الشرعية وحقوق السجين فيها ينظر :
نجم الدين الطبسي ، مولد السجن في النصوص والفتوى (واحدة تتناول مولد السجن وحقوق السجين) ، (اوان ، مكتب
الاعلام الاسلامي ، 1411هـ) ، ص ص 37 - 567 .

الصفحة 446

المبحث الثالث

حقوق الإنسان في زمن الحرب

تعد الحرب ⁽¹⁾ من الوسائل التي لجأ إليها الإنسان لتسوية منزعاته وتحقيق مصالحه منذ القدم ، ومن اجل أن يتحقق النصر على الأعداء فقد كانت ومازالت قسوة المقاتلين لا تحدها حدود - ألا ما ندر - وللتعامل مع الآثار المدمرة التي تسببها الحروب على حقوق الانسان ، فقد برزت لآراء المصلحين (أنبياء - مفكرين - سياسيين) للحد من هذه الآثار . إلى إن وصلت المسوة الإنسانية إلى تطور اطار نظري مهم هو ما يعرف بـ (القانون الدولي الإنساني) المتعلق بالمنزعات المسلحة إذ يعرف بأنه " القواعد الدولية الموضوعة بمقتضى معاهدات أو أعراف والمخصصة بالتحديد لحل المشاكل ذات الصفة الإنسانية الناجمة مباشرة عن المنزعات المسلحة الدولية أو غير الدولية ، والتي تحد - لاعتبارات إنسانية - من حق أطراف النزاع في اللجوء إلى ما يحتاجون إليه من أساليب أو وسائل للقتال وتحمي الأشخاص والممتلكات التي تصاب بسبب النزاع" ⁽²⁾ ويحدد باحث قانوني معاصر مقاصد (القانون الإنساني الدولي) بما يأتي:

- "الحد من شهور الحرب واستخدام السلاح .

1 - تعرف الحرب بأنها ، " القتال المسلح بين مجموعتين (سواء مجموعة اقل من الدولة ، الدول، تحالفات اكبر من الدول) يسعى إلى تحقيق اغراض ايدولوجية او سياسية او قانونية او اقتصادية او عسكرية " ، الشافعي محمد بشير ، القانون الدولي العام في السلم والحرب ، (الاسكندرية ، د. ن ، 1971) ص 114 .

2 - د. فيصل شطنوي ، حقوق الانسان والقانون الدولي الإنساني ، ط 2 ، (عمان ، دار الحامد، 2001) ، ص 190 .

الصفحة 447

- إشاعة الرحمة الإنسانية بضحايا الحرب سواء من الجرحى والمرضى والأسرى والقتلى من الأعداء .

- الرحمة والتعامل الإنساني مع السكان المدنيين الذين لا يشتركون في قتال وكذا احترام وصيانة منزلهم ومعابدهم ومدارسهم وبنيتهم المدنية الأساسية " ⁽¹⁾ .

وبناءً على ذلك فإن " القانون الإنساني الدولي غير منفصل عن قانون حقوق الإنسان ، بل هما جناحان لحقوق الانسان في

ويمكننا الدخول إلى بحث القانون الانساني للحرب عند الامام علي (ع) من بوابة ما امتاز به من سمات اتصفت بها شخصيته وانعكست سلوكاً وسياسة في ميدان الحروب التي خاضها ، وعلى وفق رؤية الكاتب عباس العقاد فان " اداب الفروسية هي مفتاح هذه الشخصية النبيلة الذي يفض منها كل مغلق ويفسر منها كل ما احتاج إلى تفسير " (3) . اما شجاعته فقد

رسم

1 - الشافعي محمد بشير ، قانون حقوق الانسان - مصاوه وتطبيقاته الوطنية والدولية - ، ط3 ، (الاسكنوبية ، منشأة المعرف ، 2004) ، ص280 .

2- المصدر السابق ، ص281 .

3- العقاد ، مصدر سابق ، ص18 . ومما يستحق ذكره ما اوضحه الكاتب محمد جواد مغنية عن السمات الشخصية للامام علي حين قال : " من تتبع سيرته ومحصها بروية ، وتاملها بعمق 00 يذهب إلى ان علياً فوق الناس اجمعين 00 تصوخ عائشة ، وهي على جملها تنادي محرضة على علي بن ابي طالب : من يأتيني وأس الاصلع فله هذه البوة 00 حتى اذا ظفر بها الاصلع ، واصبحت حياتها بين شفتيه يجلها ويكرمها واعطاه بدر لا بوة واحدة 00 ويضوبه ابن ملجم ضوبته القاتلة بتحريض فاحرة ، فيطعمه الامام من طعامه ويسقيه من شوابه ، حتى اذا شعر بدنو اجله اوصى بقاتله خراً وتصدى لقتله وغد من الاثوار ، فأخذ الامام بتلابيبه ، والقاه على ظهوه ، وجلس على صوره وجهه إلى وجهه ، وحين رأى الوغد في لمعان السيف وايقن انه متدل لا محالة بصق في وجهه ، فقام عنه الامام واخلى سبيله ولما قيل له لم تركته؟! قال : خشيت اذا انا قتلته يكون ذلك غضباً لنفسي لا لله 000 وقصه ابن العاص و بسر بن لطأة والكشف عن السيئات والسوات 000 ان علياً قصد الله تعالى بقوى ذاتية تمزوه عن جميع الناس " ، محمد جواد مغنية ، امامة علي والعقل ، (اوان ، دار السجدة ، 2003) ، ص ص 97-102 .

الصفحة 448

بعض ملامحها الكاتب جرج جرداق قائلاً : " كان ينصب انصباب الموت الصاعق لا يضوب الا لورد النار ولا يطعن الا وتطعن الاقدار ... وكأن شجاعته الفائقة تنفجر فاذا هو الروع والحصن والمجن... وكأني بيمناه ما لتفعت بذوي الفقار الا تمتد وتأخذ في الفضاء حتى تظال الافق البعيد فتحضر به بنور الحق اية وايات وكأني بعملاق القتال واخي غوات الموت ما ضوب او طعن او كر الا ووت في جنبات الارض الف صيحة هنا وهناك تنطق من حناجر وافواه ، وكلها تقول : الا انه علي بن ابي طالب بطل معوكة الاسلام ومعوكة الحق ومعوكة العدالة الانسانية" (1) ان هذه السمات الشخصية قد اقترنت بالايمان الواسخ بالشريعة الاسلامية (2) لتسهم ابداعاً في ميدان القانون الانساني للحرب .

لقد حث الامام علي (ع) على ضرورة الاستعداد النفسي والمادي سواء للوود المسلم ام الامة الاسلامية للحرب ، مؤمناً بأن

القوة هي اداة رئيسية لصون الحق والحفاظ عليه ، اذ يقول " الله الله في الجهاد بأموالكم وانفسكم

1 - جرداق ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص ص 759- 760 .

2 - حول موقف الاسلام من موضوع الحرب والسلام ينظر : الشهيد الاول ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 32 ؛ محمد تقي المدرسي ، فقه الجهاد واحكام القتال ، (طهران ، دار محبي الحسين ، 1999) ، ص ص 143- 210 ؛ د. مجيد قنوري ، الحرب والسلام في شوعة الاسلام ، (بيروت ، الدار المتحدة للنشر ، 1973) ، ص ص 81- 219 ؛ مجموعة باحثين ، الجهاد - فكراً وممارسة - اعمال النوة العربية ، (بغداد ، بيت الحكمة ، 2002) ، ص ص 24 - 126 و ص ص 145 - 159 ؛ فاضل المالكي ، مبادئ الاسلام والواعة في القانون الدولي الاسلامي ، (اوان ، داوة العلوم الاسلامية ، 1414 هـ) ، ص ص 7-108 ؛ سيد سابق ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص ص 615 - 707 ؛ محمد صادق الصدر ، فقه الاخلاق ، ج 2 ، ط 1 ، (بيروت ، دار الاضواء ، 1998) ، ص ص 173-239 .

الصفحة 449

والسنتكم" (1) ويقول : " ان الله فرض الجهاد وعظمه وجعله نصوه وناصره والله ما صلحت دنيا ولا دين الابه " (2) .
ان تأكيد الامام اهمية الجهاد لم يكن يوزيه الا دعوة الامام بوجود الائوام بالقانون الانساني للحرب والذي يجسده بقوله :
" ما يكافئ عدوك بشيء اشد عليه من ان تطيع الله فيه" (3) اما تفاصيل هذا القانون فتتحدد ملامحها الرئيسية وخطوطها العامة في الاوامر التي اصورها الامام لقادة جيشه في كل معركة يخوضها او جيش يعقد لوائه ، ومن خلالهم للانسانية جمعاء اذ يقول (ع): "لا تقاتلوا القوم حتى يبدؤكم ، فانكم بحمد الله على حجة وترككم اياهم حتى يبدؤكم حجة اخرى لكم عليهم فاذا قاتلتموهم فهزمتوهم فلا تقتلوا مدراولا تجهزوا على جريح ولا تكشفوا عررة ولا تمثلوا بقتيل فاذا وصلتم إلى رجال القوم فلا تهتكوا سرأولا ولا تدخلوا درأا الا بأذني ولا تأخذوا شيئاً من اموالهم الا ما وجدتم في معسكرهم ولا تهيجوا امرأة باذى" (4)

ويوصي الامام احد القادة العسكريين في دولته قائلاً: " اوصيك بتقوى الله ، فانها جوع الخير ، وسر على عون الله ، فألق عدوك الذي وجهتك

1 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 41 ، ص 540 .

2 - الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 9 . وحول اعلاء شأن الجهاد عند الامام ينظر : الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 27 ، ص 64 . المجلسي ، مصدر سابق ، ج 79 ، ص 12 . المحمودي ، مصدر سابق ، ص 304 ؛ لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 403 ، مدير ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 410 ، ج 2 ، ص 323 ، حمادة ، مصدر سابق ، ص 21 .

3 - الـرشهورى؁ مـزان الـكـمة مـصر سـبق؁ ؤ؁ ص 1617 .

4 - المنوى؁ مـصر سـبق؁ ص 203 .



له ، ولا تقا تل إلا من قاتلك ، ولا تجهز على جريح ولا تسخرن دابة ، وان مشيت ومشي اصحابك ، ولا تستأثر على اهل المياه بمياهم ، ولا تشوبن الا فضلهم عن طيب نفوسهم ، ولا تشتمن مسلماً ولا مسلمة فتوجب على نفسك ما لعلك تؤدب غيرك عليه ، ولا تظلمن معاهدأ ولا معاهدة واذكر الله ، ولا تفتر ليلاً ولا نهلاً ، واحملوا رجالنكم ، وقواسوا في ذات ايديكم واجدد السير ، واجل العدو من حيث كان واقتله مقبلاً وردده بغيضه صاعراً ، واسفك الدم في الحق واحقنه في الحق ومن تاب فاقبل توبته ، واخبرك في كل حين بكل حال والصدق الصدق فلأرأي لكنوب " (1) .

إن هذه الاوامر تجسد المحلور الرئيسية لرؤية الامام (ع) للقانون الانساني للحرب وهي كالآتي :

أولاً - في شرعية الحرب :

لقد امتاز الامام علي (ع) بخوة عسكرية واسعة يشير إليها قائلاً - رداً على بعض منتقديه بأنه ليس رجل حرب - : " وهل احد منهم اشد لها مراساً ، واقدم فيها مقاماً مني ! لقد نهضت فيها وما بلغت العشرين وها انذا قد نرفت على الستين " (2) . ان معايشة الامام للحرب جعلته قوياً من شرورها وآثرها السلبية ، مما اضاف حافواً لسعيه (ع) إلى رساء اسس السلام كقيمة عليا وحق للانسان حتى انه (ع) يقول : " لا عاقبة اسلم من عواقب السلم " (3) . وينطلق الامام من المنظومة الاسلامية والشخصية ، التي اثرونا سابقاً إلى شفوآت منها ، في رساء سبل السلام اذ يقول : " الاستصلاح للاعداء بحسن المقال وجميل الافعال اهن من ملاقاتهم بمضيض القتال " (4) وقد

1- اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص200 .

2- بيضون ، مصدر سابق ، ص386 .

3- مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص210 .

4- المصدر السابق ، ج1 ، ص115 . الواسطي ، مصدر سابق ، ص57 .

رفض الامام سياسة العدوان العسكري واللجوء للحرب من غير مبررات شوعية ، اذ نسب اليه قوله : " من سل سيف العدوان قتل به " (1) . وقد عد الامام اللجوء إلى السلاح هو الخيار السياسي الاخير بيد صانع القوار ، اذ يقول (ع) عن ظروف معركه التي خاضها بعد توليه سدة الحكم في الدولة الاسلامية (2) : " اني قد ضربت الامر ظهروه وبطنه وانفه وعينه حتى لقد منعني من نوم الليل فما وجدت يسعني الا قتالهم او الكفر بما جاء به محمد " (3) .

ان الحرب بجانب كونها اعتداءً على الحياة - وهي حق مقدس - فهي تدمير لما تصلح به الحياة ، وقد منع الامام (ع) حرب التوسع وبسط النفوذ وسيادة القوي ، كذلك منع حرب الانتقام والعدوان . واذا كانت القاعدة هي السلام والحرب هي الاستثناء ، فلا مسوغ لهذه الحرب عند الامام علي الا في ضمن بعدين اساسين يحددهما بقوله : " القتال قتالان قتال اهل

الشرك لا ينفر عنهم حتى يسلموا او يؤتوا الجزية عن يد وهم صاغرون وقتال لاهل الزبير لا ينفر حتى يفيئوا إلى امر الله او يقتلوا" (4) ، وهذان البعدان احتويا على عدة عناوين ثانوية اشار اليها الامام وهي :

- 1- مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص408 .
- 2 - حول تفاصيل حروب الامام ، ينظر : القوشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج11 ، ص ص49 - 464 ؛ د. نوري جعفر ، علي ومنائه ، ط2 ، (بيروت ، مؤسسة الوفاء ، 1984) ، ص ص139-186 .
- 3 - الاسكافي ، مصدر سابق ، ص59 ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص269 (مع اختلاف يسير) ؛ وحول عدم لجوء الامام للحرب الا كوسيلة اخوة مع معاوية اذ راسله لفتوة طويلة حاول من خلالها انتهاء التمرد الذي قاده ضد دولة الامام وجيشه . ينظر : عبد الرضا الزبيدي ، الوسائل السياسية بين الامام علي(ع) ومعاوية ، مصدر سابق ، ص ص177 - 236 .
- 4- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج11 ، ص180 ؛ الكلاتوي ، مصدر سابق ، ص83 .

الصفحة 452

- 1 رد العوان والاعتداء والتحدي اذا ما مُس كيان الفرد والامة اذ يقول (ع) : "رؤوا الحجر من حيث جاء فأن الشر لا يدفعه الا الشر" (1) . ويقول (ع) : " لا تدعون إلى مبارزة واذا دعيت اليها فأجب فان الداعي اليها باغ والباغي مصروع" (2) .
- 2 . الحفاظ على الاسلام وقيمه ودعائه الاساسية ، اذ يقول (ع) ، محدداً قاعدة لشوعية الحوب غاية في الاهمية "وجدت المسالمة ما لم يكن وهن في الاسلام انجع من القتال" (3) . ويقول (ع) : " ان الله لم يرض لاهل القوان ان يعمل الناس بمعاصي الله في اكناف الارض وهم سكوت ولا يأمر ولا ينهاون" (4) .
- 3 . القتال من اجل الحفاظ على السلطة الشوعية العادلة ، وهو مقاتلة (البغي) ، والذي يعرف في الفقه الاسلامي كونه " العصيان والتجاوز عن الحد المشروع وان الباغي في عرف الفقهاء هو المخالف للامام العادل الخرج عن طاعته بالامتناع عن اداء حقه" (5) ، وقد سماهم الامام اهل الزبير اذ قال (ع) : "وقتل اهل الزبير لا ينفر منهم حتى يفيئوا إلى أمر الله أو يقتلوا" (6) .

- 1 - الثوبيف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 305 ، ص669 .
- 2- مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص168 .
- 3 - الويشوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2 ، ص162 .
- 4 - الاسكافي ، مصدر سابق ، ص147 ومن الجدير بالذكر ان ، الرسول (صلى الله عليه وآله) قد أخبر الإمام بأنه (ع) سيحرب للدفاع عن مبادئ الإسلام الحقيقية ، إذ قال (صلى الله عليه وآله) : "أن منكم من يقاتل على تأويل القوان كما قاتلت

- على تقويله" وكان يشير (صلى الله عليه وآله) بذلك الى الامام علي(ع)، ينظر أحمد الطوي ، مصدر سابق ، ص76 .
- 5 - علي هرواني التبرزي ، سورة الإمام أمير المؤمنين (ع) في البغاة ، (قم ، مولود الكعبة ، 1422هـ) ، ص15 .
- 6 - الكلانقوي ، مصدر سابق ، ص83 .

الصفحة 453

ولقد تعرض الإمام لموضوع مهم إذ رفض (ع) أن ينساق المجتمع وراء الأغراض السياسية أو الأطماع الشخصية للحكام والتي غالباً ما تغلف مسوغات شرعية ، لذلك فقد أشقوا الإمام أن تتوفر في القيادة العليا التي تعلن الحرب الضوابط التي أشرنا إليها سابقاً⁽¹⁾ ، حتى يقاوم المسلم تحت رايتها وهو مطمئن على الأهداف الحقيقية لشن الحرب من الناحية الشرعية ، إذ يقول الإمام(ع) : "لا غزو إلا مع إمام عادل"⁽²⁾ و "الجهاد في سبيل الله مع كل إمام عادل باب من أبواب الجنة"⁽³⁾ ويقول (ع) : "لا يخرج المسلم في الجهاد مع من لا يؤمن على الحكم ولا ينفذ في الفياء أمر الله عز وجل فإن مات في ذلك كان معيناً لعدونا ... وميئته ميئة جاهلية"⁽⁴⁾ .

ويؤكد الإمام الأداء الشرعي للحكومة كمعيار لشرعية دعوتها للقتال، إذ يقول (ع) : " حق على الامام ان يحكم بما اتول الله وان يعدل في الرعية، فاذا فعل ذلك فحق عليهم ان يسمعوا وان يطيعوا وان يجيبوا اذا دعاوا واما امام لم يحكم بما اتول الله فلا طاعة له "⁽⁵⁾ .

ان تأكيد المسوغات الشرعية للحرب الاساس الذي ستنبى عليه مبادئ اخرى ذات صفة عامة دعا الامام علي (ع) لتطبيقها في اثناء الحروب ، مستنداً بذلك إلى العدالة حتى مع الاعداء ، بل هو حق يجب ان يتمتعوا به على وفق رؤيته(ع) الذي يقول موصياً ولده وخليفته الامام الحسن قائلاً : " يا بني اوصيك بتقوى الله في الغنى والفقر ... وبالعدل على الصديق والعدو

- 1 - تطرقنا إلى هذا الموضوع سابقاً في الفصل الثالث ، المبحث الثالث .
- 2- مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص213 .
- 3 - ابن الواج ، مصدر سابق ، ص293 .
- 4- محمد كاظم القرويني ، مصدر سابق ، ج9 ، ص734 ، مدير ، مصدر سابق ، ج2، ص213 .
- 5- حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م4 ، ص289 .

الصفحة 454

" (1) ويقول(ع): ايضاً " ابدل لصديقك نفسك وما لك ... ولعدوك عدلك وانصافك"⁽²⁾ . ويوضح الكاتب هادي المرسي رؤية الامام (ع) لهذا المبدأ بأن " اخلاق الرجال الحقيقية تظهر في التعامل مع العدو ، اكثر مما تظهر في التعامل مع الصديق 00 وكثيرون هم الذين يسمحون لأنفسهم في التعامل مع العدو ما لا يسمحون لها في التعامل مع الصديق ... ولو افترضنا ان العدو لا يلتزم بأصول العدل ، فإن علينا [وفق رؤية الامام] ان نلتزم بها حيث ان ذلك جزء من احترامنا لقيمنا وتقاليد ديننا

فلا تجوز للعدل حتى مع العدو ولا تنزل عن الاخلاق حتى في مواجهة من يدوس عليها وكفى بنصر الله لك ان ترى عدوك يعمل بمعاصي الله فيك" (3) - على وفق قول الامام علي " (4) . اما اهم انعكاسات هذه العدالة التي طالب بها الامام في اطار الحرب فهي :

أ- الاعذار في الحرب

جعل الامام من عملية اعطاء التبليغ او الاعذار بالحرب من المبادئ القانونية الاساسية في ضمن رؤيته لاخلاقيات الحرب إذ " كان الامام علي(ع) يهتم بموضوع (الاعذار) والاعذار هو ايضاح الامر لدى الخصم ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة " (5) وكان (ع) يأمر قادته العسكريين قائلاً : "اياك ان تبدأ القوم بقتال الا ان يبذؤوك حتى تلقاهم وتسمع منهم ولا يجرمنك شنانهم على قتالهم قبل دعائهم والاعذار اليهم

1- المحمودي ، مصدر سابق ، ج7 ، ص474 .

2- المصدر السابق ، ج7 ، ص232 .

3- ينقل السيد هادي المنوسي قول الامام من : المجلسي ، مصدر سابق ، ج78 ، ص176.

4- هادي المنوسي ، مصدر سابق ، ص299 ، ص404 .

5- أويبيدي ، الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص122 .

الصفحة 455

مرة بعد مرة" (1) . وكان احد القادة العسكريين من جيش الامام يقول : " كان يأمرنا في كل موطن لقينا معه عدوه يقول : لا تقاتلوا القوم حتى يبذؤكم " (2) ، ولقد كان الامام علي حريصاً على تطبيق هذا المبدأ في الحروب التي خاض غملاًها (3) .
وإذا ما اعترض من يقول ان عملية الاعذار هذه نوع من المثالية قد تضيع مكاسب عنصر المباغته ، ولاسيما مع تطور وسائل الحرب واستراتيجية الضربة الاولى للخصم ، يمكن الود على ذلك بالقول ان رؤية الامام للحرب هي ليست تحطيم الخصم او قهر رادته بقدر ما هي تقويم لذلك الخصم ومنع شوه من ان يطال الآخرين ومن ثم فان تحقيق الكسب العسكري لا يكون على حساب المبادئ الوسالية التي تسعى الحرب إلى تحقيقها وتكتسب شوعيتها منها هذا من جهة ، ومن جهة ثانية فان الامام اصر على معرفة الخصم كقيادة وافراد لماذا يقاتلون وعلى ماذا يستحل دماءهم حتى يجنبهم أي تضليل أو اختلاط في المواقف والرؤى لوجده قياداتهم السياسية والدينية ، اذ يقول (ع) : " لا يغز قوم حتى يدعوا ، وان بلغت الدعوة واكدت الحجة عليهم بالدعاء فحسن " (4) ومن جهة ثالثة فان تأكيد الامام مسألة الاعذار تأتي في سعيه (ع) نحو السلام إلى اخر لحظة فهو " يوجو اذا اذنهم بالقتال ان يثوبوا إلى الرشد ورجعوا عن العصيان

1- المحمودي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص146 . وباختلاف يسير ينظر: الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق

وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 12 ، ص 171 .

2- لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص 404 .

3 - ينظر :المفيد ، الجمل ، مصدر سابق ، ص 336- 341 ؛ المنوي ، مصدر سابق ، ص 202 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 4 ، ص 318 .

4- حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 4 ، ص 291 .

الصفحة 456

" (1) ويقول (ع) في هذا المجال " والله ما دفعت الحرب يوماً إلا وأنا اطمع ان تلحق بي طائفة فتهتدي بي وتعشو إلى ضوئي وذلك احب الي من اقتلها على ضلالها وان كانت توء باثامها " (2)

ب- العفو والتسامح:

سعى الامام حثيثاً نحو الحد من شرور الحرب واثرها السلبية رافضاً مبدأ استخدام القوة والانتقام في الحروب اذ يقول (ع) : " اقبح افعال المقتدر الانتقام " (3) . ويحذر(ع) من العواقب النفسية والسياسية لهذا النمط من السلوك اذ يقول (ع) : " لا سؤدد مع انتقام " (4) . وبدلاً عن ذلك يقدم الامام العفو والتسامح في التعامل مع الخصوم اذ يقول (ع) : " اذا قرت على عدوك فاجعل العفو عنه شكراً للقوة عليه " (5) ، وكذلك كان (ع) يوصي الحاكم المسلم قائلاً: " خذ عدوك بالفضل فانه احلى الظوفين " (6) . ويقول (ع) : " صافح عدوك وان كره فانه مما امر الله عز وجل به عباده " (7) .

ولم يتخل الامام علي عن مبدئه بتعزيز سياسة العفو مع الخصوم حتى حين كان (ع) على فاش الشهادة ، اذ قال عن قاتله : " ان ابق فأنا ولي دمي ، وان أقتل فالفناء ميعادي ، وان اعف فالعفو لي قربة وهو لكم حسنة فاعفوا (ألا تحبون ان يغفر الله لكم) " (8) (9) .

1- خالد ، مصدر سابق ، ص 129 .

2- بيضون ، مصدر سابق ، ص 466 .

3- مدير ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 166 .

4- المصدر السابق ، ج 2 ، ص 28 .

5 - الشويف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 7 ، ص 603 .

6- المصدر السابق ، كتاب 31 ، ص 512 .

7 - الويشهوي ، موزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 1617 .

8 - سورة يوسف / الآية 92 .

9 - الشويف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، وصية 23 ، ص 478 .

ويذهب مفكر معاصر إلى ان سموه النفسي وحسه الانساني قد اثر بشكل جلي على تبنيه منهج العفو فالامام " بطبعه ومواجهه يصفح عن قاتله وقاتل ولاده نون أي تكلف " (1) ، لذلك فانه(ع) يجعل فضيلة العفو قيمة عليا في النفوس ولاسيما في زمن الحرب فالعفو عند الامام " احسن الاحسان ، ..وتاج المكرم ،...وزكاة الظفر ، ...والعفو من موجبات المجد،... والعفو انتصار " (2) .

وانسجاماً مع الواقعية التي امتاز بها الامام (ع) فكراً وسلوكاً فإنه يشير إلى نوع الخصم الذي يجب ان يمنح العفو ويتعامل معه على وفق هذا المبدأ اذ يقول(ع) " العفو يفسد من اللئيم بقدر ما يصلح من الكريم " (3) ، ويحدد الامام الية العفو الذي دعا اليه قائلاً: " العفو عن المقر لا عن المصّر " (4) .

ولقد كانت حروب الامام مثلاً عملياً لما دعا اليه (ع) من العفو والتسامح (5) ، بل انه(ع) كان " لا يقاتل حتى تروى الشمس [مبرراً ذلك] بقوله تفتح ابواب السماء ، وتقبل التوبة ، ويتول النصر ، وهو اقرب إلى الليل ، واجدر ان يقل القتال ويوجع الطالب ويفلت المهزوم " (6) . ويبين الكاتب محمد الصغير في ان " هذه السنن الحربية التي خطط لها الامام تتطرق من مبدأ الدفاع عن النفس ، ولا تنجز إلى لداة شهوة الحرب وتنبعث

1- محمد جواد مغنية ، المجالس الحسينية ، (قم ، دار السجدة ، 1424هـ) ، ص74 .

2- مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص27 .

3- مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص27 .

4- المصدر السابق ، ج2 ، ص27 .

5 - حول مواقفه في تلك الحروب ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص180 ؛ محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3 ، ص596 .

6- لجنة الحديث، سنن الامام علي، مصدر سابق، ص396؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق، ص301.

من صميم تعاليم الرسول الاعظم (صلى الله عليه وآله) في العفو والتغاضي وتتسجم وطبيعة النظام الاسلامي في التوصل إلى معالي الامور" (1) .

ج- الوفاء بالعهد :

دعا الامام الى لرساء معالم السلم والصلح في المجتمع الانساني كافة ، ويبدو ان هذا الموقف نابعاً من ثقة الامام بأن تعاليم الاسلام السمحة قاورة على الوصول إلى القلوب والعقول دون حاجة إلى فرضها بالقوة ، وان السيف هو اداة لحماية الدعوة وليس لنشوها ، لذلك يقول(ع) : " من افضل النصح الاشارة بالصلح" (2) . ويوصي (ع) في عهده الدستوري للاشتر قائلاً : " لا

تدفعن صلحاً دعاك اليه عنوك الله فيه رضى فان في الصلح دعة لجنودك وراحة من همومك وامناً لبلادك ولكن الحذر كل الحذر من عنوك بعد صلحه، فأن العدور بما قلب ليتغفل فخذ بالحزم واتهم في ذلك حسن الظن " (3) . ويعلق باحث معاصر على هذا المبدأ قائلاً أن " القبول بالدعوة إلى الصلح والسلم هي نابعة من حب علي (ع) إلى الحق والعدالة... فهو محب للسلم كره للقتال الا اذا كان القتال ضرورة اجتماعية وانسانية . وحبه للسلم انما كان نتيجة منطقية محتومة لمعنى المجتمع لديه ولما قاده اليه العقل والتجربة من اوارك هول الحروب ومقدار ما تسيء إلى الغالب والمغلوب من ابناء آدم وهواء " (4) .

1- الصغير ، مصدر سابق ، ص331 .

2- مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص472 .

3 - الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص568 .

4- الزبيدي ، في الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، صص 125 - 126 .

الصفحة 459

(1) " ويلج الامام إلى العلاقات التي تنشؤها المعاهدات ، سواء في زمن السلم او الحرب ، فكان : مبدئه (ع) : " لو فرا اذا عاهدتم وعد الامام المواعيل السيئة في حياة الامة هي تلك التي تخان بها العهود (2) ورفض الامام اسلوب الكذب والخديعة والبروغة ، اذ يقول (ع) : "ايها الناس ، ان الوفاء توأم الصدق ، ولا اعلم جنة اوقى منه ، وما يجدر من علم كيف المرجع ، ولقد اصبحنا في زمان قد اتخذ اكثر اهله الغدر كيساً ، ونسبهم اهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة ، مالمهم قاتلهم الله . قد روى الحول القلب وجه الحيلة ودونهما مانع من امر الله ونهيه فيدهارأي عين بعد القدرة عليها ، وينتهاز فرصتها من لا حريجة له في الدين " (3) ، ويؤكد الامام على ضرورة الائتام بمواثيق السلم ولاسيما تلك التي تضع نهاية للصراع العسكري ، اذ يقول (ع) : "من انتمن رجلاً على دمه ثم خان به ، فأنا من القاتل وئ ، وان كان المقتول في النار " (4) ويحدد الامام مولد مهمة في وضع اسس احترام المعاهدات والاتفاقيات، في نص غاية في الاهمية والدقة معاً ، اذ يقول (ع) "ان عقدت بينك وبين

1- المجلسي ، مصدر سابق، ج57، ص9؛ حسن القبانجي، مصدر سابق ، م2، ص312 .

2 - حيث يقول الامام عن ذلك " تنتضي فيه السيوف وتخان فيه العهود" ؛ بيضون ، مصدر سابق ، ص332 .

3 - حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م4 ، ص309 . ويعبر الامام علي عن رفضه لاسلوب الخديعة وخيانة العهود حين

يقول (ع) (في مقلنة غاية في الاهمية) : " والله ما معاوية بأدهى مني ، ولكنه يغدر ويفجر ولولا كراهية الغدر لكنت من

ادهى الناس، ولكن كل غدر فجرة وكل فجرة كفة ، ولكل غادر لواء يعرف يوم القيامة ، والله ما استغفل بالمكيدة " ، الشريف

الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، خطبة 200 ، ص401 . وكان (ع) يدعوا الله

عز وجل بأن يمكنه من صيانة العهد ، ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م4 ، ص296 . وحول احترامه (ع) للعهد في سيرته العملية ، ينظر : القمي ، مصدر سابق ، ص391 وما بعدها .

4- حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م4 ، ص310 ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج15 ، ص69 .

الصفحة 460

عدو لك عقدة او البسته منك ذمة ، فحط عهدك بالوفاء ، ولرع ذمتك بالأمانة ، واجعل نفسك جنة⁽¹⁾ دون ما أعطيت ، ... فلا تغرن بدمتك ، ولا تخيسن⁽²⁾ بعهدك ولا تختلف⁽³⁾ عدوك ، فان لا يجتوى على الله الا جاهل شقي . وقد جعل الله عهده وذمته امناً افضاه بين العباد وحرهما⁽⁴⁾ يسكنون إلى منعه ويستضيفون⁽⁵⁾ إلى جوره ، فلا ادغال ولا مدالسة ولا خداع فيه ، ولا تعقد عقداً تجوز فيه العلل ولا تعولن على لحن القول بعد التأكيد والتوثقة ولا يدعونك ضيق امر لؤمك فيه عهد الله إلى طلب انفساخه بغير الحق فان صورك على ضيق تجوا انواجه وتضل عاقبته خير من غدر تخاف تبعته ، وان تحيط بك من الله فيه طلبه لا تستقيل فيها دنياك ولا اخرتك⁽⁶⁾ ، ومما يلاحظ ان المضمون القانوني والاخلاقي⁽⁷⁾ المميز في هذا النص بتكامل مع المحور الثاني في ضمن القانون الانساني للحرب ، وهو حماية المشركين في الحرب .

ثانياً - حماية المشركين في الحرب

في منظومة القانون الانساني للحرب عند الامام علي (ع) تبرز مسألة رعاية انسانية المشركين في الحرب إلى جانب الحفاظ على حياتهم وذلك استناداً إلى رؤيته (ع) للحرب بأنها وسيلة لتطوير الحياة وليس لوقفها ، وعليه فان هذا المحور يتشكل من فوعين :

- 1- وقاية .
- 2- تخون وتنقض .
- 3- تخون .
- 4- ما حرم عليك ان تمسه .
- 5- أي يرحون اليه بسوعة .
- 6- الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 53 ، ص ص568 - 570 .

7- للاطلاع بصورة اوسع في الابعاد القانونية لهذا النص ينظر: الفكيكي ، مصدر سابق ،

ص ص 71 - 106 .

الصفحة 461

1. حماية جيش الامة :

لعل هذه المسألة ، تفردت بها تجربة الامام علي (ع) فانسجاماً مع اهتمامه واحترامه لافراد جيش الامة إذ يصفهم بـ " حصون الوعية وزين الولاية وعز الدين وسبل الامن وليس تقوم الوعية الا بهم " (1) فان الامام رفض سياسة اعداد الجيوش كأداة للقتل مفرغة من أي محتوى انساني او فكري سليم ، بل انه (ع) قدم نموذجاً خاصاً في تهيئة الجيش على اسس اخلاقية واستعداد نفسي غاية في الاهمية إذ يقول (ع) عن فلسفة المعركة التي يحتم عليهم خوضها: " انما الجهاد اجتناب المحارب ومجاهدة العدو " (2) وكان (ع) يذكر بأسلوب عملي على ان الغاية من الحرب هي حفظ الدين كمنهج للحياة وليس الدين في خدمة الحرب لذلك اوصى مقاتليه ، قبل معركة صفين قائلاً : " الا انكم ملاقوا العدو غداً ان شاء الله فاطلوا الليلة القيام واكثروا تلاوة القرآن واسألوا الله الصبر والنصر " (3) . وكان علي ينصح قادة الجيش قائلاً: " لا تدخروا انفسكم نصيحة ولا الجند حسن سورة " (4) .

فضلاً عن تأكيده (ع) القيم الشخصية المعنوية للمقاتل كالشجاعة والايثار اذ يقول: " واي امرئ منكم احس من نفسه رباط جاش عند اللقاء ورأى من احد اخوانه فشلاً فليذب عن اخيه بفضل نجدته 00 كما يذب عن نفسه

-
- 1 - الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، رسالة 53 ، ص 553 .
 - 2 - النوري ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 18 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 4 ، ص 337 .
 - 3 - المنوي ، مصدر سابق ، ص 225 . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 4 ، ص 293 .
 - 4 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 51 ، ص 544 .

الصفحة 462

" (1) ، وكذلك فان كرامة المقاتل وحيته هما من حقوقه راء قيادته عند الامام(ع) اذ يوصي احد قادة جيشه قائلاً : " قد وليتك هذا الجند فلا تستذلنهم ولا تستنزل عليهم فان خيركم اتقاكم " (2) . وكان الامام (ع) يؤكد في طوحه النظري وسيرته العملية حرية الانسان في القتال تحت راية القضية التي يؤمن بها اذ يقول(ع): " من احب ان يلحقنا فليلحقنا ، ومن احب ان يرجع فليرجع مأثوناً له غير حرج " (3) واكد (ع) هذا المبدأ حتى في اخر خطبة له اذ نادى (ع) بأعلى صوته : " الجهاد الجهاد عباد الله الاواني معسكر في يومي هذا ، فمن راد الخروج إلى الله فليخرج " (4) .

وفي ضمن سعي الامام إلى الحفاظ على حياة ولواح المقاتلين يؤكد (ع) حق الجنود في قيادات عسكرية حكيمة معتزلاً ان قيادة ابناء الامة في المعركة مسؤولية لا يجب ان يحظى بها الا من وصفه الامام بقوله : " فول من جنودك انصحهم في نفسك لله ولرسوله وللامامك وانقاهم جيباً وافضلهم حتماً ، ممن يبطئ عن الغضب يستريح إلى العذر ووأف بالضعفاء وينبو " (5)

-
- 1 - حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 4 ، ص 299 ، وينظر : حول هذه المسألة كذلك الحر العملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 73 ؛ المنوي ، مصدر سابق ص 255 .

2- المحمودي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص327 .

3- ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج24 ، ص457 ؛ ويقول (ع) مخاطباً اهل الكوفة وغيرهم " من كره منكم ان يقاتل معنا معاوية فليأخذ عطاءه ويخرج إلى الديلم فليقاتلهم ، فقال الروي فأخذنا اعطائيتنا وخرجنا إلى الديلم ونحن أربعة الاف أو خمسة الاف" ؛ البلاوي ، فوج البلدان ، مصدر سابق ، ص395 .

4 - الشريف الوضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 182 . ويؤكد الامام مسألة حرية المقاتلين وانعكاس ذلك ايجابياً على المعركة اذ يقول (ع) : " انهض بمن اطاعك إلى من عصاك واستغن بمن انقاد معك عن تقاعس عنك فان المتكثرة مغيبة خير من شهوده وقعوده اغنى من نهوضه " ، المصدر السابق ، كتاب 4 ، ص462 .

5- يقوى

الصفحة 463

على الاقوياء ، وممن لا يثوره العنف ولا يقعد به الضعف ... [من] اهل النجدة و الشجاعة والسخاء والسماحة" (1) .
ورفض الامام (ع) اسلوب القيادة من خلج المعركة وبعيداً عن ميدانها المباشر وخطرها المحدق إذ طالب قاداته بالاشتراك الفعلي في ميدان المعركة حتى يعرفوا مكروه القتال ومقدار الخطر واحتياجات المعركة اذا اوصى (ع) بعض ولاته قائلاً : " واحرسا عسكركما بأنفسكما ولا تنوقا نوماً الا غورا ومضمضة وليكن عندي خوكما" (2) هذا من جهة ومن جهة ثانية فان الامام طالب بتهيئة المستلزمات المادية للمعركة اذ يقول (ع) : " مجاهدة الاعداء في دولتهم ومناضلتهم مع قدرتهم ترك لامر الله وتعرض لبلاء الدنيا" (3) ويقول (ع) كذلك " من الخرق المعالجة قبل الامكان" (4) .
لقد اكد الامام تهيئة الخطط العسكرية لتحقيق النصر واجتنب الخسائر (5) ، مشدداً على الحفاظ على حياة ابناء الامة حتى في اثناء الحرب ذلك لأن الحياة هي القيمة الاسمية التي يجب ان تواعى وتعطى الاولوية على أي اعتبار لنصر جزئي او ما شابه (6) . اذ ان النصر عند الامام هو حالة

1 - المصدر السابق ، كتاب 53 ، ص554 . وحول شوح فوائد هذه الشروط ينظر : محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص52-54 .

2 - ابن دلوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص166 . وفي الحروب كان الامام (ع) مثلاً عملياً لما دعا اليه ينظر : البلاوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص298 .

3- مدير ، مصدر سابق ، ج2 ، ص332 . يقول الامام علي : " من فر من رجلين في القتال فر من الوحف ومن فر من ثلاثة رجال في القتال فلم يفر من الوحف ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م4 ، ص340 . ويؤكد الامام (ع) على مسألة رباط الخيل كوع من الاستعداد المادي للمعركة ، المصدر السابق ، م4 ، ص280 - 284 .

- 4 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة 353 ، ص 678 .
- 5 - حول توجيهات الامام ولوامره العسكرية ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 4 ، ص 302-303 .
- 6- ينظر : المصدر السابق ، م 4 ، ص 340 .

الصفحة 464

يجب ان تحكم بوسيلة تحقيقه من جهة ، ونتائجه من جهة ثانية وهذا ما ذهب اليه الامام علي في مبدأ مهم في ضمن القانون الانساني للحرب وهو (انصاف جيش الخصم) .

2- انصاف جيش الخصم :

لقد أنشأت البيئة العربية الجاهلية جملة من الاخلاق العربية في التعامل مع الخصوم من ابرز سماتها :

- 1 . " تجريد القتيل من لباسه وكشف عورته .
- 2 . التمثيل به .
- 3 . بيع جثته .
- 4 . الاجهاز على الجريح .
- 5 . قتل الفار من المعركة " ⁽¹⁾ .

وقدر برز الاسهام الفكري والعملية للامام علي (ع) في تعزيز وتطوير التجربة الاسلامية في مضمار القانون الانساني للحرب في بعده الثاني وهو دعوة الامام لانصاف جيش الخصم ⁽²⁾ ، وكان الامام يبذل الية التعامل مع الخصم في اطرها العام عبر مدرسة الدعاء ولأ اذ يقول " اللهم ان اظهرتنا على عدونا فجنبنا البغي وسددنا للحق " ⁽³⁾ ، اما اهم ابعاد التعامل الانساني الذي دعا اليه الامام علي فهي :

- 1- الطائي ، مصدر سابق ، م 1 ، ج 1 ، ص 365 .
- 2- ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج 7 ، ص 232 ، ص 474 .
- 3 - محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج 4 ، ص 10 ، وينظر : دعاء اخر له؛ القوشي، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 262 .

الصفحة 465

أ - التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين :

لقد امتاز فكر وسلوك الامام (ع) بالتأكيد ان ليس كل عنصر في جيش العدو يجوز قتله ، حيث قصر الامام جواز القتل لمن يشهر السلاح بوجه المسلمين وجيش الامام العادل حصواً وعبر الامام عن ذلك بقوله: " لا تقاتلن الا من قاتلك " ⁽¹⁾ ، بل ان " من القى السلاح فهو امن " ⁽²⁾ ، ويمكننا القول ان هذا المبدأ يضمن سلامة جميع العناصر المشتركة في المعركة من غير

المقاتلين امثال الفرق الطبية ومسؤولي الشؤون الدينية او الاعلامية وما شابه.

ويولي الامام (ع) الوسل والمبعوثين اهتماماً خاصاً إذ يدعوا إلى صيانة سلامتهم الشخصية بغض النظر عن ما يحملونه من رسائل او شروط من قبل العدو اذ يقول (ع) : " ان الوسل امانة لا تقتل " (3) .

ورفض الامام اسلوب الاغتيال حتى ورد انه " لا يستحب بيات احد من اهل البغي ولا قتاله غيلة ولا على غوة وقد اوصى امير المؤمنين (ع) الاشتر بذلك " (4) .

ويؤكد الامام سلامة قوات العدو اذا ما تم النصر للمسلمين وانهلث قيادات العدو وبيان عجزه عن لملمة شتات قواته لمحاولة الهجوم مرة اخرى،

1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 102 ، ص 407 .

2- الجصاص ، مصدر سابق ، ص 535 ؛ ابن دلوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص 156 .

3 - محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 464 . وينقل الامام علي (ع) قوله : " اذا ظفتم ورجل من

اهل الحرب فان زعم انه رسول اليكم فان عرف ذلك وجاء بما يدل عليه فلا سبيل لكم عليه حتى يبلغ رسالته ووجه إلى

اصحابه وان لم تجنوا على قوله دليلاً فلا تقبلوا " ؛ محمد حسن النجفي ، جواهر الكلام في شوح شوائع الاسلام ، تحقيق

وتعليق الشيخ عباس القوجاني ، ج 12 ، ط 3 ، (اوان ، دار الكتب الاسلامية ، د.ت) ، ص 11 .

4 - التبرزي ، مصدر سابق ، ص 44 .

الصفحة 466

(1) لذلك اصدر الامام (ع) امره في معركة الجمل قائلاً: " ان ظهروا على القوم فلا تتبعوا مدواً ، ومن اغلق بابه فهو امن "

ورفض الامام استخدام اسلوب القتل الجماعي لجيش الخصم مثل منع الماء عنه او غوها من الاساليب ربما لوجود من لا

يجب قتلهم او مغرر بهم وغوهم من الفئات التي اقر الامام ان يحقن دمائهم ، وهذا ما اثبتته السوة العملية للامام في معركة

(2) صفين وقد ورد عنه قوله(ع): " لا يحل منع الماء " (3) .

ب - حماية الجرحى واسعافهم:

(4) اكد الامام حماية الجرحى والمرضى من الاعداء ، وكانت وصيته ولوامره في المعركة هي: " لا تذفوا على جريح " و

" لا تجهزوا على جريح " (5) وكانت سيرته العملية مليئة بمواقف تدعو الى الحفاظ على حياة الجرحى وسلامتهم الشخصية فمثلاً

بعد " انتصار الامام علي (ع) على

1 - البلاوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص 262 ، الجصاص ، مصدر سابق ، ص 535 ؛ الهندي ، مصدر

سابق ، ج 11 ، ص 338 . وتذكر بعض المصادر ان الامام لم يصدر مثل هذا الامر اثناء معركة صفين لان " اهل صفين

كانوا يرجعون إلى فئة مستعدة وامام يجمع لهم السلاح والدروع والرماح والسيوف ويجزل لهم العطاء 000 ويردهم فوجعون إلى محاربتهم وقتالهم " ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج15 ، ص75 . التتروزي ، مصدر سابق ، ص25

- 2 - لقد منع جيش الامام من الماء من قبل جيش معاوية ورفض الامام اتباع الاسلوب نفسه عندما سيطر على الماء ، وحول التفصيل الكامل لهذا الموقف ينظر : محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3 ، ص569 ؛ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2 ، ص189 . ابن قتيبة الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص168 .
- 3- الشهيد الاول ، مصدر سابق ، ج2 ، ص32 .
- 4- الجصاص ، مصدر سابق ، ص535 .
- 5- الهندي ، مصدر سابق ، ج11 ، ص338 . البلاوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص262 .

الصفحة 467

الخروج في حرب النهروان طلب الامام من به رفق منهم فوجدهم لربعمائة رجل فأمر بهم(ع) فدفعوا إلى عشائهم قائلاً
احملوهم معكم فدلوهم"⁽¹⁾ .

ج - رعاية الاسرى :

دعا الامام إلى صيانة حقوق الاسير وعمل على ذلك ولاسيما حماية حياته وسلامته الشخصية من أي خطر او عمل انتقامي فكان (ع) يقول للاسير: "لن اقتلك صواً اني اخاف الله رب العالمين ، وكان يأخذ سلاحه ويحلفه ان لا يقاتله ويعطيه ربيعة رواهم"⁽²⁾ ، واسلوب اطلاق سراح الاسير اختلف باختلاف المصلحة العامة كان تؤخذ فدية او يطلق من دونها ولكن ما هو ثابت هو الحفاظ على سلامته وكوامته الانسانية⁽³⁾ . والاهم من ذلك ان الامام انشأ ما يمكن ان نسميه محكمة لمقاضاة القتلة ومجرمي الحرب من الاسرى حتى ان كان المذنب من المسلمين البغاة⁽⁴⁾ . وان مثل هذا الاجراء لا يقصد به اهانة الاسير او المساس بحقوقه بل معاقبة المجرم على نحو يعطي الود والودع المناسبين لمن يستهين بحقوق الانسان وحياته .
ويعد الامام مسألة اكرام الاسير والاحسان اليه من حقوقه الاساسية ، طوال مدة مكوثه في الاسر إذ يقول (ع) : " اطعام الاسير والاحسان اليه

- 1 - الطائي ، سوة الامام علي ، مصدر سابق ، م3 ، ج6 ، ص158 ، وكذلك موقف الانساني حول عفو عن رؤوس الفتنة في معركة الجمل حين كانوا جرحى ينظر : محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3 ، ص521 .
- 2 - المنقوي ، مصدر سابق ، ص467 . الويشوري ، مزان الحكمة ، ج3 ، ص2500 .
- 3 - النوري ، مصدر سابق ، ج11 ، ص49 ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م4 ، ص345 . وحول سوة الرسول (صلى الله عليه وآله) في الاسرى والذي انسجم معه ما ذهب اليه الامام ينظر: ابن هشام ، مصدر سابق ، ج3 ، ص131 ؛

محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج2، ص131 .

4 - التوزي ، مصدر سابق ، ص25 ، النوري ، مصدر سابق ، ج11 ، ص50 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م4 ، ص346 . ويروي كذلك بان علي (ع) اذا اخذ اسواً من اهل الشام خلى سبيله الا ان يكون قد قتل من اصحابه احد فيقتله به فاذا خلى سبيله فان عاد ثانية قتله ولم يخل سبيله ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج79 ، ص38 .

الصفحة 468

حق واجب وان قتلته من الغد" (1) . وكان موقف الامام مع ابن ملجم مصداقاً لما دعا اليه اذ قال (ع) : " انه اسير فأحسنوا قوله واكرموا مثواه " (2) ، ولوصى(ع) وهو على فاش الشهادة الامام الحسن : " لرفق يولدي بأسيرك ولرحمه او احسن اليه واشفق عليه - واخذته اغمائه - فلما افاق ناوله الحسن (ع) قعباً من لبن شرب منه قليلاً ثم نحاه من فمه وقال : احموه إلى اسيركم " (3) .

فضلاً عن ذلك فقد اهتم الامام بالجانب الفكري ، ولاسيما السياسي منه للاسير ، حيث ورد عنه (ع) انه كان يعرض على الاسير " البيعة والدخول في الطاعة فأن بايع خلى سبيله... وان ابى البيعة اخذ سلاحه ويحلفه ان الا يعود للقتال ويطلقه " (4) ، ان هدف الامام من هذا الاسلوب هو رفع الضلالة والغشوة عن فكر ووعي الاسير إذ يمكن افتراض وجود اسلوب اقتناع واجوبة عما ينور في ذهن الاسير قبل اعلانه البيعة بملء رادته وهذه الحورات السياسية (5) اذا ما وجدت عقلاً واعية ونفوس صاغية يمكن ان تسهم في صياغة انسان جديد في نظوته وسلوكه لذا لا يوجد داع او مسوغ لمكوثه في الاسر فيطلق سراحه بعد ان زال خطره .

- 1- الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج11 ، ص69 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م4 ، ص347 .
- 2- الهندي ، مصدر سابق ، ج31 ، ص196 .
- 3- الطائي ، سيرة الامام علي ، مصدر سابق ، م3 ، ج7 ، ص99 ، وكذلك ينظر : خالد ، مصدر سابق ، ص150 .
- 4- الصلابي ، مصدر سابق ، ص567 وفي نفس السياق ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م4 ، ص346 .
- 5 - ينظر : نموذجاً من حوراته السياسية ، البيهقي ، مصدر سابق ، ج8 ، ص180 .

الصفحة 469

د - احترام قتلى العدو :

ان ما ابداه الامام علي (ع) من احترام جثث القتلى من الاعداء يعكس سموه النفسي من جهة وحق الانسان المتوفى بأن يدفن بصورة لائقة وشوعية من جهة ثانية . لذلك فقد رفض الامام أي تشويه او تمثيل او سلب لجثث الخصوم تحت أي مبرر او مسوغ كان ، حتى انه اوصى بقاتله " لا يمثل بالرجل فاني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول : اياكم والمثلة ولو بالكلب العقور " (1) ، بل ان الامام عد ان العداء مهما كان عميقاً مع الخصم سينتهي في حالة مقتله او وفاته لذلك زاه بعد

معركة الجمل " نذب الناس إلى موتاهم فخرجوا اليهم فدفنوههم وصلوا على قتلاهم من اهل البصرة وعلى قتلاهم من اهل الكوفة " (2) .

ومنع الامام أي توظيف سياسي او مالي لجثث الاعداء ، حيث يروي مثلاً انه حين قتل عبيد الله بن عمر بن الخطاب بصفين " كلم نسؤه معاوية في جثته فأمر ، فبذلت لربيعة [حيث قتله رجلاً منهم] فيها عشرة الاف توهم ، فاستأمروا علي فقال : لا ولكن هوها لأهله 00 " (3) .

هـ - حفظ الكيان المعنوي للاعداء :

ان مبدأ انصاف الخصم كان منطلق الامام علي (ع) في حفظ الكيان المعنوي للاعداء وعدم اللجوء إلى طعن الخصوم او تسقيطهم دينياً و اخلاقياً ، لذلك منع الامام بعض افراد جيشه من شتم ولعن جيش معاوية في اثناء حرب صفين " فقالوا يا امير المؤمنين السنا محقين ؟ قال : بلى ، قالوا او ليسوا مبطلين ؟ قال : بلى ، قالوا : فلم منعنا من شتمهم ؟ قال : كرهت لكم

1 - الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 47 ، ص 541 .

2 - محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 542 .

3 - البلاوي ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص 326 .

الصفحة 470

ان تكفروا لعانيين شتامين، تشتمون وتتيروون ولكن لو وصفتم مسوئ اعمالهم فقلتم من سورتهم كذا وكذا ومن عملهم كذا وكذا كان اصوب في القول وابلغ في الفوز ولو قلتم مكان لعنكم اياهم ووائتكم منهم اللهم احقن دماننا ودمؤهم واصلح بيننا وبينهم واهدهم من ضلالتهم ، حتى يعرف الحق منهم من جهله ووعوي عن الغي والعنوان من لهج به كان هذا احب الي وخير لكم " (1) .

لقد انصف الامام اعدائه ولم يسع إلى التقليل من شأنهم رافضاً أسلوب تحطيم الكيان المعنوي للخصم بغير وجه حق فحين سأل عن اهل الجمل [المقاتلين له] امشكون هم ؟ قال : من الشوك فوا ، فقيل : امانفون هم ؟ قال : ان المنافقين لا يذكرن الله الا قليلاً ، فقيل فما هم قال : اخواننا بغوا علينا " (2) . بل انه (ع) مدح حتى بعض ممن قاتله بما يستحقونه فحين نظر إلى سيف الزبير - بعد مقتله في احداث معركة الجمل - قال : " هذا السيف لطالما فرج به صاحبه الكرب عن وجه رسول الله (صلى الله عليه وآله) " (3) ويعلق الكاتب المعاصر عزيز السيد جاسم عن هذه السمة الانسانية عند الامام فيقول : " كان بطل الانتصار حزيناً ، ربيعاً في حزنه لم يحتقر الذين قاتلوه ، بل حزن من اجلهم ، وبكى احر البكاء ، وظل يوثى قتلاهم . وينشر من امجادهم على الناس ما اتاحه وقته القصير ... ولم يبخس حق قتلاه فلم يلجأ إلى التكفير

1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة 206 ، ص 46 .

2 - ينظر : الهندي ، مصدر سابق ، ج11 ، ص338 . البيهقي ، مصدر سابق ، ج8 ، ص173 محمد العلوي، مصدر سابق ، ص50 .

3 - ابن دلوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص148 ؛ الحاكم النيسابوري ، مصدر سابق ، ج3، ص373 ؛ ابن كثير ، السورة النبوية ، مصدر سابق ، ج4 ، ص680 ؛ ابي قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة، مصدر سابق ج1 ، ص98 . الهيثمي ، مجمع الزوائد ، مصدر سابق ، ج9 ، ص149 .

الصفحة 471

والشماتة بل كان منصفاً فوق حدود التصور. ان مسلك علي بن ابي طالب في رثائه قتلى معسكر الخصم ظاهرة فريدة ذات بعد عقائدي ثقافي اخلاقي متميز يصلح ان يكون منهج متبع " (1) .

وسعى الامام (ع) للحفاظ على المشاعر الانسانية للاعداء واحاسيسهم واخوانهم لاسيما بعد هزيمتهم امام جيشه حيث يصف كاتب معاصر هذا التعامل الانساني قائلاً : " دخل علي البصوة بعد المعركة بثلاثة ايام ، دخول الخاشعين لا دخول الفاتحين فأمن اهلها وأغضى عن مسيئها وتجاوز عن بقايا المتوردين واعرض عنهم صفحا " (2) . حيث شملت سماحة الامام جميع الناس ولاسيما المدنيين وهذا ما سنتطرق اليه من المحور الثالث ، لمنظومة القانون الانساني للحرب عند الامام (ع) .

ثالثاً - حماية المدنيين :

عادة ما تتوسع دائرة شرور الحرب لتمتد باثرها السلبية على المدنيين الغول وقد كانت هذه الحقيقة ماثلة امام علي بن ابي طالب لذلك سعى (ع) للتقليل من الاثار السلبية التي تركها الحرب على المدنيين ومن هنا اكد (ع) صيانة حياة السكان المدنيين من رعايا الاعداء وصيانة كرامتهم ، وجعل من هذه المسألة خطأ لا يمكن تجاوزه اذ كان (ع) يوصي قاداته قائلاً : " لا تهتك سراً 00 ولا تهيجن امرأة باذى وان شتمن اعواضكم وسفهن امواتكم وصلحائكم ولقد كنا نؤمر بالكف عنهن وانهن لمشوكات وان الوجل

1- جاسم ، مصدر سابق ، ص60 .

2 - الصغير ، مصدر سابق ، ص270 . وروي ان بعد معركة النهروان " اصبح اصحاب علي يبكون عليهم ، فقال (ع) تأسفون عليهم ؟ فقالوا لا انا ذكرنا الالفة ، التي كنا عليها والبلية التي لوقعتهم فلذلك رققنا ، قال لا بأس " الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج2 ، ص9325 .

الصفحة 472

ليكافئ امرأة ويتناولها بالضرب فيعير بها عقبة من بعده فلا يبلغني عن احد عرض لامرأة فانكل به شوار الناس " (1) . وكان (ع) يصبر على احترام مشاعر المدنيين وعدم اثارة خوفهم اذ ورد عنه قوله : لا تخرجوا بالسيف إلى الحرم

" وفي موقف انساني غاية في الاهمية ، ولاسيما في زماننا الحاضر مع تطور الاسلحة الفتاكة يقول الامام علي(ع) : " نهى

(3)

رسول الله (صلى الله عليه وآله) ان يلقى السم في بلاد المشركين " ويقول الامام " ان رسول الله نهى عن قطع الشجر المثمر واحرقه ، [يعني في دار الحرب] إلا ان يكون ذلك من صلاح المسلمين " (4) ، ويبدو ان هذا القول لا يحتاج الى المزيد من الاسهاب حيث تبرز من خلاله حماية المدنيين والبيئة مما يظهر بما لا لبس فيه انسانية للامام (ع) حتى وهو يخوض حرباً ضد الاعداء .

وقد رفض الامام الاساليب العسكرية الانتقامية المفضية إلى العقوبات الجماعية التي لا تميز بين المقاتل والمدني ورفض الامام حتى اسلوب الوعيد والتهديد بالحرب (الحرب النفسية) احتراماً منه للجانب النفسي للمدنيين ، اذ كتب (ع) في احدى رسائله إلى بعض البغاة " لئن الجأتموني إلى المسير اليكم، لاقعن بكم وقعة لا يكون يوم الجمل اليها إلا كلعقة لاقع ، مع اني

1 - تطرقنا إلى مصادر هذا القول سابقاً ينظر : محمد الطوي ، تريخ الطوي ، مصدر سابق ، ج3 ، ص543 . وحول سيرته العملية في تعامله مع النساء لاسيما مع السيدة عائشة بعد حرب الجمل. ينظر : المصدر السابق، ج3 ، ص545 ؛ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج2 ، 183 ؛ ابن دلوود الدينوري ، الاخبار الطوال، مصدر سابق ، ص154 ؛ الاسكافي ، مصدر سابق ، 60

2 - الحواني ، مصدر سابق ، ص106 .

3 - الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ص106 . الرشوي ، مزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج2 ، ص1167 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج4 ، ص304 .

4 - النوري ، مصدر سابق ، ج11 ، ص127 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م4 ، ص339 .

الصفحة 473

عرف لذي الطاعة منكم فضله ولذي النصيحة حقه غير متجاوز متهماً إلى وئ ولا ناكثاً إلى وفي " (1) ، ومع انه (ع) في هذا النص يقدم الاعذار والانداز ، إلا انه في الوقت نفسه يميز الفئة المقصودة بالانداز ويحددها ويضمن الفئة الصالحة . وكجزء حيوي من القانون الانساني للحرب الذي دعا اليه الامام علي ؛ اقر (ع) بحق المدنيين بتعويض عادل اذا ما تعوضوا إلى ضرر من حواء اعمال عسكرية اذ ورد ان " علياً لما هزم طلحة والزبير اقبل الناس منهزمين فمروا باوأة حامل على الطريق فؤعت منهم فطوحت ما في بطنها حياً فاضطرب حتى مات ثم ماتت امه من بعده ، فمر بها علي (ع) واصحابه وهي مطروحة على الطريق وولدها على الطريق فسألهم عن امرها فقالوا: انها كانت حبلى فؤعت حين رأته القتال والهزيمة ، فسألهم ايها مات قبل صاحبه ؟ فقيل ان ابنها مات قبلها ... فدعا بزوجها ابي الغلام الميت فورثه ثلثي الدية وورثت امه ثلث الدية ... [وزع باقي الدية على وفق الشريعة الاسلامية] (2) . ويقول علي (ع) : " ان اصبتم احداً ففية الدية " (3) .

وحقيقة فلسفة الجهاد عند الامام هي الدفاع عن الانسان وليس اضطهاده او حرمانه من حقوقه لاسيما المدنيين الغول حتى انه كان يقول : " من ضيق طريقاً فلا جهاد له " (4) .

1 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 29 ، ص 494. وينظر :
ابو القاسم سليمان محمد بن ايوب الطواني ، المعجم الاوسط ، تحقيق اواهيم الحسيني ، ج 1 ، (د. م ، دار الحرمين ، د. ت)
، ص 252 .

- 2- الهمداني ، مصدر سابق ، ص 686 ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 26 ، ص 36 .
3 - النوري ، مصدر سابق ، ج 11 ، 42 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 2 ، ص 315 .
4- الهندي ، مصدر سابق ، ج 4 ، ص 360 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 4 ، ص 337 .

الصفحة 474

ان طبيعة الحروب وما تحتاج اليه من مواد مالية ضخمة ، تدفع الحكومات الى توظيف الاموال العامة والخاصة للاغراض
العسكرية ، إلا ان الامام (ع) رفض ان يكون تمويل الماكنة العسكرية على حساب الملكية الخاصة او قوت العامة ، بل ينبغي
ان تأخذ نصيبها المتوزن من مزاينة الدولة وبناءً على الظروف العامة للبلاد ، ويذكر انه (ع) لسل كتاباً يبين فيه ضرورة
احترام الملكية في ظل ظروف الحرب اذ يقول: " من عبد الله علي امير المؤمنين إلى من مر به الجيش من جباة الخراج
وعمال البلاد .

اما بعد ، فأني قد سميت جنوداً هي مرة بكم ان شاء الله وقد اوصيتهم بما يجب الله عليهم من كف الاذى وصرف الشذى
وانا اوأ اليكم وإلى ذمتكم من موة⁽²⁾ الجيش الا من جوعة المضطر لا يجد عنها مذهباً إلى شعبه ، فنكلوا من تناول منهم شيئاً
ظلاماً ، وانا بين اظهر الجيش فادفعوا الي مظالمكم وعواكم مما يغلبكم من اوههم ولا تطيقون دفعه الا بالله وبي"⁽³⁾ . ويؤكد
الامام بسيرته العملية حق الحفاظ على الملكية في اثناء الحرب ، فحين تحرك جيش الامام في احدى المعارك مر باحدى
المناطق فاستقبله دهاقينها ، فترلوا ثم جؤا " يشنتون معه فقال لهم الامام : ما هذه النواب التي معكم وما لردتم بهذا الذي
صنعتم . قالوا : اما هذا الذي صنعنا فهو خلق منا نعظم به الامراء ، واما هذه الواذين فهدية لك وقد صنعنا لك وللمسلمين
طعاماً وهياًنا لنوابكم علفاً كثيراً . فقال (ع) : اما هذا الذي زعمتم انه منكم خلق تعظمون به الامراء فوالله ما ينفع هذا الامراء
، وانكم لتشتقون به على انفسكم وابدانكم فلا تعودوا له ، واما نوابكم هذه فان

1 - الشذى : الشد والضوب .

2 - موة الجيش : اذاه .

3 - الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب 60 ، ص 578-579 .

الصفحة 475

احببتهم ان نأخذها فنحسبها من خراجكم اخذناها منكم واما طعامكم الذي صنعتم لنا فان انكوه ان تأكل من اموالكم شيئاً الا

(1)

وكان الامام (ع) يوصي قاداته قائلاً : " سر على بركة الله حتى تلقى عدوك ولا تحنقر من خلق الله احداً، ولا تسخون بعراً ولا حملاً... ولا تستأثرن على اهل المياة بمياههم ولا تشوين مياههم الابطيبي انفسهم ولا تسبي مسلماً ولا مسلمة و لا تظلم معاهدأ ولا معاهدة وصل الصلاة لوقتها"⁽²⁾ .

واظهر الامام (ع) احترامه لملكية الاعداء حيث كانت لواوهر تقضي بأن: " لا تهتكوا السترو ولا تدخلوا دلاً الا باذني "⁽³⁾ .
وانه (ع) : " لم يقاتل اهل الجمل حتى نادى الناس ثلاثاً... ان ظهرت على القوم فلا تتبعوا مدواً ولا تجهزوا على جريح وانظروا ما حضرت به الحرب من انية فاقبضوه وما كان سوى ذلك فهو لورثته"⁽⁴⁾ .

وبعد معركة الجمل رد الامام " على الناس اموالهم من اقام بينه اعطاه ومن لم يقم بينه احلفه "⁽⁵⁾ ، ولكن حق الملكية للخصم يسقط اذا ما تحول إلى اداة تضر بالمسلمين وسلاحاً موجهاً ضدهم فلقد كان (ع) يوصي : " لا تمس مال احدٍ من من الناس مصل ولا معاهد ، الا ان تجد فوساً او سلاحاً

1 - المحمودي ، مصدر سابق ، ج 2 ، ص 142 . وتستمر المحلورة بين الامام والدهاقين الذين قالوا : " يا امير المؤمنين نحن نومه ثم نقبل ثمنه . قال : اذا لا تقومونه قيمته ونحن نكتفي بما نونه 000 قالوا : يا امير المؤمنين انا نحب ان نقبل هديتنا وكرامتنا . قال لهم : ويحكم نحن اغنى منكم واحق بأن نفيض عليكم فتركهم ثم سار " ، المصدر السابق ، ج 2 ، ص 142 - 143 .

2- المصدر السابق ، ج 5 ، ص 371 .

3 - المنوي ، مصدر سابق ، ص 204 ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 4 ، ص 308 ، وباختلاف يسير ينظر : محمد الطوي ، تزيخ الطوي ، مصدر سابق ، ج 3 ، ص 506 .

4- الهندي ، مصدر سابق ، ص 338 .

5 - الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج 11 ، ص 58 ؛ وينظر كذلك : طه حسين ، مصدر سابق ج 2 ، ص 50 ؛ ابو منصور الطوسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج 1 ، ص 396 ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م 4 ، ص 331 .

يعدى به على اهل الاسلام فانه لا ينبغي للمسلم ان يدع ذلك في ايدي اعداء الاسلام فيكون شوكة عليه"⁽¹⁾ .

لقد احاط الامام علي بن ابي طالب (ع) ، الانسان بشتى الحقوق التي تسهم في رفع شأن الانسان وسموه في الميادين

الانسانية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية كافة ، وفي ظل السلم والحرب ، ليقدم لنا النموذج المتكامل الذي اموجت به

رادة السماء بعمل الانسان الصالح في الارض .

الخاتمة

عبر ما تطرقنا اليه سابقاً يمكننا التوصل إلى جملة من الاستنتاجات :

- 1 . اتضح بكل جلاء ان الإمام علي بن أبي طالب (ع) يعد تجسيداً حياً للشريعة الإسلامية وافديها القوان الكريم والسنة النبوية مضافاً إليهما ابداع الانسان المتميز في تطبيق النص على أرض الواقع ولاسيما في مجال حقوق الانسان حيث شملت رؤيته مساحة واسعة من تلك الحقوق دعا اليها وجسدها في ميدان التطبيق العملي .
- 2 . تعد الحياة قيمة عليا في الرؤية العلوية ينبغي ان تصان عبر زيادة الوعي بخطورة سلبها من الانسان وعظم هذه الجريمة وانعكاسها السلبي في الدنيا والآخرة من جهة وفرض العقوبة العادلة على منتهك حق الآخرين في الحياة من جهة أخرى ، إلا أن احترام حياة الانسان لا يلغي تشريع القصاص العادل الذي قد يصل الى القتل إذا ما أقدم الفرد على هدم وجود الإنسان .
- 3 . دعا الامام علي (ع) إلى أن ينعم الانسان بحق المساواة العادلة في ابعاده كافة سواء البعد الإنساني ، او الأجماعي ، او الاقتصادي ، او السياسي ، او القضائي . إلا أن الدعوة النظرية والممارسة العملية للأمام لتوسيع هذا الحق لم تكن على حساب المعايير الموضوعية للتفاضل بين الناس والتي عمل بموجبها استناداً إلى الشريعة الإسلامية وذلك لتحقيق العدالة بين البشر من جهة والسعي لتطوير المجتمع والارتقاء بالوجود الإنساني من جهة أخرى ، إذ أن الايمان والتقوى والعلم والعمل المثمر هي من مقومات الإنسان الفاضل والمجتمع الصالح .
- 4 .

- يعد حق الحرية دعامة أساسية في هيكل حقوق الإنسان الذي شيده الإمام علي (ع)، لاسيما وأن هذا الحق يلقي بإشعاعه على شتى مناحي الحياة . فالحرية الشخصية والسياسية والاقتصادية والفكرية والدينية التي دعا اليها الامام وجسدها كممارسة عملية هي ثمار لهذا الحق وانعكاس له ، مع الأخذ بنظر الاعتبار كون هذه الحرية منضبطة بإحكام الشريعة الإسلامية ومبدأ عدم الأضرار بالآخرين .
- 5 . في اطار حقوق الانسان ذات البعد السياسي يبرز حق حرية الرأي والتعبير سواء في رؤية الإمام النظرية أو مملسته

العملية ، مؤكداً (ع) جملة من الضمانات لهذا الحق بهدف تفعيله كونه مقصداً الهياً شريعياً وآلية مهمة لاطلاع الحكومة على سلبياتها وأخطائها ، وإنشاء وتوسيع الوعي السياسي ، والتخلص من سبات العقل والركود الفكري للوقوف بالضد من ظهور الاستبداد في الواقع السياسي الاسلامي و الانساني على حد سواء .

6 . لقد منح الامام علي (ع) الانسان حق المشاركة السياسية في شؤون وطنه واختيار حكامه وتقديم الشورى والنصيحة وتبادل الإراء بين الحاكم والمحكوم لايجاد أفضل الوسائل الممكنة وصياغتها عبر قرارات تخدم الانسان والمجتمع ، ناهيك عن حق الأمة في قبول أو رفض السياسات العامة والتي تتكامل مع حقها الاصيل بالرقابة الشعبية لعمل السلطة والقائمين عليها .

7 . امتلزت الرؤية العلوية لحقوق الإنسان باواز حق ضمانة ضبط الحكام وذلك لأهمية منصب الحاكم وتأثره الواسع في المجتمع ، لاسيما مع عظم المهمات الملقاة على عاتقه والمتمثلة بالواجبات الدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية . لذا دعا الامام الى ضرورة ان يشغل هذا



المنصب الانسان الذي يتميز بجملة من الصفات لعل من ابرزها معرفة الاسلام وحسن تطبيقه ، والعدالة ، والوعي السياسي ، والصفات الشخصية الحميدة .

8 . في حالة المساس بالشريعة الاسلامية أو ظهور حالة الاستبداد والظلم من قبل الحكام راء الأمة وتبديد حقوقها نتيجة ضعف الوعي والأداء السياسي والإدري ، فإن الامام يمنح الحق للامة بأفواها ومجموعها بالتصدي للحكومة واخطائها تجسيدا لحق المعرضة وبصورة تدريجية حتى تصل الى الثورة المسلحة للقضاء على الظلم والطغيان وذلك استنادا الى مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي ولأه الامام أهمية متميزة على الصعيدين النظري والعملي .

9 . للمرأة مكانة ممزه في رؤية الامام علي (ع) وقد انعكس ذلك على ما دعا اليه وطبقه الامام في هذا الشأن ، مرسخاً حقوق المرأة في صيانة حياتها وحفظ كيانها المعنوي وتمتعها في بعض المجالات بحق المساواة مع الرجل ، إلا فيما نصت الشريعة خلافه ، وكذلك حق الحرية والمشاركة السياسية وجملة من الحقوق الاجتماعية والقانونية فضلاً عن حق المرأة في العمل . ان الاعتقاد بهذه الحقوق وما ملسه الامام في مجال واقعه يدحض ما أشيع حول وجود نظرة سلبية للمرأة نسبت اليه من غير وجه حق .

10 . تعد الأسرة الركيزة الاساسية في بناء المجتمع وتوسيح قيم الاسلام وفقاً لرؤية الامام علي (ع) . لذا فقد شغلت حقوق الأسرة حزاً مهماً في تجربته عبر تشجيع الزواج وتعزيز سبل ديمومته ، وكذلك حفظ المنهج الاسلامي والاخلاقي في المجتمع عبر تعزيز الروابط الأسرية والأنسانية

، وأشاعة مفاهيم التسامح والمحبة والاحترام بين افراد الأسرة، وتعزيز هذه الاخلاقيات خلال نشورها في المجتمع الأنساني ككل .

11 . تتميز رؤية الامام علي (ع) باهتمام كبير بالاطفال وحقوقهم ، مؤكداً أن هذه المرحلة في حياة الانسان هي الاله في صياغة شخصيته ورسم ملامح مستقبله . لذلك كان حق حفظ حياة الطفل ورعاية كيانه المعنوي وحقه في التربية الصالحة والتنشئة الحميدة ناهيك عن ضرورة تمتعه بحق الحرية والمساواة وجملة من الحقوق القانونية والمادية هي أبرز ما دعا اليه الامام وملسه تغزواً منه لحقوق الطفل في المجتمع .

12 . لقد عد الامام علي (ع) نيل العلم والتعليم من اهم حقوق الانسان التي يجب السعي الحثيث لتحقيقها عبر احترام العلم والعمل به ، وتجنب العلم غير النافع ، والتأكيد على حرية نيل العلم من جهة ومسؤولية كل من الحاكم والمجتمع والفرد في الأهتمام بعملية التعليم من جهة ثانية ، واحترام حقوق العلماء وطلاب العلم من جهة ثالثة .

13 . العمل حق من حقوق الانسان على وفق رؤية الامام علي (ع) لذلك دعا الى احترام العمال ، وخلق المجتمع المنتج ، والسعي الجاد لتوفير فرص العمل عبر ضبط الحياة الاقتصادية ، وتعزيز دور القضاء الاقتصادي ، وتنظيم العمل في المجتمع

، وتشجيع العمران والتخطيط الاقتصادي ، ومنع السخرة ، وضرورة حصول العمال على حقوقهم بالاجر العادلة والحياة الكريمة .

14 . اتسمت رؤية الامام علي (ع) للملكية بالاجابية ، اذ عدها حقاً من حقوق الانسان سعى لصيانتها عبر عدة آليات لعل من أهمها البعد المعنوي بتأكيده حرمة مس ملكية الاخرين ، بغير وجه حق ، والبعد

الصفحة 482

المادي عبر تأكيد مبدأ العقوبة على من يتعدى على ملكية الاخرين وصيانة الملكية العامة خدمة للفرد والمجتمع .

15 . لقد شغل حق الضمان الاجتماعي حيزاً مهماً من تجربة الامام علي (ع) في لرساء حقوق الانسان . فقد بين الامام الاساس الشعري والإنساني والسياسي لهذا الحق إضافة لممرسته العملية له إذ شملت تجربته العملية الضمان ضد الفقر ، وتحقيق الأمن الغذائي، والضمان الصحي ، ورعاية المستضعفين في المجتمع من الايتام والارامل وكبار السن، ناهيك عن شمول الضمان الاجتماعي - على وفق الرؤية العلوية - تقديم المعونات الاقتصادية وضمان السكن والعيش الكريم للانسان .

16 . يؤكد الامام حق صيانة الكرامة الانسانية وذلك بمنع تعرض الانسان لأي نوع من الانتقاص او الاستهانة ورفضه (ع) كل ما يمس كرامة الإنسان ويلوث سمعته مهما كانت الميراث لذلك العمل. ودعا الامام كذلك لإشاعة السعادة والامل بين افراد ومجموع الامة عبر تأكيده التوبة ، والاستغفار ، وتبشوه بعقيدة المهدي المنتظر .

17 . يعد حق التقاضي من ابرز الحقوق التي دعا الامام علي (ع) الى ضرورة ان ينعم الانسان بها ، مؤكداً حتمية إيجاد القضاء العادل من خلال تحديد مواصفات ممزة للقضاة تتمثل بالعدالة والعلم وجملة من السمات الشخصية النبيلة . ومن جهة اخرى فإن الامام أكد زاهاة القضاء وحياديته عبر الموزنة بين السلطة السياسية الحاكمة والسلطة القضائية، وتحقيق الكفاية المادية ، وتعزيز المكانة المعنوية لمن يتولى منصب القضاء مؤكداً (ع) على شوطالعدالة ، وتقنين الجرائم والعقوبات وتطوير القضاء ومواعاة آدابه ، وكل ذلك صيانة للانسان ورعايته في شتى شؤون الحياة .

18.

الصفحة 483

لقد أسهم الامام علي (ع) بصياغة ممزة لحقوق الانسان في زمن الحرب ساعياً للتقليل من شرورها وآثرها السلبية مؤكداً جملة من المبادئ منها التأكيد على شوعية الحرب ، وضرورة حماية المشركين فيها سواء من جيش المسلمين أم جيش خصومهم، وذلك عبر إنصاف جيش الخصم ، وتمييز المقاتلين عن غوهم ، وحماية الجرحى وإسعافهم ، ورعاية الاسرى ، وأحترام قتلى العدو ، وحفظ الكيان المعنوي للاعداء ، وحماية المدنيين وصيانة ملكيتهم.

19 . لقد أسهم الامام علي (ع) في ترسيخ مبادئ حقوق الانسان عبر تأكيده ان هذه الحقوق هي تشريعات ألهية لا تمتلك قوى على الارض ان تسلبها من الانسان .

20 . وأشاع الامام حالة من الوعي بحقوق الانسان . إذ على الرغم مما تعرض له الموروث الفكري للامام (ع) من

محاربة واقصاء ، الا أن ما وصلنا يؤكد اعتماده اسلوب نشر ثقافة حقوق الانسان سواء على الصعيد النظري ، وهذا ما يدل عليه غرارة وتعدد النصوص التي تطرقت الى شتى انواع حقوق الانسان ، أم على الصعيد العملي للتجربة العلوية حيث جعلت من حقوق الانسان منزلة شامخة امام بصر وبصوة الانسانية مجسدة في المجتمع الاسلامي آنذاك وليكون ذلك جزءاً من رسالته الحضارية للبشرية في كل زمان ومكان ولاسيما مع ما امتلأت به الرؤية والتجربة العلوية لحقوق الانسان من شمولية وواقعية وبعد انساني مميز .

21 . إن اشاعة وتعميم تجربة الامام علي (ع) ورؤيته لحقوق الانسان ببعديها النظري والعملي ، عبر نشوها والأخذ بها

كمنهج عمل في المؤسسات الرسمية والدينية والاجتماعية في مجتمعنا ستسهم بلا شك في تطور الوعي والممارسة لحقوق

الانسان من اجل تقديم نموذج حضري

الصفحة 484

متميز لا تتضوي تحت لوائه الامة الاسلامية فحسب وانما تنهل منه البشرية بأسوها .

الصفحة 485

المصادر

القوان الكريم

أولاً : الكتب

■ اواهيم ، حبيب جميل ، سوة الامام الشهيد الحسين ، (بغداد ، مطبعة الحافظ ، 1990).

■ ابن ابي الحديد ، عز الدين بن هبة الله بن محمد ، شوح نهج البلاغة ، تحقيق محمد ابو الفضل اواهيم ، ط2 ، (بيروت ، دار احياء الكتب العربية ، 1967) .

■ ابن ابي شيبة ، عبد الله بن محمد ، المصنف ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

■ ابن ابي طالب ، علي ، ديوان الامام علي ، (قم ، نداء الاسلام ، 1411هـ) .

ابن الاثير ، عز الدين علي بن ابي الكرم الشيباني ، اسد الغابة في معرفة الصحابة ، (طهوان ، دار اسماعيليان ، د.ت) .

ابن الاثير ، عز الدين علي بن ابي الكرم الشيباني ، الكامل في التريخ ، مراجعة د. محمد يوسف الدقاق ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت).

ابن البطريق ، يحيى بن الحسن الاسدي الحلبي ، عمدة عيون صحاح الاخبار في مناقب امام الازار ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1407هـ).

ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحواني ، اقتضاء الصواب ، ط2 ، (القاهرة ، مطبعة السنة المحمدية ، 1369هـ) .

ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحواني ، الزهد والرهق والعبادة ، تحقيق حماد سلامة، ط3 ، (الاردن ، مكتبة المنار ، د.ت) .

الصفحة 486

ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحواني ، الفتوى الكوى (فتوى بن تيمية) ، (بيروت ، دار الكتب العلمية، 1408هـ) .

ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحواني ، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تحقيق محمد بن عبد الرحمن القاسم ، ط1 ، (مكة المكرمة ، مطبعة الحكومة ، 1392هـ).

ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحواني ، دقائق التفسير ، تحقيق محمد السيد، ط2 ، (دمشق ، مؤسسة علوم الوآن ، 1404هـ) .

ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحواني ، منهاج السنة النبوية ، تحقيق محمود رشاد سالم، (د.م ، مؤسسة قوطة ، 1404هـ) .

ابن جبر ، ابن المصباح مجاهد التابعي ، تفسير مجاهد ، تحقيق عبد الرحمن الطاهر، (اسلام اباد ، مجمع البحوث الاسلامية ، د.ت) .

ابن الجزري ، ابو الفوج جمال الدين عبد الرحمن بن علي ، الموضوعات ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، (د.م ، د.ن ،

1966) .

ابن الجوزي ، ابو الفوج جمال الدين عبد الرحمن بن علي ، زاد المسير في علم التفسير ، تحقيق محمد عبد الرحمن عبد الله ، (بيروت ، دار الفكر ، 1987) .

ابن حزم ، ابو محمد علي بن احمد ، الفصل في الملل والاهواء والنحل ، ط2 ، (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، 1975)

ابن الحسين ، يحيى ، كتاب الاحكام في الحلال والحرام ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

ابن حنزة ، محمد بن علي الطوسي ، الثاقب في المناقب ، تحقيق الاستاذ نبيل رضا علوان ، ط2 ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، 1412هـ) .

الصفحة 487

ابن حنبل ، احمد بن محمد ، فضائل الصحابة ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت).

ابن حنبل ، احمد بن محمد ، كتاب العلل ومعرفة الرجال ، تحقيق وتخريج د. وصي الله بن محمد بن عباس ، ط1 ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، 1988) .

ابن حنبل ، احمد بن محمد ، مسند الامام احمد ، (بيروت ، دار صادر ، د. ت) .

ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد ، تزيخ ابن خلدون المسمى بـ 0 كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في ايام العوب والعجم والوبر ومن عاصوهم من نوي السلطان الاكبر) ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، 1971) .

ابن سعد ، محمد ، الطبقات الكوى ، (بيروت ، دار صادر ، د. ت) .

ابن سلامة ، ابو عبد الله محمد ، دستور معالم الحكم ومآثر مكرم الشيم ، (د. م ، المكتبة الاهوية ، د. ت) .

ابن شادان ، الفضل ، الايضاح ، تحقيق السيد جلال الدين الحسيني ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

ابن شواشوب ، محمد بن علي ، مناقب ال ابي طالب ، تصحيح وشوح لجنة من اساتذة النجف ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، 1956) .

ابن طلوس ، رضي الدين ابي القاسم علي بن موسى الحسني ، الطوائف، (قم ، مطبعة الخيام ، 1399هـ) .

ابن طلوس ، رضي الدين ابي القاسم علي بن موسى الحسني ، اللهوف على قتلى الطفوف ، ترجمة عفيفي بخشاشي ، ط5 ، (قم ، دفتر نشر نويد اسلام ، د. ت) .

الصفحة 488

ابن طيفور ، ابو الفضل بن ابي طاهر، بلاغات النساء، (قم ، مكتبة بصيرتي ، د. ت) .

ابن عابدين الحصفكي ، محمد بن امين ، الدر المختار (شوح تنوير الانصار) ، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر ، 1995) .

ابن عساكر ، علي بن الحسن الشافعي ، تليخ مدينة دمشق ، دراسة وتحقيق علي الشوي ، (بيروت ، دار الفكر ، 1995) .

ابن عنبة ، جمال الدين بن احمد بن علي ، عمدة الطالب في انساب ال ابي طالب ، تصحيح محمد حسن ال الطالقاني ، ط2 ، (النجف ، المطبعة الحيدرية، 1962) .

ابن قدامة، ابو محمد عبد الله بن احمد،المغني،(بيروت ، دار الكتاب العربي ، د. ت) .

ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، احكام اهل الذمة ، (بيروت ، دار ابن حزم ، 1997) .

ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، اعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، (بيروت ، دار الجيل ، 1973) .

ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، الصواعق الموسلة على الجهمية المعطلة ، ط2 ، (الرياض ، دار العاصمة ، 1998) .

ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، تحفة المودود بأحكام المولود ، (دمشق ، مكتبة دار البيان ، 1971) .

ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، زاد المعاد في هدى خير العباد ، تحقق شعيب الاناؤط ، ط14 ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1986) .

الصفحة 489

ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول ، تحقيق ، حسن السماعي سويدان ، (بيروت ، دار القلي ، 1990) .

ابن كثير ، ابو الفدا اسماعيل ، البداية والنهاية ، تحقيق وتعليق علي الشوي ، ط1 ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، 1988) .

ابن كثير ، ابو الفداء اسماعيل ، السورة النبوية ، تحقيق مصطفى عبد الواحد ، (بيروت ، دار المعرفة ، 1971) .

ابن كثير ، ابو الفداء اسماعيل ، تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير) ، (بيروت ، دار المعرفة ، 1992) .

ابن الموتضى ، احمد بن يحيى ، المنية والامل في شوح الملل والنحل ، ط4 ، (بيروت ، دار الندى ، 1990) .

ابن منظور ، ابو الفضل جمال الدين بن مكرم ، لسان العرب ، (قم ، منشورات الحوزة ، 1405) .

ابن النديم ، محمد بن اسحاق ، الفهرست ، (بيروت ، دار المعرفة ، 1978) .

ابن هشام ، عبد الملك الحموي ، السورة النبوية ، تحقيق وتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد ، (مصر ، مكتبة محمد صبيح وولاده ، د.ت) .

ابورية ، محمود ، اضاء على السنة المحمدية ، ط5 ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

ابورية ، محمود ، شيخ المضوية ابو هريرة ، ط3 ، (مصر ، دار المعرف، د. ت) .

ابوزهرة ، محمد ، تزيخ المذاهب الاسلامية (في السياسة والعقائد) ، (القاهرة ، دار الفكر العربي ، د. ت) .

الصفحة 490

ابو عبدة ، القاسم بن سلام ، كتاب الاموال ، تحقيق وتعليق محمد خليل هراس ، (بيروت ، داتر الكتب العلمية ، 1986) .

ابو يوسف ، يعقوب بن اواهيم ، كتاب الخراج ، (بيروت ، دار المعرفة ، 1975) .

احد علماء الشيعة ، الروضة في المعجزات والفضائل ، (قم ، مؤسسة الامام المهدي (ع) ، د. ت) .

الاحسائي ، علي بن اواهيم ، عوالي اللئالي الغرزية في الاحاديث الدينية، (قم ، مطبعة سيد الشهداء ، 1983) .

الاردبيلي ، أحمد ، مجمع الفائدة والوهان في شرح لشاد الازهان ، تحقيق الحاج اقا مجتبي العواقي ، (قم ، منشورات جماعة المدرسين ، د. ت).

الاردبيلي ، علي بن عيسى ، كشف الغمة في معرفة الائمة ، (بيروت ، دار الاضواء ، د. ت) .

الاردوبادي ، محمد بن علي ، علي وليد الكعبة ، تحقيق مؤسسة البعثة - قسم الواسات الاسلامية ، ط1 ، (طهران ، مؤسسة البعثة ، 1412هـ)

لسطو ، السياسة ، (طهران ، دار الثورة الاسلامية ، د. ت) .

الاسفوايني ، ابو اسحاق ، نور العين في مشهد الحسين (رضي الله عنه) ، (تونس ، مطبعة المنار، د. ت) .

الاسكافي ، ابو جعفر محمد بن عبد الله المعتولي ، المعيار والمولنة ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، د.ت) .

اسماعيل ، د. محمود ، الحركات السوية في الاسلام ، (بيروت ، دار القلم ، 1973) .

الصفحة 491

الاشعوي ، علي بن اسماعيل ، مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، (القاهرة ، مكتبة النهضة ، 1950) .

الاصفهاني ، ابو الفوج ، مقاتل الطالبين ، تقديم واشراف كاظم المظفر ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، 1965) .

افلاطون ، الجمهورية ، (طهوان ، مكتبة الترجمة ونشر الكتب ، د.ت) .

الالباني ، محمد ناصر الدين ، ارواء الغليل في تخريج احاديث منار السبيل ، ط2 ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، 1985) .

آل ياسين ، راضي ، صلح الحسن ، ط2 ، (بغداد ، دار الارشاد ، 1965) .

الامدي ، عبد الواحد بن محمد بن تميم ، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم ، تحقيق مصطفى الرايني ، ط1 ، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، د.ت) .

الاميني ، عبد الحسين احمد ، الغدير (في الكتاب والسنة والادب) ، ط4 ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، 1977) .

الاندلسي ، احمد بن محمد بن عبدربه ، العقد الفريد ، تقديم الاستاذ خليل شوف الدين ، (بيروت ، دار ومكتبة الهلال ، 1986) .

الانصلي ، محمود ابي بكر ، الجوهر في نسب الامام علي واله ، (سوريا ، مكتبة النوري ، د.ت) .

الانصلي،موتضى،التقية،تحقيق فرس الحسون،(قم،مؤسسة قائم ال محمد،1412هـ) .

الانصلي ، مرتضى ، كتاب الخمس ، ط1 ، (قم ، مؤسسة الهادي ، 1415هـ) .

الانصلي ، مرتضى ، كتاب المكاسب ، (قم ، مجمع الفكر الاسلامي ، 1420هـ) .

ايمار ، انوية وجانين ابوايه ، تزيخ الحضرات العام ، ترجمة فريد داغر ، (بيروت، دار عويدات ، 2003هـ) .

ايماني ، مهدي فقيه ، الامام علي (ع) في آراء الخلفاء ، ترجمة الشيخ يحيى البجواني ، ط1 ، (قم ، مؤسسة المعرف الاسلامية ، 1420هـ) .

الباقلاني ، ابو بكر محمد ، اعجاز القرآن ، تحقيق احمد صقر ، ط3 ، (القاهرة ، دار المعرف ، د.ت) .

البحري ، جاسم محمد شهاب ، دراسات في الفكر الاقتصادي العربي الاسلامي ، (الموصل ، مطبعة الجمهور ، 1990) .

البحنوردي ، محمد حسن ، القواعد الفقهية ، تحقيق مهدي المهرزي ، (اروان ، دار الهادي ، 1419هـ) .

بحر العلوم ، عز الدين ، اليتيم في القرآن والسنة ، ط2 ، (بيروت ، دار الزهراء ، 1985) .

بحر العلوم ، محمد ، مصدر التشريع لنظام الحكم في الاسلام ، ط2 ، (بيروت ، دار الزهراء ، 1983) .

بحر العلوم ، محمد ، من مدرسة الامام علي ، ط3 ، (بيروت ، دار الزهراء ، 1983) .

البجواني ، ابو يوسف ، الحدائق الناضرة في احكام العزة الطاهرة ، تحقيق محمد تقي الايرواني ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، د.ت) .

البجواني ، كمال الدين عبد الوهاب بن ميثم بن علي ، شوح كلمات امير المؤمنين ، تحقيق وتصليح مير جلال الدين الحسيني ، (د. م ، د. ن ، 1390هـ) .

البجواني ، هاشم ، حلية الاوار في احوال محمد واله الاطهار ، تحقيق الشيخ غلامرضا ، (اوان ، مؤسسة المعرف الاسلامية ، 1411هـ) .

البخري ، ابو عبد الله بن اسماعيل ، صحيح البخري ، (بيروت ، دار الفكر ، 1981).

البخري ، سهل بن عبد الله ، سر السلسلة العلوية ، تحقيق محمد صادق بحر العلوم ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، 1962) .

البوري ، سامي ، شيعة العواق (التأسيس ، التلخيص ، المشروع السياسي) ، ط1 ، (د. م ، دار الفقه ، 1424هـ) .

الوقفي ، ابو جعفر احمد بن محمد بن خالد ، المحاسن ، تصحيح وتعليق ، السيد جلال الدين الحسيني ، (د. م ، دار الكتب الاسلامية ، د. ت) .

البستاني ، د. محمود ، الاسلام وعلم النفس ، (مشهد ، مجمع البحوث الاسلامية ، 1409هـ) .

بشير ، الشافعي محمد ، القانون الدولي العام في السلم والحرب ، (الاسكندرية ، د. ن ، 1971) .

بشير ، الشافعي محمد ، قانون حقوق الانسان - مساوئه وتطبيقاته الوطنية والدولية - ، ط3 ، (الاسكندرية ، منشأة المعرف ، 2004) .

بطاينة ، د. محمد ضيف الله ، دراسات وبحوث في جوانب من التلخيص الاسلامي ، (الزرقاء ، مكتبة المنار ، 1986) .

البغدادي ، ابو بكر احمد بن علي الخطيب ، تلخيص بغداد ، تحقيق مصطفى عبد القادر ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، 1974) .

البغدادي ، عبد القاهر بن طاهر ، اصول الدين ، ط3 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية، 1981) .

البغدادي ، عبد القاهر بن طاهر ، الفرق بين الفرق ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) .

البلاوي ، احمد بن يحيى بن جابر ، فوح البلدان ، (بيروت ، دار الاعلمي ، د.ت) .

البلاوي ، احمد بن يحيى بن جابر ، انساب الاشراف ، تحقيق وتعليق الشيخ محمد باقر المحمودي ، ط1 ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، 1974) .

البهنسولي ، سالم ، الحكم وقضية تكفير المسلم ، ط3 ، (الكويت ، دار البحوث ، 1985) .

البهوتي ، منصور بن يونس ، كشف القناع ، تحقيق محمد حسن الشافعي ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت) .

بيضون ، لييب ، تصنيف نهج البلاغة ، ط3 ، (قم ، مكتب الاعلام اسلامي، 1417هـ).

البيهقي ، ابو بكر احمد بن الحسن ، السنن الكوى ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) .

بيومي ، د. محمد ، السيدة فاطمة الزهراء ، ط2 ، (اروان ، د.ن ، 1418هـ) .

التوزي ، سورة الامام امير المؤمنين (ع) في البغاة ، (قم ، مولود الكعبة ، 1422هـ) .

الترمذي ، ابو عيسى محمد بن عيسى ، سنن الترمذي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، (بيروت ، دار الفكر ، 1403هـ) .

الصفحة 495

التستوي ، محمد تقى ، قضاء الامام علي ، (دم ، د.ن ، د.ت) .

التستوي ، نور الله ، الصورم المهرقة في جواب الصواعق المحرقة ، (طهران ، دار النهضة ، د.ت) .

التسخيري ، محمد علي ، حقوق الانسان بين الاعلانين الاسلامي والعالمي ، (طهران،رابطة الثقافة والعلاقات الاسلامية ، 1997) .

التميمي ، محمد بن حيان بن أحمد ، كتاب الثقافات ، (حيدر اباد ، داوة المعرف العثمانية، 1973) .

الثقفي ، ابو اسحاق اواهيم بن محمد ، الغرات ، تحقيق جلال الدين المحدث ، (د.م، د.ن ، د.ت) .

الجاوي ، د. محمد عابد ، الديمقراطية وحقوق الإنسان ، (بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 1994) .

جاسم ، عزيز السيد ، علي بن ابي طالب (سلطة الحق) ، ط2 ، (د.م ، دار سينا للنشر، د.ت) .

جامع ، د. حامد ، علي بن ابي طالب (رضي الله عنه) (حاكماً... وفتياً) ، (القاهرة، د.ن ، 2003) .

الجفاف ، يحيى بن اواهيم ، رشاد المؤمنين إلى معرفة نهج البلاغة المبين (ويتضمن نقاشات كلامية مع ابن ابي الحديد في شوح نهج البلاغة) ، تحقيق السيد محمد حسين الجلاي ، ط1 ، (قم ، دليل ما ، 1422هـ) .

جرداق ، جرج ، علي صوت العدالة الانسانية ، ط2 ، (قم ، دار نوي القوي، 1424هـ).

الصفحة 496

الجصاص ، ابو بكر احمد بن علي الورلي ، احكام القوان ، ضبط نصه عبد السلام محمد علي شاهين ، ط1 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1994).

جعفر ، صباح صادق ، حقوق الانسان (وثائق) ، ط1 ، (بغداد ، المكتبة القانونية ، 2003) .

جعفر ، د. علي محمد ، تزيخ القوانين ومراحل التشريع الاسلامي ، (بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ، 1986) .

جعفر ، د. نوري ، علي ومناوؤه ، ط2 ، (بيروت ، مؤسسة الوفاء ، 1984).

جعفر ، د. نوري ، فلسفة الحكم عند الامام ، ط2 ، (القاهرة ، دار المعلم ، 1978) .

جماعة من العلماء ، التوفيق الرباني في الرد على ابن تيمية الحواني ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

الجندي ، عبد الحليم ، الامام جعفر الصادق (ع) ، (القاهرة ، المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية ، 1977) .

الجوهري ، احمد بن عبد العزيز ، السقيفة وفدك ، تحقيق ، د. الشيخ محمد هادي الاميني ، ط1 ، (بيروت ، شركة الكتبي ، 1980) .

الجوهري ، علي بن الجعد بن عبيد ، مسند ابن الجعد ، رواية وجمع الحافظ ابي القاسم عبد الله بن محمد البغوي ، مراجعة وتعليق الشيخ عامر احمد حيدر ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) .

حاتم ، نوري ، مشكلة الفقر في ضوء الاسلام ، (قم ، د. ن ، 1424هـ) .

الصفحة 497

الحواني ، ابو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة ، تحف العقول عن ال الرسول (صلى الله عليه وآله) ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفري ، ط2 ، (قم ، مؤسسة النشر ، 1404هـ) .

حسن ، سعد محمد ، المهدي في الاسلام ، (القاهرة ، دار الكتاب العربي ، 1953) .

الحسني ، عبد الكريم بن طلوس ، فحة الغوي في تعيين قبر امير المؤمنين (ع)، تحقيق السيد حسين الموسوي ، (د. م ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، 1998) .

حسين ، طه ، الفتنة الكبرى ، ط13 ، (القاهرة ، دار المعرف ، 2003).

الحسيني ، هاشم معروف ، واسات في الحديث والمحدثين (واسات في الكافي للكليني والصحيح للبخري) ، ط2 ، (بيروت ، دار التعارف ، 1978).

حقيقت ، د. صادق ، مدخل إلى الفكر السياسي في الاسلام (مجموعة مقالات) ، ترجمة خليل العصمي ، ط1 ، (جمهورية اوان ، مؤسسة الصدى ، 2001) .

الحكيم ، عبد الهادي تقي ، الفتوى الميسرة (من فتوى سماحة اية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستاني) ، (النجف ، مؤسسة الهادي ، د. ت) .

الحكيم ، محمد باقر ، دور المرأة في النهضة الحسينية ، (قم ، دار الحكمة، د. ت) .

الحكيم ، محمد باقر ، دور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، (د. م ، دار العزة ، 1424هـ) .

الصفحة 498

الحكيم ، محمد باقر واخرون ، مكانة اهل البيت (عليهم السلام) في الاسلام والامة الاسلامية ، مجموعة من المقالات المختلرة للمؤتمر الدولي الرابع عشر للوحدة الاسلامية 1422هـ ، اعداد محمد مهدي ، نجف ، ط1 ، (اوان ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الاسلامية ، 1422 هـ) .

الحكيم ، محمد تقي ، عبد الله بن عباس ، ط1 ، (قم ، مكتبة الصدر ، 1423هـ) .

الخلي ، ابو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن ، شوائع الاسلام في مسائل الحلال والحرام ، تعليق صادق الشوري ، ط2 ، (قم ، دار الاستقلال ، 1409هـ) .

الخلي ، ابو طالب محمد بن الحسن بن المطهر ، ايضاح الفوائد ، (قم ، المطبعة العلمية، 1387هـ) .

الخلي ، جعفر ، المختصر النافع في فقه الامامية ، (طهران ، مؤسسة البعثة ، 1410هـ) .

الحلي ، جمال الدين ابي منصور الحسن بن يوسف ، منتهى المطلب ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

حمادة ، عمار ، لقاء مع الامام علي (ع) في نهج البلاغة ، (بيروت ، مركز باء للابحاث ، 2001) .

حمود ، أ. د. خضير كاظم ، السياسة الادلية في فكر الامام علي بن ابي طالب (بين الاصلية والمعاصرة) ، (بيروت ، مؤسسة الباقر ، د. ت) .

الحموي ، ابو العباس عبد الله ، قرب الاسناد ، (قم ، مؤسسة ال البيت (عليهم السلام)، 1413هـ) .
الصفحة 499

الحيوي ، ليث ، الارتداد ، وحقوق الانسان ، ط1 ، (قم ، دار الغدير ، 2004) .

خالد ، خالد محمد ، في رحاب الامام علي (ع) ، (القاهرة ، دار الاسلام ، د. ت).

الخامنئي ، علي ، العودة إلى نهج البلاغة ، ترجمة عباس نور الدين ، (بيروت ، بيروت ، مركز بقية الله الاعظم ، 2...2) .

خنوري ، د. مجيد ، الحرب والسلام في شوعة الاسلام ، (بيروت، دار المتحدة للنشر، 1973) .

الخواساني ، محمد واعظ ، وآخرون ، الحكومة من وجهة نظر المذاهب الاسلامية ، مجموعة للمقالات المنزلة للمؤتمر العالمي العاشر للوحدة الاسلامية ، (طهران ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب ، 1419هـ) .

الخصيبي ، ابو عبد الله الحسين بن حمدان ، الهداية الكوى ، ط4 ، (بيروت ، مؤسسة البلاغ ، 1991) .

الخصوي ، محمد ، محاضرات في تليخ الدولة الاموية ، (بيروت ، مؤسسة الكتب الثقافية ، 1995) .

الخليلي د. جواد جعفر ، السقيفة ، (بيروت ، دار الإرشاد للطباعة ، د. ت) .

الخرارزمي ، الموفق بن احمد بن محمد المكي الحنفي ، المناقب ، تحقيق الشيخ مالك المحمودي ، ط2 ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1411هـ) .

الخنوي ، ابو القاسم الموسوي ، البيان في تفسير القرآن ، ط4 ، (بيروت ، دار الزهراء ، 1975) .

الصفحة 500

الخنوي ، ابو القاسم الموسوي ، العروة الوثقى - كتاب الخمس - ، (قم ، المطبعة العلمية ، 1407هـ) .

الخنوي ، ابو القاسم الموسوي ، مصباح الفقاهة ، اعداد وتحقيق محمد علي التوحيدي، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، 1954) .

الخنوي ، ابو القاسم الموسوي ، معجم رجال الحديث ، ط5 ، (دم ، د. ن ، 1992) .

الخنوي ، ابو القاسم الموسوي ، منهاج الصالحين ، (قم ، د. ن ، 1410هـ) .

الخنوي ، ميرزا حبيب الهاشمي ، منهاج الواعة في شوح نهج البلاغة ، ط4 ، (طهران ، المكتبة الاسلامية ، 1405هـ) .

الدار قطني ، علي بن عمر ، سنن الدار قطني ، علق عليه وخرج احاديثه مجدي بن منصور ، (بيروت ، دار الكتب ، 1996) .

الدرمي ، عبد الله بن بهرام ، سنن الروامي ، (دمشق ، مطبعة الاعتدال ، د. ت) .

الدمشقي ، شمس الدين ابي الوركات بن احمد الشافعي ، جواهر المطالب في مناقب الامام علي (ع) ، تحقيق محمد باقر المحمودي ، ط1 ، (قم ، مجمع احياء التراث العلمي ، 1415هـ) .

الولابي ، ابو بشر محمد بن احمد ، الزية الطاهرة النبوية ، تحقيق سعد المبرك الحسن ، (الكويت ، الدار السلفية ، 1407هـ) .

الدينوري ، ابن ابي شيبة ، احمد بن داوود ، الاخبار الطوال ، (دم ، د. ن ، د. ت) .

الدينوري ، عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، الامامة والسياسة (تريخ الخلفاء) ، تحقيق علي الشوي ، ط1 ، (اوان ، مطبعة امير ، 1413هـ) .

الصفحة 501

- الدينوري ، عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، غريب الحديث ، (بيروت ، دار الكتب العلمية، 1988) .
- ديبرانت ، ول ، الحضرة ، ترجمة محمد بوان ، (القاهرة ، مطبعة لجنة التأليف ، 1968) .
- الذهبي ، شمس الدين بن احمد بن عثمان ، سير اعلام النبلاء ، ط9 ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1993) .
- الولي ، ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم ، الحرح والتعديل ، (بيروت، دار احياء التراث العربي ، د.ت) .
- رضا ، محمدرشيد ، حقوق النساء في الاسلام ، ط1 ، (بيروت ، دار الاضواء ، 1989) .
- الروحاني ، محمد صادق ، فقه الصادق ، ط3 ، (اوان ، المطبعة العلمية، 1412هـ) .
- الويس ، محمد ضياء الدين ، النظريات السياسية الاسلامية ، ط4 ، (القاهرة، دار المعرف ، 1967) .
- الويشوي محمد ، القيادة في الإسلام ، تعريب علي الاسدي ، ط1 ، (اوان ، دار الحديث ، د.ت) .
- الويشوي ، محمد ، موسوعة الإمام علي بن ابي طالب في الكتاب والسنة والتريخ (د.م ، د.ن ، د.ت) .
- الويشوي ، محمد ، موزان الحكمة ، ط1 ، (قم ، دار الحديث ، 1416هـ) .
- الزبيدي ، عبد الوضا ، الوسائل السياسية بين الإمام علي (ع) ومعاوية، (اوان ، دار الكتاب الإسلامي، 2...)

الصفحة 502

الزبيدي ، عبد الرضا ، في الفكر الاجتماعي عند الإمام علي (رواسة في ضوء نهج البلاغة) ، ط1 ، (د. م ، د. ن ، 1998) .

الزبيدي ، محيي الدين الفيض محمد مرتضى الحسيني ، تاج العروس في جواهر القاموس ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، د. ت) .

الزحيلي ، د. محمد ، حقوق الإنسان في الإسلام ، ط2 ، (دمشق ، دار الكلم الطيب ، 1997) .

الزركلي ، خير الدين ، الاعلام ، ط5 ، (بيروت ، دار العلم للملايين ، 1980) .

الزرندي ، ابو الفضل مير محمدي ، بحوث في تليخ القوان وعلومه ، (قم ، مؤسسة النشر الإسلامي ، 1420هـ) .

الزومختوي ، جار الله ، الفايق في غيب الحديث ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1996) .

الزويطي ، جمال الدين ، نصب الراية بتخريج احاديث الهداية ، (القاهرة ، دار الحديث ، د. ت) .

سابق ، السيد ، فقه السنة ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د. ت) .

سباين ، جورج ، تطور الفكر السياسي ، ترجمة حسن جلال ، (القاهرة ، دار المعرف ، 1954) .

سبحاني ، جعفر وآخرون ، خصائص الإسلام العامة (مجموعة مقالات مختلة) ، طهوان ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب ، (1999) .

سبحاني ، جعفر ، دور الشيعة في بناء الحضرة الإسلامية ، (د. م ، معاونية شؤون التعليم والبحوث الإسلامية ، 1413هـ) .

سبحاني ، جعفر ، محاضرات في الإلهيات ، ط9 ، (قم ، مؤسسة النشر الإسلامي ، 1413هـ) .

السبكي ، عبد الوهاب بن تقي الدين ، طبقات الشافعية الكوى ، ط1 ، (مصر ، المطبعة الحسينية ، د. ت) .

السرخسي ، ابو بكر محمد بن أحمد بن ابي سهل ، اصول السرخسي ، تحقيق أبو الوفا الأفغاني ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1993) .

السرخسي ، شمس الدين ، المبسوط ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) .

سعادة ، د. يوسف جعفر ، اثار أهل البيت في تطور المجتمع الإنساني ، (بيروت ، مؤسسة أم القوي ، 1422هـ) .

السقاف ، حسين بن علي ، البشلة والاتحاف ، (د.م ، د.ن ، د.ت) .

السلمي ، محمد بن مسعود بن عياش ، التفسير العياشي ، تحقيق السيد هاشم الرسولي ، (طهران ، المكتبة العلمية لإسلامية ، د.ت) .

سليمان ، د. عصام ، مدخل إلى علم السياسة ، ط2 ، (بيروت ، دار النضال ، 1989) .

السوداني ، أبو علي ، الشهاب الثاقب ، (الإمامة بين الثابت والمتحول) ، (بيروت ، مكتبة العلمين ، د.ت) .

السيد ، رضوان ، الأمة والجماعة والسلطة (رواسات في الفكر السياسي العربي الإسلامي) ، (بيروت ، دار اوقأ ، 1984) .

السيد ، كمال ، الاعلي ، ط3 ، (قم ، مؤسسة انصليان ، 2003) .

السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن ابن ابي بكر ، الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) .

السيوطي ، جلال الدين بن عبد الرحمن بن ابي بكر ، شوح سنن النسائي ، (بيروت ، دار احياء التوات العوي ، د.ت) .

الشافعي ، محمد بن علي بن اريس ، الام ، ط2 ، (بيروت ، دار الفكر ، 1983) .

الشافعي ، محمد بن علي بن اربيس ، المسند ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت).

الشامي ، محمود يوسف الصالحي ، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1993) .

الشوقلي ، عبد الرحمن ، علي إمام المتقين ، (مصر ، دار المعرف ، د.ت) .

شويعتي ، د. علي ، الإمام علي (ع) ، ترجمة علي الحسيني ، (إيران ، دار الكتاب الإسلامي ، 2...) .

شويعتي ، د. علي ، التشيع العلوي والتشيع الصوفي ، ترجمة حيدر مجيد ، ط1 ، (بيروت ، دار الأمير ، 2002) .

الشريف الوضي ، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي ، المجزآت النبوية، تحقيق طه محمد الزيني ، (قم ، مكتبة بصوتي ، د.ت) .

الشريف الوضي ، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي ، خصائص الأئمة (عليهم السلام) (خصائص أمير المؤمنين) ، تحقيق د. محمد هادي الأميني ، (مشهد ، مجمع البحوث الإسلامية ، 1406هـ) .

الشريف الوضي ، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي الصالح ، تحقيق فرس تورفيان ، (إيران، مؤسسة دار الهجرة، 1380هـ) .

الشريف الوضي ، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شوح محمد عبدة ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) .

شطنوي ، د. فيصل ، حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ، ط2 ، (عمان ، دار الحامد ، 2001) .

الشواني ، عبد الوهاب ، لواقح الانوار القدسية في بيان العهود المحمدية ، ط2 ، (مصر ، الباب الحلبي ، 1973) .

شمس الدين ، محمد مهدي ، انصار الحسين ، ط2 ، (د. م ، الدار الإسلامية ، 1981) .

شمس الدين ، محمد مهدي ، حركة التزيخ عند الامام علي (واسة في نهج البلاغة) ، (بيروت ، المؤسسة الدولية للراسات والنشر ، 1997) .

شمس الدين ، محمد مهدي ، وراسات في نهج البلاغة ، ط2 ، (بيروت ، دار الوءاء ، 1972) .

شمس الدين ، محمد مهدي ، عهد الاشر ، ط2 ، (بيروت ، المؤسسة الدولية ، 2...).

الشهستاني ، ابو الفتح بن عبد الكريم ، الملل والنحل ، مطوع بهامش كتاب ابن خزم ، الفصل في الملل والاهواء والنحل ، ط2 ، (بيروت ، دار المعرفة ، 1975) .

الشهستاني ، علي ، وضوء النبي (صلى الله عليه وآله) (التشويغات وملابسات الاحكام عند المسلمين) ، (قم ، د. ن ، 1415هـ) .

الشهيد الاول ، شمس الدين محمد بن مكي العاملي ، الدروس الشوعية في فقه الامامية ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1412هـ) .

الشهيد الثاني ، زين الدين بن علي العاملي ، الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ، تعليق محمد كلانتر ، ط2 ، (الواق ، جامعة النجف الدينية ، 1398هـ) .

الشهيد الثاني ، زين الدين بن علي العاملي ، رسائل الشهيد الثاني ، (قم ، مكتبة البصوة ، د. ت) .

الشهيد الثاني زين الدين بن علي العاملي ، رسالة في العدالة ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

الشهيد الثاني ، زين الدين بن علي العاملي ، مسالك الافهام إلى تنقيح شوائع الاسلام ، (اوان ، مؤسسة المعرف الاسلامية ،

. (1413هـ) .

الشهيد ، جمال الدين ابي المنصور الحسن بن زين الدين ، منقى الجمال في الاحاديث الصحاح والحسان ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفري ، (قم ، جامعة المدرسين ، د. ت) .

الشوكاني ، محمد بن علي ، نيل الاوطار من احاديث سيد الاخيار ، (بيروت ، دار الجيل ، 1973) .

الشيبياني ، احمد بن عمرو الضحاك بن ابي عاصم ، الاحاد والمثاني ، تحقيق باسم فيصل احمد ، (الرياض ، دار الولاية ،

. (1996) .

الشيبياني ، احمد بن عمرو بن الضحاك بن ابي عاصم ، المذكر والتذكير والذكر ، تحقيق خالد قاسم ، (الرياض ، دار المنار ،

. (1413هـ) .

الشيبياني ، احمد بن عمرو بن الضحاك بن ابي عاصم ، كتاب الاوائل ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

الشيبياني ، ابو بكر احمد بن عمرو بن الضحاك بن ابي عاصم ، كتاب السنة ، ط3 ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، 1993) .

الشيبياني ، محمد بن الحسن ، السير الكبير ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

الشولري ، صادق الحسيني ، السياسة من واقع الاسلام ، ط3 ، (بيروت ، مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، 1421هـ) .

الشولري ، محمد الحسيني ، اثار الظلم في الدنيا والاخرى ، (بيروت ، مؤسسة المجتبى ، 2001) .

الصفحة 507

الشولري ، محمد الحسيني ، الفقه السياسي ، (اوان ، مطبعة رضائي ، 1403هـ) .

الشولري ، محمد الحسيني،توضيح نهج البلاغة،(طهوان ، دار واث الشيعة،د.ت) .

صالح ، احمد عباس ، اليمين واليسار في الاسلام ، ط2 ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، 1973) .

صالح ، د. غانم محمد ، الفكر السياسي القديم والوسيط ، (بغداد ، مطبعة التعليم العالي، 1988) .

صبحي ، د. احمد محمود ، نظرية الامامة عند الشيعة الاثني عشرية ، (مصر ، دار المعرف ، د.ت) .

الصدر ، محمد باقر ، اقتصادنا ، (اوان ، دار الكتاب الاسلامي ، 2002).

الصدر ، محمد باقر ، الاسلام يقود الحياة ، (د.م ، د.ن ، د.ت) .

الصدر ، محمد باقر ، الامام علي (ع) سورة وجهاد ، ط2 ، (بيروت ، دار المونتضى ، 2003) .

الصدر ، محمد باقر ، اهل البيت (تنوع اوار ووحدة هدف) ، تحقيق عبد الرزاق الصالحي ، ط1 ، (بيروت ، دار الهدى ، 2003) .

الصدر ، محمد باقر ، بحث حول المهدي ، (د.م ، د.ن ، د.ت) .

الصدر ، محمد باقر ، رسالتنا ، ط2 ، (طهوان ، مكتبة النجاح ، 1982).

الصدر ، محمد صادق ، اضواء على ثورة الحسين ، (النجف ، د.ن ، 1997) .

الصفحة 508

الصدر ، محمد صادق ، فقه الاخلاق ، ط1 ، (بيروت ، دار الاضواء ، 1988) .

الصدر ، محمد صادق ، نظرات اسلامية في اعلان حقوق الانسان ، تقديم الشيخ محمد اليعقوبي ، (الواق ، جامعة الصدر الدينية

، (2004).

الصدر ، محمد مهدي ، اخلاق اهل البيت ، ط2 ، (اوان ، دار الكتاب الاسلامي ، 2002) .

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، ثواب الاعمال ، (قم ، منشورات الوضي، د. ت) .

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، صفات الشيعة ، (طهوان ، مطبعة عبادي ، د. ت) ..

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، علل الشرائع ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، 1966) .

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، عيون اخبار الرضا ، تصحيح الشيخ حسين الاعلمي ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، 1984) .

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، كمال الدين وتمام النعمة ، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1405هـ) .

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، معاني الاخبار ، تصحيح علي اكبر الغفلي، (اوان ، دار النشر الاسلامي ، 1379هـ) .

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، من لا يحضوه الفقيه ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفلي ، ط2 ، (قم ، جماعة المدرسين في الحوزة العلمية ، 1404هـ) .

الصغير ، د. محمد حسنين علي ، الامام علي (سيرته وقيادته في ضوء المنهج التحليلي) ، (بيروت ، مؤسسة المعرف ، 2002)

الصفار ، ابو جعفر محمد بن الحسن ، بصائر الدرجات الكوى في فضائل ال محمد (عليهم السلام) ، تقديم وتعليق ميرزا محسن ، (طهوان ، منشورات الاعلمي ، 1404هـ) .

الصلابي ، د. علي محمد محمد ، اسمى المطالب في سورة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (رضي الله عنه) (شخصيته وعصوه) ، (القاهرة ، دار التوزيع والنشر الاسلامية ، 2004) .

الصنعاني ، ابو بكر عبد الزاق ، المصنف ، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

الطائي ، نجاح ، سورة الامام علي بن ابي طالب (ع) ، ط1 ، (بيروت، دار الهدى لاهياء التراث ، 2003) .

الطباطبائي ، محمد حسين ، المزان في تفسير القرآن ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، د. ت) .

الطباطبائي ، محمد حسين ، علي والفلسفة الاسلامية ، (بيروت ، الدار الاسلامية ، د. ت) .

الطواني ، ابو القاسم سليمان بن محمد بن ايوب ، المعجم الاوسط ، تحقيق اواهيم الحسيني ، (د. م ، دار الحرمين ، د. ت) .

الطواني ، ابو القاسم سليمان بن محمد بن ايوب ، المعجم الصغير ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) .

الطواني ، ابو القاسم سليمان بن محمد بن ايوب ، المعجم الكبير ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط2 ، (القاهرة ، مكتبة ابن تيمية ، د. ت) .

الطوسي ، ابو علي الفضل بن الحسن ، مجمع البيان في تفسير القرآن ، ط1 ، (بيروت، مؤسسة الاعلمي ، 1995) .



الطوسي ، ابو منصور احمد بن علي بن ابي طالب ، الاحتجاج ، اشواف الشيخ خضير السبحاني ، ط4 ، (طهوان ، دار الاسوة ، 1424هـ) .

الطوسي ، ابو منصور احمد بن علي بن ابي طالب ، تاج المواليد (في مواليد الائمة ووفياتهم) ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

الطوسي ، رضي الدين ابي نصر الحسن بن فضل ، مكرم الاخلاق ، ط6 ، (د. م ، منشورات الشريف الرضي ، 1972) .

الطوي ، ابو جعفر محمد بن جرير ، تزيخ الامم والملوك (تزيخ الطوي) ، مواجهة نخبة من العلماء ، (قوبلت هذه النسخة على نسخة ليدن ، بريل ، 1879) .

الطوي ، ابو جعفر محمد بن جرير ، جامع البيان عن تأويل أي القوان ، ضبط صدقي جميل العطار ، (بيروت ، دار الفكر ، 1995) .

الطوي ، احمد بن عبد الله ، ذخائر العقبى في مناقب نبي القوي ، (القاهرة ، مكتبة القدسي ، 1356هـ) .

الطوي ، الفضل بن الحسن ، اعلام الوري باعلام الهدى ، تحقيق مؤسسة ال البيت لاحياء التراث ، ط1 ، (قم مؤسسة ال البيت ، 1417هـ) .

الطوي ، محمد بن جرير الامامي ، المستوشد في امامة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) ، تحقيق الشيخ احمد المحمودي ، ط1 ، (قم ، مؤسسة الثقافة الاسلامية ، 1415هـ) .

الطبيسي ، نجم الدين ، النفي والتغريب في مصادر الشيعة الاسلامية ، ط1 ، (قم ، مجمع الفكر الاسلامي ، 1416هـ) .

الطبيسي ، نجم الدين ، مورد السجن في النصوص والفتوى (رواسة تتناول مورد السجن وحقوق السجين) ، (اروان ، مكتب

الاعلام الاسلامي ، 1411هـ) .

طبلية ، د. القطب محمد القطب ، الاسلام وحقوق الانسان ، ط2 ، (القاهرة، دار الفكر العربي ، 1984) .

الطرابلسي ، عبد العزيز ابن الواج ، المهذب ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1406هـ) .

الطريحي ، فخر الدين ، مجمع البحرين ، توتيب محمد عادل، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، الاستبصار فيما اختلف من الاخبار ، تعليق حسن الموسوي ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، 1390هـ) .

الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، الامالي ، ط1 ، (قم ، دار الثقافة ، 1414هـ) .

الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، الخلاف ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1407هـ) .

الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، المبسوط في فقه الامامية، تصحيح محمد تقي الكشفي ، (طهران ، المكتبة الرضوية ، 1387هـ) .

الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، تهذيب الاحكام ، تحقيق حسن الموسوي ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، 1390هـ) .

طي ، د. محمد ، الامام علي ومشكلة نظام الحكم ، (د. م ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، 1997) .

الصفحة 512

ظاهر ، د. احمد جمال ، حقوق الانسان ، (عمان ، مركز النهضة للخدمات الفنية ، 1988) .

العالمي ، جعفر بن مرتضى ، الصحيح من سيرة النبي الاعظم (صلى الله عليه وآله) ، ط4 ، (بيروت ، دار الهادي ، 1995) .

العالمي ، علي الكوراني ، تنوين الوآن ، (قم ، دار الوآن الكريم ، د.ت) .

العالمي ، علي الكوراني ، معجم الاحاديث المهدي ، (قم ، مؤسسة المعرف الاسلامية ، 1411هـ) .

العالمي ، محمد بن الحسن الحر ، الفصول المهمة في معرفة الائمة ، تحقيق محمد القائني ، ط1 ، (اوان ، مؤسسة المعرف الاسلامية ، 1418هـ) .

العالمي ، محمد بن الحسن الحر ، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، تحقيق عبد الوحيم رباني ، (بيروت ، دار احياء التراث ، د.ت) .

عباد ، محمد كامل ، تزيخ اليونان ، (دمشق ، مطبعة الف باء الاديب ، 1969) .

عبد الحميد ، صائب ، تزيخ الاسلام الثقافي والسياسي (مسار الاسلام بعد الرسول(صلى الله عليه وآله) ونشأة المذاهب) ، ط1 ، (د.م ، مركز الغدير للواسات الاسلامية ، 1997) .

عبد الحميد ، د. محسن ، الاسلام والتنمية الاجتماعية ، ط1 ، (بغداد ، دار الانبار ، 1989) .

عبد الزاق ، علي ، الاسلام واصول الحكم ، واسة محمد عمرة ، (بيروت ، المؤسسة العربية للواسات والنشر ، 1972) .

الصفحة 513

الغزوي ، روكس بن زائد ، الامام علي اسد الاسلام وقديسه ، ط2 ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، 1979) .

العسقلاني ، احمد بن علي بن حجر ، الاصابة في تمييز الصحابة ، واسة وتحقيق الشيخ عادل احمد عبد الموجود ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1995) .

العسقلاني ، احمد بن علي بن حجر ، تهذيب التهذيب ، ط1 ، (بيروت ، دار الفكر ، 1984) .

العسقلاني ، احمد بن علي بن حجر ، سبل السلام ، ط4 ، (مصر ، البابي الحلبي ، 1960) .

العسقلاني ، شهاب الدين بن حجر ، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ط2 ، (بيروت ، دار المعرفه ، د.ت) .

العسكري ، مرتضى ، معالم المدرستين ، (بيروت ، مؤسسة النعمان ، 1990) .

العسكري ، مرتضى ، عبد الله بن سبأ (واساطير اخرى) ، ط6 ، (د.م ، د.ن ، 1992) .

العسكري ، نجم الدين ، ابو طالب حامي الرسول وناصوه ، (النجف ، مطبعة الاداب، 1380هـ) .

عطردي ، عزيز الله ، مسند الامام الرضا ، (ارن ، المؤتمر العالمي ، للامام الرضا، 1406) .

عطوي ، محسن ، المرأة في التصور الاسلامي ، ط2 ، (لبنان ، الدار الاسلامية ، 1987) .

العظيم ابادي ، ابو الطيب محمد شمس الحق ، عون المعبود - شوح سنن ابي داود - ط2 ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ،

1995) .

الصفحة 514

العقاد ، عباس محمود ، عبوية الامام علي (القاهرة ، مؤسسة دار الشعب، د.ت) .

علوان ، د. عبد الكريم ، الوسيط في القانون الدولي العام (الكتاب الثالث - حقوق الانسان)، (عمان ، دار الثقافة ، 2004) .

العلوي ، علي بن محمد بن طاهر بن يحيى ، دفع الارتياح عن حديث الباب ، (د.م، دار القوان الكريم ، د.ت) .

العلوي ، محمد بن عقيل ، النصائح الكافية لمن يتولى معاوية ، (قم ، دار الثقافة ، 1412هـ) .

عليان ، د. رشدي ، العقل عند الشيعة الامامية ، (بغداد ، مطبعة دار السلام، 1977).

عملة ، د. محمد ، الخلافة ونشأة الاحزاب الاسلامية ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، 1984) .

عملة ، د. محمد ، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب ، ط1 ، (القاهرة، دار الثقافة، 1977) .

عملة ، د. محمد واخرون ، علي بن ابي طالب (نظرة عصرية جديدة) ، (بيروت المؤسسة العربية ، 1974) .

عودة ، عبد القادر،التشريع الجنائي الاسلامي،(بيروت ،دار الكتاب العربي ، د. ت) .

الغروي ، محمد بن هادي اليوسفي ، موسوعة التزيخ الاسلامي ، ط1 ، (اوان ، مجمع الفكر الاسلامي ، 1420هـ) .

الغوالي ، ابو حامد محمد ، احياء علوم الدين ، (بيروت ، دار المعرفه للطباعة والنشر، د. ت) .

الصفحة 515

غليون ، د. وهان واخرون ، حقوق الانسان العربي ، (بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 1999) .

فوج ، د. توفيق حسن ، المدخل للعلوم القانونية (النظرية العامة للقانون والنظريات العامة للحق) ، ط2 ، (مصر ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، 1981).

فضل الله ، محمد حسين ، تأملات اسلامية حول المرأة ، ط7 ، (بيروت ، دار الملاك، د. ت) .

فضل الله ، محمد حسين ، دنيا الطفل ، ط2 ، (بيروت ، دار الملاك ، 2002) .

فضل الله ، محمد حسين ، دنيا المرأة ، ط4 ، (بيروت ، دار الملاك ، 2...).

فضل الله ، محمد حسين ، علي مزان الحق ، تحرير صادق اليعقوبي ، (بيروت ، دار الملاك ، 2003) .

الفكيكي ، توفيق ، الواعي والوعية ، ط3 ، (بغداد ، المعرفة للنشر والتوزيع ، 1990) .

فياض ، د. عامر حسن ، مقدمة منهجية في الوأي العام وحقوق الانسان ، (عمان ، دارزهوان ، 2002) .

الفيروز ابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، (بيروت ، المؤسسة العربية للطباعة والنشر ، د.ت) .

الفيض الكاشاني ، المولى محمد محسن ، الصافي في تفسير القآن ، تحقيق مركز الابحاث والواسات الاسلامية ، (قم ، مكتبة الاعلام الاسلامي ، 1376هـ) .

الصفحة 516

القائمي ، د. علي ، الاسوة ومتطلبات الاطفال ، ترجمة البيان للترجمة ، (بيروت ، دار النبلاء ، 1996) .

القاسمي ، ظافر ، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الاسلامي ، ط6 ، (بيروت ، دار النفائس ، 1990) .

القبانجي ، حسن ، مسند الامام علي (ع) ، تحقيق الشيخ طاهر السلامي ، ط1 ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، 2...) .

القبنجي ، صدر الدين ، تاريخ التشيع الفكري والسياسي ، ط1 ، (قم ، مكتب شؤون المبلغين ، 1422هـ) .

القوشي ، باقر شريف ، النظام السياسي في الاسلام ، ط4 ، (بيروت ، دار التعارف ، 1987) .

القوشي ، باقر شريف ، حياة الامام الحسين بن علي (ع) ، ط1 ، (النجف ، مطبعة الاداب ، 1974) .

القوشي ، باقر شريف ، موسوعة الامام امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) ، ط1 ، (د.م ، مؤسسة الكوثر للمعرف الاسلامية ، 2002) .

القزولي ، د. يوسف ، الزكاة (وااسة مقلنة لاحكامها وفلسفتها في ضوء القآن والسنة) ، (بيروت ، دار الارشاد ، 1969) .

القرطبي ، ابو عبد الله بن احمد ، تفسير القرطبي (الجامع لاحكام القرآن) ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، 1985) .

القرويني ، محمد حسن ، الامامة الكوى والخلافة العظمى ، تعليق موتضى القرويني ، (النجف ، مطبعة النعمان ، 1958) .

القرويني ، محمد كاظم ، موسوعة الامام الصادق ، (قم ، مكتبة بصيرتي ، 1418هـ).

الصفحة 517

القندوزي ، سليمان بن اواهيم الحنفي ، ينابيع المودة لنوي القوبى ، تحقق علي الحسيني ، ط1 ، (د.م ، دار الاسوة ، 1416هـ)

القمي ، اصغر ناظم زادة ، حياة امير المؤمنين علي (ع) (بحوث في سيرته وفضائله وحكومته من طرق اهل السنة) ، ط2 ، (اروان ، دار الكوثر ، 1424هـ) .

القيسي ، د.رياض ، علم اصول القانون ، (بغداد ، بيت الحكمة ، 2002).

الكاشاني ، علاء الدين ابو بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع ، (باكستان ، مكتبة الحبيبية، د.ت) .

الكواسي ، ابو الفتح محمد بن علي ، كنز الفوائد ، (د.م ، د.ن ، د.ت).

الكواسي ، علي بن الحسين ، جامع المقاصد في شوح القواعد ، (قم ، مؤسسة ال البيت (عليهم السلام) لاحياء التراث ، 1408هـ) .

الكلانتي ، علي اكبر ، الجزية واحكامها في الفقه الاسلامي ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1416هـ) .

الكلبايكاني،محمدرضا الموسوي،تقريات الحدود والتغزوات،(د.م، د.ن ، د.ت).

الكلبايكاني ،محمدرضا الموسوي ، كتاب القضاء ، (قم ، مطبعة الخيام ، 1401هـ) .

الكليبي ، ابو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق ، الكافي ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفلي ، ط3 ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، 1388هـ) .

الصفحة 518

الكياي ، د. عبد الوهاب ، موسوعة السياسة ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، 1990) .

لجنة الحديث في معهد باقر العلوم (ع) ، سنن الإمام علي (ع) ، ط1 ، (قم ، نور السجاد ، 1420هـ) .

لجنة الحديث في معهد باقر العلوم (ع) ، موسوعة كلمات الإمام الحسين(ع) ، ط3 ، (قم ، دار المعروف ، 1416هـ) .

المالكي ، حسن بن فوحان ، نورا إنقاذ التلرخ الإسلامي ، (الرياض ، مؤسسة اليمامة ، 1418هـ) .

المالكي ، فاضل ، مبادئ الإسلام والواءة في القانون الدولي الإسلامي ، (إيران ، دائرة العلوم الإسلامية ، 1414هـ) .

المالكي ، محمد بن علوي ، البشوى في مناقب السيدة خديجة الكوى (رضي الله عنها) ، (المملكة السعودية ، د.ن ، د.ت) .

الموردي ، علاء الدين بن علي ، الجوهر النقي ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) .

الموردي ، علي بن محمد بن حبيب ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، (بغداد ، المكتبة العالمية ، 1989) .

المبلر كفوري ، أبو العلا محمد بن عبد الرحمن ، تحفة الأحوذى بشوح جامع الترمذى ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1990) .

المورد ، محمد بن يزيد ، الكامل في اللغة والأدب ، (مصر ، الباب الحلبى ، 1973) .

مجنوب ، د. محمد سعيد ، حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، (لبنان ، جروس بوس ، 1986) .

الصفحة 519

المجلسي ، محمد باقر ، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الاطهار ، ط2 ، (بيروت ، مؤسسة الوفاء ، 1983) .

مجموعة باحثين ، الجهاد فكراً وممارسة - أعمال النوبة العربية - (بغداد ، بيت الحكمة، 2002) .

محبوبة ، د. مهدي ، ملامح من عبقرية الإمام علي (ع) ، ط2 ، (بغداد ، مطبعة الإرشاد ، 1967) .

محمد ، عبد الوهّاء عثمان (عز الدين سليم) ، المعرّضة السياسية في تجربة امير المؤمنين (ع) ، ط1 ، (بيروت ، دار الهادي ، 2003) .

محمدیان ، محمد ، حياة أمير المؤمنين (ع) على لسانه ، ط1 ، (قم ، مؤسسة النشر الإسلامي ، 1417) .

المحمودي ، محمد باقر ، نهج السعادة في مستنوك نهج البلاغة ، (بيروت، مؤسسة المحمودي ، د.ت) .

المترسي ، محمد تقّي ، التليخ الإسلامي (روس وعبر) ، (د.م ، د.ن ، د.ت) .

المترسي ، محمد تقّي ، فقه الجهاد وأحكام القتال ، (طهوان ، دار محبي الحسين ، 1999) .

المترسي ، محمد تقّي ، مبادئ الحكمة (بين هدى الوحي وتصورات الفلسفة) ، ط2 ، (د.م ، دار محبي الحسين ، 2003) .

المترسي ، هادي ، اخلاقيات امير المؤمنين (ع) ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، 1991) .

مدير ، كاظم ، الحكم من كلام الامام امير المؤمنين علي (ع) ، ط1 ، (مشهد ، مؤسسة الطبع والنشر التابعة للاستانة الوضوية المقدسة ، 1417هـ).

المسعودي ، علي بن الحسين ، مروج الذهب ومعادن الجوهر ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، (مصر ، المكتبة التجريبية ، 1964) .

المطهري ، موتضى ، العدل الالهي ، ترجمة محمد عبد المنعم الخاقاني ، (اوان ، دار الفقه للطباعة والنشر ، 1424هـ) .

المطهري ، موتضى ، الملحمة الحسينية ، ط3 ، (قم ، المركز العالمي للوحدات الاسلامية ، 1992) .

المطهري ، موتضى ، في رحاب نهج البلاغة ، ط1 ، (بيروت ، الدار الاسلامية ، 1992) .

المظفر ، محمدرضا ، السقيفة ، ط4 ، (قم ، مؤسسة انصليان ، 2004) .

المظفر ، محمدرضا ، عقائد الامامية ، (بيروت ، دار المحجة البيضاء ، د.ت) .

المغربي ، احمد بن محمد بن الصديق الحسني ، فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي ، تحقيق وتعليق محمد هادي الاميني ، (اصفهان ، مكتبة امير المؤمنين (ع) ، 1388هـ) .

المغربي ، النعمان بن محمد بن منصور بن احمد التميمي ، دعائم الاسلام ، تحقيق امين بن علي اصغر فيضي ، (مصر ، دار المعرف ، 1963) .

مغنية ، محمد جواد ، الشيعة والحاكمون ، ط5 ، (بيروت ، دار مكتبة الهلال ، 1981) .

مغنية ، محمد جواد ، المجالس الحسينية ، (قم ، دار السجدة ، 1424هـ) .

مغنية ، محمد جواد ، امامة علي والعقل ، (اوان ، دار السجدة ، 2003) .

مغنية ، محمد جواد ، فضائل الامام علي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، 1962) .

مغنية ، محمد جواد ، في ضلال نهج البلاغة (محاولة لفهم جديد) ، ط1 ، (بيروت ، دار العلم للملايين ، 1973) .

المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان العكوي البغدادي ، الاختصاص ، تصحيح وتعليق ، علي اكبر الغفري ، (قم ، جماعة المدرسين ، د.ت).

المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان الكعوي البغدادي ، الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد ، تحقيق مؤسسة اهل البيت ، (اروان ، دار المفيد، د.ت) .

المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان العكوي البغدادي ، الجمل ، تحقيق السيد علي مير شويبي ، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، 1413هـ) .

المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان العكوي البغدادي ، المقنعة ، ط2 ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1410هـ) .

المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان العكوي البغدادي ، ايمان ابي طالب، (قم ، مؤسسة البعثة ، 1413هـ) .

من قدماء المحدثين ، القاب الرسول وعترته ، (د.م ، د.ن ، د.ت).

المنقوي ، نصر بن مزاحم ، وقعة صفين ، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط2 ، (د.م ، المؤسسة العربية الحديثة ، 1382هـ)

المهدي ، د. محمد عقيل بن علي ، الامام علي بن ابي طالب (حياته الفكرية وتأثيرها في فكر الامام الغوالي) ، (د.م ، دار الحديث ، 1997) .

الموودي ، ابو الاعلى ، حقوق اهل الذمة في النولة الاسلامية ، (د.م ، دار الفكر ، د.ت) .

الموسوي ، صادق ، نهج الانتصار (بهدى القآن وسنة محمد واله الاطهار) ، (د.م ، د.ن ، د.ت).

الموسوي ، عبد الحسين شرف الدين ، ابو هرة ، (قم ، مؤسسة انصليان ، د.ت).

الموسوي ، عبد الحسين شرف الدين ، النص والاجتهاد ، تحقيق ابو مجتبي ، (قم ، مطبعة الشهداء ، د.ت) .

الموسوي ، فاضل الجاوي ، العدالة الاجتماعية في الاسلام ، (قم ، المركز العالمي للدراسات الاسلامية ، د.ت) .

الموسوي ، د. محسن باقر ، الادلة والنظام الادلي عند الامام (ع) ، ط1 ، (بيروت ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ،

1998) .

الموسوي ، د. محسن باقر ، المدخل إلى علوم نهج البلاغة ، (بيروت ، دار العلوم ، 2002) .

الميناوي ، علي بن حسين علي الاحمدي ، مكاتيب الرسول (صلى الله عليه وآله) ، (د.م ، دار الحديث، 1998) .

الميناوي ، علي بن حسين علي الاحمدي ، مواقف الشيعة ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1416هـ) .

الناصوي ، محمد باقر ، من معالم الفكر السياسي في الاسلام ، ط1 ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، 1988) .

الصفحة 523

النجفي ، محمد حسن ، جواهر الكلام في شرح شوائع الاسلام ، تحقيق وتعليق الشيخ عباس القوجاني ، ط3 ، (اوان ، دار الكتب الاسلامية ، د.ت).

النجفي ، هادي ، الف حديث في المؤمن ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، 1416هـ).

النجمي ، محمد صادق ، اضواء على الصحيحين ، ترجمة يحيى كمال البجواني ، (قم ، مؤسسة المعرف الاسلامية ، 1419) .

الزاقى ، احمد بن محمد مهدي ، مستند الشيعة في احكام الشريعة ، تحقيق مؤسسة اهل البيت ، (عليهم السلام) ، ط2 ، (مشهد ، مؤسسة ال البيت (عليهم السلام) ، 1415هـ) .

النسائي ، ابو عبد الرحمن بن شعيب الشافعي ، خصائص امير المؤمنين علي بن ابي طالب (كرم الله وجهه) ، تحقيق محمد هادي الاميني ، (د. م ، مطبعة نينوى الحديثة ، د. ت) .

النقدي ، جعفر ، الاوار العلوية في احوال امير المؤمنين وفضائله ومناقبه وغزواته (ع) ، ط2 ، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، 1962) .

النمزي ، علي ، مستترك سفينة البحار ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، 1419هـ) .

النموي ، ابوزيد عمر بن شبة ، تليخ المدينة المنورة (اخبار المدينة النبوية) ، تحقيق مهدي محمد شلتوت ، (قم ، دار الفكر ، 1410هـ) .

النوبختي ، الحسن بن موسى ، فوق الشيعة ، تعليق محمد صادق بحر العلوم ، ط4 ، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، 1969) .

النوري ، مبرز حسين ، مستترك الوسائل ومستنبط المسائل ، تحقيق مؤسسة ال بيت ، (بيروت ، مؤسسة ال البيت ، 1987) .

الصفحة 524

النوي ، ابوزكريا محيي الدين بن شوف ، المجموع ، (بيروت ، دار الفكر ، د. ت) .

النوي ، ابوزكريا محيي الدين بن شوف ، شوح صحيح مسلم ، (بيروت ، دار الكتاب ، 1987) .

النيسابوري ، ابو عبد الله الحاكم ، المستترك على الصحيحين ، اشواف د. يوسف عبد الرحمن الموعشلي ، (بيروت ، دار

المعرفة ، د. ت) .

النيسابوري ، ابو عبد الله محمد الحافظ ، معرفة علوم الحديث ، تحقيق السيد معظم حسين ، ط4 ، (بيروت ، دار الافاق الحديث ، 1980) .

النيسابوري ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) .

النيسابوري ، محمد بن القتال ، روضة الواعظين ، (قم ، منشورات الرضي ، د.ت).

الهاللي ، سليم بن قيس ، كتاب سليم بن قيس ، تحقيق محمد باقر الانصاري ، ط2 ، (قم ، دليل ما ، 1424هـ) .

الهمداني ، احمد الرحماني ، الامام علي بن ابي طالب (من حبه عنوان الصحيفة) ، (اروان ، المنير للطباعة والنشر ، 1375هـ) .

الهندي ، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين ، كنز العمال في سنن الاقوال والافعال، ضبط وتصحيح الشيخ البكري حياني ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1989) .

الهيثمي ، نور الدين علي بن ابي بكر ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1988) .

الوائلي ، د. احمد ، من فقه الجنس في قوائمه المذهبية ، (النجف ، المكتبة الحبرية ، د.ت) .

الصفحة 525

الواسطي ، كافي الدين ابو الحسن علي بن محمد الليثي ، عيون الحكم والمواعظ ، تحقيق حسين الحسيني ، (قم ، دار الحديث ، 1376هـ) .

الورداني ، صالح ، السيف والسياسة (الصواعق بين الاسلام النووي والاسلام الاموي)، (القاهرة ، دار الحسام ، 1996) .

الوردي ، د. علي ، وعاظ السلاطين ، ط2 ، (لندن ، دار كوفان ، 1995).

يعقوب ، احمد حسين ، النظام السياسي في الاسلام (أي الشيعة ، رأي السنة ، حكم الشوع) ، ط3 ، (قم ، مؤسسة انصاريان ،

اليقوبي ، احمد بن يعقوب ، تزيخ اليقوبي ، (بيروت ، دار صادر ، د.ت) .

يونس ، صاحب معاوية بن ابي سفيان ، (في الكتاب والسنة والتزيخ) ، ط2 ، (بيروت ، دار العلوم ، 2002) .

ثانياً : الرسائل الجامعية

الكبيسي ، خليل اواهيم ، "المرجئة نشأتها وعقائدها وفرقها وموقفها السياسي " ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاداب ، جامعة بغداد ، 1975 .

لفته ، خليل مخيف ، " قضية الامامة في الفكر السياسي للوالي " ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، 1995 .

مطروود ، صلاح حسن ، " السيادة وقضايا حقوق الانسلن وحرياته الاساسية " ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، 1995 .

الصفحة 526

ثالثاً : المجلات والدوريات

احمد ، هشام ، "التصور الغربي لحقوق الانسان " ، مجلة قضايا دولية ، العدد 324 ، 1996.

البختيلري ، صادق ، " العدالة والتنمية في منهج الامام علي (ع) ، مجلة المنهاج ، العدد 27 ، 2002 .

الحواح ، حيدر ، " الحرية قلق الغياب ودعوى الحضور " ، مجلة النبأ ، العدد 27 ، 1419هـ .

الحسني ، جهاد ، " واقع السلطة السياسية ومفهومها في مصر القديمة " ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، العدد 1-2 ، 1984 .

حلمي ، د. نبيل احمد ، " حقوق الانسان في التنمية ، مجلة السياسية الدولية ، العدد 68 ، 1982 .

شمس الدين ، محمد جعفر ، الاسلام والرق ، مجلة النجف ، العدد الاول، 1962 .

عبد الدائم ، عبد الله ، الاحتفاء بالاعلان العالمي لحقوق الانسان وسط الظلام العالمي، مجلة المستقبل العربي ، العدد 214 ،

. 1999

عبد السادة ، حيدر حسين ، " مفهوم الحريات في الشوائع السماوية والارضية " ، مجلة النبأ ، العدد 24 ، 1421 هـ .

العجلي ، شعوان ، " المعارضة في ظل الدولة الاسلامية ، مجلة المنهاج الاسلامي ، العدد 25 ، 2002 .

علوش ، ناجي ، " الغرب وحقوق الانسان ، مجلة قضايا دولية ، العدد 294 ، 1995 ، الشبكة الدولية للمعلومات .

الصفحة 527

رابعاً : المصادر في الانترنت

الرعي ، د. خالد ، الملكية ووظيفتها الاجتماعية في الفقه الاسلامي ، 2004 ، [http : www yahoo. com](http://www.yahoo.com).

مجموعة مؤلفين ، موسوعة الشباب السياسية ، 2005

[http : www yahoo. com](http://www.yahoo.com)

